BL MANUSCRIPT NUMBER: DELHI ARABIC 247

TITLE: IRSHĀD AL-SĀRĪ ILÁ SHARḤ ṢAḤĪḤ AL-BUKHĀRĪ

AUTHOR: AL-QASTALLĀNĪ, AḤMAD IBN MUḤAMMAD

DATE: 18TH CENT.

SPECIFICATIONS: 685 FOLIOS

SIZE: 29 × 19·5 cm.

BL CATALOGUING REFERENCE: 10Dc.

COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيش من أجل افادة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .

THE BRITISH LIBRARY

وكذا اثبت عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب في سنن ابي داود وهما ثابتة في رواية اللؤلؤي وابن
داسة عنه عن محمد بن السرح وسليمن بن داود المهري كلاهما عن ابن وهب نعم قرأت الذي في
رواية ابن داسة عبيد الله بن عبد الله بن كعب وهو وهم لان عبيد الله لا دخل له في هذا وانما هو عبد الرحمن وانما روايته
هي كما في رواية ابن الاعرابي وابن الاحمر عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك بدون واو فهذا خلاف ما
انتصاه كلام شيخنا تبعا لما في سنن ابي داود والنسائي فيه ان [illegible] سليمن بن مهران شهر ابا بن الكنا [illegible]
ابن عيينة فانما هو ابن داود انتهى وكان اي عبد الله قائد كعب ابيه من بنيه بفتح الموحدة وكسر
النون وسكون التحتية حين عمي وكان له ابناء او بنون عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت
ابي كعب بن مالك في حديثه الطويل في قصته اي توبته السابق هنا مختصرا مقتصرا على المحتاج منه وصا [illegible]
المنزل فيه توبته وعلى الثلاثة الذين خلفوا الى قوله حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت قال
في اخر حديثه يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع ان اخرج من جميع مالي صدقة الى الله ورسوله بنصب صدقة
اي لاجل الصدقة او حال بمعنى متصدقا والى بمعنى اللام اي صدقة خالصة لله ولرسوله ولابي ذر الى رسوله
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك من ان تتضرر بالفقر وتجمع التعيير
على الاضافة وعلى الثلاثة اي وتاب على الثلاثة من مضى لتنسق على النبي او على الضمير في عليهم
ثم تاب عليهم وعلى الثلاثة ولابي ذر بحذف الجر والثلاثة هم كعب بن مالك الاسلمي الانصاري وهلال
بن امية الواقفي ومرارة بن الربيع العمري الذين خلفوا تخلفوا عن غزوة تبوك وخلف امرهم فانهم
المرجون حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت ان مع سعتها لشدة حيرتهم وقلقهم
او وضاقت عليهم انفسهم من فرط الوحشة والغم بحيث لا يسعها [illegible] شقاق وظنوا علموا ان لا ملجأ من الله
ان لا يعرف [illegible] الا اليه بالتوبة والاستغفار [illegible] من العام المحذوف ان لا ملجأ احدا الا
ثم تاب عليهم وجمع عليهم بالقبول والرحمة كرة بعد اخرى ليتوبوا ليستقيموا على توبتهم ويثبتوا
اي ليتوبوا ايضا فيما يستقبل كلما فرطت منهم زلة لانهم علموا بالنصوص الصحيحة انظر ان الخطيئة
تستدعي تجدد التوبة ان الله هو التواب على من تاب ولو عاد في اليوم مائة مرة كما روي ما اصر من استغفر
ولو عاد في اليوم مائة مرة الرحيم بعد التوبة وسقط قوله وضاقت عليهم [illegible] الى اخر قوله ولابي ذر وقال بعد
قوله الاية وقال حدثني بالافراد محمد بن هو ابن النضر النيسابوري او ابن ابراهيم البوشنجي او ابن ابراهيم
البوسنجي او ابن يحيى الذهلي والاولين قال الحاكم وابو علي الغساني قال حدثنا احمد بن شبيب نسبة لجده واسم
ابيه عبد الله [illegible] سعيد قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية ابن السكن حدثني احمد بن ابي شبيب
من غير ذكر محمد الخلاف فيه والاول هو المشهور وانا احمد بن ابي شبيب من مشايخ المؤلف قال حدثنا ابوسي
ابوانيسي بفتح الهمزة والتحتية بينهما نون ساكنة واخره نون الجوزي بالجيم ايضا ان هو محمد

بن [illegible] حدثنا قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عبد الله قال سمعت
ابي كعب بن مالك وهو اي كعب احد الثلاثة وهو هلال بن امية ومرارة بن الربيع الذين تيب عليهم بكسر التوبة
وسكون التحتية [illegible] انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير
غزوتين غزوة العسرة بضم العين وسكون السين المهملتين وهي غزوة تبوك وغزوة بدر قال فاجمعت صدقه
ضحى ولابي ذر عن الكشميهني حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعد انه ثم توجه
من قافلا من الغزو [illegible] التخلف من غير عذر [illegible] فطفق يتذكر العلل الكذب
[illegible] فما زاح الله عنه الباطل فاجمع على الصدق اي جزم به وعقد عليه قصده واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
قادما في رمضان ضحى وسقطت هذه اللفظة من كثير من الاصول وكان عليه السلام قلما يقدم من سفر
سافره الا ضحى وكان يبدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين قبل ان يدخل منزله ونهى النبي صلى الله عليه وسلم
اي بعد ان اعترفت بين يديه بانه تخلف من غير عذر وقال لي قم حتى يقضي الله فيك عن كلامي
وكلام صاحبي هلال ومرارة لكونهما تخلفا من غير عذر ولا عن غير ذلك ولم ينه عن كلام احد من المتخلفين غير
غيرنا وهم الذين اعتذروا وقبل منهم علانيتهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله وكانوا بضعة
وثمانين رجلا فاجتنب الناس كلامنا اي الثلاثة قال كعب فلبثت كذلك حتى طال علي الامر وما من شيء اهم الي
من ان اموت فلا يصلي علي النبي صلى الله عليه وسلم او يموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون من الناس
بتلك المنزلة فلا يكلمني احد منهم ولا يصلي علي بكسر اللام يصلي وفي نسخة حكاها القاضي عياض عن بعض الرواة
ولا يسلم علي والمراد في فعل السلام انما يتعدى بعلى وقد يكون اتباعا ليكلمني قال القاضي او يرجع الى قوله
فلا يصلي السلام بانه بمعناه [illegible] قال في المصابيح وسقطت ولا يسلم للاصيلي كذا قال [illegible] فانزل الله
توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقي الثلث الاخير من الليل [illegible] ليلة من الليالي من كلامهم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام سلمة رضي الله عنها وكانت ام سلمة محسنة في شاني معنية
بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد التحتية اي ذات اعتناء ولابي ذر عن الكشميهني
معينة في امري بضم الميم وكسر العين وسكون التحتية [illegible] قال
العيني [illegible] من العون [illegible] في حاشية الفرع [illegible]
[illegible] كذا عند الاصيلي [illegible]
بضم الميم اي وكسر العين من العون [illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ام سلمة تيب على كعب قالت افلا بهمزة الاستفهام ارسل اليه فابشره قال اذا يحطمكم الناس
بفتح [illegible] بالحاء والطاء المهملتين [illegible]
[illegible] بالخاء المعجمة [illegible]

قيل في انطاكية اما ذ بيجان او ايله او دمياط او امرة او حيث الاندلس قال في الفتح وهذا الاختلاف قريب
من الاختلاف في المراد بمجمع البحرين وشدة التباين في ذلك تقتضي ان لا يوثق بشيء من ذلك وعند مسلم من رواية
الي استرا اهل قرية استطعما استطعما هنا ما ان يتجاوا فطافا في المجالس استطعما اهلها واستضافوهم فابوا ان
يضيفوهما فوجدا فيها جدارا عرضه خمسون ذراعا في مائة بذراعهم قاله الثعلبي وغيره مسحكم مائلا ذراع
نطاطا على وجه الارض خمسمائة ذراع وعرضه خمسون يريد ان ينقض نزاسناد الارادة الي الجدار على سبيل
الاستعارة فان الارادة للجدار لا حقيقة لها وقد كان اهل القرية يمرون تحته خائفين قال في فتح الله ثم قال
فقام الخضر فاقامه فقال موسى لما رأى من شدة الحاجة في الاضطراب الي الافتقار الى الطعام وحرمان
واصحاب الجدار الطعام قوما اتيناهم واستضفناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا وصل
ونشد يما التي فيه ذخيرة الحال وهي قراءة غير ابي عمرو وابن كثير فلما استطعمنا منهم اجرا اي جعلا به
بل في مباشاقا ما الخضر له هذا فراق بيني وبينك باضافة الفراق الي البين اضافة المصدر الي الظرف
على الاتساع اي قوله ذلك تاويل ما لم يستطع عليه صبرا اي هذا التفسير اي في المذكورات الثلاث موضعه
ذرعا لم يصبر حتى اخبرك به ابتداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمود بفتح الواو وكسر الدال
الاولى وسكونه الثانية ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما اذ لو صبر لراى عجيب الاعاجيب
قال سعيد بن جبير بالسند السابق فكان ابن عباس يقرا وكان امامهم ملك بكسر اللام ياخذ كل سفينة
غصبا وكان يقرا وامّا الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين وهذه قراءة شاذة لمخالفتها
المصحف العثماني لكنها كالتفسير وهذا الحديث سبق في كتاب العلم واخرجه المؤلف في اكثر من
مواضع من كتاب الجامع .... بالتنوين قوله عز وجل فلما بلغا مجمع بينهما
اي مجمع البحرين وبينهما ظرف اضيف اليه مجمع على الاتساع نسيا حوتهما نسي يوشع ان يذكر
لموسى ما راى من حيوة الحوت ووقوعه في البحر ونسي موسى ان يطلبه ويعرف حاله ليشاهد
منه تلك الامارة التي جعلت لها وذلك ان موسى عليه السلام وعد لقاء الخضر عند مجمع البحرين
كان من هذا الحوت علامة للقاء فلما بلغ الموعد كان من حقهما ان يتفقدا من الحوت اما الفتى
فلكونه كان خادما له وكان عليه ان يتفقد ما بين يديه واما موسى فلكونه اميرا عليه كان عليه ان يامره
باحضاره فنسي كل واحد ما عليه وانما احتيج الى التاويل لان النسيان لا يتعلق بالذوات كما سبق
عن الراغب في تعريفه النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة او عن قصد
حتى يحذف عن القلب ذكره قال في فتوح الغيب فاتخذ سبيله في البحر سربا بسكون الراء في الفرع كاصله
ولابي ذر سربا بفتحها اي مذهبا يسلكه ومخرجا اي ومن سربه قوله وسارب بالنهار قال ابو عبيدة اي سالك
في سربه اي مذهبه ولفظ باب لغير ابي ذر وسقط قوله اي لابي ذر ولفظ قوله وبه قال حدثنا ولابي ذر

بالافراد

حدثنا بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الصغير الرازي قال اخبرنا هشام بن يوسف اليماني قاضيها ان ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرني بالافراد يعلى بن مسلم بن هرمز المكي البصري الاصل وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير
يزيد احدهما على صاحبه قال الحافظ ابن حجر بتجارة زيادة احدهما على الاخر من الاسناد الذي قبله فان الاول
من رواية سفين عن عمرو بن دينار فقط وهو احد من حديث ابن جريج هذا وغيرهما هو من كلام ابن جريج اي وعمرو يعلي
وعمرو قد سمعته حال كونه يحدثه اي يحدث الحديث المذكور عن سعيد وكان الاصل ان يقول يحدث به
لكنه عدل العول التاويد لابي ذر عن الكشميهني يحدثه بحذف الضمير المنصوب ويجتمع عن ابن جريج بعض
الائمة في قوله وغيرهما كعثمان بن ابي سليمان ورواه شيبان هذه القصة عن سعيد بن جبير من شيوخ ابن
جريج عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله هو عبد الله بن عبيد بن عمير وممن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير
ابو اسحق السبيعي وروايته عند مسلم وابي داود وغيرهما والحكم بن عتيبة وروايته في النشرة الكبرى لابن
اسحق كما نبه على ذلك في الفتح وفي رواية ابي ذر عن سعيد بن جبير انه قال انا لعند ابن عباس
حال كونه في بيته واللام في لعند للتاكيد اذ قال سلوني قال سعيد بن جبير فقلت اي ابا عباس وهي كنية
عبد الله بن عباس جعلني الله فداك بالكوفة رجل قاص فيشدد بالصاد المهملة يقص على الناس الاخبار من
الواعظ وغيرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان بالكوفة رجلا قاصا يقال له نوف بفتح النون
بوسكون الواو اخره فاء ستونا منصرفا في الفتح مطلق من العرب وفتح تغيره كونه اتجيا لمنصرف
كنوح بسكون وسط واسم ابيه فضالة وهو ابن امراة كعب الاحبار يزعم انه اي موسى صاحب الخضر
ليس بموسى بني اسرائيل مع الخلية لانه نكوه بان اول بواحده من الامة المسماة نفرا صيفا اليه قال ابن
جريج اما عمرو بعني نوفا وسقط لابي ذر قال فقد قال بعني ابن مسلم فقال لي في حديثه لي عن سعيد
قال ابن عباس حدثني بالافراد ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفرع
كاصله عليه السلام قال ذكر الناس يوما بتشديد الكاف من التذكير اي وعظهم حتى اذا فاضت
العيون بالدموع ورقت القلوب لتاثير وعظه في قلوبهم ولى خفيفا لئلا علوا وهذا لسوء
في رواية سفين فظهر انه من رواية يعلي بن مسلم عن عمرو وقال العوفي عن ابن عباس فيما ذكره
ابن كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر انزل قومه بمصر ان يذكرهم بايام الله فخطبهم فذكرهم
اذ انجاهم الله من ال فرعون وذكرهم هلاك عدوهم وقال كلم الله موسى تكليما واصطفاه لنفسه وانزل عليه
محبة منه ما من كان تاما بالتوراة صار افضل الارض فادركه رجل لم يسم فقال لموسى اي رسول الله صلعم
هل في الارض احد اعلم منك قال لا قال قلت هذا من هذا ومن قوله في رواية سفين السابقة هنا فقيل اي الناس
اعلم فقال انا فوقا حبيب بان بينهما فرقا لان رواية سفين تقتضي نفي الاعلمية لم وهذا نفي الاعلمية عن غيره
عليه فنفي احتمال المساواة قال في الفتح ويجيب عليه بكونه قال لا هو شيء اذا لم يرد الصم الى الله في الرواية السابقة

وغيرها مغضب الله عليه على التقديم والتأخير قيل بلى في رواية الحربي بن قيس عبدنا خضر ولمسلم من رواية
أبي إسحاق إن في الأرض رجلاً هو أعلم منك قال موسى أي ربي فأين أي فأين أجده أو فأين هو والشك ما كل
فدلني عليه أو حتى أرحل حتى أتعلم منه ولأبي ذر وابن عساكر قال بمجمع البحرين بحر فارس والروم أو بحر المشرق و
المغرب المحيطان بالأرض أو العذب والملح قال موسى أي رب اجعل لي علماً أعلم به ذلك المكان أعلم ذلك
المطلوب بنسبه وفي نسخة به قال ابن جريج فقال ولأبي ذر قال لي عمرو بن دينار قال أعلم ذلك المكان
حيث يفارقك الحوت أي يكون ملقاه وقال لي يعلى بن مسلم قال خذ نوناً ولأبي ذر عن الحموي والمستملي حوتاً
ميتاً ولمسلم في رواية أبي إسحاق فقيل له تزود حوتاً مالحاً فإنه حيث تفقد الحوت حيث ينفخ فيه أي في الحوت الروح
بيان لقوله حيث يفارقك الحوت فأخذ موسى حوتاً نيئاً مملوحاً وقيل مشوياً فجعله في مكتل ولابن أبي حاتم أنه
وفتاه اصطاداه ثم قال لفتاه لا أكلفك إلا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت قال ما كلفت أي ما كلفتني كثيراً بالمثلثة
ولأبي ذر عن الكشميهني كبيراً بالموحدة فذلك قوله جل ذكره وإذ قال موسى لفتاه يوشع بالصرف قال ابن
جريج ليست عن سعيد هو ابن جبير قال فبينما بالميم هو أي موسى في ظل
صخرة حال كونه في مكان ثريان بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة فتحتية مفتوحة وبعد الألف نون
صفة لمكان مجرور بالفتحة لا ينصرف لأنه من باب فعلان فعلى أو منصوب حالاً من الضمير
المستتر في الجار والمجرور وفي نسخة ثرياناً بالنصب حالاً كما مر وبالتنوين منصرفاً على لغة بني أسد لأنهم
يصرفون صفة على فعلان ويؤنثونه بالياء ويستغنون فيه بفعلانة عن فعلى فيقولون
سكرانة وغضبانة وعطشانة فلم تكن الزيادة في فعلان عندهم شبيهة بالتي في حمراء فلم يمنع من
الصرف وفي بعض الأصول ثريان بالجر صفة المكان وبالتنوين وهو يقرأ للكثير قال في النهاية
يقال مكان ثريان وأرض ثرياً إذا كان في ترابها بلل وندى إذ تضرب الحوت بضاد معجمة
وراء مشددة مفعلى أي اضطرب وتحرك أي ادخل في المكتل والحال أن موسى نائم عند الصخرة فقال
فتاه يوشع لا أوقظه حتى إذا استيقظ نسي أن يخبره ولغير أبي ذر بشيء يجد منها أي من الصخرة بحياة الحوت
وتضرب الحوت أي اضطرب ساربا من المكتل حتى دخل البحر وفي نسخة في البحر فأمسك الله عنه أي عن الحوت
جرية البحر حتى كأن أثره بفتح الهمزة والمثلثة في حجر بفتح الحاء المهملة والجيم جرى حاتم بن جريج قال لي عمرو
هكذا كأن أثره في حجر ثم الجيم المفتوحة على الحاء المفتوحة على كشط في اليونينية مصححاً عليها وفي غيرها
اليونينية بتقديم المهملة ... بالفتح ... الجيم مضمومة مهملة ساكنة
قال ابن جريج حلق بين إبهاميه والتي تليهما يعني الوسطى والتي بعدها ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي والتي تلي أبي ذر أيضاً أخره كما قاله في الفتح والتي هي الوسطى لقد لقينا من
سفرنا هذا نصباً وفي رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى إذا كان من الغد قال موسى لفتاه

آتنا غداءنا

آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمر به قال فتاه موسى
وقد قطع الله عنك النصب قال ابن جريج ليس هذه عن سعيد هو ابن جبير أخبره بسكون الخاء فرجعا فوجدا خضراً بفتح
من الأخبار أي يوشع موسى بقصة تضرب الحوت وفقده الذي هو علامة على وجود الخضر فرجعا على آثارهما و
الذي جاء فيه يقصان آثارهما قصصاً حتى انتهيا إلى الصخرة التي حيي الحوت عندها فوجدا خضراً
في جزيرة من جزائر البحر قال ابن جريج قال لي عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم وهو ممن أخذ عنه الحديث
عن سعيد بن جبير قال فوجداه على طنفسة خضراء بكسر الطاء المهملة والفاء كلاهما لغات أي فرش صغير وبساط له خمل
على كبد البحر أي وسطه وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان قال رأى
موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس أنه وجده
في جزيرة في البحر قال ولأبي ذر فقال سعيد بن جبير بالإسناد السابق مسجى بضم الميم وفتح المهملة
وتشديد الجيم منونة أي مغطى كله بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه الآخر تحت رأسه وعند
ابن أبي حاتم عن السدي فرأى الخضر وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصا قد ألقى عليها طعامه
فسلم عليه موسى فكشف الثوب عن وجهه زاد مسلم في رواية أبي إسحاق وقال وعليكم وقال هل بأرضي من
من سلام لأنهم كانوا كفاراً أو كانت تحيتهم غير السلام ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني هل بأرض من سلام
ثم قال الخضر لموسى من أنت قال أنا موسى قال موسى بني إسرائيل قال نعم قال فما شأنك قال جئت
مطلب قال جئت لتعلمني مما علمت رشداً أي علماً ذا رشد قال الخضر يا موسى أما يكفيك أن التوراة بيدك
بالتثنية وأن الوحي يأتيك من الله على لسان جبريل وهذه الزيادة ليست في رواية سفيان فالظاهر أنها
من رواية يعلى بن مسلم يا موسى إن لي علماً لا ينبغي لك أن تعلمه أي كله وإن لك علماً لا ينبغي لي أن أعلمه أي كله
وتقدير هذا ذلك متعين كما قال في الفتح لأن الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى بالمكلف عنه
وقال البرماوي كالكرماني وإنما قال لا ينبغي لي أن أعلمه لأنه إن كان نبياً فلا يجب عليه تعلم شريعة نبي آخر
وإن كان ولياً فلعله مأمور بمتابعة نبي غير موسى ... لأبي ذر عن الحموي ساقط لغيره فأخذ طائر
بمنقاره من البحر ماء فقال والله ما علمي وعلمك في جنب علم الله
إلا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر وفي الرواية السابقة ما علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا
العصفور من هذا البحر ولفظ النقص ليس على ظاهره وإنما معناه أن علمي وعلمك بالنسبة إلى علم الله تعالى
كنسبة ما أخذه العصفور بمنقاره ... إلى التقريب إلى الأفهام وإلا فنسبة علمهما إلى علم الله أقل
هذه الرواية كما في الفتح أن الطائر نقر في البحر عقب قول الخضر لموسى ... في رواية سفيان
يقتضي أن ذلك وقع بعدما خرق السفينة ويجمع بأن قوله حتى إذا ركبا في السفينة عقب ...
السفينة تصريح سفيان بذكر السفينة وروى النسائي من وجه آخر عن ابن عباس أن الخضر قال لموسى

انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيمة يا ادم يقول لبيك ربنا
وسعديك فينادي بفتح الدال بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا بفتح الموحدة وسكون
العين المهملة اي مبعوثا اي نصيبا والبعث بمعنى المبعوث اي اخرج من الناس الذين هم
اهل النار وابعثهم اليها قال يا رب وما بعث النار اي وما مقدار مبعوث النار قال من كل الف اراه
بضم الهمزة اي اظنه قال تسع مائة وتسعة وتسعين وفي حديث ابي هريرة عند المؤلف في باب
كيف عند المؤلف في باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول اخرج من كل مائة تسعة وتسعين
ويحمل على ان نصيب اهل الجنة من الالف عشرة وحديث الباب انه واحد وحديث ابي هريرة
على من عدا ياجوج وماجوج فيكون من كل الف عشرة فحينئذ تضع الحامل حملها اي جنينها
وتشيب الولدان جمع وليد من هول ذلك وهذا على سبيل الفرض او التمثيل واصله ان الهموم تضعف
القوى وتسرع بالشيب او يحمل على الحقيقة لان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا
والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لادم عليه السلام
وجمع واما قبلها ووقع منهم من الرجال ما يسقط معه الحامل ويشيب له الطفل ويذهل المرضعة
قال الحافظ ابو الفضل ابن حجر وتبعه العيني وترى الناس سكارى اي كانهم سكارى من شدة
الامر الذي اصابهم قد دهشت عقولهم وغلبت اذهانهم فمن رآهم حسب انهم سكارى وما هم
بسكارى على الحقيقة ولكن عذاب الله شديد فعقلهم لاجله السكر المجازي لما تقدم السكر الحقيقي
من تسع مائة وتسعين بنصب ذلك على الناس الحاضرين حتى تغيرت وجوههم من الخوف فقال
النبي صلى الله عليه وسلم من ياجوج وماجوج ومن كان على الشك مثلهم تسع مائة وتسعين بنصب
تسعة على التمييز ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف والخروج منكم ابعا المسكين وممن كان قبلكم واحد
ثم انتم في الناس في المحشر كالشعرة السوداء بفتح العين وسكونها في العوض في جنب
الثور الابيض او كالشعرة البيضاء في جنب الثور الاسود للموقع او شك الراوي قال
السفاقسي اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة
واحدة من غير لونه واني بالواو وسقطت لابي ذر لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة
ربع اهل الجنة فكبرنا اي قلنا الله اكبر سرورا بهذه البشارة ثم قال عليه السلام ثلث اهل الجنة
فكبرنا سرورا واستعظاما ثم قال عليه السلام نصف اهل الجنة ونصف والثلث وشطر نصيب وكان يكبرنا سرورا
واستعظاما ثم قال عليه السلام في الثلاثة لهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى وبعده استعظام
بعد الاستعظام الاول واشارة الى فرحهم بالبعثة وعند عبد الله الامام احمد في زياداته والطبراني
من حديث ابي هريرة زيادة انتم ثلثا اهل الجنة وفي الترمذي وصححه من حديث بريدة رفعه اهل الجنة

عشرون

عمرو بن ... فانه صنف امتي ... والظاهر انه صلوات الله وسلامه لما رجا بي رحمة الله ان يكون امته
نصف اهل الجنة اعطاه ما رجاه وزاده وقال ابو امامة حماد بن اسامة مما وصله في احاديث الانبياء وسبعة
واو قال للغراني ذر عن الاعمش سليمان عن ابي صالح عن ابي سعيد ترى الناس لغير ابي ذر عن الاعمش
سليمان عن ابي صالح عن ابي سعيد ترى الناس وسقط هذا لابي ذر سكارى وما هم بسكارى على وزن
كسالى وقال ولابي ذر في الرقاق وعيسى بن يونس فيما وصله اسحق بن راهويه في مسنده وابو عوانة
محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي المعجمتين فيما وصله ... سكرى بفتح السين وسكون الكاف فيهما
على القصد بذلك قراءة حمزة والكسائي على وزن صفة اي نعت بذلك واختلف هل هي صيغة جمع على فعلى
كمرضى او صفة مفردة استغنى بها في وصف الجماعة خلاف مشهور والحديث ذكره في حديث الانبياء
في باب صفة ياجوج وماجوج هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ومن الناس من يعبد
الله على حرف اي شك قاله مجاهد فيما رواه ابن ابي حاتم وسقط شك لغير ابي ذر وهو قول اكثر المفسرين واصله
من حرف الشيء وهو طرفه كالقائم على حرف او على طرف الدين لا في وسطه كالذي يكون في طرف الجيش فان
حس بظفر وغنيمة قر والا فر وهو المراد بقوله فان اصابه خير اطمان به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه
خسر الدنيا والاخرة بذهاب عصمته وحبوط عمله بالارتداد الى قوله ذلك هو الضلال البعيد من
الحق والرشد وسقط لغير ابي ذر قوله شك وسقط لابي ذر قوله فان اصابه الى اخره
اترفناهم في قوله تعالى في سورة المؤمنين واترفناهم في الحيوة الدنيا اي وسعنا لهم قاله ابو عبيدة
ولغيره بجارة وسعنا عليهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن الحرث الكرماني
قال حدثني حدثنا يحيى بن ابي بكير قيس الكوفي قاضي كرمان قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق
السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان
الرجل يقدم المدينة بتوبة قال وولدت امراته غلاما ونتجت خيله بضم النون قال الجوهري على ما لم يسم
فاعله نتجت الناقة ونتجها اهلها وانتجت الفرس اذا حان نتاجها قال في الاساس نتجت الناقة
على ما لم يسم فاعله ... اذا وضعت ... اذا حملت انتهى ... نفست المراة
... اذا ولدت وزاد العوفي عن ابن عباس فيما اخرجه ابن ابي حاتم وصح جسمه قال
هذا دين صالح وفي رواية الحسن البصري فيما اخرجه ابن المنذر قال لنعم الدين هذا ... حاصله
حقيقة بن ابي المغيرة عن سعيد ... ابن ابي حاتم ان واسه هذا ... فتمسكوا به وان لم يلد
امراته ... بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما ساكنة مبنيا لما لم يسم فاعله قال هذا دين
بفتح السين المهملة والجيم على الاضافة وفي رواية العوفي وان اصابه وجع المدينة وولدت امراته

فقال يا رسول الله رجل وجد مع امراته رجلا يزني بها اتقتله فيقتلونه ام كيف يصنع فيكف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله القران فيك وفي صاحبتك هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي لانها بنت عاصم المذكور واسمها خولة والمشهور انها بنت قيس واخرج ابن مردويه من طريق الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان عاصم ابن عدي لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال يا رسول الله اين لاحدنا اربعة شهداء فابتلي به في بنت اخيه وفي سنده مع ارساله ضعف واخرج ابن ابي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سال عاصم عن ذلك ابتلي به في اهل بيته فاتاه ابن عمه تحته ابنة عمه رماها بابن عمه المراة والزوج والخليل ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند ابن مردويه من مرسل ابن ابي ليلى الرجل الذي رمى عويمر امراته به هو شريك بن سحماء وهو يشهد لصحة هذه الرواية لانه ابن عم عويمر لانه شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد بن العجلاني وعند ابن ابي حاتم فقال الزوج لعاصم يا ابن عم اقسم بالله رايت شريك بن سحماء على بطنها وانها لحبلى وما قربتها منذ اربعة اشهر وفي حديث عبد الله بن جعفر عند الدارقطني لاعن بين عويمر العجلاني وامراته فانكر حملها الذي في بطنها وقال هو لابن سحماء وقد جاء من طرق متعددة فان بعضها يعضد بعضها وظاهر السياق يقتضي انه كان من مقدم عويمر اشارة الى خصوص ما وقع له مع امراته والظاهر انه في هذا السياق اختصار ويوضحه ما في حديث ابن عمر في قصة العجلاني بعد قوله ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سالتك عنه قد ابتليت به فدل على انه لم يذكر امراته الا بعد ان ضرب ثم عاد فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة بضم الميم قال في المغرب لعنه لعنا ولاعنه ملاعنة ولعانا وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه والحق العار به او الى نفي الولد قال النووي انما سمي لعانا لان كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه ما سمي الله في كتابه في هذه الاية بان يقول الزوج اربع مرات اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميت به هذه من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا ويشير اليها في الحضور ويميزها في الغيبة وياتي بدل ضمير الغائب ضمير المتكلم فيقول لعنة الله علي ان كنت الى اخره وان كان ولد ينفيه ذكره في الكلمات الخمس فيقول ان الولد ولدته او هذا الولد من زنا ليس مني فلما فرغا اي عويمر وزوجته خولة بنت عاصم قالت عبد ... صلى الله عليه وسلم ويسالها وانكرت ... في السنة الاخيرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجزم الطبري وابو حاتم بن حبان بانها في شعبان سنة تسع ... عند الدارقطني من حديث عبد الله بن جعفر انها كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك ورجح بعضهم انها كانت في شعبان سنة عشر لا تسع وفي حديث ابن مسعود عند مسلم انها كانت ليلة جمعة ثم قال عويمر يا رسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها وجاز في باب من اجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وتمسك

من قال

من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان البتي واحتج بان الفرقة لم تذكر في القران وان ظاهر الاحاديث ان الزوج هو الذي طلق ابتداء وقال الشعبي ومحمد بن المالكية يقع بعد فراغ الزوج من اللعان لان لعان المراة انما شرعت لدفع الحد عنها بخلاف الرجل فانه يزيد على ذلك في حقه نفي النسب ولحاق الولد وزوال الفراش وقال مالك بعد فراغ المراة وتظهر فائدة الخلاف في التوارث لو مات احدهما عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امراة بفراق اخرى ثم لاعن الاخرى وقال ابو حنيفة لا يقع حتى يوقعها الحاكم ويكون فرقة طلاق بظاهر ما وقع في احاديث اللعان وعن احمد روايتان وقوله الموحدة في شرح مسلم كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها هو كلام مستقل وقوله فطلقها اي ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لانه ظن ان اللعان لا يحرمها عليه فاراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها اي لا ملك لك عليها فلا يقع طلاق بعضهم في الفتح فانه يوهم ان قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملاعن هي طالق ثلاثا وانه موجود لذلك في حديث سهل بن سعد الذي شرحه وليس كذلك فان قوله لا سبيل لك عليها لم يقع في حديث ابن عقبة قوله انا احدكما كاذب لا سبيل لك عليها ... لفظ فطلقها يدل على ان الفرقة باللسان ولولا ذلك لصارت في حكم المطلقات واجمعوا على انها ليست في حكم المطلقات لانه لو جاز ان كانت الطلاق رجعيا ولا يحل له ان يخطبها ان كان بائنا وانما اللعان فرقة فسخ فكانت اي الفرقة بينهما سنة لمن كان بعدها في المتلاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة وقال ابن عبد البر ابدى لي بعض اصحابنا فائدة وهو انه لا يحتاج لمعونة ويمكن ان يجاب بان في هذه الصورة افتراقا في الجملة وفي الرواية الباب الاتي من طريق فليح عن الزهري فكانت سنة ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به اي بالولد لدلالة السياق عليه اسحم بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اي اسود ادعج العينين بالعين المهملة والجيم اي شديد سواد الحدقة عظيم الاليتين بفتح الهمزة اي العجز خدلج الساقين بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة اخره جيم اي عظيمهما فلا احسب عويمرا الا صدق عليها وان جاءت به احيمر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وكسر الميم ... ما جمعه التنقيح ان الصواب ... في المصابيح فقال عدم الحرف كما في المتن هو الصواب ... الصواب ... وحرة بفتح الواو والحاء المهملة ... دويبة ... فلا احسب عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نعت به رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر وفي باب التلاعن في المسجد من طريق ابن جريج عن الزهري فجاءت به على المكروه من ذلك فكان اي الولد بعد ينسب الى امه ... الشبه ... من ... ما هو من الشبه وهو الفراش

كما فصل في وليدة زمعة مما يحكم بالشبه وهو حكم القافة اذا استوت العلايق كسند بن وطال الجمهور هذا
الحديث اخرجه ايضا في الطلاق والتفسير والاعتصام والاحكام والمحاربين والتعبير ايضا في الطلاق ومسلم في اللعان
وابو داود في الطلاق وكذا النسائي وابن ماجة هذا باب التنوين في قوله تعالى والخامسة
اي والشهادة الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رمى به زوجته [illegible] ومن لعان
الرجل وحكمه سقوط حد القذف وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ في مذهبنا لقوله عليه السلام
المروي في البيهقي وغيره المتلاعنان لا يجتمعان ابدا وعند ابي حنيفة رحمه الله بتفريق الحاكم فرقة طلاق
ونفي الولد ان تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد لابي ذر حدثنا سليمان
بن داود العتكي ابو الربيع الزهراني المقري البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء مهملة
مصغرا ابن سليمان الخزاعي فليح لقب واسمه عبد الملك عن الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رجلا عويمر العجلاني اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت رجلا
اي اخبرني عن حكم رجل رأى مع امرأته رجلا استعمل الكناية ومقصوده معه خاصة وان كان [illegible] عند
الوحدة ايقتله الرجل ما وقع ماله يقدر على الصبر عليه عادة من الغيرة التي طبع عليها البشر فيقتلونه قصاصا
ام كيف يفعل اي ام يصبر على ما به من المضض فام متصلة ويحتمل ان تكون منقطعة بمعنى الاضراب اي بل هنالك حكم
اخر فانزل الله تعالى فيهما اي عويمر وخولة زوجته ما ذكر في القران من التلاعن فقال له رسول الله صلعم
قد قضي بضم القاف وكسر الضاد المعجمة وفي نسخة قضى الله فيك وفي امرأتك باية اللعان قال سهل فتلاعنا
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] حاضر عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم ففارقها فصار [illegible] اي الملاعنة سنة ان يفرق اي في التفريق بين المتلاعنين
فان مصدرية وكانت حاملا فانكر عويمر حملها زاد في رواية العباس بن سهل بن سعد عن ابيه عند ابي داود
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدي امسك المرأة عندك حتى تلد وقال ابنها الذي وضعته
بعد الملاعنة يدعى لها لانه صلى الله عليه وسلم الحقه بها لانه انتفى عنه فلو كذب الزوج نفسه
بعد السنة ولزمه الحد ولم يرتفع الحرمة المؤبدة ثم جرت السنة في الميراث ان يرثها وترث الذي نفاه
زوجها بالملاعنة وترث منه ما فرض الله لها والظاهر ان هذا من قول سهل حيث قال [illegible]
الى [illegible] ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فتلاعنا [illegible] فيهما هذا
[illegible] التنوين في قوله ويدرأ عنها [illegible] العذاب اي الحد ان تشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الكاذبين فيما رماني به وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال
ابن ابي عدي محمد واسم ابيه ابي عدي ابراهيم البصري عن هشام بن حسان منصرفا وغير منصرف

والازدي

الازدي الفردوسي بضم القاف والدال المهملة انه قال حدثنا عكرمة بن عبد الله البربري مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان هلال بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي
بكسر القاف والفاء الانصاري احد الثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك [illegible] قذف امرأته خولة
بنت [illegible] وكانت حاملا عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء بفتح السين وسكون
الحاء المهملتين ممدودا واسم امه وفي تفسير مقاتل انها كانت حبشية وقيل يمانية واسم ابيه عبدة بن معتب
ولا يمتنع ان يتهم شريك بن سحماء بهذه المرأة وامرأة عويمر واما قول ابن الصباغ في الشامل ان المزني
في المختصر ان العجلاني قذف زوجته بشريك بن سحماء وهو سهو في النقل وانما القاذف بشريك هلال بن امية فلعله
لم يعرف [illegible] وهو اولى من التغليط [illegible] فقال النبي
صلى الله عليه وسلم البينة بالنصب بتقدير [illegible] او بالرفع اي المحضر البينة والا فحد في ظهرك
اي على ظهرك كقوله لاصلبنكم في جذوع النخل فقال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق حال كونه
يلتمس البينة اي يطلبها فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي
بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله بفتح اللام وضم التحتية وتكون النون ما يبري ظهري من الحد
في موضع نصب بقوله فلينزلن الله فنزل جبريل عم وانزل عليه صلى الله عليه وسلم والذين يرمون
ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف الزوج بعد ما [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
فارسل اليها اي الى خولة [illegible] زوج هلال فحضرت بين يديه فجاء هلال فشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين في الرمي والنبي صلعم
يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله احدكما رد على من قال من النحاة
ان لفظ احد لا يستعمل الا في النفي وعلى من قال منهم لا يستعمل الا في الوصف [illegible] لا يوضع في موضع
واحد [illegible] للقاضي عياض [illegible] الذي قاله النحاة انما هو في احد التي للعموم نحو ما في الدار
من احد وما جاءني من احد واما احد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو قل هو الله احد [illegible]
بعضكم احدهم ونحو احدكما كاذب [illegible] عرض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام لابهام الكاذب [illegible] زاد
جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري والحاكم والبيهقي فقال هلال والله اني لصادق
ثم قامت اي الزوجة فشهدت اي اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني به فلما كانت
عند المرة الخامسة وقفوها بتشديد القاف ولابي ذر وقفوها بتخفيفها وقالوا [illegible] انها
الساعة موجبة للعذاب الاليم ان كنت كاذبة قال ابن عباس فتلكأت بفتح الفوقية واللام والكاف المشددة بوزن
تفعلت اي تباطأت عن ذلك ونكصت اي حجبت حتى ظننا انها ترجع عن مقالتها في تكذيب الزوج ودعوى
البراءة عما رماها به ثم قالت لا افضح بفتح الهمزة والمعجمة [illegible] سائر اليوم اي جميع الايام [illegible]

الى الغيبة في قوله تعالى هذا افك ولم تقل قلتم عن المضمر الى المظهر والخطاب الى الغيبة في قوله
وقالوا هذا والمفرد الى الجمع في قوله ظن المؤمنون والمؤمنات اذ ظننتم بها اي بعائشة على الاصل
لان الخطاب من بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم وخلص الجواب كما قال في مفاتيح الغيب ان في العدول
من الخطاب الى الغيبة توبيخ المخاطبين بطريق الالتفات ومعاتبة شديدة وا... لولا في
اي كيف سمعوا ما لا ينبغي الاصغاء اليه فضلا عن ان يتفوهوا به وفي العدول من المضمر الى الظاهر المظهر
الدلالة على ان صفة الايمان جامعة لهم فينبغي لمن اشترك فيها ان يستمع ممن شاركهم فيها قول عائب
ولا طعن طاعن لان عيب اخيه عيبه والطعن في اخيه طعن فيه وبيان هذه الاية هنا ثابت لابي ذر
فقط وفي رواية غيره ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا اي ما ينبغي وما يصح لنا ان نتكلم بهذا القول
المخصوص اي بمثله فان قذف احاد الناس محرم شرعا لا سيما الصديقة ابنة الصديق حبيبة رسول الله
صلى الله عليه وسلم سبحانك معناه التعجب هذا بهتان عظيم اي كذب عظيم يبهت ويتحير من عظمته
لولا هلا جاءوا عليه اي على ما زعموا باربعة شهداء يشهدون على معاينتهم ما رموها به فاذ لم ياتوا
بالشهداء فيشهدون على ما قالوا فاولئك عند الله اي في حكمه هم الكاذبون فيما قالوه وهذا ساقط
لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا
المخزومي مولاهم البصري قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب بفتح
التحتية المشددة وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك
بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد ما قالوا فبرأها الله مما قالوا بانزال اي في
كتابه قال الزهري وكل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة من الحديث اي بعضه عن مجموعه ... عنهم
عن كل واحد منهم وبعض حديثهم يصدق بعضا قال في الفتح كانه مقلوب والمقام يقتضي ان يقول
وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل ان يكون على ظاهره اي ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق
الرواة في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه وان كان بعضهم اوعى اي احفظ له اي للحديث
المذكور خاصة من بعض الذي حدثني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج
زاد معمر عند ابن ماجه سفرا الى سفر اقرع بين ازواجه تطييبا لقلوبهن فايتهن
بتاء التانيث خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في السفر قالت
عائشة فاقرع بيننا نبينا صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها هي غزوة بني المصطلق فخرج سهمي

وعند

وعند ابن اسحق فخرج سهمي عليهن وهو يشعر بانه لم يخرج معه غيرها فخرجت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعدما نزل الحجاب اي الامر به فانا احمل في هودجي وانزل فيه بضم همزة
احمل فانزل مع التخفيف مبنيا للمفعول فيهما فسرنا الى بني المصطلق حتى اذا فرغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وغنم اموالهم وقفل اي رجع ودنونا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي دنونا بغير واو اي قربنا من المدينة قافلين اذن ليلة بالرحيل ولابي ذر اذن بالمد و
التخفيف اعلم ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت لقضاء حاجتي منفردة حتى جاوزت
الجيش فلما قضيت شأني الذي توجهت له اقبلت الى رحلي فاذا عقد لي بكسر العين من جزع
ظفار بفتح الجيم وسكون الزاي المعجمة مضاف لظفار وهو المعجمة والفاء وهو الالف راء مكسورة
مبنيا كحضار مدينة باليمن وفي رواية ابي ذر اظفار بالهمزة المفتوحة وبعد الفاء قد انقطع
فالتمست زاد في رواية فرجعت الى المكان الذي ذهبت اليه عقدي وحبسني ابتغاؤه اي
طلبه واقبل ولابي ذر واقبل بالفاء بدل الواو الرهط الذي كانوا يرحلون بفتح التحتية
وسكون الراء وفتح الحاء المهملة اي يشدون الرحل على اجملي سمي الحاقدي منهم انا
مواجهتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتملوا هودجي فرحلوه بالتخفيف على بعيري الذي
كنت اركب اي عليه وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم بضم التحتية
وكسر القاف انما تأكل المرأة منهن العلقة بضم العين وسكون اللام وبالقاف القليل من الطعام
ولابي ذر عن الحموي والمستملي انما كان اي النساء وفي نسخة ياكلن بالنون ... فقط ...
في الفتح الكشميهني فلم يستنكر القوم ثقل الهودج وفي رواية فليح في الشهادات ثقل الهودج
والاول اوضح لان مرادها اقامة عذرهم في تحميل هودجها فارغا ولا يفرق عندهم من وجودها فيه
وعدمها حينئذ وفي رواية فليح حتى ولعلها سبق قلم فان الذي في اليونينية حين وهو
ظاهر وكنت جارية حديثة السن لانها اذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة اي انها مع نحافتها
صغيرة السن فيه اشارة الى المبالغة في خفتها او الى بيان عذرها فيما وقع منها من الحرص على العقد
الذي انقطع واشتغلت بالتماسه من غير تعلم اهلها بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها فبعثوا الجمل
اي اثاروه وساروا اي وهم يظنون انها عليه فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش استفعل من مر
فجئت منازلهم بالجمع الذي كانوا نازلين بها وليس بها داع ولا مجيب وفي رواية فليح ليس بها منهم
احد فامممت بتشديد الميم الاولى في الفرع وفي اليونينية كشط موضع الشدة قال الحافظ ابن حجر
وهي رواية ابي ذر هنا وفي نسخة فاممت بتخفيفها اي قصدت منزلي الذي كنت به فيه وظننت
انهم سيفقدوني بكسر القاف ونون واحدة والظن هنا بمعنى العلم لان فقدهم اياها تحقق قطعا

فحسبوا يوم عندها وفي نسخة سيفقدوني بفتح القاف سيفقدوني بنون لعدم الناصب
الجازم والاولى لغة فيرجعون الي فبينا بغير ميم انا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت
شدة الغم وهو وقوع ما يكره عليه النوم بخلاف الهم وهو توقع ما يكره خوف ان يقتضي السفر وكان
صفوان بن المعطل بتشديد الطاء المفتوحة السلمي بضم السين وفتح اللام ثم الذكواني بفتح
الذال المعجمة الصحابي الفاضل من وراء الجيش وفي رواية معمر قد عرس من وراء الجيش فادلج
بسكون الدال المهملة اي سار اول الليل وبتشديد ثاني اخره وحينئذ فالذي هنا ينبغي ان يكون
بالتشديد لانه كان في آخر الليل لكن الذي قراناه هو الذي رويناه فاصبح عند منزلي فراى سواد
انسان نائم لا يدري امراة هو او رجل فاتاني فعرفني حين راني لعلها انكشف وجهي لما نمت
وكان يراني قبل نزول الحجاب فاستيقظت باسترجاعه بقوله انا لله وانا اليه
راجعون حين عرفني فخمرت بالخاء المعجمة والميم المشددة اي غطيت وجهي بجلبابي اي بالثوب
الذي كان عليها وهو بكسر الجيم واسد ولابي ذر ووالله ما كلمني كلمة ولابي ذر ما يكلمني بصيغة
المضارع اشارة الى انه استمر ترك المخاطبة وهو احسن من الاولى اذ الماضي يخص النفي
بحال الاستيقاظ ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فيه انتفى الكلام لنا من
الاسترجاع الى ان اناخ راحلته ولا يمنع ما بعد الاناخة ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين
فالنفي مقيد بحال اناخة الراحلة فلا يمنع ما قبل الاناخة ولا بعدها وفي رواية ابن اسحق انه قال لها
ما خلفك وانه قال لها اركبي واستاخر وفي حديث ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه فلما راني ظن
اني رجل فقال يا نومان قم فقد سار الناس وفي مرسل سعيد بن جبير عند ابن ابي حاتم مستتر
فاسترجع ونزل عن بعيره وقال ما شانك يا ام المؤمنين فحدثته بامر القلادة فوطئ على يديها
بالتثنية اي يدي الناقة ليكون اسهل لركوبها ولا يحتاج على يديها فركبتها فانطلق
حال كونه يقود بي الراحلة وفي مرسل مقاتل بن حيان بالمهملة والتحتية عند الحاكم في الاكليل انه ركب
معها مردفا لها والذي في الصحيح هو الصحيح حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا حال كونهم موغرين في نحر
ايم وكسر الغين المعجمة شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء في نحر الظهيرة بالحاء والظهيرة
بفتح المعجمة وكسرها حيث يبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهذا على الاصح
وهو تاكيد لقوله موغرين فهلك اي بسبب الافك من هلك اي في شاني وفي رواية ابي اويس عند الطبراني
فهنالك قال في وفيه اهل الافك ما قالوا وكان الذي تولى الافك راس المنافقين عبد الله بن ابي بالتنوين
ابن سلول بنصب صفة لعبد الله وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتانيث فقدمنا المدينة فاشتكيت
اي مرضت حين قدمت شهرا والناس يفيضون بضم اوله في قول اصحاب الافك لا يشعر ولا اشعر

بشى

بشيء من ذلك وفي رواية ابن اسحق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى ابوي ولا
يذكرون لي شيئا من ذلك ويريبني بفتح اوله من الثلاثي وبضمه من الرباعي يقال رابه واربه ان يشككني وحيني
في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف بفتح اللام والطاء والفاء ولابي ذر اللطف
بضم اللام وسكون الطاء اي الرفق الذي كنت ارى منه حين اشتكي اي امرض انما يدخل علي فيسلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقول كيف تيكم بكسر الفوقية وهي للمؤنث مثل ذلكم للمذكر وفي رواية ابن اسحق
فكان اذا دخل قال لامي وهي تمرضني كيف تيكم وفهمت ام المؤمنين من ذلك بعض التغافل عنها عليه السلام
ولكنها لم يكن يدعها التعجب ثم ينصرف فذاك الذي يريبني بفتح اوله وكسره ولا اشعر بالشر الذي يتقوله
اهل الافك وسقط لفظ الشر لغير ابي ذر حتى خرجت بعد ما نقهت بفتح النون والقاف ويجوز كسرها
اي افقت من مرضي ولم يكمل لي الصحة فخرجت معي ام مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء
مهملات واسمها سلمى قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد
الالف صاد عين مهملتين موضع خارج المدينة وهو متبرزنا بفتح الراء المشددة اي موضع قضاء حاجتنا
وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف بضم الكاف والنون موضع قضاء الحاجة قريبا
من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول بضم الهمزة وفتح الواو نعت للعرب في التبرز قبل الغائط وفي رواية
فليح في البرية اي خارج المدينة بعيدا عن المنازل وكنا نتاذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت
انا وام مسطح بكسر الميم وهي ابنة ابي رهم انيس بن عبد مناف بضم الراء وسكون الهاء واسمه انيس
انيس وفي رواية عند المؤلف في المغازي وهي ابنة ابي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف قال الحافظ ابن حجر وهو
الصواب وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق واسمها رايطة فيما ذكره ابو نعيم وابنها
مسطح بن اثاثة بضم الهمزة ومثلثتين بينهما الف ابن عباد بتشديد الموحدة ابن عبد المطلب فاقبلت انا
وام مسطح قبل اي جهة بيتي قد فرغنا من شاننا فعثرت بالفاء والمثلثة والراء المفتوحة
ام مسطح في مرطها بكسر الميم كسائها وهو من صوف او خز وكتان او ازار فقالت تعس مسطح بفتح العين
فقط للجوهري وكلام ابن الاثير يقتضي انها لا تعرف كسرها اي اكبه الله لوجهه او هلك قالت عائشة
فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت اي هنتاه بفتح الهاء والنون وسكونها الاخيرة
اي يا هذه اولم تسمعي ما قال قالت اي عائشة فاخبرتني ام مسطح بقول اهل الافك فازددت مرضا
على مرضي قالت فلما رجعت الى بيتي وسقط لغير ابي ذر لفظ قالت من قوله قالت فاخبرتني
ومن قوله قالت فلما رجعت الى بيتي واستقر بي فيه ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني
فسلم وسقط يعني فسلم لابي ذر ثم قال كيف تيكم فقلت له عليه السلام اتاذن لي ان اتي ابوي قالت
وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما من جهتهما قالت فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

بخيه. ابوي فقلت لامي ام رومان يا امتاه بسكون الهاء ما يتحدث الناس من امره وبحديث بفتح اوله
قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امراة قط وضيئة بالنصب على الحال ولابي ذر وضيئة بالرفع صفة
امراة واللام في لعل التاكيد اي حسنة جميلة عند رجل يحبها ولها ضرائر وسقط لها ولابي ذر الا اكثرن
بتشديد المثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا كثرن نساء الزمان عليها القول في تنقيصها فالاستثناء
منقطع والاشارة الى ما وقع من حمنة بنت جحش اخت ام المؤمنين زينب [illegible] الحامل لها على ذلك كون عائشة
ضرة اختها فالاستثناء منه ولم يقصد ام رومان بقولها ولها ضرائر الا اكثرن عليها قصة عائشة نفسها
وانما ذكرت شان الضرائر واما ضرائر عائشة فانه لم يصدر منهن شيء مما يصدر ذلك ممن هو اتباعهن
كحمنة قالت عائشة فقلت سبحان الله تعجبت من وقوع مثل ذلك في حقها مع تحققها براءتها ولقد [illegible]
حتى اصبحت وتحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا بالقاف والهمزة اي لا ينقطع
لي دمع ولا اكتحل بنوم اي لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي بن ابي طالب واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي بالرفع اي طال لبثه وبالنصب اي
استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم الوحي يستامرهما اي يستشيرهما في فراق اهله يعني نفسها قالت فاما اسامة
بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله مما ذكر وبالذي يعلم لهم في نفسه
من الود فقال يا رسول الله امسك اهلك ولابي ذر اهلك بالرفع اي هم اهلك وما ولابي ذر ولا نعلم الا خيرا
واما علي بن ابي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بلفظ التذكير على ارادة
الجنس وقيل يستوي فيه المذكر والمؤنث افرادا وجمعا وقال ذلك لما راى منه عليه الصلاة والسلام
من شدة القلق فراى ان بفراقها يسكن ما عنده بسببها فاذا تحقق براءتها فيراجعها وان تسال الجارية
بريرة تصدقك الخبر بالجزم على الجزاء قالت عائشة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة واستشكل
قوله الجارية بريرة بان قصة الافك قبل شراء بريرة وعتقها لانه كان بعد فتح مكة [illegible] تحرير
الافك كان في سنة ست او اربع وعتق بريرة كان بعد فتح مكة في السنة التاسعة او العاشرة لان بريرة
لما عتقت واختارت نفسها كان زوجها مغيث يتبعها في سكك المدينة يبكي عليها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم
من الطائف في اواخر سنة ثمان وفي ذكر [illegible] ابن القيم حيث قال تسميتها بريرة وهم من بعض الرواة فان
عائشة انما اشترت بريرة بعد الفتح ولما كاتبتها عقيب [illegible] وعتقت خيرت فاختارت نفسها فظن
الراوي ان قول علي واسال الجارية تصدقك انها بريرة فغلط وقال وهذا نوع [illegible] الاختلاف انتهى
وتبعه الزركشي فقال ان تسمية الجارية ببريرة مدرج من بعض الرواة وانها جارية اخرى واجاب الشيخ
تقي الدين السبكي بما حاصله احتمال انها كانت تخدم عائشة قبل شرائها وهذا اولى من دعوى

الادراج

الادراج وتغليط الحفاظ فقال عليه السلام اي بريرة هل رايت من شيء يريبك بفتح اوله [illegible] قالت
له لا ولابي ذر قالت بريرة مجيبة له على العموم نافية عنها كل نقص لا والذي بعثك بالحق ان رايت بكسر الهمزة اي ما رايت
عليها امرا اغمصه بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة [illegible] اعيبه عليها في جميع احوالها
اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها [illegible] فتاتي الداجن بدال مهملة
بعد الالف جيم مكسورة [illegible] الشاة التي تالف البيوت وقد يطلق على غيرها مما يالف البيوت من الطيور وغيره
فتاكله قال ابن المنير في الكبير هذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي [illegible] كقوله ولا عيب فيهم غير
ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب فغفلتها عن عجينها ابعد لها من مثل الذي رميت به واقرب الى ان تكون من الغافلات
المحصنات المؤمنات وتعقبه البدر الدماميني فقال انما يكون في الحديث صورة استثناء سوي بلا عيب هنا [illegible] ارادة
واما فيه ان رايت منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية الى اخره لكن صح على هذا قريبا من معنى الاستثناء
انتهى نعم في رواية هشام بن عروة [illegible] ما علمت منها الا ما يعلم الصائغ على
تبر الذهب الاحمر استثنا صريح في نفي العيب عنها وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة عند الطبراني فقالت
الجارية الحبشية والله لعائشة اطيب من الذهب ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك قال فعجب الناس من فقهها
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرني بفتح اوله وكسر المعجمة
اي من يقوم بعذري ان كافاته على قبح فعاله او من ينصرني من رجل يريد عبد الله بن ابي قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما
علمت على ولابي ذر في اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا صفوان بن المعطل ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل
على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري واستشكل ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان
سنة ست في غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التي رمي بها بالخندق سنة اربع واجيب بان الاختلاف
في المريسيع ففي البخاري عن موسى بن عقبة انها سنة اربع وكذلك الخندق وقد جزم ابن اسحق بان المريسيع
كانت في [illegible] وان الخندق في شوال فان كانا في سنة فلا يمتنع ان يشهدها ابن معاذ لكن الصحيح في النقل
عن موسى بن عقبة ان المريسيع سنة خمس فالذي في البخاري حمله على انه سبق قلم والراجح
ايضا ان الخندق ايضا سنة خمس فصح الجواب فقال يا رسول الله انا اعذرك منه بفتح الهمزة ان كان من الاوس
ضربت عنقه لان حكمهم فينا [illegible] اذ كان سيدهم ولان من اذاه عليه السلام وجب قتله وان كان
من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت عائشة فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان [illegible]
ابن معاذ من قبيلته وكان قبل ذلك رجلا صالحا كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع انف الحمية
ولكن احتملته من مقالة ابن معاذ الحمية اي [illegible] وفي رواية معمر [illegible] احتملته بجيم [illegible] فيها
[illegible] للزركشي اي حملته على الجهل فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله بفتح العين اي وبقاء الله
لا تقتله ولا تقدر على قتله لانا نمنعك منه [illegible] ابن عبادة الرضى بقول ابن ابي لكن كان بين الحيين مشاحنة

ذاته الاسلام وهي بحصن بحكم الانفة فتكلم بن عبادة بحكم الانفة دنين ان الحكم فيه ابن معاذ فقام اسيد
بن حضير بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضير بضم المهملة وفتح المعجمة مصغرا ولابي ذر زيادة بن معاذ
اي ابن رهطه فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانك منافق تجادل عن المنافقين تفسير بالنون لعقوا فانك منافق فليس المراد
نفاق الكفر فثار ونهضوا بفوقية وبمثلثة الحيان من الاوس والخزرج اي نهضوا الى بعض من العصبية حتى
هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخفضهم حتى سكتوا بالفوقية للعماد ولابي ذر سكت بحذف الواو اي ثبت اليوم وسكت
عليه السلام قالت عايشة فمكثت بالميم وضم الكاف من المكث ولابي ذر عن الكشميهني فبكيت من البكاء
يومي ذلك لا يرقا لي دمع اي لا ينقطع لي دمع ولا اكتحل بنوم قالت فاصبح ابواي ابو بكر وام رومان
عندي وقد بكيت ليلتين ويوما الليلة التي اخبرتها فيها ام مسطح بالخبر واليوم الذي خطب فيه عليه السلام
الناس والليلة التي بعدها لا اكتحل بنوم ولا يرقا لي دمع يظنان ان البكاء فالق كبدي قالت
عايشة فبينا بالميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبينما هما جالسان ولابي ذر جالسين عندي وانا ابكي
جملة حالية فاستاذنت على امراة من الانصار لم تسم فاذنت لها فجلست تبكي معي نحوه على قالت عايشة
فبينا بغير ميم نحو على ذلك وللكشميهني بحركة دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس
قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شاني اي شيء تشهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا كناية عما رميت به
اهل الافك فان كنت بريئة من ذلك فسيبرئك الله بوحي ينزله وان كنت المت بذنب اي وقع منك على خلاف
العادة فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله منه تاب الله عليه وسقط الجلالة
ولابي ذر قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص بالقاف والصاد المهملة الثقيلة
انقطع دمعي حتى ما احس منه قطرة لان الحزن والغضب اذا اخذا حدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة فقالت
لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال ولابي ذر فقال لا ادري ما اقول لرسول الله والوحي
يايته فقلت لامي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عايشة فقلت ولابي ذر قلت وانا
جارية حديثة السن لا اقرا كثيرا من القران هذا توطية لعذرها في عدم استحضارها اسم يعقوب عليه السلام
اني والله لقد عرفت هذا الحديث استقر في نفسكم وصدقتم به قيل مرادها من صدق به من اصحاب الافك
وضمت اليهم من لم يكذبهم تغليبا تلاوة بخلاف الافك وكبره ثم قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة
لا تصدقوني ولابي ذر لا تصدقوني بذلك اي لا تقطعون بصدقي ولان اعترفت لكم بامر والله يعلم
اني منه بريئة لتصدقني بضم القاف وتشديد النون والاصل تصدقونني فادغمت النون في الاخرى والله

ما اجدلكم

ما اجد لكم ولي وفي رواية فلج في الشها داني ولكم مثلا الا قول ابي يوسف وفي رواية ابي ذر ولم يسم
اسم يعقوب لما فيها احترازا من الخرق انه قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت ثم
تحولت فاضطجعت على فراشي قالت وانا حينئذ اعلم اني بريئة فالله تعالى مبرئي ببراءتي مرفوع مضارع في
الفرع وغيره والذي في اليونينية تحريمه عليه سوى ما مضمومة مفتوحة الزاي مشددة مهموزة
مكسورة فتحتية وكذا هو في الفرع بعد السفاقسي مبرئي بنون قبل الهمزة المضمومة واستشكل بان نون
الوقاية انما يدخل في الافعال ليسلم من الكسر والاسماء تكسر فلا تحتاج اليها قال الحافظ ابن حجر والذي رايته
في نسخ بدون نون ولا نقل يوجد ما ذكر السفاقسي فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات انتهى في
الفعل مجرد ... وعليلي ... في الحروف ... ولكن بحر النون
والله ما كنت اظن ان الله منزل في شاني وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله
فيّ بامر يتلى ولكن تخفيف النون ولابي ذر عن الكشميهني ولكني وله عن الحموي والمستملي ولكنني بالادغام
كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما فارق مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت الذين كانوا حاضرين
حينئذ حتى نزل عليه الوحي فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء من العرق من شدة الوحي حتى انه ليتحدر
منه مثل الجمان من العرق بكسر الميم وسكون المثلثة مرفوعا والجمان بضم وتخفيف الميم الدر قال الخطابي
اصله [illegible] قال الداودي هو شيء كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف
وهو في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه بضم الياء وسكون النون وفتح الزاي وثقل بكسر المثلثة
وفتح القاف قالت فلما سري بضم المهملة وكسر الراء مشددة كشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سري عنه وهو يضحك سرورا والجملة حالية وكانت ولابي ذر عن الكشميهني فكان ... ضبط الكلام
من اول الفرع ولابي اصله اول كلمة تكلم بها يا عايشة اما الله عز وجل فقد براك
[illegible] فقالت ولابي ذر قالت امي ام رومان قومي اليه صلى الله عليه وسلم
لاجل ما بشرك به قالت عايشة فقلت والله ولابي ذر لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله صلاة وسلام عليه
لا احمد الا الله عز وجل الذي انزل براءتي وانزل الله ولابي ذر بالواو فانزل الله عز وجل ان
الذين جاءوا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه العشر الايات كلها قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون
... فاقول ... ولعل عند قوله ... اية ... ولكن ... فاصله
وليست فاصلة ... من العادة وحينئذ فاخر العشر ... في رواية عطاء الخراساني
عن الزهري فانزل الله ان الذين جاءوا بالافك الى قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر
ان عدد الاي الى هذا الموضع ثلاث عشرة فلعل في قولها العشر الايات مجازا بطريق الغاء الكسر انتهى

عن عمر بن سعيد بن أبي حسين بضم عين عمرو وكسر عين سعيد وضم حاء حسين مصغرا القرشي النوفلي
المكي قال حدثني بالإفراد ابن أبي مليكة عبد الله قال استأذن ابن عباس قبل موتها ولأبي ذر قبل موتها بضم القاف
مصغرا على عائشة وهي مغلوبة من كرب الموت قالت أخشى أن يثني علي لأنه إذا أثنى تداخلني العجب فقيل هو ابن عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين والقائل لها ذلك هو ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن
والذي استأذن لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند أحمد في روايته قالت ائذنوا له فقال ابن عباس لها
بعد أن أذن له في الدخول ... كيف تجدينك أي كيف تجدين نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهو
من خصائص أفعال القلوب قالت عائشة أجدني بخير إن اتقيت الله أي إن كنت من أهل التقوى وسقطت
الجلالة من اليونينية من الفرع قال ابن عباس فأنت بخير إن شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك من السماء وفي رواية ذكوان المذكورة وأنزل الله براءتك
من فوق سبع سموات جاء به الروح الأمين فليس في الأرض مسجد لله إلا وهو يتلى فيه آناء الليل وأطراف النهار ودخل عليها
ابن الزبير عبد الله خلافه بعد أن خرج ابن عباس فيحتمل في الدخول والخروج ذهابا وإيابا فوافق رجوع ابن عباس
مجيء ابن الزبير فقالت له عائشة دخل ابن عباس فأثنى علي ووددت أني كنت نسيا منسيا أي لم أك شيئا
وهذا على طريقة أهل الورع في شدة خوفهم على أنفسهم وبه قال حدثنا محمد بن المثنى الزمن قال حدثنا عبد الوهاب
بن عبد المجيد بفتح الميم وكسر الجيم الثقفي قال حدثنا ابن عون بالنون عبد الله عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
أن ابن عباس رضي الله عنه استأذن على عائشة نحوه أي ذكر نحو الحديث السابق ولم يذكر نسيا منسيا
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السماء قوله يعظكم الله ولأبي ذر
بالتنوين في قوله يعظكم الله قال ابن عباس حرم الله عليكم وقال مجاهد يعظكم الله أن تعودوا لمثله
أن تعودوا مفعول من أجله أي كراهة أن تعودوا لمثله أبدا ما دمتم أحياء مكلفين الآية سقط قوله الآية لغير
أبي ذر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش سليمان بن مهران
عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت جاء
عن المستملي قال حسان بن ثابت الأنصاري الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذن عليها
فيه التفات من الخطاب إلى الغيبة قال مسروق فقلت لعائشة أتأذنين لهذا يعني حسان أن يدخل عليك قالت
أوليس قد أصابه عذاب عظيم قال سفيان الثوري يعني ذهاب بصره فقال حسان حصان رزان بفتح الحاء
المهملة والراء من الثاني وفتح الزاي المعجمة أي عفيفة كاملة العقل ما تزن بضم الفوقية وفتح الزاي
وتشديد النون أي ما تتهم بريبة بزاي مهملة ... ساكنة موحدة وتصبح غرثى بفتح الغين المعجمة وسكون
الراء وفتح المثلثة جائعة من لحوم الغوافل العفيفات أي لا تغتابهن إذ لو كانت تغتاب لكانت آكلة
وهو استعارة فيها تلميح بقوله تعالى أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا وهذا البيت من جملة قصيدة

لحسان

لحسان قالت عائشة لكن أنت أي لست كذلك إشارة إلى أنه اغتابها حينئذ وتقدمت قصة الإفك هذه
بالتنوين في قوله ويبين الله لكم الآيات في الأمر والنهي والله عليم بأمر
عائشة وصفوان حكيم في شرعه وقدرته وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن بشار بندار
العبدي البصري قال حدثنا ابن أبي عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين محمد قال أنبأنا شعبة بن الحجاج
عن الأعمش سليمان بن مهران عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال دخل حسان بن ثابت
على عائشة فشبب بشين معجمة في النسيب الأولى مشددة أي أنشد نفرا وقال حصان رزان أي عفيفة عن الرجال
ذات صيانة وقال ما تزن بريبة ما تتهم بها وتصبح غرثى جائعة من لحوم الغوافل أي لا تغتابهن ولأبي ذر من دماء
بدل لحوم قالت عائشة تخاطب حسان لست كذلك بل تغتاب الغوافل قال مسروق فقلت لها تدعين مثل هذا يدخل
عليك وقد أنزل الله تعالى والذي تولى كبره منهم وهو مشكل لأن ظاهره أن المراد بقوله والذي تولى كبره حسان
والمعتمد أنه عبد الله بن أبي لكن في مستخرج أبي نعيم من وجه آخر ... قال في الفتح فهذه أخف إشكالا الاتفاق
فأي عذاب أشد من العمى قالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أي يدفع عنه الكفار بهجوهم
وبدت عنه في المغازي قال عروة كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول إنه الذي قال فإن أبي
ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء وروي أنه عليه السلام قال إن الله يؤيد حسان بروح القدس في شعره هذا
بالتنوين قوله إن الذين يحبون أن تشيع أن تنتشر الفاحشة الزنا في الذين آمنوا لهم عذاب
أليم في الدنيا الحد والآخرة النار وظاهر الآية يتناول كل من كان بهذه الصفة وإنما نزلت في قذفة عائشة
إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب والله يعلم ما في الضمائر وأنتم لا تعلمون وهذا مبالغة في الزجر
لأن من أحب إشاعة الفاحشة وإن بالغ في إخفاء تلك المحبة فهو يعلم أن الله يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزاء عليه
ولولا فضل الله عليكم ورحمته لعاجلكم بالعقوبة وجواب لولا محذوف وأن الله رؤوف بعباده رحيم بهم فتاب
على من تاب ... ظهر منهم الحد وسقط لأبي ذر قوله في الذين آمنوا إلى وقال بعد قوله الفاحشة الآية
إلى قوله ... رحيم ... أي ... قال مجاهد وسقط هذا لغير أبي ذر ولا يأتل ولأبي ذر بعد قوله ولا يأتل
أي يفتعل من الألية وهي الحلف أي ولا يحلف أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أي على أن لا يؤتوا أولي القربى
والمساكين والمهاجرين في سبيل الله يعني مسطحا ولا يحنث في اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة
لأيمانكم أن تبروا يعني أن لا تبروا وقال امرؤ القيس فقلت يمين الله أبرح قاعدا أي لا أبرح وليعفوا وليصفحوا عمن
خاض في أمر عائشة ألا تحبون أن يغفر الله لكم يخاطب أبا بكر والله غفور رحيم أي فإن الجزاء من جنس العمل
فإذا غفرت يغفر لك وإذا صفحت يصفح لك وسقط من قوله ... إلى آخر قوله أن يغفر الله لكم
وقال بعد قوله والمساكين إلى قوله والله غفور رحيم وقال أبو أسامة حماد بن أسامة مما وصله أحمد عن تمام
عن هشام بن عروة قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها قالت

ما ذكر من شاني بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول اي من امري وحالي الذي ذكر بضم المعجمة ايضا فاهلكه
وما علمت به وجواب لما قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في بكسر الفاء وتشديد التحتية العتبة حال كونه
خطيبا فتشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا علي في اناس ابنوا اهلي فكلا ابنوا بفتح الهمزة والموحدة
مخففة مفتوحة ثم نون مضمومة وقد تبدل الهمزة واوا وللاصيلي مما حكاه عياض ابنوا بتشديد الموحدة اي اتهموا اهلي
وذكروهم بالسوء وقالت ان الناس ذكروا الشيء ونتبعه قال الشاعر وقع احبائي المطي وابنوا ذكروها و...
التخفيف معناه ولكن قال ان وجه التخفيف اشهر وقال القاضي عياض وروي انبوا بتقديم النون وتشديد
لكن افرده بعد ومن بعده ... وكذا ذكره بعضهم من الاصيلي قال القاضي وهو تصحيف سقوط من فوقه تحته علم
بخط علامة الاصيلي ومعناه ان صح لا وان ذكروا وعندي انه تصحيف لا وجه له هنا ... وايم الله ما علمت
على اهلي من سوء واسم بالتخفيف والتهم ما علمت من سوء قط ويريد صفوان وما يدخل شيئا قط الا وانا حاضر والي
ومن الحموي والمستملي ولا غبت في سفر الا غاب معي فقام سعد بن معاذ الانصاري الاوسي المتوفي بسبب السهم
الذي اصابه فقطع منه الاكحل في غزوة الخندق سنة خمس كما سياتي ان شاء الله فكانت هذه القصة في سنة خمس ايضا
كما هو الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة ايذن لي يا رسول الله ان نضرب اعناقهم بنون الجمع والضمير لاهل الافك
وضبطه لابي ذر لنقطع ... فقام رجل من بني الخزرج هو سعد بن عبادة وكانت ام حسان بن ثابت الفريعة
بضم الفاء وفتح الراء وبالعين المهملة بنت خالد بن خنيس بن لوذان بن عبد ود بن زيد بن ثعلبة بن الخزرج من رهط
ذلك الرجل فقال لابن معاذ كذبت اي لا نقدر على قتلهم اما بالتخفيف والله ان لو كانوا اي قاذفوا الافك من الاوس
ما احببت ان تضرب اعناقهم بضرب بضم اوله مبنيا للمفعول واعناقهم رفع نائب عن الفاعل وزاد في الرواية
السابقة فتثاوروا ... حتى كادوا ان يكون ولابي ذر كاد يكون بين الاوس والخزرج شر في المسجد وفي الرواية
السابقة حتى هموا ان يقتتلوا قالت عائشة وما علمت بذلك فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتي
للسور نحو المناصع ومعي ام مسطح وهي ابنة ابي رهم فعثرت اي في مرطها كما قالت فعثرت بضم العين
وفتح مسطح يعني ابنها قالت عائشة فقلت اي ام مسطح اتسبين ابنك فسكتت ثم عثرت الثانية
فقالت تعس مسطح فانتهرتها فقلت لها اي ام تسبين ابنك ... الافك اي لله لا احلك فقلت في اي شاني قالت
فبقرت بالموحدة والقاف والراء المفتوحات ... في الحديث قال ابن الاثير افحصته
او كشفته فقلت وقد كان هذا وسقطت الواو لابي ذر قالت نعم قالت عائشة فرجعت الى بيتي
كان الذي خرجت له لا اجد منه قليلا ولا كثيرا اي دهشت فما بحيث ما عرفت لاي شيء خرجت
من البيت من شدة ما عراني من الغم وكانت قد قضيت حاجتها ... بضم الواو والتاء
وسكون الكاف اي ضرب ... فقلت بالقاف ولابي ذر وقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اي لما دخل علي ارسلني الى بيت ابي فارسل معي الغلام لم يسم فدخلت الدار بسكون اللام

فوجدت

فوجدت ام رومان يعني امها قال الكرماني واسمها زينب في السفل من البيت وابا بكر فوق البيت
يقرا فقالت امي ما جاء بك يا بنية فاخبرتها وذكرت لها الحديث الذي قاله اهل الافك في شاني
واذا هو لم يبلغ منها مثل ما ولابي ذر مثل الذي بلغ مني فقالت يا بنية ولابي ذر عن الحموي
والمستملي اي بنية خفضي بخاء معجمة مفتوحة ففاء مشددة فضاد معجمة مكسورة ثم
وللكشميهني خففي بفاء ثانية بدل الضاد وفي نسخة حتى بكسر الخاء ... واسقاط الفاء الثانية و
مدغما متقارب عليك الشان فانه والله لقلما كانت امراة حسناء عند رجل يحبها
وسقط من رواية ابي ذر قوله لها ضرائر الا حسدنها بسكون الدال وفتح النون وقيل فيها
واذا هو يعني الافك لم يبلغ منها ما بلغ مني قلت وقد علم به ابي قالت نعم قلت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم واستعبرت بسكون الراء ولابي ذر فاستعبرت بالفاء بدل الواو
وبكيت فسمع ابو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرا فنزل فقال لامي ما شانها قالت
بلغها الذي ذكر من شانها بضم ذال ذكر وكسر كافها ففاضت عيناه قال ولابي ذر
فقال اقسمت عليك اي بنية ولابي ذر عن الكشميهني يا بنية الا رجعت الى بيتك فرجعت
بسكون العين ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسال عني خادمتي يعني
في الرواية التي قبل انها بريرة ما فيه من البحث ولابي ذر خادمي بلفظها للتذكير وهو يطلق
على الذكر والانثى فقال هل رايت من شيء يريبك على عائشة فقالت لا والله ما علمت عليها
عيبا الا انها كانت ترقد حتى يدخل الشاة فتاكل خميرها او عجينها بالشك من الراوي
وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي اويس
عن الطبراني ان النبي صلعم قال لعلي شانك بالجارية فسالها علي وتوعدها فلم تخبره الا بخير
ثم ضربها وسالها فقالت والله ما علمت على عائشة سوءا حتى اسقطوا لها به ... اسقطه
الرجل اذا اتى بكلام ساقط والضمير في قوله به للحديث او للرجل الذي اتهموها به وقال
ابن الجوزي صحفها بالامر وقيل حاولوا في خطابها بسقط من القول بسبب ذلك لا سيما وضربها عليه
الجارية وبه عابدة على ما تقوم من اتهمها ... وقيل كان يذهب ... بن سراج قال
ابن بطال يحتمل ان يكون من قولهم سقط الي الخبر اذا علمه فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوه فقالت اي الجارية
سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر بالعيب ... لعويله
ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم ... وبلغ الامر الى ذلك الرجل صفوان ولابي ذر وبلغ
الامر ذلك الرجل الذي قيل له اي عنه ... كما قال هنا عنى هي ... تعالى قال الذين
كفروا للذين امنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه اي عن الذين امنوا كما قاله ابن الحاجب وعمي في فصل

قبل هذا فهو لقوله يا ليتني قدمت لحياتي اي في حياتي فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف انثى قط
بفتح الكاف والنون اي ثوبها يريد ما جامعتها في حرام او كان حصورا قالت عائشة فقتل صفوان بن
ثم المعطل شهيدا في سبيل الله في غزوة ارمينية سنة تسع عشرة في خلافة عمر كما قال ابن اسحق قالت واصبح
ابواي عندي فلم يزالا حتى دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر في المسجد ثم دخل علي
وقد اكتنفني ابواي عن يميني وعن شمالي فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا عائشة ان كنت قارفت سوءا
بالقاف والفاء المكسورة او ظلمت نفسك فتوبي الى الله [illegible] انما انت من بنات آدم ان كنت
اخطات فتوبي فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امراة من الانصار وهي جالسة
بالباب فقلت له عليه السلام الا تستحيي بكسر الحاء ولابي ذر الا تستحي بسكونها وزيادة تحتية من هذه المراة
الانصارية ان تذكر شيئا على حسب فهمها لا يليق بجلاله فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
فالتفت الى ابي فقلت اجبه عليه السلام عني ولابي ذر فقلت له اجبه قال فماذا اقول فالتفت الى امي
فقلت اجيبه فقالت اقول ماذا قال ابن مالك فيه شاهد على ان ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا لا يجب تصديرها
فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله واثنيت عليه بما هو اهله ثم قلت لكم اما والله لئن
اي ما قيل والله عز وجل يشهد اني لصادقة فيما اقول ما ذاك بنافعي عندكم ولابي ذر لقد تكلمتم به
واشربته بضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير المنصوب يرجع الى الافك قلوبكم رفع باشربت وان قلت
اني فعلت ولابي ذر قد فعلت والله يعلم اني لم افعل لتقولن قد باءت به على نفسها واني والله
ما اجد لي ولكم مثلا والتمست بسكون السين اي طلبت اسم يعقوب عليه فلم اقدر عليه الا ابا يوسف حين قال
فصبر جميل اجمل فهو الذي لا شكوى فيه الى الخلق والله المستعان على ما تصفون اي على احتمال
ما تصفونه وانزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه الوحي واني لاتبين
السرور في وجهه وهو يمسح جبينه من العرق ويقول البشرى بقطع الهمزة يا عائشة فقد انزل الله
براءتك وفي رواية فليح يا عائشة احمدي الله فقد براك قالت وكنت اشد ما كنت غضبا
من غضبي قبل ذلك قال العيني فقال لي ابواي قومي اليه فقلت والله ولابي ذر لا والله لا اقوم اليه
لا احمده ولا احمدكما ولكن احمد الله الذي انزل براءتي لقد سمعتموه اي الافك فما انكرتموه ولا غيرتموه
وفي رواية الاسود عن عائشة واخذ رسول الله صلعم بيدي فانتزعت يدي منه فنهرني ابو بكر وانما فعلت
ذلك لما خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققهم حسن سيرتها وطهارتها
وقال ابن الجوزي انما قالت ذلك ادلالا كما يدل الحبيب على حبيبه ويحتمل انها مع ذلك تمسكت بظاهر
قوله عليه السلام لها احمدي الله ففهمت منه امرها بافراد الله بالحمد فقالت ذلك وما اضافته اليه من الالفاظ
المذكورة كان من باعث الغضب قاله في الفتح وكانت عائشة تقول اما زينب بنت جحش ام المومنين

فعصمها

فعصمها الله اي حفظها بدينها فلم تقل اي في الافك الا خيرا واما اختها حمنة فهلكت فيمن هلك اي حدت
فيمن حد لخوضها في حديث الافك لتخفض منزلة عائشة وترفع منزلة اختها زينب وكان الذي يتكلم فيه
اي في الافك ولابي ذر به مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن ابي وهو الذي كان يستوشيه ويطلبه
ما عنده ليزيده ويرسله ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة قالت عائشة فحلف ابو بكر ان لا ينفع مسطحا
بنافعة ابدا بعد الذي قال عن عائشة فانزل الله عز وجل ولا ياتل اولوا الفضل منكم الى قوله
يعني ابا بكر والسعة ان يوتوا اولي القربى والمساكين يعني مسطحا الى قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم والله
غفور رحيم حتى قال ابو بكر بلى والله يا ربنا انا لنحب ان تغفر لنا وعاد لمسطح بما كان يصنع ثم قيل من النفقة
لطيفة ذكر انه كان للشيخ اسمعيل بن المقرئ اليمني مؤلف عنوان الشرف وغيره ولد يجري عليه نفقة
فقطعها بشيء بلغه عنه تقليب لابيه رقص فيها وسقط لفظه حتى لا يقدر زاد في الباب السابق وقال
والله لا انزعها منه ابدا لا نقطعن عادة برنا ولا تحط عقاب البري [illegible] واعف عن الذنب فلانا الذي بوجوه عفو الله
عظيم وان بدا من صاحب جهل فاستره بالاعضاء فاستشفعه وان الذنب من مسطح يحط قدر النجم من افقه وقد بدا منه
الذي قد بدا وعوتب الصديق في حقه فكتب اليه ابوه قد يمنح المصطفين [illegible] ادا العصي بالشر في طرف الا
يقوي على ذنب توجب ابصار الى رزقه لولا سبب مسطح من ذنبه ما يوجب الصديق ذا حقه
بالنون في قوله تعالى وليضربن بخمرهن على جيوبهن يعني تلقين فكذلك عداه يعني والخمر جمع خمار وهي
المقنعة يجمع على احمرة والجيب ما في طوقه في القميص سد منه بعض التحمل وقال احمد بن شبيب بفتح المعجمة
وكسر الموحدة الاولى بينهما تحتية ساكنة شيخ المولف حماوصله ابن المنذر قال حدثنا ابي شبيب بفتح المعجمة
وكسر الموحدة بن سعيد عن يونس بن يزيد الايلي انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول بضم الهمزة وفتح الواو
السابقات لما انزل الله تعالى وليضربن بخمرهن على جيوبهن وجواب لما قوله شققن من مروطهن جمع مرط بكسر الميم
اي ازرهن فاختمرن به اي ما شققن ولابي الوقت اي بالازر المشقوقة وكن في الجاهلية يسدلن خمرهن
من خلفهن فيكشف نحورهن وقال ابدهن من جيوبهن فامرن ان يضربن على الجيوب ليتركن اعناقهن
ونحورهن وصفته ذلك ان يضع الخمار على راسها ويرميه من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التقنع وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي المكي عن الحسن بن مسلم واسم جده
يناق بفتح التحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي وثبت بن مسلم لابي ذر عن صفية بنت شيبة بن عثمان
القرشي المكية ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الاية وليضربن بخمرهن على جيوبهن
اخذن ازرهن وللنسائي من رواية ابن المبارك عن ابراهيم بن نافع اخذ النساء وللحاكم اخذ نساء الانصار ازرهن
فشققنها من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة الحواشي فاختمرن بها واستشكل ذكر نساء المهاجرين

ونساء الانصار في رواية الحاكم وغيره واجيب باحتمال نساء الانصار ما دون الى ذلك عند نزول الاية
سورة الفرقان مكية وانها سبع وسبعون والفرقان الفارق بين الحلال والحرام الذي حمت منافعه
وعمت عوائده بسم الله الرحمن الرحيم تبت الاسلمة لابي ذر قال ولابي ذر وقال ابن عباس رض
فيما وصله ابن جرير في قوله هباء منثورا هو ما يستقي به الريح ويذر به من التراب والهباء الهبوب التراب
الرقيق قاله ابن عروة وقال الخليل والزجاج هو مثل الغبار الداخل في الكوة بتراكوة اي مع ضوء الشمس فلا يمس
بالايدي ولا يرى في الظل ومنثورا صفة شبه به عملهم المحبط في حقارته وعدم نفعه ثم بالمنثور منه في انتشاره بحيث لا يكن
نظمه فجي بهذه الصفة ليفيد ذلك وقال الزمخشري او مفعول ثالث لجعلناه اي جعلناه جامعا لحقارة الهباء فالتناثر كقوله
كونوا قردة خاسئين اي جامعين للقبح والخسي وسقط للاصيلي لفظ به من قوله يشفي به الريح مد الظل في قوله تعالى
الم تر الى ربك كيف مد الظل قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عنه هو ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال في
الانوار وهو اطيب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفي الطبع وتشتد النظر وشعاع الشمس تسخن الجو وتنهر
البصر وكذلك وصف به الجنة فقال وظل ممدود لانه ظل لا شمس معه واعترض ابن عطية بانه لا خصوصية لهذا
الوقت بذلك بل من قبل غروب الشمس مدة يسيرة يبقى فيه ظل ممدود مع انه في نهار وفي سائر اوقات النهار
ظلال منقطعة واجيب بانه ذكر تفسير الخصوص الاية لان في بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا فتعين الوقت الذي
بعد طلوع الفجر واعترض ابن عطية ايضا بان الظل انما يقع بالنهار والظل الموجود فهذا الوقت من بقايا الليل
واجيب بالحمل على المجاز والرؤية هنا مبصرة اي قلبية واختاره الزجاج والمعنى لم تعلم والخطاب وان كان ظاهره
للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى لان الغرض بيان نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون في
فهم ذلك ساكنا يريد قوله ولو شاء الله لجعله ساكنا قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اي دائما اي ثابتا لا يزول
ولا يذهب الشمس قاله ابو عبيدة الظل ما يسخنه الشمس وهو بالغداة والفيء ما يسخن الشمس وهو بعد الزوال
وسمي فيئا لانه ما من الجانب الغربي الى الشرقي عليه دليلا قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا اي طلوع
الشمس دليل حصول الظل فلو لم تكن الشمس لما عرف الظل ولولا النور لما عرف المظلمة والاشياء تعرف باضدادها
خلفه في قوله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اي دائما
ثابتا لا يزولون ولا يذهب الشمس من فاته من الليل عمل ادركه بالنهار او فاته بالنهار ادركه بالليل وجاء رجل
الى عمر بن الخطاب قال فاتتني المصلاة الليلة فقال ادرك ما فاتك من ليلتك في نهارك فان الله تعالى جعل الليل
والنهار خلفة او يخلف احدهما الاخر متعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا واذا جاء هذا وخلفة مفعول ثان لجعل
او حال وقال الحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى هب لنا من ازواجنا وذرياتنا
قرة اعين في طاعة الله ولابي ذر من طاعة الله وما من اقرب لعين المؤمن ان يرى وللاصيلي لعين مؤمن ولابي ذر
من ان يرى حبيبه في طاعة الله قال في الانوار فان المؤمن اذا شاركه اهله في طاعة الله عرفهم قلبه ويؤنسهم عينه

لما يرى

لما يرى من مساعدتهم له في الدين ويوقع لحوقهم به في الجنة ومن ابتدائية او بيانية كقولك وانت منك
اسد لا ينهى والمراد قرة اعين لهم في الدين لا في الدنيا من المال والجمال قال الزجاج يقال اقر الله عينيك
اي صادف فؤادك ما تحبه وقال المفضل تردد معناه وهي التي يكون مع السرور ثبورا في قوله دعوا هنالك ثبورا
اي فيقولون ويلا بوا ومفتوحة فتحتية ساكنة وقال الضحاك هذا فيقولون واثبوراه فقال فهذا حسبك
فيقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا اي هذا اليوم اكثر من ان يدعوا مرة واحدة فادعوا
ادعية كثيرة فان عذابكم انواع كثيرة وكل نوع منها ثبور الشدة ولانه يتحدر لقوله تعالى كلما نضجت
جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب او لانه لا ينقطع فهو في كل وقت ثبور وقال غيره عن ابن عباس
مفسرا لقوله تعالى واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا السعير مذكر لفظا ومن حيث ان فعل يطلق على المذكر
والمؤنث والسعير والاصطرام معناهما التوقد الشديد وعن الحسن السعير اسم من اسماء جهنم تملى عليه
في قوله وقالوا اساطير الاولين اكتتبها فهي تملى عليه اي تقرا عليه من اطيب تحتية ساكنة بعد اللام واطلت
بلام بدل التحتية والمعنى ان هذا القران ليس من الله انما ينقره الاولون فهو يقرا عليه ليحفظه والاصل اكتتبها
اياه كانت ثم حذف الفاعل وبني الفعل للضمير الذي هو اياه فاستتر فيه الرس في قوله تعالى وعادا وعودا
واصحاب الرس اي المعدن جمعه بسكون الميم ولابي ذر جمعها بكسرها ثم تحتية رساس بكسر الراء قاله ابو عبيدة
وقيل اصحاب الرس ثمود لان الرس البير الذي لم يطرد ثمود اصحاب ابار وقيل الرس نهر بالشرق وكانت قرى
اصحاب الرس على شاطئ النهر فبعث الله اليهم نبيا من اولاد يهوذا بن يعقوب فكذبوه فلبث فيهم
زمانا يشكي نبي الله منهم فحصر فابيروا ارسلوه فيها فكانوا عامة قومهم يسمعون اسى منهم وهو يقول
سيدي ترى ضيق مكاني وشدة كربي وضعف ركني وقلة حيلتي فارسل الله عليهم ريحا قاصفة
شديدة الحر وصارت الارض من تحتهم حجر كرمت فيوقده واطلبهم سحابة سوداء فذابت ابدانهم كما يذوب
الرساس وقيل عن ذلك ما يعيا ولابي ذر ما سامر قال ابو عبيدة يقال ما عيات به شيئا لا يعيد به وللاصيلي
اي لم يعتد به فوجوده وعدمه سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عندي غراما في قوله تعالى ان عذابها
كان غراما وقال ابو عبيدة هلاك والزامهم وعن الحسن بل غيره يفارق غريمه الا غريم جهنم وقال مجاهد فيما اخرجه
في تفسيره وعقوا اي طعنوا وعتوهم طلبهم رؤية حق يؤمنون اية قال ابن عيينة سفيان في قوله تعالى
بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا على عادته في مثل عاتيه من قوله فاهلكوا بريح صرصر عاتية عتت عن
الحوان الذين هم على الريح بخرجت بلا كيل ولا وزن وفي نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عيينة ووقع في
هذه التفاسير تقديم وتاخير في بعض النسخ باب قوله عز وجل الذين يحشرون
على وجوههم الى جهنم اي مغبوس اي مسخرين اليها والموصول خبر مبتدا محذوف اي هم الذين او نصب
على الذم او رفع بالابتداء او خبره بالجملة من قوله اولئك شر مكانا منزلا ومصيرا من اهل الجنة واصل ميلا

صنعان

العصا انقلبت حية وهذا سقط العصا ثم يبرقت من وعظمت فلذلك يما هاجانا فارة تنظر الى السماء
وتعبانا مره باعتبار الشئ منجيا اخرى بالاسم الشامل المجاري الحالين وقيل كانت في صحابة الثعبان وحرادة
الجان ولذلك قال كانها جان رداء في قوله فارسله معي ردا اي معينا وهو في الاصل اسم ما معان به كالدف بمعنى
المدفوء وهو فعل بمعنى مفعول ونصب على الحال قال ابن عباس يصدقني بالرفع وبه قرا حمزة وعاصم
الاستئناف او الصفة لردا والجلس هارسلوا ردا من الدمنرف ردا اي بصرفا دهالجزم وبه قرا الباقون جوابا
للامر يعني ان ارسلته بدقني وقيل رداء كا يصدقني اي بكن تصدقني فرعون وليس الغرض بمحض تصديق
الفصيح وجود الدلائل وكشف عن الشبهات وقال غيره اي غير ابن عباس سنشد عضدك اي سنعينك
كل اعززت شيئا بعين جعلت وزاء بعجميمين نقد جعلت له عضدا كا يقوى وهو من باب الاستعارة شبه حال
موسى بالتقوي باخيه بحال اليد القوي بالعضل فجعل كانه يده مسدة بعضده شديده وسقط لابي ذر
والاصيلي قوله انس اي هنا مقتبوحين اي مهلكين ورواه قوله ويوم القيمة هم من المقبوحين وتفسيراي
جده وقال غيره من المطرودين وسقط ابن عباس اللذين سوا عنه فكانا تطرده وصلنا لهم القول
اي بيناه واتممناه قال ابن عباس وقيل بعثنا بعضهم بعضا فاتصل وقال ابن زيد وصلنا لهم خير الدنيا
بخير الاخرة حتى كانهم عاينوا الاخرة في الدنيا وقال الزجاج اي فصلناه بان فصلناه ذكر الانبياء وما قامت
من قصص بعضها ببعض يجبى في قوله تعالى اولم نمكن لهم حرما امنا يجبى اي يجلب اليه ثمرات كل شئ
بطرت في قوله تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت اي اسرفت وزنا ومعنى اي وكم من اهل قرية كانت
حالهم اي حالكم في الامن وخفض العيش حتى اشروا فدمر الله عليهم وخرب ديارهم قال في الانوار
في امها رسولا في قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في امها رسولا ام القرى مكة لانه الارض حيث
من تحتها وما حولها تفسير للام لكن في ادخال احولها في ذلك نظر على ما لا يخفى تكن في قوله وربك يعلم
ما تكن اي ما تخفي صدورهم يقال كننت الشئ بالهمزة وضم الفاء وفي بعضها بفتحها اي اخفيته وتكنه
بتكنات الثلاثي وضم التاء وفتحها اي اخفيته واظهرته بالهمزة فيهما وفي نسخة بعضه عقيبه بدون
همز اظهرته بدونها وقال ابن فارس اخفيته سترته واخفيته اظهرته وقال ابو عبيدة اكننته اذا اخفيته
واظهرته وهو من الاضداد ويكأن الله بمثل الم تر ان الله وحسد يكون ويكأن كلها كلمة مستقلة
بسيط ومن القراء انها بمعنى اما ترى الى صنع الله وقيل يعني ذلك يبسط الرزق لمن يشا ويقدر
راى يوسع ويضيق عليه اي يقتضي مشيه لا لكرامة تقتضي البسط ولا لهوان يوجب التقيص
وسقط لابي ذر والاصيلي ويكأن الله الى اخره هنا [illegible] بالتنوين في قوله
تعالى ان الذي فرض عليك القرآن احكامه وفرايضه اي تلاوته وتبليغه زاد في نسخة وسقط الباب
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا يعلى بفتح التحتية

واللام

واللام بينهما عين مهملة ساكنة ابن عبيد الطنافسي قال حدثنا سفيان بن دينار العصفري بضم العين
وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفي التمار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال في قوله لرادك الى معاد اي الى [illegible] ولغير الاصيلي قال الى مكة وعن هذه الاية مدنية وان كان مجموع
السورة مكيا والله اعلم العنكبوت مكية وهي تسع وتسعون اية ولابي ذر سورة العنكبوت
بسم الله الرحمن الرحيم ثابتة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله مستبصرين
من قوله فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين وفي نسخة ضللة بالاسم بعد الاسين وعنه ابن ابي حاتم
عن قتادة كانوا مستبصرين في ضلالتهم معجبين بها وقال في الانوار اي متمكنين من النظر والاستبصار
ولكنهم لم يفعلوا وقال غيره غير مجاهد في قوله ان الدار الاخرة لهي الحيوان والحي واحد في المعنى وهو قول
ابي عبيدة والمعنى هي دار الحياة الحقيقية الدائمة الباقية لامتناع طريان الموت عليها والمعنى وانما جاء بالمبالغة
والحي بفتح الحاء في الفرع وغيره وقف عليه وقال في المصابيح بكسرها مصدر حي قيل عدي منقطع فيها
قالي قال وعبارة ابن السكن والاصيلي الحيوان والحياة واحد وثبت لهما في الفرع كاصله فليعلمن الله اي علم الله
وذكره في الاصل القديم تصحيح المعنى فليعلمن الله انما هي بمنزلة فليميز الله بفتح الياء التحتية وكسر الميم كغيره
عن وجل لعنزامة الخبيث زاده ابو ذر من الطيب لما بين العلم والتمييز من الملازمة قال الكرماني اثقالا مع اثقالهم
اي آثامهم اوزارهم بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه السلام من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من
عمل بها من غير ان ينقص من وزره شيء اي وليحملن اوزار اعمالهم التي عملوها بانفسهم واوزار اتقالا واوزارا
من اضلوا مع اوزارهم وسقط لغير الاصيلي اوزارا الم غلبت الروم وفي نسخة سورة الم غلبت الروم
وهي مكية الا قوله فسبحان الله وهي ستون اية او تسع وخمسون ولابي ذر سورة الروم
بسم الله الرحمن الرحيم فلا يربوا اي من اعطى يبتغي من الذي اعطاه افضل اي اكثر من عطيته
اجره فيها ولابي ذر والاصيلي فلا يربوا عند الله اعطى عطية يبتغي افضل منه اي ما اعطى فلا اجر له فيها
وهذا وصله الطبري من طريق ابن يحيى عن مجاهد وقد كان هذا حراما على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة لقوله
قال تعالى ولا تمنن تستكثر اي لا تعط وتطلب اكثر مما اعطيت وقال ابن عباس الربا الذي قربا لا يفلح ربا
لانه من يريد هو هبة الرجل يريد اضعافها ثم تلا هذه الاية قال مجاهد فيما وصله الفريابي يحبرون في قوله
فاما الذين امنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون اي ينعمون والروضة الجنة ومكونها للتعظيم
ذكره هنا يحبرون بصيغة المفعول ولم يقل يحبرون ليدل على التجدد يمهدون في قوله ومن عمل صالحا فلانفسهم
فلانفسهم يمهدون اي يسوون المضاجع ويوطئونها في القبور او في الجنة زاد في قوله تعالى هل لكم
من ما ملكت ايمانكم المسبوق بقوله ضرب لكم مثلا من انفسكم من الالهة التي كانوا يعبدونها من دون الله
وفيه تعالى والمعنى احد مثلا وانتزعه من اقرب شي اليكم وهو انفسكم ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت ايمانكم

عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا يولد على الفطرة قيل يعني العهد الذي
أخذه عليهم بقوله ألست بربكم قالوا بلى وكل مولود في العالم على ذلك الإقرار وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة
عليها وإن عبد غيره ولكن لا عبرة بالإيمان الفطري إنما يعتبر الإيمان الشرعي المأمور به وقال ابن المبارك
معنى الحديث أن كل مولود يولد على فطرة أي خلقته التي جبل عليها في علم الله من السعادة والشقاوة فكل منهم صائر
في العاقبة إلى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن أمارات الشقاء أن يولد بين اليهوديين أو
نصرانيين أو مجوسيين فيحملانه لشقائه على اعتقاد دينهما وقيل المعنى أن كل مولود يولد في مبدأ الخلقة على الجبلة
السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها لكن يتغير ببعض الأديان الفاسدة
كما قال فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج بضم أوله وفتح ثالثه على صيغة المبني للمفعول أي تلد البهيمة
بهيمة جمعاء بفتح الجيم وسكون الميم ممدودا مقطوعة الأذن أو الأنف أي لا جدع فيها من أصل الخلقة
إنما يجدعها أهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي
أبي بكر ابن العربي أن معنى تنتج تلد فأبواه أي أخوه أنه يلحق بهما في الأحكام من تحريم الصلاة عليه ومن
ضرب الجزية عليه إلى نحو ذلك ولولا أنه ولد على فراشهما لمنع من كل ذلك ولم يرد أنهما يجعلانه يهوديا
أو نصرانيا إذ لا قدرة لهما على أن يفعلا فيه الاعتقاد أصلا انتهى فليتأمل ثم يقول أبو هريرة
لما ذكر فطرة الله أي صلته نصب على الإغراء التي فطر الناس عليها أي خلقهم عليها وهي قبول الحق لا
تبديل لخلق الله أي ما ينبغي أن يبدل أو خبر بمعنى النهي ذلك الدين القيم الذي لا عوج فيه وهذا الحديث
سبق في باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز لقمان مكية قيل إلا الذين يقيمون
الصلاة ويؤتون الزكاة لأن وجوبهما بالمدينة وضعف لأنه لا ينافي شرعيتهما بمكة وآيها أربع وثلاثون
ولأبي ذر سورة لقمان بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر ولقمان اسم
أعجمي والجمهور على أنه كان حكيما ولم يكن نبيا ومما ذكر من حكمته أنه أمر بأن يذبح شاة ويأتي بأطيب
مضغتين منها فأتى باللسان والقلب ثم بعد أيام أمر بأن يأتي بأخبث مضغتين منها فأتى بهما أيضا فسئل
عن ذلك فقال هما أطيب شيء إذا طابا وأخبث إذا خبثا لا تشرك بالله أي مع الله إن الشرك لظلم عظيم أي
وعظمته ما لا هو دونه من الإشراك وإنما كان ظلما لأنه وضع النفس المكرمة بالتشريف في عبادة الخسيس
ووضع العبادة في غير موضعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلاني الثقفي قال حدثنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد عن الأعمش سليمان بن مهران عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه أنه قال لما نزلت هذه الآية التي في الأنعام الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أي بشرك ربنا شق
ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا أينا لم يلبس بفتح أوله وكسر الموحدة أي لم يخلط إيمانه

بظلم

بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليس بذلك ولأبي ذر ليس بذاك ألا تسمع بفتح العين وأداة
قول لقمان لابنه إن الشرك لظلم عظيم فالمراد من عموم الظلم المستفاد من التعبير بالنكرة في سياق النفي غير مقصود
بل هو من العام الذي أريد به الخاص وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب الإيمان وفي سورة الأنعام
مع مزيد لذلك وغيره وسقط قوله لا تشرك رواية أبي ذر
باب قوله إن الله عنده علم الساعة علم وقت قيامها قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه
عن جرير هو ابن عبد الحميد عن أبي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى ابن سعيد التيمي الكوفي عن أبي زرعة هرم
بن جرير البجلي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما بارزا ظاهرا
للناس إذ أتاه رجل ملك في صورة رجل وهو جبريل عليه السلام ولأبي ذر عن الكشميهني إذ أتاه رجل يمشي
فقال يا رسول الله ما الإيمان أي ما متعلقاته قال عليه السلام الإيمان أن تؤمن بالله أي تصدق بوجوده وصفاته
الواجبة وملائكته ولأبي ذر والأصيلي زيادة وكتبه بأن تصدق بأن كلامه تعالى وأن ما اشتملت عليه حق
ورسله بأن تصدق بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله ولقائه برؤيته تعالى في الآخرة وتؤمن
أي تصدق أيضا بالبعث الآخر بكسر الخاء أي من القبور وما بعده وأعاد تؤمن لأنه إيمان بما
سيوجد وما سبق إيمان بالموجود فهما نوعان قال أي جبريل يا رسول الله ما الإسلام قال عليه السلام الإسلام
أن تعبد الله أي تطيعه ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة وصرح بأنها إنما تطلق على المفروضة
بخلاف الصلاة فإنها تطلق على النفل فقيدها بالمكتوبة احترازا من صدقة
التطوع فإنها زكاة لغوية أو من التعجيل وفي رواية مسلم وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم
رمضان زاد في رواية كهمس وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا ولعل راوي حديث الباب نسيه قال
أي جبريل يا رسول الله ما الإحسان المكرر في القرآن المترتب عليه الأجر وقال الخطابي المراد بالإحسان
هنا الإخلاص وهو شرط في صحة الإيمان والإسلام معا لأن من تلفظ من غير إخلاص لم يكن محسنا قال عليه السلام
الإحسان أن تعبد الله أي عبادتك الله حال كونك في عبادتك كأنك تراه فلا تغفل حاضرا على العبادة
فإنه يراك وهذا يترقى من مقام المكاشفة إلى مقام المراقبة قال جبريل يا رسول الله متى الساعة
أي قيامها وسميت الساعة لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها قال النبي صلى الله عليه وسلم ما
المسؤول عنها بأعلم من السائل ما أنا فيه بحقي لست أنا أعلم منك يا جبريل بعلم وقت قيام الساعة ولكن
سأحدثك عن أشراطها علاماتها السابقة عليها وذلك إذا ولدت المرأة وفي رواية أبي ذر والأمة
ربتها بالتأنيث على معنى النسمة ليشمل الذكر والأنثى كناية عن كثرة السبي فيتسبب ولد الناس أمهم
فيكون الولد كالسيد لأمه لأن ملك الأم راجع في التقدير إلى الولد فذاك من أشراطها لأن كثرة السبي والتسري دليل
على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الأمارات لأن قوته وبلوغ أمره غايته وذلك منذر بالتراجع

الذال المعجمة دحرن الشيء اذا دحره دحرا وكذلك اذا دحره وهو افتعلت وقول الحافظ ابن حجر بضم المهملة وسكون المعجمة
سهوا وسبق قلم وقال الكرماني دحرا منصوبا متعلق بما عددت وقال في الفتح اي جعلت ذلك لهم مدحورا فسلمه
ما اطلعتم عليه بضم الهمزة وكسر اللام ولابي الوقت اطلعتهم بفتح الهمزة واللام وزيادة من الجان وهو نكتة بها كذا
في الفرع المعتمد القابل على اصل اليونيني المذكور وحينئذ فينظر في قوله الصحاح في اتفق جميع نسخ الصحيح على
من بله والصواب اسقاط كلمة من وقول ابن العين ان بله ضابط بيع من بالفتح والكسر هو حكاية ما وحده
فلا يمنع ما ذكرته من الفتح مع عدم الجار والكسر مع تنوينه فلما الفتح فقال الجوهري وبله كلمة مبنية على الفتح مثل
كيف ومعناها دع وانشد قول كعب بن مالك نص الصوت بدر الجماجم صاحبا ما الالف كانها على رواية
النصب دع الكوفا مرها اسهل وعلى رواية الجر لترك الالف منفصلة وعلى الرفع فكيف الالف التي يوصل اليه
بسهولة واما وجه الفتح مع ثبوت من فقال الرضي اذا كانت بله مع كيف جاز ان يدخل من حكى ابو زيد ان فلانا لا يطيق
حمل الفهم فمن بله ان ياتي بالصخرة اي كيف ومن اين قال في المصابيح وعليه يخرج هذه الرواية فيكون بمعنى من التي
يقصد كالاستبعاد وما مصدرية وهي مع صلتها في محل رفع على الابتداء والخبر من بله والضمير المجرور على عائد
على الذخر اي كيف ومن اين طلاعكم على ما ادخرته لعبادي الصالحين فانه امر عظيم قل ما يتسع على عقول البشر
لادراكه والاحاطة به قال وهذا احسن ما يقال في هذا المحل انتهى واما الجر فوجه بان بله بمعنى غير اوضح الموجهات
لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر دخرا ما اطلعتم عليه وذلك بين لا تقابله
انتهى وقال ابو السعادات في نهاية بل هو اسم من اسماء الافعال بمعنى دع واترك بقوله مكة زيد وقد يوضع
موضع المصدر مضافا فيقال بله زيد اي ترك زيد وقوله اطلعتم عليه محتمل ان يكون نصب والمحل ومجروره
على التقديرين والمعنى دع ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموه من لذاتها انتهى زاد الخطابي فانه سهل
يسير في جنب ما ادخرته لهم ثم قرا عليه السلام فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
جزاء مفعول اي اخفي للجزاء فان اخفاءه لعلو شانه او مصدر مؤكد بمعنى الجملة قبله اي جدوا جزاء وقول
الزمخشري فجسم الجماع المتمني يعني بقوله جزاء بما كانوا يعملون برعة اعين اليه ومراده باليمين اهل السنة
القائلين بان المؤمن القاضي موعود الجنة لا بد له منها وفاء بعهده تعالى لانه وعده بها ووعده حتى وجعل
العمل كالسبب للوعد فعبر في قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه لصدق الوعد في النفوس وتصويره المستحق
بالعمل كالاجرة من مجاز التشبيه وعند ابي ذر لعدم حديثي اسحق بن نصر الى آخر يعملون على قوله قال ابو معاوية
عن الاعمش وهذا الحديث من افراد الاحزاب مدنية وهي ثلاث وسبعون آية ولابي ذر وابن عساكر سورة
الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغيرها كلفظ السورة نعم ثبتت للنسفي
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابي نجيح عند قوله صياصيهم هي قصورهم وحصونهم جمع صيصية
يقال لكل ما يمتنع به ويتخصص صيصية ومنه قيل لقرن ولشوكة صيصية والصياص في النسخ المعدود النبي اولى

بالمؤمنين

المؤمنين في الامور كلها من انفسهم من بعض ببعض في تفرد حكمه ووجوب طاعته عليهم وقال ابن عطاس
وعطا يعني اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم اولى بهم من طاعة انفسهم ابتغي وانما كان كذلك لانه كان امرهم ولا يرضى
منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وقوله النبي الى آخره ما سبق في رواية ابي ذر فقط وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر ابن اسم ابن المنذر القرشي الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء مهملة
مصغرا قال حدثنا ابي فليح بن سليمان الخزاعي الاسلمي عن هلال بن علي العامري المدني وقد ينسب الى جده
اسمه عبد الرحمن تراني عمره بفتح العين وسكون الميم الانصاري النجاري بالجيم قيل ولد في عهده صلى الله عليه
وسلم وقال ابن ابي حاتم ولست له صحبة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما
من مؤمن الا وانا اولى الناس به احتم في كل شيء من امور الدنيا والآخرة وسقط لابي لفظ الناس اقرؤوا
ان شئتم قوله عز وجل النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم استنبط من الآية انه لو قصده على السلام ما لم يجب
على الحاضرين المؤمنين ان يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه السلام ما له من الحق عند نزول هذه الآية بل ذكر ما عليه
فقال قائما مؤمن مالا او خفاء الحقوق بعد وفاته فليرثه عصبته من كانوا وهم عصبة من نفسه وهو من له والا
فكل ذكر بسبب بدل الميت بلا واسطة او بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وكل ذات نصف معها ذكر بعضها
وعصبة مع غيره وهو احق فاكثر لغير ام بنت او بنت ابن فاكثر فان ترك دينا عليه لاحد او صاعا بفتح الصاد
المعجمة عيالا ضائعون لا شيء لهم ولا قيم فليأتني كل من رب الدين او فيه والصائع من العيال يجعله وانا بالكاف
ولابوي الوقت وزر فانا مولاه اي ولي الميت اولى منه بامره هذا الحديث قد سبق في باب الصلاح على من ترك دينا
من الاستقراض هذا

التنوين في قوله جل وعلا ادعوهم اسبوهم لآبائهم اي الذين
ولدوهم هو اقسط عند الله اي اعدل تعليل لسابقه وسقط هو اقسط عند الله لغير ابوي الوقت وباب
لغير ابي ذر قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم
البصري قال حدثنا يونس بن عبد العزيز ابن المحنف الدباغ المصري مولى حفصة بنت سيرين قال حدثنا موسى ابن
عقبة الامام في المغازي مولى آل الزبير بن العوام قال حدثني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد لانه صلى الله عليه وسلم
كان يدنيه قبل النبوة حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فامر برد نسبهم الى آبائهم
في الحقيقة ونسخهما كان في الابتداء والاسلام من جواز ادعاء الابناء الاجانب وهذا الحديث اخرجه مسلم
في القبائل فالترمذي في التفسير والمناقب والنسائي في التفسير هذا

التنوين في قوله تعالى فمنهم من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه اي من الثبات مع الرسول والمقاتل
لاعلاء الدين محبه يعني حمزة واصحابه ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون احدا امرين اما
الشهادة او البصر وما بدلوا العهد لا ولا غيره تبديلا استثناء من التبديل بخلاف المنافقين فانهم

قالوا لا نولي الادبار وبدلوا قولهم لو اراد ... نحبه اي عهده فلقي حتفه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا
مضى على الجهاد وقاتل حتى قتل والنحب النذر فاستعير للموت لانه كنذر لازم في رقبة كل حيوان اقطارها في
قوله تعالى ولو دخلت من اقطارها اي جوانبها ثم سئلوا الفتنة لاتوها اي لاعطوها والمعنى ولو دخلت عليهم المدينة
او البيوت من جوانبها ثم سئلوا الارتداد وقتال المسلمين لاعطوها ولم يمتنعوا وسقط لفظ باب لغير ابي ذر
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا
محمد ابن بشار بالموحدة والعجمة المشددة محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى
المثلثة وتحقيق المهملة بن عبد الله بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال نرى هذه الاية انزلت هذه
الاية نزلت في انس ابن النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة بن ضمضم الانصاري من المؤمنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه وكان قتل يوم احد رضي الله عنه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري ان اباه زيد بن ثابت
قال لما نسخنا الصحف التي كانت عند حفصة في المصاحف بامر عثمان رضي الله عنه فقدت بفتح القاف آية
من سورة الاحزاب كنت اسمع ولابي الوقت وابي ذر عن المستملي كنت كثيرا اسمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقرؤها لم اجدها مع احد الا مع خزيمة بن ثابت الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
شهادته شهادة رجلين خصوصية له وهي قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه
لا يقال ان ثبوتها لانه بطريق الاحاد والقران انما يثبت بالتواتر لانها كانت متواترة عندهم ولذا قال
كنت اسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤها وقد قال عمر اشهد لقد سمعتها من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعن ابي بن كعب وهلال بن امية وغيره ومثله هذا الحديث قد سبق في اوائل الجهاد في باب قوله
من المؤمنين رجال صدقوا ما ... باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا والسعة والتنعم فيها وذلك انهن سالنه من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة
في النفقة وزينتها بعضهن وزينتها اي زخارفها فتعالين امتعكن متعة الطلاق واسرحكن
من حبالي اطلقكن طلاق السنة من غير اضرار وقوله تعالى فتعالين امتعكن واسرحكن للجزم
جواب الشرط ... لو اختارت واحدة الفراق لا يكون طلاقا ... واسرحكن جواب الشرط
وما بينهما معترض ولا يمنع دخول الفاء على جملة الاعتراض والجواب قوله فتعالين وامتعكن جواب
الامر وسقط لابي ذر واسرحكن الى اخره وقال بعد امتعكن الاية الاية وقال معمر بفتح الميمين وسكون العين
المهملتين وسكون العين المهملة بينهما ابن المثنى ابو عبيدة التيمي مولاهم البصري النحوي
قال الحافظ بن حجر وتوهم مغلطاي ومن قلده انه معمر ابن راشد فنسب هذا الى تخريج عبد الرزاق
في تفسيره عن معمر ولا وجود لذلك في كتاب عبد الرزاق وانما اخرج عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في

الاية

الاية قال كانت المرأة تخرج تمشي بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية انتهى وتعقبه العيني فقال لم ينقل مغلطاي
ابن راشد وانما قال هذا هو الا عبد الرزاق عن معمر ولم ينقل انه في تفسيره وعبد الرزاق له تاليف اخرى غير تفسيره
وحيث اطلق معمر يحتمل اخذ العمرين اسمه واجاب الحافظ ابن حجر في كتاب الانتقاض فقال هذا اعتذار
هي جان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المثنى وتاليف عبد الرزاق ليس فيها شيء يستخرج فيها
الا الفاظ الا التفسير وهذا تفسيره موجود ليس فيه انتهى وسقط وكان معمر لغير ابي ذر التبرج في قوله
ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى هو ان تخرج المرأة محاسنها للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التكسر والغنج
ومثل التبختر وتبرج الجاهلية مصدر تشبيهي اي مثل تبرج والجاهلية الاولى ما بين ادم ونوح او الزمن الذي
ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المرأة تلبس درعا من اللؤلؤ لم يخط وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال
او ما بين نوح وادريس وكان من الف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم
وقيل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق في الاسلام سنة الله
في قوله تعالى سنة الله في الذين خلوا من قبل اي سنها جعلها قال ابو عبيدة وقال جعلها سنة انتهى والمعنى اي
سن الله في الانبياء الماضين ان لا يؤاخذهم بما احل لهم وقال الكلبي ومقاتل اراد داود حين جمع بينه وبين تلك
المرأة وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب وبه قال حدثني ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف
ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاءها حين امره الله باسقاط ضمير المفعول ولابي ذر امره الله ان يخير ازواجه بين الدنيا والاخرة او بين
الاقامة والطلاق وقال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح وقال القرطبي والشافعي
الجمع بين القولين لان احد الامرين ملزوم للاخر وكانهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الاخرة فيمسكهن
فبدأ بي رسول الله صلعم في التخيير قبلهن فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي اي لا يلزمك الاستعجال
ولابي ذر ان لا تستعجلي اي لا باس عليك في التاني وعدم العجلة حتى تستامري ابويك تطلبي منهما
المشورة وفي حديث جابر عند مسلم حتى تستشيري ابويك وخصهما لان الحاوي عليك امر فلا نفقة في
دينه بشيء حتى يعرض على ابي بكر ام رومان وهو يدل على من زعم ان ام رومان ماتت سنة
من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالت وانما امرها عليه السلام باستشارتهما خشية
ان يحملها صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت ابويها ارشداها لما فيه المصلحة ولذا لما اخبرت
عائشة بذلك قالت عائشة رضي الله عنها وقد علم عليه السلام ان ابوي لم يكونا يامراني بفراقه
قالت ثم قال عليه السلام ان الله تعالى قال يا ايها النبي قل لازواجك الى تمام الايتين وهو قوله فان الله
اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما [illegible] هذا التخيير ... صلعم ولا ... القران ... [illegible]

الحجرة قال عليه السلام ولابن عساكر فقال الا ارفعوا طعامكم ولابي ذر والاصيلي فارفعوا بفتح الفاء وتحتية
ورهط ثلاثة يتحدثون في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخرجوا فانطلق فانطلق الى حجرة
عائشة رضي الله عنها فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وفي نسخة ابي ذر ورحمة الله بالنصب
المجرورة كما للباقين فقالت عائشة وعليك السلام وسقط لابي ذر السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك يريد
زينب بارك الله لك فتقرى بفتح الفوقية والقاف والراء المشددة بعضهن وتتبعهن حجرات نسائه
كلهن بالجر تاكيد النساء يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له ولابي ذر فيقلن له ما قالت عائشة
رضي الله عنهن قالت عائشة رضي الله عنها ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة
رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء ولم يواجههم بالامر
بالخروج بل تشاغل بالسلام على امهات المؤمنين ليفطنوا لمراده فخرج منطلقا نحو حجرة عائشة فقطع
المراد فخرجوا فما ادري اخبرته او اخبر بضم الهمزة مبنيا للمفعول والشك من انس ان القوم خرجوا
فرجع عليه السلام حتى اذا وضع رجله الشريفة في اسكفة الباب بضم الهمزة وسكون المهملة وضم
الكاف وتشديد الفاء عتبة الباب التي توطأ عليه واحد رجليه في داخلها اي اسكفة الباب واخرى
خارجه ولابي ذر والاخرى بالتعريف خارجة بضم الباب ارخى الستر بيني وبينه انزلت اية الحجاب
بعد قيام القوم قال حدثنا اسحق بن منصور المروزي قال اخبرنا عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون
الكاف السهمي الباهلي البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال اولم رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب ابنة ولابي ذر بنت جحش فاشبع الناس خبزا ولحما ثم خرج
عليه السلام والقوم جالسون يتحدثون رجلان الى امهات المؤمنين كما كان يصنع عليه السلام صبيحة بنائه
اي صباحا بعد ليلة الزفاف فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويدعو لهن ويدعون له فلما رجع الى بيته راى رجلين
بينهما الحديث في السابق انهم ثلاثة واجاب البرماوي كالكرماني بان مفهوم العدد لا اعتبار له والحاصل
كانت بينهما والثالث ساكت وقال في الفتح كان احد الثلاثة [illegible] المراد الرسول [illegible] الاثنان
فلما راهما رجع عن بيته فلما راى الرجلان نبي الله صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته وثبا مسرعين
قال انس فما ادري انا اخبرته بخروجهما ام اخبر فرجع عليه السلام حتى دخل البيت وارخى
الستر بيني وبينه وانزلت اية الحجاب ظاهره بالسابق نزول الاية بعد قيام القوم [illegible]
فيحتمل ان يكون بانها نزلت حال قيامهم اي انزلها الله وقد قاموا وقال ابن ابي مريم سعيد بن محمد
بن الحكم ابن ابي مريم المصري ولابي ذر وقال ابراهيم ابن ابي مريم بفتح الموحدة وذكر ابراهيم غلط فاحش
اخبرنا يحيى بن ايوب الغافقي المصري قال حدثني بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم صرح حميد بالسماع عن انس فحصل الامن من تدليسه وقال حدثني بالافراد

ولابي ذر

ولابي ذر حدثنا زكريا ابن يحيى بن صالح البلخي الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجت سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها
بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها بضم الصاد المعجمة مبنيا للمفعول وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها
فرآها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا سودة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها الف حرف استفتاح
ولابي ذر اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين ولعله قصد المبالغة في احتجاب امهات
المؤمنين بحيث لا تبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات قالت فانكفأت بالهمز اي انقلبت
حال كونها راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه بالواو ولابي ذر فانه ليتعشى وفي يده ولابي ذر
والوقت في يده باسقاط عرق بفتح العين وسكون الراء اي عظم الذي عليه اللحم فدخلت اليه
ولابي ذر واوحي اليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول ثم رفع عنه ما كان فيه من الثقل بسبب نزول
الوحي وان العرق بفتح العين وسكون الراء في يده ما وضعه ولابي ذر فقال انه قد اذن بضم الهمزة
مبنيا للمفعول لكن ان تخرجن لحاجتكن وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو من جسدهن شيء
لا حجب اشخاصهن في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع في الوضوء من تفسير هشام بن عروة
ومطابقته للترجمة وقال الكرماني وتبعه البرماوي فان قلت قال هنا انه بعد ما ضرب الحجاب وقال في كتاب
الوضوء في باب خروج النساء الى البراز انه قبل الحجاب قلت لعله وقع مرتين لا وقوع الحجاب وقول الحافظ
بن حجر عقب [illegible] قلت بالمراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثاني وذكر العيني واقره فيه نظر اذ ليس
في الخبر ما يدل كذلك بل لا اعلم احدا قال بتعدد الحجاب الثاني ثم يحتمل ان يكون مراده بالنظر الاول ارادة عمر
رضي الله عنه ان يحتجبن في البيوت فلا يبدين اشخاصهن حتى وقع الاذن لهن في الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة
كما صرح به في الفتح وليس المراد نزول الحجاب مرتين على نوعين فاما قوله ايضا تقدم في كتاب الطهارة
من طريق هشام ابن عروة عن ابيه ما يخالف ظاهر رواية الزهري هذه عن عروة يعني رواية [illegible] ملبس
كذا فان رواية هذا الباب انما هي من طريق هشام عن ابيه والسابقة للطهارة بالعكس من طريق الزهري
عن عروة فلعله سبق قلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد ما ضرب الحجاب قوله تعالى مخاطبا من اضمر
نكاح عائشة بعده صلى الله عليه وسلم ان تبدوا ولابي ذر بالتنوين في قوله
ان تبدوا شيئا من تزويج امهات المؤمنين على السنتكم او تخفوه في صدوركم فان الله كان بكل شيء عليما
لا يخفى عليه خافية يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور ولما نزلت اية الحجاب قال الاباء والابناء والاقارب
او نحن ايضا نكلمهن من وراء حجاب فانزل الله تعالى لا جناح لا اثم عليهن في ان لا يحتجبن من ابائهن ولا ابنائهن
ولا ابناء اخوانهن ولا نسائهن يعني النساء المؤمنات لا الكتابيات ولا ما ملكت ايمانهن من العبيد والاماء وقال
بن ابي حاتم انما يحتجب [illegible] لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين وكذلك سمي العم ابا في قوله

ابراهيم واسمعيل واسحق وقال عكرمة والشعبي فيما رواه ابن جرير عنهم لانها اشفقت اي خافت وكرهت ان تضع جمارها
عند حالها دجيمها واتقين الله عطف على محذوف اي اصلتن ما امرتن واتقين الله ان الله كان عليكم هو لا وان الله
كان على كل شي شهيدا اي انه تعالى شاهد عند اختلاء بعضكم ببعض فخلوتكم مثل ملائكتكم شهادة الله فاتقوا
فانه شهيد على كل شي وافقه الترغيب وسقط لابي ذر من قوله بكل شي عليما الى قوله على كل شي وقال بعد قوله
كان الى قوله شهيدا وسقط لفظ باب لغيره وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام
ان عائشة رضي الله عنها قالت استاذن علي بتشديد الياء اي طلب الاذن في الدخول علي افلح بفتح الهمزة
وسكون الفاء وبعد اللام المفتوحة حاء مهملة اخو ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة
وبعد التحتية الساكنة مهملة واسمه وائل الاشعري بعدما انزل الحجاب فاخبرته حتى استاذن فيه النبي
صلى الله عليه وسلم فان اخاه ابا القعيس القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس
الذي فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله سقط لفظ لابي ذر ان افلح اخا ابي القعيس استاذن
اي في الدخول علي فابيت ان اذن بالمد له او دوله حتى استاذنك فقال النبي وفي نسخة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما منعك ان تاذنيه بالرفع سوى النون لعراء ابي تم الرضاعة بالرفع على اهمال
ان الناصبة حملا على ما اختها لاشتراكهما في المصدرية قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة لانه لم
يتصل بينهما وبين الجملة الفعلية بحرها الى اوان ما قبلها ليس بفعل ويقين الكوفيون انها المخففة
من الثقيلة وشذوقوعها موقع الناصبة كما شذ وقوع الناصبة موقعها ولابي ذر والاصيلي ان تاذني
بحذف النون للنصب عملا بالنصب على المقبلية او بالرفع او هو عمل قلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني
ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فقال عليه السلام ائذني له فانه عمك تربت يمينك كلمة تقولها العرب ولا يريدون
حقيقتها لذ معناها افتقرت يمينك والمعنى ضعف عقلك انزلت عند او تربت يمينك انه عمك يعطى قال
عروة بن الزبير بالسند المذكور فلذلك الذي قاله عليه السلام كانت عائشة يقول حرموا ما ...
حرموا من النسب بالتنوين ولابي ذر ما تحرموا بحذف النون على انها ناصب وهو لغة فصيحة لا تحكمه وقد اجتمع
في هذا الحديث الاموان وقال في فتح الباري ومطابقته الايتين التي ترجم بهن قوله لا جناح عليهن في ابائهن
لان ذلك من جملة الايتين وفي الحديث ايه سالم فانه عمك قوله في الحديث الاخر المعرجين ... حاينتزع
اعتراض من زعم انه ليس في الحديث سطابقه للترجمة اصلا وكان البخاري وربما فواد هذا الحديث الى اورد
على من كره للمراه ان يفتح حمارها عند عمها او خالها كما ذكرته عن عكرمة والشعبي فيما سبق هنا ترتيبا وهذا
من دقايق ما ترجم به البخاري رحمه الله وهذا الحديث قد سبق في الشهادات ... قوله لابي ذر
بالتنوين اي قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي تختلف هل يصلون حين عين الله وملائكته او من الملائكة

فقط وحين الكلام محذوف لتغاير الصلاتين لان صلاة الله غير صلاتهم اي ان الله يصلي وملائكته يصلون
الا ان فيه تحقير ذلك انهم رضوا على انه اذا اختلف مدلول الخبرين فلا يجوز حذف احدهما لدلالة الاخر عليه وان كانا
بلفظ واحد فلا يقول زيد ضارب وعمرو يعني وعمرو ضارب في الارض اي مسافر وعبر بصيغة المضارع
ليدل على الدوام والاستمرار اي انه تعالى وجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعدد ولا يحصرون بالحد يصلون
عليه وفيه الاعتبار لتشريفه وتعظيم شانه في الملاء الاعلى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه اي اعتنوا بها انتم
الادنى لتشريفه وتعظيمه ايضا فانكم عليكم ايها النبي ما كد السلام بالمصدر واستشكل بان الصلاة اكد منه كيف
اكدكد ... وكده بان وبملائكته ... تعالى بانه يصلي عليه وملائكته ولا كذلك السلام ... ليس ثم ما يقوم مقامه
اجاب لما وقع تقديمها عليه لفظا التقديم مؤذن بالاهتمام حسن تاكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتاخره
واضيفت الصلاة الى الله وملائكته دون السلام وامر المؤمنين بهما فيحتمل ان يقال ان السلام لما كان له معنيان
التحية والانقياد فامر به المؤمنون لصحتهما منهم والله وملائكته لا يجوز منهم الانقياد فلم يضف اليهم للايهام
كذا اجاب الحافظ ابن حجر والامر للوجوب في الجملة كلما ذكر الحديث رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي رواه
البخاري في الادب والترمذي وحديث على عند الترمذي وقال حسن غريب صحيح البخيل من ذكرت عنده فلم يصل
علي او في المجلس مرة لحديث ابي هريرة مرفوعا ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم
الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذي او في العمر مرة واحدة لان الامر المطلق
لا يقتضي تكرارا ... يحصل بمرة او في التشهد داخل الصلاة بين التشهد والسلام قاله امامنا الشافعي
والامام احمد في احدى الروايتين عنه وفي الاخيرة واسحق بن راهويه وقصده اذا تركها عمدا بطلت صلاته
او سهوا وجب ان يعيد وابن المواز من المالكية واختاره ابن العربي منهم ايضا وان المراقي القائل بوجوبها
كلما ذكر كالطحاوي انه يقول به في التشهد لتقدم عليه السلام في التشهد وفيه رد على من زعم ان الشافعي
... في ذلك كابي جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي كما قال حكاه القاضي عياض في الشفاء
... ونسب الى التذنيب بالنجم ... ليكن ويشق وسقط لابي ذر وقوله يا ايها الذين امنوا الى اخره وقال بعد على
النبي الاية وقد انتزع النووي من الاية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد احدهما عن الاخر وقال الحافظ ابن كثير
والاولى ان يقال صلى الله عليه وسلم تسليما قال ابو العالية رفيع بالتصغير بن مهران الرياحي بكسر الراء بعدها
... وبعد الالف حاء مهملة مولاهم البصري احد ائمة التابعين ادرك الجاهلية ودخل على ابي بكر وصلى خلف عمر
حفظ القران في خلافته وتوفي في سنة تسعين في شوال وقال البخاري سنة ثلاث وتسعين صلاة الله ثناؤه
تسعين في شوال وقال البخاري سنة ثلاث وتسعين صلاة ... عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء اخرجه
ابن ابي حاتم قاله لابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما يصلون اي يتبركون بتشديد الواو المكسورة اي يدعون
له بالبركة اخرجه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه ونقل الترمذي عن سفيان الثوري وغير واحد من اهل العلم

قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار وعن الحسن ما رواه ابن ابي حاتم ان بني اسرائيل سألوا
موسى هل يصلي ربك قال فكان ذلك كبر في صدر موسى فاوحى الله اليه اخبرهم اني اصلي وان صلاتي ان
رحمتي سبقت غضبي وعن معجم الطبراني الصغير والاوسط من طريق عطاء ابن ابي رباح عن ابي هريرة
رفعه قلت يا جبريل ايصلي ربك جل ذكره قال نعم قلت ما صلاته قال سبوح قدوس سبقت رحمتي غضبي
وعن بكر القشيري ما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي من الله لتشريف وزيادة تكرمة وعلى من دون
النبي رحمة وبهذا التقدير يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال
تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي وقال قبل ذلك في السورة هو الذي يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم
ان القدر الذي يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ارفع مما يليق بغيره لنغرينك في قوله تعالى والمرجفون
في المدينة لنغرينك بهم اي نسلطك عليهم بالقتال والاخراج قال ابن عباس فيما وصله الطبري وبه قال حدثنا
بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن يحيى وللاصيلي زيادة بن سعيد ابو عثمان الاموي البغدادي قال حدثنا
ابي يحيى قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة ابن كدام عن الحكم بن عتيبة عن
عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب بن عجرة رضي الله عنه انه قيل يا رسول الله القائل كعب بن عجرة كما
اخرجه ابن مردويه ووقع السؤال عن ذلك ايضا لبشير بن سعد والد النعمان بن بشير كما في حديث ابن مسعود
عند مسلم اما السلام عليك فقد عرفناه بما علمتناه من ان نقول في التحيات السلام عليك ورحمة الله [illegible]
بالصلاة والسلام عليك وفي الترمذي من طريق يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة
قال لما نزلت ان الله وملائكته الآية قلنا يا رسول الله قد علمنا فكيف الصلاة [illegible] عليك اي علمنا كيف
اللفظ الذي به نصلي عليك كما علمتنا السلام وكذا وقع كيف التي يعرف بها بلفظ الاتفاق به عليه الصلاة
والسلام وكذا وقع بلفظ كيف التي يسأل بها عن الصفة وفي حديث ابن مسعود البدري عند الامام احمد وابي داود
والنسائي والحاكم انهم قالوا يا رسول الله اما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا
وبه استدل الشافعي على الوجوب في التشهد الاخير كما قال عليه السلام قولوا اللهم صل على [illegible]
الامر للوجوب وقال في لوامع لم يقل قيل لا في الامر للحكم وان كان السائل البعض كما صليت على ابراهيم
انك حميد مفعل من الحمد بمعنى محمود وهو من يحمد ذاته وصفاته او المستحق لذلك مجيد بمعنى ماجد من المجد
وهو الشرف اللهم بارك من البركة وهي الزيادة من الخير على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك [illegible]
[illegible] في الموضعين على ابراهيم بل قال كما صليت على آل ابراهيم وكما باركت على آل ابراهيم وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد عبد الله بن اسامة الليثي عن عبد الله
بن خباب بخاء معجمة موحدة بين الالف مشددة بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قلنا يا رسول الله هذا التسليم قد عرفناه فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد

عبدك

عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم وسقط كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على ابراهيم ذكر ابراهيم وسقط كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على
ابراهيم ذكر ابراهيم وسقط آل ابراهيم قال ابو صالح عبد الله كاتب الليث عن الليث
باسناده المذكور على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم يعني ان عبد الله بن يوسف لم يذكر
آل ابراهيم عن الليث وذكرها ابو صالح عنه في الحديث المذكور وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء
المهملة والزاي ابن محمد بن مصعب بن الزبير بن العوام القرشي الزبيري قال حدثنا ابن ابي حازم بالحاء
المهملة والزاي عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة والدراوردي عبد العزيز بن محمد كلاهما عن يزيد
هو ابن الهاد وقال كما صليت على ابراهيم اي كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فنسئل منك الصلاة على محمد بطريق
الاولى لان الذي يثبت للفاضل يثبت للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال عن الايراد المشهور
وهو ان من شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى ومحصل الجواب ان التشبيه ليس من باب الحاق الكامل
بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه قاله في الفتح وباقي مزيد مبحث كذلك ان شاء الله في كتاب الدعاء
بعون الله وقوته ولم يذكر في هذه على ابراهيم وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم
باسقاط لفظ على في الاول في الموضعين ولعله ان ابراهيم حاله في كما باركت قيل اصل آل اهل قلبت
الهاء همزة ثم سهلت ولهذا اذا صغر رد الى الاصل فقيل اهيل وقيل اصله اول من آل اذا رجع
سمي بذلك من يؤول الى الشخص ويضاف اليه ويقويه انه لا يضاف الا الى معظم فيقال آل القاضي ولا
يقال آل الحجام بخلاف اهل وقد يطلق فلان نفسه وعليه وعلى من يضاف اليه جميعا وضابطه انه
اذا قيل فعل آل فلان كذا دخل هو فيهم وان ذكرها فلا وهو كما هو الفقير والمسكين والايمان والاسلام
ولما اختلفت الفاظ الحديث في الاتيان بهما معا وفي افراد احدهما كان اولى المحامل ان يحمل على انه
صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر ويحتمل ان يكون بعض
[illegible] التنصيص على آل ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم في قوله آل ابراهيم
كما تقدم ووقع في احاديث الانبياء من البخاري في ترجمة ابراهيم عليه السلام من طريق عبد الله بن
عيسى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وكذا في قوله
[illegible] ابن القيم فزعم ان اكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وآل محمد وبذكر آل
ابراهيم انك حميد مجيد وكذا في قوله كما باركت فقط وبذكر ابراهيم فقط لم يجئ في حديث صحيح
بلفظ ابراهيم وآل ابراهيم معا وانما اخرجه البيهقي من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بني الحرث
عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه مبهم فهو سند ضعيف واخرجه ابن ماجه من وجه آخر قوي
لكنه موقوف على ابن مسعود قاله في الفتح وباقي ان شاء الله في كتاب الدعوات بمزيد لذلك بعون الله وقوته

لا يكونوا ولأبي ذر باب بالتنوين اي في قوله تعالى لا تكونوا كالذين آذوا موسى اي لا تؤذوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو اسرائيل موسى قوله تعالى لا تكونوا كالذين وبه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم
ابن راهويه قال اخبرنا ولأبي ذر حدثنا روح ابن عبادة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها حاء مهملة وعبادة
بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قال حدثنا عوف هو ابن ابي جميلة عوف بالاعرابي عن الحسن هو البصري
ومحمد هو ابن سيرين وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف سين مهملة بن عمرو الهجري البصري
الثلاثة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى عليه الصلاة
والسلام كان رجلا حييا بفتح الحاء المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية كثير الحياء وذلك قوله في احاديث
الانبياء ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء منه فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر
الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما آفة وان الله تعالى اراد ان يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده
فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه ليأخذها وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه
وطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر حتى انتهوا الى ملأ من بني اسرائيل فرأوه عريانا احسن ما خلق وابرأه
مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا
من اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا فذلك قوله تعالى يحدثه اهل المدينة يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى
كما آذى بني اسرائيل يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا
وكان عند الله وجيها اي ذا جاه وما مصدرية او موصولة والذي سبق في
احاديث الانبياء ان خلاسا والحسن لم يسمعا من ابي هريرة وهذا الحديث ساقه هنا
مختصرا وذكره تاما في احاديث الانبياء ساقه هنا مختصرا وذكره في احاديث الانبياء سبا مكية وقيل
الا وقال الذين اوتوا العلم الآية وآيها خمس وخمسون ولأبي ذر سورة سبا بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر كالفظ سورة معاجزين بالالف بعد العين وهي قراءة غير ابن كثير
وابي عمرو وابي عمرو مسابقين كي يفوتونا قال ابو عبيدة معجزين اي ابي مسابقين
باسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه بمعاجزين بالالف اي معاجزين كذا وقع لغير ابي ذر
لمعاجزين بالالف وسقوط النون مسددة التحتية اي سابقين كذا لابي ذر والوقت وابن عساكر
وسقط لكريمة والاصيلي سيقولوا في قوله في الانفال ولا يحسبن الذين سبقوا اي فاتوا انهم لا
يعجزون اي لا يفوتون قال ابو عبيدة في المجاز سبقونا في قوله تعالى ام حسب الذين يعملون
السيئات ان يسبقونا ان يعجزونا بسكون العين وقوله ولأبي ذر وقوله بمعجزين بالقصر وهي قراءة
ابي عمرو وابن كثير اي فائتين ومعنى معاجزين بالالف مغالبين كذا وقع مكررا وسقط لغير ابي ذر
يريد كل واحد منهما ان يظهر عجز صاحبه يريد انه من باب المفاعلة بين اثنين معشارا في قوله تعالى وما بلغوا

معشار

معشار ما آتيناهم معناه عشر وهو مفعال من لفظ العشير كالمرباع ولا ثالث لهما من الفاظ
العدد فلا يقال مسداس ولا مخماس الاكل بضم الكاف في قوله ذواتي اكل خمط هو الثمر ولأبي
ذر ثمر الاكل الثمر قال ابو عبيدة الاكل الجنى بفتح العين الجيم مقصورا وهو بمعنى الثمر باعد بالالف
وكسر العين في قوله فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا وبعد بضم الباء والف وتشديد العين وهو
قراءة ابي عمرو وابن كثير وهشام واحد في المعنى اذ كل منهما فعل طلب ومعنى الآية انهم لما بطروا
نعمة ربهم وسألوا ان نفعل لهم خراما جزاء وكفر نعمهم الى ان صاروا مثلا فقيل تفرقوا ايادي سبا
كما قال تعالى فجعلناهم احاديث وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لا يعزب اي لا يغيب
عنه مثقال ذرة العرم في قوله تعالى فاعرضوا فارسلنا عليهم سيل العرم هو السد بضم السين
وفتحها وتشديد الدال المهملتين الذي يحبس الماء بنته بلقيس وذلك انهم كانوا يقتتلون على ماء
واديهم فامرت به فسد ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني سيل العرم السد ولابي ذر عن الحموي
المتن بل بتشديد مهملة يبنى نعظم ماء لاجلها حمرا ارسله في السد ولأبي ذر ارسل الله في السد
بفتح سين بينهما فشقه وهدمه وحفر الوادي فارتفعتا عن الجنتين بفتح الجيم والموحدة بينهما
نون ساكنة ولأبي ذر عن الحموي الجنبين بفتح الجيم والنون واحد حديه حالعرفين وسكون التحتية
في نسخة فيهما في الفرع للاكثر الجنتين بتشديد النون بغير موحدة تثنية جنة قال الكرماني فان قلت
لقياس ان تقال ... عن الماء واجاب بان المراد من الارتفاع الانسداد عنه يعني
ارتفع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الجنتان من لونهما جنة قال في الكشاف وتسميه في
الانوار وتسميتهما لبدل جنتين على سبيل المشاكلة وغاب عنهما من الحسن فيما لطغيانهم وكفرهم
واعراضهم عن الشكر ولم يكن الماء الاحمر من السد وللمستملي من السيل ولكن ولأبي ذر ولكن كان عذابا
ارسل الله عليهم من حيث شاء وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لا يعزب اي لا يغيب
عنه مثقال ذرة العرم في قوله تعالى فاعرضوا فارسلنا عليهم سيل العرم هو السد بضم
السين وفتحها وتشديد الدال المهملتين الذي يحبس الماء بنته بلقيس وذلك انهم كانوا يقتتلون
عمرو ابن جبل بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء
ماء ... مكسورة ... ساكنة علام الصرابي الكوفي فيما وصله سعيد بن منصور العرم
المسناة بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وضبط في اليونينية بضم الميم والهاء
سقط على لسن ولا يعط على الهاء في الفلك المسناة بفتح الميم وسكون المهملة بلحن اهل اليمن بسكون
الهاء في الفرع وقال في المصابيح بفتحها اي بلغتهم وكانت هذه المسناة يحبس على ثلاثة ابواب بعضها
فوق بعض ومن دونها بركة ضخمة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة انهارهم فلم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء

بالتعذيب أي وانقطع نفس مشتغل بالذنوب نفساً إلى حينها تحتجب المفعول به للعلم وقال غيره يجي
في قوله وما يستوي الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور الحرور بالنهار مع
الشمس عند شدة حرها وقال ابن عباس في تفسير الحرور بالليل والسموم بفتح المهملة بالنهار ونقله ابن
عطية عن رؤبة وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله الفراء وذكره في الكشاف الحرور فيهما وفي البابين
في الإسناد هنا عجيب منه كيف يرد على أصحاب اللسان يقول من يأخذ عنهم وسقط لأبي ذر من قوله
مشتغل إلى آخره قوله والدوم بالنهار وغرابيب سود أشد سواد الغربيب ... العين المعجمة
ولأبي ذر هنا وقال في يا حسرة على العباد كان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل من مثل
من الأنعام مستوون يحيى سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم قال ابن عباس طائركم
عند الله مصائبكم نسلاً وذ يخرجون ... بالتنوين والشمس تجري لمستقرها
ذلك تقدير العزيز العليم معروفاً فشددنا كذا سبق في سبأ وسيأتي إن شاء الله تعالى عطفاً على حمر
على عطف ذي اللون على ذي لون أو عطف على بيض أو على جدد ولم يقل وجدد غرابيب سود مختلفاً ألوانها
كما قال ذلك جدد بيض حمر لأن الغرابيب في المبالغ في السواد أيضاً ذكرنا داخلاً في حلوق بخلاف
السابق ولعنى أي ذلك لتشديد السواد فغرابيب جمع غربيب والغربيب هو الشديد السواد
المتناهي فيه فهي تابع للأسود لتأكيد كما مع وتقف ومن ثم قال بعضهم إنه على التقديم والتأخير
يقال أسود غربيب أسحم يحرج هذا وأما على أن الثاني بدل ... قال الجوهري
ويقول هذا أسود غربيب أي شديد السواد وإذا قلت غرابيب سود تجعل السود بدلاً من غرابيب
لأن توابع الألوان لا تتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس من طريق
علي بن أبي طلحة سورة يس مكية وآيها ثلاث وثمانون وقال مجاهد فيما وصله الفريابي فعززنا
أي شددنا بتشديد الدال الأولى وتسكين الثانية والمعنى المحذوف أي فشددناهما بثالث يا حسرة
على العباد وكان حسرة عليهم أي في الآخرة استهزاؤهم بالرسل أي في الدنيا استهزاؤهم بهم اسم كان
وحسرة خبرها وهذا أخرجه الفريابي عن مجاهد أيضاً والمعنى يا حسرة أن يتحسروا عليهم المتحسرون
أو يتلهف عليهم المتلهفون أو متحسراً عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين أو يكون من الله تعالى
على سبيل الاستعارة تعظيماً للأمر وتهويلاً له فيكون كالألفاظ في حق الله تعالى من الضحك ... ...
ونصب يا حسرة على المصدر والمنادى محذوف أي يا هؤلاء تحسروا حسرة وأن تدرك القمر في قوله
الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر أي لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر ولا ينبغي لهما ذلك أي أن
يستر أحدهما الآخر لأن كل منهما حداً لا يعدوه ولا يقصر دونه إلا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق
أخبرنا معمر عن الحسن قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر قال ذلك ليلة الهلال ولا الليل سابق النهار

في قوله ولا الليل سابق النهار أي يتطالبان حال كونهما حثيثين فلا فوت بينهما بل كل منهما
يعقب الآخر بلا مهلة ولا تراخٍ لأنهما مسخران يتطالبان طلباً حثيثاً فلا يجتمعان إلا في وقت قيام
الساعة نسلخ أي نخرج أحدهما من الآخر قال في اللباب استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الشاة
ويجري كل واحد منهما لمستقر له يجري عن محوره فلا يحاذر ثم يرجع أما المراد بالمستقر يوم القيامة
فالجريان في الدنيا غير منقطع من مثله في قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون أي من الأنعام
كالإبل فإنها سفائن البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهذا أشبه بقوله وإن نشأ
نغرقهم فلا صريخ لهم في الماء فكهون في قوله إن أصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون بغير ألف
بعد الفاء وهي قراءة أبي جعفر أي معجبون بفتح الجيم وفي رواية عن أبي ذر فاكهون بالألف وهي قراءة
الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وظاهرها جند محضرون أي عند الحساب قال ابن كثير يريد أن هذه الأصنام
محشورة مجموعة يوم القيامة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك أبلغ في حزنهم وأدل في إقامة الحجة عليهم
ويذكر بضم أوله مبنياً للمفعول عن عكرمة مولى ابن عباس في قوله تعالى في الفلك المشحون هو الموقر بفتح
الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة راء وقال ابن عباس في قوله طائركم أي مصائبكم وعنه فيما وصله الطبري
أعمالكم أي حظكم من الخير والشر ينسلون أي يخرجون قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم مرقدنا أي
مخرجنا وقال ابن كثير يعنون قبورهم التي كانوا يعتقدون في الدنيا أنهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوه
في محشرهم قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا وقال ابن عباس وقتادة إنما يقولون هذا لأنه يرفع
عنهم العذاب بين النفختين فيرقدون ما ذا يحتو بعد النفخة وعاينوا القيامة دعوا بالويل أحصيناه في قوله
وكل شيء أحصيناه في إمام مبين أي حفظناه في اللوح المحفوظ مكانتهم ومكانهم واحد في المعنى ومراده
قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم والمعنى لو نشاء لجعلناهم قردة وخنازير في منازلهم أو حجارة
وهم قعود في منازلهم لا أرواح لهم وسقط من قوله أن تدرك القمر إلى آخره لأبي ذر
بالتنوين ينتهي سيرها قوله والشمس تجري لمستقر لها الواو للعطف على الليل واللام في لمستقر بمعنى إلى
والمراد بالمستقر إما الزماني وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين يكور وينتهي هذا العالم إلى غايته
وإما المكاني وهو تحت العرش مما يلي الأرض من ذلك الجانب وهي أينما كانت فهي تحت العرش وجميع المخلوقات
... ... ليس بكرة كما يزعمه كثير من أهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة أو المراد غاية ارتفاعها في
كبد السماء فإن حركتها إذ ذاك يوجد فيها إبطاء بحيث يظن أن لها هناك وقفة والثاني أنسب بالحديث المسوق
في الباب ذلك إشارة إلى جري الشمس على هذا التقدير أو إلى المستقر تقدير العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور
العليم المحيط بكل معلوم وسقط لغير أبي ذر وسقط الآية لأبي ذر ساقط وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران عن إبراهيم بن يزيد التيمي الكوفي عن أبيه عن أبي ذر جندب الغفاري

رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد عند غروب الشمس فقال يا ابا ذر اتدري
اين تغرب الشمس استفهام اريد به الاعلام قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش
في لما دل للبارئ تعالى تعبدا والساجدين تخليقين واثبتهما بالساجدين يحمد ربها قال ابن كثير والعرش قبة
العالم مما يلي رؤوس الناس فالشمس اذا كانت في قبة الفلك وقت الظهيرة تكون اقرب الى العرش فاذا استدارت
في فلكها الرابع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت ابعد ما تكون من العرش فحينئذ تسجد
وتستاذن في الطلوع اي من المشرق على عادتها فيؤذن لها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير
العزيز العليم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد ابن شريك عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه انه قال سالت النبي
صلعم عن قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال عليه السلام مستقرها تحت العرش قال الخطابي يحتمل ان يكون
على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط نحن ان يكون المعنى انه علم ما سالت عنه من مستقرها تحت العرش
في كتاب كتبت فيه مبادي امور العالم ونهاياتها وهو اللوح المحفوظ والحديث اخرجه المؤلف في مواضع والنسائي
عن اسحق بن ابراهيم عن ابي نعيم شيخ المؤلف فيه ولفظه تذهب حتى تنتهي تحت العرش عند ربها وزاد ثم
تستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تستاذن فلا يؤذن لها وتستشفع وتطلب فاذا كان كذلك قيل اطلعي من
مكانك فذلك قوله والشمس تجري لمستقر لها سورة الصافات بسم الله الرحمن الرحيم
وسقط البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد في قوله تعالى سورة فاطر الصوافات ويقذفون بفتح اوله وكسر
ثالثه بالغيب من مكان بعيد اي من مكان وصله ابن ابي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو ساحر هو كاهن هو شاعر
وقال مجاهد ايضا في قوله ويقذفون من كل جانب بالصافات اي يرمون ويقذفون من كل جانب دحورا يرمون وفي
نسخة من كل جانب دحورا يرمون اي يرمون من كل جانب من جوانب السماء اذا قصدوا صعوده دحورا علة
للطرد اي للدخول فينصب على انه مفعول له ولهم عذاب واصب اي دائم وقيل شديد لازب بالموحدة اي لازم بالميم
منها يعني لازم يلزم اليد اي يلصق بها وقيل بالموحدة اللزج واكثر اهل اللغة على ان الباء في لازب بدل من الميم
وهذا كله ساقط في رواية ابي ذر تاتوننا عن اليمين يعني الحق اي الصراط الحق فمن اتاه الشيطان من قبل اليمين
اتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق ولابي ذر عن الكشميهني يعني الجن بالجيم والنون [illegible] والمراد بها العقل
لهم وهم الشياطين وبالاول نفسر لفظ اليمين واليمين هنا استعارة عن الخيرات والسعادات لان الجانب اليمين
افضل من اليسار اجماعا وعن اليمين حال من فاعل تاتوننا والمراد بها الجارحة عن معاني القوة والاقدار
المتطيرين بالحلف يفتح كل منهما بيمين الاخر والتقرير على الاول اتيتمونا اقوياء وعلى الثاني مقسمين حالفين للكفار
يقوله الشيطان وفي نسخة للشياطين بالجمع وقد كانوا يحلفون لهم انهم على الحق غول اي وجع بطن وبه قال
قتادة وقال الليث صدع ولا هم عنها ينزفون اي لا يذهب عقولهم وينزفون بضم اوله وفتح الزاي مبنيا للمفعول من الرجل

ثلاثيا

ثلاثيا مبنيا يعني سكر وذهب عقله وقرأ حمزة والكسائي بكسر الزاي من انزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر
قرين اي شيطان اي في الدنيا ينكر البعث ويوبخني على التصديق بالبعث والقيامة وسقط الى ذر قوله غول
الى هنا يهرعون في قوله فهم على آثارهم يهرعون كهيئة الهرولة والمعنى انهم يتبعون اباءهم اتباعا في سرعة كانهم
يزعجون على الاسراع على آثارهم فكانهم بادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث في قوله تعالى فاقبلوا اليه
يزفون هو النسلان بفتحتين الاسراع في المشي مع تقارب الخطا وهو دون السعي وبين الجنة نسبا قال كفار
قريش الملائكة بنات الله فقال ابو بكر الصديق فمن امهاتهم فقالوا امهاتهم بنات سروات الجن بفتح العين
والراء اي بنات خواصهم وعن ابن عباس هم حي من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة
قال الامام فخر الدين وهذا القول عندي مشكل لانه تعالى ابطل قولهم ان الملائكة بنات الله ثم عطف عليه قوله
وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا والعطف يقتضي كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فيجب ان يكون المراد
من الاية غير ما ذكروه واما قول مجاهد الملائكة بنات الله الى اخره فبعيد لان المصاهرة لا تستلزم نسبا وحكى ابن
جرير الطبري عن العوفي عن ابن عباس قال زعم اعداء الله ان الله تعالى هو وابليس اخوان ذكره ابن كثير
وزاد الامام فخر الدين فالله هو الخير الكريم وابليس هو الاخ السيئ وهذا قول بعض الزنادقة وقال ان اقرب
الاقاويل في هذه الاية وقال الله ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون اي ستحضرها القائلون هذا القول للحساب
بضم المثناة الفوقية وفتح الضاد وسقط قوله ستحضر الى لابي ذر قال ابن عباس فيما وصله ابن جرير في قوله
لنحن الصافون الملائكة والمعمول في الصافون يحتمل ان يراد صفوفا ويحتمل ان لا يراد المعمول اي نحن
من اهل هذا الفعل فعلى الاول يفيد الحصر اي انهم الصافون في مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبي صفوف
الملائكة كصفوف الناس في الارض صراط الجحيم في قوله فاهدوهم الى صراط الجحيم سواء الجحيم
ووسط الجحيم بسكون السين وفي اليونينية بفتحها لشوبا اي يخلط طعامهم ويساط اي يخلط بالحميم الماء الحار
الشديد فاذا شربوه قطع امعاءهم مدحورا في سورة الاعراف اي مطرودا لان الدحر الطرد وسقط
من قوله صراط الى هنا لابي ذر بيض مكنون قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اللؤلؤ المكنون
اي المصون وقال [illegible] ولو اني [illegible] شبههن ببيض النعام المصون والعرب [illegible]
والعرب بالمهملة وقال غيره وسقط لابي ذر من قوله وتركنا عليه الى اخره ابن عباس المراد بيض النعام
[illegible] مستور ببيض صفرة وهو احسن الوان الابدان وقال ذو الرمة بيضاء في برج صفراء في نعج
كانها فضة قد مسها ذهب وتركنا عليه في الاخرين اي يذكر بخير وثناء حسن بعده من الانبياء والامم
الى يوم الدين قال يستسخرون اي يسخرون ومراده قوله تعالى واذا راوا اية يستسخرون قال ابن عباس
يعني اسفاف العبي وقيل يستدعي بعضهم من بعض السخرية وسقط هذا لابي ذر بعلا في قوله اتدعون بعلا
اي ربا بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال اخر انا بعلها فقال الله اكبر

وقيل الأسباب هي السماء قال ابن عباس فيما وصله الطبري وصله هنا الأسباب السماء لأبي ذر عن
الكشميهني هنا بالتنوين قوله وإن يونس لمن المرسلين وسقط باب لغير أبي ذر
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابن جميل بفتح الجيم الثقفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد العبسي
عن الأعمش سليمان عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لأحد أن يكون خيرا من ابن متى أي في نفس النبوة إذ لا تفاضل
فيها نعم بعض النبيين أفضل من بعض كما هو مقرر ولأبي ذر من يونس ابن متى وفي سورة النساء
ما ينبغي لأحد أن يفضل نفسه عليه أو ليس لأحد أن يفضل نفسه عليه قاله تواضعا ولئلا يحدث تنقيصا
عليه حيث قال أنا سيد ولد آدم وبه قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن المنذر القرشي الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح
بضم الفاء مصغرا ابن سليمان الأسلمي المدني قال حدثني أبي فليح عن هلال ابن علي العامري من بني عامر
ابن لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية المدني عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال أنا خير من يونس ابن متى فقد كذب قاله
زجرا وسدا للذريعة من توهم حط مرتبة يونس لما في قوله ولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا
تفاضل فيها إذ كلهم فيها على حد سواء كما مر وسبق هذا الحديث وآيات ص مكية وأنها ست أو ثمان وثمانون

ولأبي ذر سورة ص بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر وبه قال

ثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة هو بندار العبدي البصري
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن العوام بفتح العين والواو المشددة ابن حوشب
بن يزيد الشيباني الواسطي أنه قال سألت مجاهدا عن السجدة في ص قال سئل ابن عباس أي عنها فقال
أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده في سورة الأنعام فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر
أن يقتدي بهم أي وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به وكان ابن عباس
يسجد فيها وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن عبد الله هو الذهلي كما قاله الكلاباذي وابن طاهر ونسبه إلى جده
لأن اسم أبيه يحيى أبو محمد عبد الله بن المبارك المخرمي قال حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي بفتح
الطاء وكسر الفاء عن العوام بن حوشب أنه قال سألت مجاهدا عن سجدة ص ولأبي ذر عن سجدة في ص
فقال سألت ابن عباس من أين سجدت أي من أي دليل فقال أو ما تقرأ ومن ذريته داود
وسليمان وما تقرأ ومن ذريته داود وسليمان أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
وكان داود ممن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدي به فسجدها داود عليه السلام فسجدها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي سجدة شكر عند الشافعي لحديث النسائي سجدها
داود توبة ونسجدها شكرا أي على قبول توبته فتستحب عند تلاوتها في غير صلاة ولا تدخل فيها

عجاب

عجاب أي عجيب أفاضل كي الذين فرده وعصاوا وان التفرد بالألوهية خلاف ما عليه آباؤهم وتصديره
من أن الإله الواحد لا يسمع الخلق كلهم القط في قوله تعالى وقالوا ربنا عجل لنا قطنا هو الصحيفة مطلقا لأنها قطعة
من القرطاس من قطعه أي قطعه لكنه صحيفة الحساب قال سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي
يقول في الدنيا قبل يوم الحساب قالوا على سبيل الاستهزاء لعنهم الله وعند ابن جبير عن حملان بخفظ عطاء
قال لكن هو النضر بن الحارث وفيه يستهزئ يأتي قريبا إن شاء الله تعالى وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
من طريق ابن أبي نجيح عنه في عزة أي معازين بضم الميم وبعد العين ألف فزاي مشددة فقال عزة في استكبار
عن الحق أي ما كفر من كفر لخلل وجده فيه بل كفروا به استكبارا وحمية جاهلية الملة الآخرة في قوله ما سمعنا
بهذا في الملة الآخرة هي ملة قريش التي كانت عليها آباؤهم ودين النصرانية وفي الملة تتعلق
سمعنا أي لم نسمع في الملة الآخرة أي لم نسمع من الكهان ولا من أهل الكتاب أنه يحدث توحيد في الملة الآخرة
وهذا من شروط كذبهم الاختلاق هو الكذب المختلق الأسباب في قوله تعالى فليرتقوا في الأسباب هي
طرق السماء في أبوابها قاله مجاهد وكل ما يوصلك إلى شيء من باب أو طريق فهو سببه وهذا أمر توبيخ
وتعجيز أي إذا ادعوا أن عندهم خزائن رحمة ربك أم لهم ملك السموات والأرض وما بينهما فليصعدوا
في الأسباب التي توصلهم إلى السماء فليأتوا منها بالوحي إلى من يختارون وهذا في غاية التهكم جند ولأبي ذر
قوله جند ما هنالك مهزوم قال مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي يعني قريشا وهنالك إشارة إلى موضع التقاول
والمحاورة بالكلمات السابقة وهو مكة أي سيهزمون بمكة وهو إخبار بالغيب ووجه الإمام فخر الدين كون ذلك
في فتح مكة قال لأن المعنى أنهم جند سيصيرون منهزمين في الموضع مما أخرجه الطبري من طريق سعيد
عن قتادة قال وعده الله وهو بمكة أنه سيهزم جند المشركين فجاء تأويلها ببدر وهنالك إشارة
إلى بدر ومصارعهم وسقط من قوله إلى آخره لغير أبي ذر أولئك الأحزاب أي القرون الماضية قال
مجاهد أيضا أي كانوا أكثر منكم وأشد قوة وأكثر أموالا وأولادا وما دفع ذلك عنهم من عذاب الله من شيء لما جاء
أمر الله فواق بالرفع ولأبي ذر رجوع هو من إفاقة المريض إذا رجع إلى صحته وإفاقة الناقة ساعة يرجع
اللبن إلى ضرعها يريد قوله تعالى وما ينظر هؤلاء إلا صيحة واحدة ما لها من فواق وفسره أبي ذر فواق رجوع
نحوها وقرأ حمزة والكسائي فواق بضم الفاء وهما لغتان بمعنى واحد وهو الزمان الذي بين حلبتي الحالب قطنا
أي عذابنا قاله مجاهد وغيره اتخذناهم سخريا بضم السين وهي قراءة نافع والكسائي أحطنا بهم من
الإحاطة وقال الدمياطي في حواشيه لعله أحطناهم وحينئذ فذلك القول الذي هذا تفسيره وهو أم زاغت
عنهم الأبصار انتهى وعند ابن أبي حاتم من طريق مجاهد أحطنا بهم أم هم في النار لا نعلم مكانهم قال ابن
عطية المعنى ليسوا معنا أم هم معنا لكن أبصارنا تزيغ عنهم في الدنيا فلا نعدهم شيئا أتراب
في قوله وعندهم قاصرات الطرف أتراب أمثال على سن واحد بنات ثلاث وثلاثين سنة واحدها ترب

بمواحات لا ساحل لها ولا يسار بها وقال ابن عباس فيما وصله الطبري الايد بالرفع في قوله تعالى
واذكر عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب اولي الايدي محلها النصب على القوة في العبادة والعلم على
ثبوت الياء في الايدي جمع يد وهي اما الجارحة وكنى بها عن الاعمال لان اكثر الاعمال انما تزاول بالايدي
والمراد النعم وقرئ الايد بغير ياء اجتزاء عنها بالكسرة الابصار هو البصر في امر الله قال ابن عباس
ايضا حب الخير عن ذكر ربي اي من ذكر ربي وهو مجيء من والخير المال الكثير والمراد به الخيل التي شغلته
والفاء بمعنى اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها
الخير الى يوم القيمة الاجر والمغنم وقال ابن ابي حاتم عن ابراهيم طفق مسحا في قوله تعالى فطفق
مسحا بالسوق والاعناق اي يمسح اعراف الخيل وعراقيبها حبا لها ومسحا نصب بفعل مقدر هو خبر
طفق اي طفق يمسح مسحا الاصفاد اي الوثاق وسقط لـ... قوله جل ذكره هب لي
ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي اي لا يصلح لاحد ان يسلبه وهذا هو المناسب لسياق انه سأل ملكا لا يكون لبشر
من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله انك انت الوهاب المعطي ما تشاء لمن تشاء وبه قال حدثنا
اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا روح بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة
ابن عبادة ومحمد بن جعفر غندر عن شعبة ابن الحجاج عن محمد بن زياد بتخفيف التحتية القرشي
الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون مدني سكن البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم
انه قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة نصب على الظرفية اي تعرض لي
فلتة اي بغتة في ليلة مضت او كلمة نحوها اي نحو هذه كقوله في الرواية السابقة في اوائل
الصلاة عرض لي فشد علي ليقطع بفعل علي الصلاة فامكنني الله واردت بالواو ان اربطه بكسر الموحدة
اي اشده الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم بالرفع توكيدا للضمير بالرفع توكيد الضمير
المرفوع فذكرت قول اخي في النبوة سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
لفظ التنزيل رب اغفر لي وهب قال روح المذكور فرده اي رده صلى الله عليه وسلم العفريت حال
كونه خاسئا مطرودا وهذا الحديث قد سبق في الصلاة في باب الاسير والغريم يربط في المسجد وبه

قوله تعالى وما انا من المتكلفين ولابي ذر باب بالتنوين [illegible] وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لغير ابي ذر ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مقصور مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال
دخلنا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يا ايها الناس من علم شيئا فليقل ومن لم يعلم فليقل الله
اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما
اسألكم عليه من اجر اي جعل على القرآن او تبليغ الوحي وما انا من المتكلفين وكل من قال شيئا من تلقاء

نفسه

نفسه فقد تكلف وثنا حدثكم عن الدخان المذكور في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطؤوا عليه فقال اللهم اعني عليهم
بسبع من السنين كسبع يوسف المذكورة في قوله ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد فاخذتهم
سنة قحط حصت بالصاد والحاء المهملتين اذهبت وافنت كل شيء حتى اكلوا الميتة والجلود
من الجوع حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا من ضعف بصره من الجوع قال الله
عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس يحيط بهم صفة للدخان هذا عذاب
اليم في موضع نصب بالقول اي قائلين هذا عذاب اليم قال فدعوا الى قريش ربنا اكشف عنا
العذاب بوعد بالايمان عند كشف العذاب عنهم انى لهم الذكرى اي كيف يتذكرون ويتعظون
ويوفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب وقد جاءهم رسول مبين بين لهم ما هو اعظم
وادخل في وجوب الادكار من الآيات والمعجزات ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون يعلمه غلام اعجمي
لبعض ثقيف وقال اخرون انه مجنون انا كاشفوا العذاب بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كشفا
قليلا او زمانا قليلا انكم عائدون الى الكفر قال ابي مسعود افيكشف بهمزة الاستفهام وضم الياء
مبنيا للمفعول اي العذاب عنهم ولابي ذر فكشف بفتحها والفاعل محذوف اي فكشف الله عنهم
ثم عادوا في كفرهم عقب الكشف فاخذهم الله يوم وقعة بدر قال الله ولابي ذر قال الله تعالى
ولابي ذر عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر ظرف لفعل دل عليه انا منتقمون قال ان
يجزه عنه كذا قاله البيضاوي كالزمخشري وقيل بدل من يوم يأتي واضمار اذكر وهذا الحديث
سبق في سورة الروم الزمر مكية الا يا عبادي الذين اسرفوا الآية وانها خمسا وثنتان وسبعون
ولابي ذر سورة الزمر بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي حاتم عنه في قوله تعالى ولغير ابي ذر امن يتقي بوجهه اي يخر على
وجهه في النار يجر بالجيم المفتوحة مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح يسحب بالحاء المهملة المكسورة
وهو قوله تعالى افمن يلقى في النار خير ام من يأتي آمنا يوم القيمة وقال عطاء يرمى به في النار منكوسا
فاول شيء يمس النار منه وجهه وخبر افمن يتقي بوجهه محذوف تقديره كمن هو آمن من ذي
ولابي ذر غير ذي عوج اي ليس بوجوده ساكنة وقال ابن عباس غير مخلوق ورجلا سلما بفتح اللام
من غير الف مصدر وصف به ولابي ذر وابن عساكر سالما بكسرها بعد الالف وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير اسم
فاعل من الثلاثي لرجل اي صالحا كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني خالصا بدل صالحا
وهو قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون اي متنازعون مختلفون انه عبده فيهم يتجاذبونه
ويعمل بهم وهو متحير في امره كلما ارضى احدهم غضب الباقون واذا احتاج اليهم رده كل واحد الى الاخر فهو في عذاب

قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره اي ما عظموه حق عظمته
حين اشركوا به غيره وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين ابن عمرو السلماني عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر بفتح الحاء المهملة من الاحبار عالم من علماء اليهود قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسدد عن يحيى عن سفيان
في التوحيد ان يهوديا جاء فقال يا محمد انا نجد اي في التوراة ان الله يجعل السموات على اصبع
والارضين على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلائق على اصبع وفي بعض النسخ والماء والثرى
على اصبع والشجر على اصبع والملك ويسقط في بعضها والماء على اصبع فيقول انا الملك المنفرد بالملك فضحك
النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة اي انيابه وهي الضواحك التي تبدو
عند الضحك حال كونه تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره
وقراءته عليه السلام هذه الاية تدل على صحة قول الحبر فضحكه قال النووي وفي التوحيد قال يحيى بن سعيد
وزاد فيه فضيل ابن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعجبا وتصديقا له ورواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر وتصديقا له وعند
ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا له وعند الترمذي من حديث ابن عباس
قال مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه
والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار محمد بن الصلت ابو جعفر
بخنصره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا من شديد الاشتباه وقد حمله بعضهم على ان اليهود مشبهة
فيما يزعمون مما انزل اليهم الفاظ تدخل في التشبيه ليس القول بها من مذاهب المسلمين وبهذا قال
الخطابي وقال انه روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا قوله تصديقا لقول
الحبر ولعله من الراوي ظن وحسبان وضحكه صلى الله عليه وسلم تعجبا من كذب اليهودي فظن الراوي ان ذلك
التعجب تصديق وليس كذلك وقال ابو العباس القرطبي في المفهم هذه الزيادة من قول الراوي باطلة لان
النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى محال وقوله وما قدروا الله حق قدره
اي ما عرفوه حق معرفته ولا ريب ان الصحابة كانوا اعلم بما رووه وقالوا انه ضحك تصديقا وقد ثبت في الحديث
الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن رواه مسلم وفي حديث ابن عباس قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة ربي في احسن صورة الحديث وفيه فوضع يده بين كتفي وفي رواية فوجدت برد
ووضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد انامله بين يدي فمع تعدد روايات مطابقة على ذكر الاصابع كيف يطعن
في حديث على اخراجه الشيخان وغيرهما من ائمة الحديث بالاباطيل لا سيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه الشيخان

من منزلة المتواتر وكيف يسع سكوته صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بالارتضاء فيضحك ولم يكن اشد الانكار حاشاه الله
من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من المتشابه كغيره كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب وفي قوله تعالى ان تقول نفس
يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله واختلاف المسالك فيه كما ذكر التأويل وتفويض معناه المراد الى الله تعالى عن ظاهره مع
اتفاقهم على ان حملنا يفصله لا يتوجه في اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف وهو اسلم والتأويل مذهب الخلف
وهو اعلم اي احوج اي يحتاجه فيما قال الاصح هنا بالقدرة وارادة الخلائق بحيل وقد قال الزمخشري في كشافه
وذكره حديث الباب انما ضحك افصح العرب وتعجب لانه لم يفهم منه الا ما يفهمه علماء البيان من غير تصور امساك
ولا اصبع ولا هز ولا شيء من ذلك ولكن فهمه وقع اول شيء واخره على الزبدة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة
وان الافعال العظام التي تتحير فيها الافهام والاذهان ولا تكتنهها الاوهام هينة عليه هوانا لا يوصل السامع الى الوقوف عليه
الا اجراء العبارة في مثل هذه الطريقة من التخييل ولا ترى بابا في علم البيان ادق ولا الطف من هذا الباب ولا انفع
واعون على تعاطي المتشابهات من كلام الله في القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان اكثره وعليته
تخييلات قد زلت فيها الاقدام قديما وما اتي الزائغون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا ان في عداد العلوم
الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لما خفي عليهم ان العلوم كلها مفتقرة اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها الموربة
المتشبعة ولا يفك قيودها المكربة الا هو وكم من اية من ايات التنزيل وحديث من احاديث الرسول قد ضيم
وسيم الخسف بالتاويلات الغثة والوجوه الرثة لان احاديث الرسول قد ضيم وسيم الخسف بالتاويلات الغثة والوجوه
الرثة لان من تاول ليس من هذا العلم في عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا من دبير قاله ويحتمل ان يكون المراد
باصبع بعض مخلوقاته وسيكون لنا عودة الى الالمام بشيء من مبحث هذا الحديث ان شاء الله بعونه وتوفيقه
وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير
قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة القبضة بفتح القاف المرة من القبض اطلقت بمعنى القبضة بالضم
وهي القدر المقبوض بالكف تسمية بالمصدر او بتقدير ذات قبضة والسموات مطويات بيمينه قال ابن عطية
اليمين هنا والقبضة عبارة عن القدرة وما اختلج في الصدور من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القاضي يعني
ابن الطيب من انها صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبحسب ما يختلج في النفوس قال عز وجل
سبحانه وتعالى عما يشركون اي هو منزه عن جميع ما وصفه به المحقون المشبهون وسقط لابي ذر قوله والسموات
الى هنا وتأكيد الارض بالجميع لان المراد بها الارضون السبع او جميع ابعاضها البادية والغائرة وخص ذلك
بيوم القيمة ليدل على انه كما ظهر كمال قدرته في الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في الاعدام عند خراب الدنيا
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا نسبه لجده واسم ابيه
كثير المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد قال حدثني بالافراد الليث عبد الرحمن بن خالد
بن مسافر الفهمي المصري عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الأرض ويطوي السموات
وفي نسخة السماء بيمينه مطلق الطي على الإدراج كطي القرطاس كما قال تعالى يوم نطوي السماء كطي السجل
للكتب وعلى الإفناء بقول العرب طويت فلانا نسبتي إلى أمسه وقال القاضي عمر عن أخبار الله تعالى عنه المقدسة
المسلم فيه عن المبني وإخراجها أن يكون أما بيد وسلا لبني آدم بقدرته الباهرة التي يهون عليها
الأفعال العظام التي تتضاءل دونها القوى والقدر ويتحير فيها الأفهام والفكر على طريقة التمثيل
ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض ولمسلم من حديث ابن عمر يطوي الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن
بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك الحديث فأضاف طي السموات وقبضها إلى اليمين وطي الأرضين إلى الشمال تنبيها
وتخييلا لما بين المقبوضين من التفاوت والتفاضل وحديث الباب أخرجه أيضا في التوحيد
قوله تعالى ونفخ في الصور النفخة الأولى وقرأ الحسن بفتح الواو جمع صورة وفيه رد على ابن عطية حيث
قال إن الصور هنا يتعين أن يكون القرن ولا يجوز أن يكون جمع صورة فصعق من في السموات ومن في الأرض
خروا أمواتا أو مغشيا عليهم إلا من شاء الله متصل والمستثنى قيل جبريل وميكائيل وإسرافيل وإنهم يموتون
بعد وقيل يموتون بعد وقيل حملة العرش وقيل رضوان والحور والزبانية وقال الحسن الباري تعالى
فالاستثناء منقطع وفيه نظر من حيث قوله من في السموات ومن في الأرض بأنه لا يدخل ثم نفخ فيه أخرى
وهي القائمة مقام الفاعل وهي في الأصل صفة لمصدر محذوف أي نفخة أخرى أو القائم مقام الفاعل فإذا هم
قيام تقومون من قبورهم ينظرون البعث أو أمر الله فيهم واختلف في الصعقة قيل إنها غير
الموت لقوله تعالى في موسى وخر موسى صعقا ولم يمت فهذه النفخة تورث الفزع من شدة الفزع
الشديد وعند فالمراد نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحدهما المذكور في النمل في قوله ونفخ في
الصور ففزع من في السموات ومن في الأرض وعلى هذا فنفخ الصور مرتين فقط وقيل الصعقة
ثلاث مرات نفخ الفزع المذكورة في النمل ونفخ الصعق ونفخ القيام وسقط باب لغير أبي ذر
وله ثم نفخ فيه أخرى إلى آخره وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا الحسن غير منسوب
وجزم أبو حاتم سهل بن السري الحافظ فيما نقله الكلاباذي وجزم بأنه الحسن بن شجاع البلخي
الحافظ قال حدثنا إسماعيل بن خليل الكوفي وهو من شيوخ المؤلف قال أخبرنا عبد الرحيم بن سليمان
الرازي سكن الكوفة عن زكريا بن زائدة بن ميمون الهمداني الأعمى الكوفي عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إني أول من يرفع رأسه أو أول من
يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة بعد الصعق فإذا أنا بموسى عليه السلام متعلق بالعرش فلا أدري أكذلك كان
أي أنه ممن استثناه الله من النفخة الأولى والكعبي اكتفى بصعقة الطور أم حتى بعد النفخة الثانية هل هو متعلق
بالعرش كذا قرره الكرماني وقال الداودي فيما حكاه السفاقسي قوله أكذلك إلى آخره وهم لأن موسى مقبور

وسمعت

ومبعوث بعد النفخة فكيف يكون ذلك قبلها انتهى وأجيب بأن في حديث أبي هريرة السابق في الأشخاص
فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش جانب العرش
فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله أي فلم يصعق والمراد بالصعق غشي
يلحق من سمع صوتا أو رأى شيئا يفزع منه وقد وقع التصريح في هذه الرواية بالإفاقة هذا النفخة الثانية
وقع في حديث أبي سعيد فإن الناس يصعقون فأكون أول من تنشق عنه الأرض فيمكن الجمع بأن
النفخة الأولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفزع كما وقع في النمل ففزع من في السموات
ومن في الأرض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللأحياء موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيصعقون
أجمعين فمن كان مقبورا انشقت عنه الأرض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج إلى ذلك وقد ثبت أن موسى
ممن قبر في الحياة الدنيا ففي مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر
وهو قائم يصلي في قبره وهنا يستشكل كون جميع الخلق يصعقون مع أن الموتى لا إحساس لهم فقيل المراد
أن الذين يصعقون هم الأحياء وأما الموتى فهم في الاستثناء في قوله إلا من شاء الله أي إلا من سبق له الموت
قبل ذلك فإنه لا يصعق وإلى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه ما ورد في الحديث أن موسى ممن استثنى الله
لأن الأنبياء أحياء عند الله وإن كانوا في صورة الأموات بالنسبة إلى أهل الدنيا وقال عياض يحتمل أن يكون المراد
صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والأرض وتعقبه القرطبي بأنه صلى الله عليه وسلم صرح بأنه
يخرج من قبره فيلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا إنما هو عند نفخ البعث انتهى ويرده قوله صريحا
كما تقدم أن الناس يصعقون فأصعق معهم إلى آخره قاله في الفتح وبه قال حدثنا ولأبي ذر
وحدثني بالإفراد عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ولأبي ذر قال قال أبي حفص بن غياث
بن طلق النخعي الكوفي قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال سمعت أبا صالح ذكوان السمان
قال سمعت قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النفختين ولأبي ذر
عن الكشميهني ما بين النفختين أي نفخة الإماتة ونفخة البعث أربعون قالوا أي أصحاب أبي هريرة
ولم يعرف الحافظ ابن حجر أحدهم يا أبا هريرة أربعون يوما قال أبو هريرة أبيت بموحدة أي
امتنعت عن تعيين ذلك قالوا أربعون شهرا قال أبو هريرة أبيت أي امتنعت عن
تعيين ذلك لأني لا دراية لي بذلك ولا بتعيين الفاصل بين النفختين إلا ما مسعود وعند ابن مردويه
من طريق زيد بن أسلم عن أبي هريرة قال بين النفختين أربعون قالوا أربعون ماذا قال هكذا سمعت
وعنده أيضا من وجه كعب عن ابن عباس قال بين النفختين أربعون سنة وفي جامع ابن وهب أربعين
جمعة وسنده منقطع وعند ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين أربعون سنة يميت الله تعالى
بها كل حي والأخرى يحيي الله به كل ميت وقال الحليمي اتفقت الروايات على أن بين النفختين أربعين

سنه اي رسلي بعظمه اولى اي يفنى كل شيء من الانسان الا عجب ذنبه بفتح العين المهملة وسكون الجيم بعدها
موحدة ويقال عجم بالميم ايضا وهو عظم لطيف في اصل الصلب وهو راس العصعص بين الاليتين
وعند ابي داود والحاكم وابن ابي الدنيا من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا انه مثل حبة خردل
ولمسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة كل ابن ادم ياكل التراب الا عجب الذنب منه
يركب الخلق ولمسلم ايضا من طريق همام عن ابي هريرة ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب
القيمة قالوا اي عظم قال عجب الذنب وهو يرد على من قال ان الانسان هنا يعني الراوي ومحب الدين
ايضا يبلى وقوله ليس شيء من الانسان يخصصه الانبياء لان الارض لا تاكل اجسادهم وقد الحق ابن عبد البر
بهم الشهداء والقرطبي المؤذن المحتسب المؤمن مكية وانها خمس او ثمان وثمانون وقال مجاهد اي حم ولابي ذر
والاصيلي سورة المؤمن ولغيرها حم ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري ويقال
هذه مكية الا حم حم مجازها مجاز اوائل السور اي حكمها حكم الاخرى في اوائل السور كما تقال في الم
ونحوها في حم وقد اختلف في هذه الحروف المقطعة التي في اوائل السور على اكثر من ثلاثين قولا فقيل هي علم
مستور وسر محجوب استاثر الله بعلمه وقال الصديق في كل كتاب سر وسره في القرآن اوائل السور وعن علي
لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي وذهب اخرون الى ان المراد منها معلوم فيقال ما روي
عن ابن عباس في الم الالف اشارة الى الاحد واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعضها يدل
على اسماء الصفات ويقال في الم انا الله اعلم وفي المص انا الله افضل وفي الر انا الله ارى ويقال
ولابي ذر فيقال هو اسم في حم بل هو اسم اي من اسماء القرآن او اسماء السورة تعنو هاتين
الواو واختاره كثير من المحققين لقول شريح بن ابي اوفى في ما ثبت اي في الفرع كثيره ومنها
في الفتح لرواية القابسي وقال انه خطأ والصواب اسقاطها فيصير شريح ابن اوفى العبسي بفتح العين
المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة وكان مع علي بن ابي طالب يوم الجمل وكان على محمد بن طلحة بن عبيد الله
عمامة سوداء فقال علي لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فانما اخرجه بره بابيه فلقيه شريح ابن ابي اوفى
فاهوى بالرمح فتلا حم فقتله فقال شريح يذكرني حاميم والرمح شاجر بالشين المعجمة والجيم
والجملة حالية والمعنى والرمح مشتبك مختلط فهلا حرف تحضيض تلا حاميم قبل التقدم اي الى الحرب
وقال الكرماني وجه الاستدلال به هو انه اعربه ولو لم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب انتهى وبذلك قرأ عيسى
ابن عمر وهو يحتمل وجهين انها منصوبة بفعل مضمر اي اقرأ حم ومنعت من الصرف للعلمية
والتانيث او العلمية وشبه العجمة لانه ليس في الاوزان العربية وزن فاعيل بل فاعيل عجمي كقابيل
وهابيل وانها حركة بناء تخفيفا كاين وكيف وقيل كان مراد محمد بن طلحة بقوله اذكركم حم قوله تعالى
في حم عسق قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى كانه يذكره بقرابته ليكون ذلك مانعا له

عن قتيل

عن قتيل الطول في قوله تعالى شديد العقاب ذي الطول هو التفضل وقال قتادة النعم واصل الانعام الذي
يطول مدته على صاحبه داخرين في قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال ابو عبيدة اي خاضعين وقال السدي
صاغرين ذليلين قال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح الى النجاة في قوله تعالى وما لي
ادعوكم الى النجاة هي الايمان للنبي النار ليس له دعوة يعني الوثن الذي يعبد من دون الله ليس له استجابة
دعوة ليس له عبادة في الدنيا لان الوثن لا يدعي ربوبيته ولا يدعو الى عبادته في الاخرة عابدته
يسجرون في قوله ثم في النار يسجرون اي توقد بهم النار قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وهو يعني
تعالى وقودها الناس والحجارة توقد في قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون بغير الحق وبما كنتم تمرحون
اي تبطرون وفي قوله يفرحون بغير الحق وما كنتم تمرحون اي البطر المحرق وهو ان ينعم الفرق بين
التقطيس وكان العلاء بن زياد العدوي البصري التابعي الزاهد وليس له في البخاري الا هذا يذكر
بفتح اوله وتخفيف الكاف ولابي ذر يذكر بضم اوله وتشديد الكاف مصححا عليها في الفرع
ذكر الحافظ ابن حجر غيرها وقال في انتقاض الاعتراض انها الرواية واعتراض العيني ان ابن حجر
في التشديد وصحح التخفيف اي يخوف الناس النار فحذف احد المفعولين فقال له رجل لم يقنط الناس على الحافظ
بضم اوله مصححا لم تقنط الناس اي من رحمة الله قال ولابي ذر فقال وانا اقدر ان اقنط الناس
والله عز وجل يقول يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله وان المسرفين في الضلالة والطغيان
كالاشراك وسفك الدماء هم اصحاب النار اي ملازموها ولكنكم للاصيلي ولكن تحبون ان تبشروا بالجنة بفتح الموحدة
والمعجمة مبنيا للمفعول على مساوي اعمالكم وانما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن اطاعه
ومنذرا بضم الميم وكسر المعجمة وللاصيلي وينذر بلفظ المضارع بالنار ولابي ذر عن المستملي لمن عصاه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد يحيى ابن كثير بالمثلثة صالح اليمامي الطائي ولابي ذر والاصيلي عن يحيى بن ابي كثير
قال حدثني بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي نسبة الى تيم قريش المدني قال حدثني بالافراد
عروة ابن الزبير بن العوام قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص اخبرني باشد ما صنع المشركون
ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا بغير ميم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بفناء الكعبة بكسر الفاء اذ اقبل عقبة بن
ابي معيط الاموي المقتول كافرا بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم من بدر فاخذ بمنكب رسول الله
صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر الكاف ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا ولابي ذر فخنقه خنقا بس
النون خنقا ساكنة في الروايتين في الفرع وغيره وفي بعضها مكسورة بعضها شديدا فاقبل ابو بكر الصديق
رضي الله عنه فاخذ بمنكبه او رفع عقبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال وللاصيلي وقال في الكشاف

الى ابليس ﷺ شرطه وان صارت صورة الوصل وهذا ثابت لابي ذر والاصيلي وابن عساكر في نسخة وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي ممنون اي محسوب ولابي ذر والاصيلي لهم اجر عظيم ممنون اي غير محسوب وقال ابن عباس غير مقطوع
وقيل غير ممنون به عليهم اقواتها في قوله وقدر فيها اقواتها قال مجاهد ارزاقها اي من المطر فعلى هذا
فالاقوات للارض لا للسكان اي قدر لكل ارض حظها من المطر وقيل اقواتها يبسا منها بان خص حدوث كل
قوت بقطر من اقطارها وقيل ارزاق اهلها وقال محمد بن كعب قدر اقوات الابدان قبل ان يخلق الابدان
في كل سماء امرها قال مجاهد مما امر به بفتح الهمزة والميم ولابي ذر مما امر بضم الهمزة وكسر الميم وعن ابن عباس
فيما رواه عنه عطاء خلق في كل سماء خلقها من الملائكة وما فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله قال السدي
فيما حكاه عنه في اللباب في كل سماء بيت يحج اليه ويطوف به الملائكة وكل واحد منها مقابل الكعبة بحيث لو وقعت
منه حصاة لوقعت على الكعبة نحسات بكسر الحاء في قراءة ابن عامر والكوفيين في قوله تعالى فارسلنا عليهم
ريحا صرصرا في ايام نحسات قال مجاهد اي مشائيم بفتح الميم والشين المعجمة وبعد الالف تحتية الاولى مكسورة
والثانية ساكنة جمع مشؤوم اي من الشؤم ونحسات نعت للايام والجمع بالالف والتاء مطرد في صفة ما لا يعقل
كايام معدودات وقيل كانت الايام النحسات اخر شوال من الاربعاء الى الاربعاء وما عذب قوم الا في يوم الاربعاء
وقيضنا لهم قرناء اي قرناهم بهم بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التفسير لبعض الاصحاب
والصواب اثباته اذ ليس الثاني تعلق به وقال الزجاج سببنا لهم قيضنا قدرنا للكفرة قرناء اي نظراء من
الشياطين يستولون عليهم استيلاء القيض على البيض وهو القشر حتى اضلوهم وفيه دليل على انه تعالى يريد الكفر
من الكافر تتنزل عليهم الملائكة اي عند الموت وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم وقال وكيع ابن الجراح البشرى
يكون في ثلاثة مواطن عند الموت وفي القبر وعند البعث اهتزت في قوله فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت
اي بالنبات وربت اي ارتفعت لان النبت اذا قرب ان يظهر تحركت له الارض وانتفخت ثم تصدعت
عن النبات وقال غيره اي غير مجاهد في المعنى وربت اي ارتفعت من اكمامها بفتح الهمزة جمع كم بالكسر
حين يطلع بسكون الطاء المهملة وضم اللام ليقولن هذا لي اي بعمل بتقديم الميم على اللام انا محقوق اي يستحق لي بعلمي
وعملي وما علم المسكين ان احدا لا يستحق على الله شيئا لانه ان كان عاريا من الفضائل فكلامه ظاهر الفساد وان كان
موصوفا بشيء من الفضائل فهي انما حصلت له بفضل الله واحسانه واللام في ليقولن جواب القسم لسبقه
الشرط وجواب الشرط محذوف وقال ابو البقاء ليقولن جواب الشرط والفاء محذوفة قال في الدر وهذا
لا يجوز الا في شعر كقوله من يفعل الحسنات الله يشكرها حتى ان المبرد يمنعه في الشعر ويروي البيت من يفعل
الخير فالرحمن يشكره سواء للسائلين ولابي ذر والاصيلي وقال غيره اي غير مجاهد سواء للسائلين اي قدرها
سواء وسواء نصب على المصدر اي استوت استواء وقال السدي وقتادة المعنى سواء لمن سال عنه لان من
واستفهم عن حقيقته ووقوعه وابو الحيرة [illegible] فهديناهم في قوله تعالى واما ثمود فهديناهم اي دللناهم

دلالة

دلالة مطلقة على الخير والشر على طريقيهما كقوله تعالى في سورة البلد وهديناه النجدين اي طريق الخير والشر
وكقوله تعالى في سورة الانسان انا هديناه السبيل واما الهدى الذي هو الارشاد اي البغية اي بمعنى
اصعدناه بالصاد في الفرع كغيره ولابي ذر والوقت اسعدناه بالسين بدل الصاد قال [illegible]
فيما نقله عنه الزركشي والبرماوي وابن حجر وغيرهم هو بالصاد اقرب الى تفسير ارشدناه من اسعدناه
بالسين لانه اذا كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة ورشدت الرجل الى الطريق وهديته السبيل بعيد
من هذا التفسير فاذا قلت اصعدناهم بالصاد خرج اللفظ الى معنى الصعدات في قوله اياكم والقعود
على الصعدات وهي الطرق وكذلك اصعد في الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخاري قصد هذا
وكتبها في نسخته بالصاد لقصدنا الى حديث الصعدات فليس منكرا انتهى نقله الشيخ بدر الدين الدماميني
لا ادري ما الذي ابعد هذا التفسير عن ظهوره فان الهداية الى السبيل والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك
الشخص المهدي اذ سلوكه في الطريق يفضي الى السعادة ومخالفته لها ما يؤدي الى ضلاله وحمله اصعدناه
بالصاد الى اخره تكلف لا داعي له وما في النسخ صحيح بدونه انتهى من ذلك ولابي ذر من ذلك اي من الهداية
التي بمعنى الدال الموصل الى البغية التي عبر عنها المؤلف بالارشاد والاسعاد قوله تعالى فاما ثمود فهديناهم
فهم يوزعون يكفون ونحوه ما هو كثير في القرآن يوزعون في قوله تعالى ويوم يحشر اعداء الله الى النار
فهم يوزعون اي يكفون بفتح الكاف بعدها الفاء اي من سيق سوقا يتهم حتى يتصل اليهم من بعدهم وهو معنى
قول السدي يحبس اولهم على اخرهم ليتلاحقوا من اكمامها في قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وما يخرج
من ثمرات من اكمامها قشر الكفرى بضم الكاف والفاء وفتحها وتشديد الراء وعاء الطلع قال ابن عباس
قبل ان ينشق هي الكم وقال الراغب الكم ما يغطي اليد من القميص وما يغطي الثمرة وجمعه اكمام وهذا يدل
على انه مضموم الكاف اذ جعله مشتركا بين كم القميص وكم الثمرة ولا خلاف في كم القميص انه بالضم
وضبط الزمخشري كم الثمرة بكسر الكاف فيجوز ان يكون فيه لغتان دون القميص جمعا بين القولين
وقال غيره ويقال للعنب اذا خرج ايضا كافور وكفرى قال الاسعردي وهذا ساقط لغير المستملي ولي حميم
كانه ولي حميم اي الصديق القريب وللاصيلي قريب من محيص في قوله تعالى وظنوا ما لهم
من محيص قال حاص عنه وللاصيلي اي حاد وزاد ابو ذر عن المستملي اي انهم ايقنوا ان لا مهرب لهم من النار
مرية بكسر الميم في قوله الا انهم في مرية من لقاء ربهم ومرية بضمها في قراءة الحسن
لغتان كخفية وخفية ومعناهما واحد اي امتراء اي في شك من البعث والقيامة وقال مجاهد فيما وصله
عبد بن حميد اعملوا ما شئتم معناه الوعيد وللاصيلي هي وعيد قال ابن عباس فيما وصله الطبري بالتي
ولابي ذر ادفع بالتي هي احسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه اي الصبر والعفو
عصمهم الله وخضع لهم عدوهم وصار الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم اي كالصديق القريب

يعني الآية مختبئ والبخاري والخبوء هو تفسير المراد بالصيم قوله ينشّى في الحلية الجواري اللاتي يسات الذي يسات في الرسباي النبات . يجعلونهن وللاصيلي ولابي ذر منقوله جعلوا فمن للرحمن ولدا تكيف يحكمون بذلك ولا ترضونه لانفسكم لو شاء الرحمن ما عبدناهم لعنون الاوثان وقال قتادة معهم الملائكة والمعنى فاناط بجعل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا بعادتها لعاقبنا الله تعالى وللاصيلي وابي ذر يعني الاوثان قال الله تعالى بالمعصية وقوله ذرهم ابن مسكين لفقد الله من مجالهم بذلك بعلم اي الاوثان انهم لا يعلمون تعطل للاوثان منفي لبعض يعقل وبقي عنهم علم ما يضع المشكون من عبادتهم وقيل الضمير للكفار اي ليس لهم علم ماذكروه حتى قولهم ان الله رضي عنا بعبادتنا وسقط للاصيلي انهم في عقبه اي ولده فيكون منهم ابدا من يوحد الله ويدعو الى توحيده مقرنين اي يمشون معا قال مجاهد ايضا مسلفا في حق الحجة سلفا ومثل للاخرين هم قوم فرعون سلفا لكفار امة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا اي عبرة لهم يصدون يضجون الصاد اي يضجون وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد فقيل هما بمعنى واحد الضجيج واللفظ وقيل الضم من الصدود وهو الاعراض مبرمون اي في قوله تعالى أم ابرموا امرا فانا مبرمون اي مجمعون وقيل محكمون اول العابدين اي اول المؤمنين قال مجاهد ايضا اي ولابي ذر وللاصيلي وقال غيره اي غير مجاهد يقول منكم ما تسمعون العرب تقول نحن البراء والخلاء منك مالواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء بلفظ الواحد لانه مصدر في الاصل وقع موقع الصفة وهي بريء ولو قال ولابي ذر ولو قيل بريء لقيل في الاثنين بريان وفي الجميع بريئون واهل نجد يقولون انا بريء وهي بريئة ونحن براء وعبد الله يعني ابن مسعود انني بريء بالياء وصل الفصل ابن شاذان في كتاب القرآن عن الحروف في قوله وليوتهم ابوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا هو الذهب قاله قتادة وفي قراءة عبد الله بن مسعود او يكون لك بيت من ذهب ساقيكم في قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون اي يخلف بعضهم بعضا قاله قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق وزاد في اخره مكان ابن آدم وفي قوله منكم يعني بدلا اي لجعلنا بدلكم او مستعاضا بولدنا منكم بارجال الملائكة يخلفونكم كما تخلفكم اولادكم وقد ثانى انثى وزن ذكرونا وادوا بالتنوين في قوله ونادوا يا مالك ليقض علينا لسمع لسريع قال مالك مما لم يجب الف سنة او اربعين اجابهم انكم ماكثون مقيمون في العذاب لا خلاص لكم منه بموت ولا بغيره وسقط قوله قلنا انكم ماكثون لغير ابي ذر وابن عساكر قال الامة قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي السلمي مولاهم البصري قال حدثنا سفيان ابن عيينة الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الثبت عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء هو ابن رباح عن صفوان ابن يعلى عن ابيه يعلى ابن امية التيمي حليف قريش واسم امه منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك وزاد يا مالك بكسر اللام على الترخيم وفيه اشعار انهم لضعفهم

لا يستطيعون

٧٧ يطيقون تادية اللفظ بالتمام فان قلت كيف قال ونادوا يا مالك بعد ما وصفهم بالابلاس اجيب بانها ازمنة متطاولة واحقاب ممتدة فتختلف بهم الاحوال فيسكتون اوقاتا لغلبة الياس عليهم ويستغيثون اوقاتا لشدة ما بهم ومعنى الحديث ذكره في باب صفة النار من بدء الخلق وقال قتادة في قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا للاخرين اي عظة لمن بعدهم والعظة وثبت قوله لمن بعدهم لابي ذر وقال غيره اي غير قتادة في قوله مقرنين السابق ذكره اي ضابطين يقال فلان مقرن لفلان اي ضابط له قال ابو عبيدة والاكواب هي الاباريق التي لا خراطيم لها ولا خراطيم بعد قال الجواليقي ليعلم الشارب من اي جانب الجرة يشرب من ذلك وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق في ام الكتاب وفي جملة الكتاب اصل الكتاب وام كل شيء اصله والمراد اللوح المحفوظ لانه اصل الكتب السماوية وسقط قوله وقال قتادة الى اخره لغير ابي ذر من هنا ثابت بعد ولابي ذر في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين اي الموحدين من اهل مكة ان لا ولد ويكون الفاء سببية وضح مكي ان تكون ما فيه قلانه لا يتوهم انك نفيت ان الله ولد فيما مضى دون ما هو اتي وهذا محال وقد رضي الله عنه بان كان قد تدل على الابدا كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وعن ابن عباس فيما رواه الطبري قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل بان ان شرطية على بابها واختلف في تاويل فقيل ان صح ذلك فانا اول من يعبده لكنه لم يصح البتة بالدليل القاطع وذلك انه علق العبادة بكينونة الولد وهي محال في نفسها وكان المعلق بها محالا مثلها فحقق صورة اثبات الكينونة والعبادة وفي معنى نفيهما على ابلغ الوجوه واقواها كذا قرره في الكشاف فانا اول الانفين اي المتلقين وهذا تفسير قوله اول العابدين لانه مشتق من عبده بكسر الموحدة اذا انف واشتد غضبه وهما اي عابد وعبد لغتان يقال نحو حاذر وحذر عابد وعبد بكسر الموحدة في ضبط الدمياطي والفرع وغيرهما وقال ابن عرفة يقال عبد بالكسر يعبد بالفتح فهو عبد وقلما يقال عابد والقرآن لا يجيء على القليل ولا الشاذ ومراده ان يخرج من قال ان العابدين بمعنى الانفين لا يصح وقال الامام فخر الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الانفة حاصلة حصل ذلك الزعم والاعتقاد ولم يحصل وقرأ عبد الله يعني ابن مسعود وقال الرسول يا رب اي موضع قوله تعالى وقيله يارب السابق ذكره قريبا وهي قراءة شاذة مخالفة لخط المصحف ويقال اول العابدين اي الجاحدين من عبدني حقي اي جحدني عند بكسر الموحدة نعبد بفتحها كذا وقفت عليه في الاصول وقال السفاقسي ضبطوه هنا بفتح الباء في الماضي وضمها في المستقبل قال ولم اهل اللغة عند بمعنى جحد ورد عليه بانه ذكره محمد بن عزيز السجستاني صاحب غريب القرآن من انه بمعنى العابدين الجاحدين وفسرها هذا ان كان هذا الامر فقط يعني ما كان وقال السدي بمعناه لو كان للرحمن ولد فانا اول من عبده بذلك ولكن لا ولد له ويثبت معناه قوله وقال قتادة في ام الكتاب الى الكتاب السابق قريبا في رواية غير ابي ذر افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين اي لان كنتم قال الرقاشي الانوار معرف المتنفي علة يقتضي لترك الاعراض وقرأ نافع وحمزة والكسائي بكسر الهمزة على انها شرطية واسرافهم كان

متحنفا وان انا يتخلى عن المحقق او المحقق المبهم الزمان واجاب في الكشاف بان هو الشيء الذي قد ص
من المدعي معجم الاعرف والمحقق لبيوتهم كقول الاحمق ان كنت حملت لك علا فوجني حتى وهو علم بانه لكن لكنه جميل
في كلامه ان يقول لك فيما يصلح حتى مثل يكون شكر في استحقاق اباه تجملا لمعقول المعنى ما المجازاة والمعنى
افنضرب عنكم الذكر صفحا اي اتشرفتم اي انكم خلا لانذار حتى كنتم قوما مسرفين اي لكم خلا لاتذار متى كنتم قوما
مشركين اي مشركين سقط مشركين لابي ذر والله لو ان هذا القران رفع حيث رده اوائل هذه الامة لهلكوا قال
قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم ولكن الله عاد عليهم بعائدته ورحمته فكرره عليهم ودعاهم اليه
عشرين سنة او ما شاء الله فاهلكنا اشد منهم بطشا اي من القوم المسرفين ومضى مثل الاولين اي عقوبة الاولين
قال قتادة فيما وصله عبد الرزاق جزءا في قوله وجعلوا له من عباده جزءا اي عدلا بكسر العين
وسكون الدال اي مثلا فالمراد بالجزء هنا اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لما اثبتوا الشركا زعموا ان كل العباد
ليست لله بل بعضها لله تعالى وبعضها لغيره وقيل المعنى الجمل انهم اثبتوا لله ولدا لان ولد الرجل
جزء منه والقول اولى لان حمل الاية على اثبات الولد كان ذلك جامعا للرد على جميع المبطلين الدخان مكية الا قوله
انا كاشفوا العذاب قليلا الاية وهي تسع وخمسون اية ولابي ذر سورة الدخان

بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
في قوله تعالى واترك البحر رهوا اي طريقا يابسا وزاد الفريابي كهيئته يوم ضربه وزاد ابو ذر ويقال
رهوا ساكنا ... للنيل رهوا اي ساكنا قال النابغة والخيل تمزع رهوا في اعنتها كالطير تنجو من
الشؤبوب ذي البرد ... انه لما انفلق البحر لموسى طلع
منه خاف ... فرعون فاراد ان يضربه ليعود حتى لا يلحقه فقيل له اتركه انهم مغرقون على العالمين ولابي ذر
على علم على العالمين اي على من بين ظهريه اي على من بين ظهريه اي اخترنا موسى بني اسرائيل على عالمي زمانهم
فاعتلوه في قوله خذوه فاعتلوه اي ادفعوه دفعا عنيفا وزوجناهم بحور انكحناهم ولابي ذر
بحور عين انكحناهم حورا عينا يحار فيها الطرف والعين جمع عيناء العظيمة العينين من النساء والواسعها
وليس المراد عقد التزويج ولابي ذر هنا فاعتلوه ادفعوه ويقال ان ترجمون في قوله واني عذت بربي
وربكم ان ترجمون الاية المراد بالرجم هنا وقال ابن عباس ترجمون بالقتل وهو ... ولا تقتلوا
وقال قتادة بالحجارة ورهوا ساكنا كذا هنا في اليونينية وفرعها سبق وكتبه لابي ذر وقال ابن عباس
فيما رواه ابن ابي حاتم كالمهل في قوله ان شجرة الزقوم طعام الاثيم كالمهل هو اسود كمهل الزيت اي كدر
او كعكر القطران ... ما اذيب من الذهب والفضة او من كل المنطبقات كالحديد وقال غيره اي ابن عباس
تبع من قوله اهم خير ام قوم تبع هم ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعا لانه يتبع صاحبه وقيل
لان اهل الدنيا كانوا اتبعوه وموضع تبع في الجاهلية موضع الخليفة في الاسلام والظل يسمى تبعا

الحسن

الحسن وقال ابن عيينة وقال ما ... فيما رواه عبد الرزاق كان تبع رجلا صالحا هذا
بالتنوين اي في قوله فارتقب يوم تاتي السماء بدخان وسقط لابي ذر لفظ باب قوله فارتقب اي
فانتظر قاله الجوهري انتظر باسقاط الفاء وسقط لابي ذر وقال قتادة وبه قال حدثنا عبدان عبد الله
بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن مسلم
هو ابن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال مضى خمس
من علامات الساعة الدخان بتخفيف الخاء المذكور في قوله هنا يوم تاتي السماء بدخان مبين فانه قد مر
في قوله الم غلبت الروم والقمر في قوله اقتربت الساعة وانشق القمر والبطشة في قوله هذا
يوم نبطش البطشة الكبرى واللزام في قوله فسوف يكون لزاما وهو الهلاك او الاسر ويدخل في ذلك يوم
بدر كما فسره به ابن مسعود وغيره فيكون البطشة واللزام يكون في القيام ... وقد مضى هذا سببا
وهذا الحديث سبق في الفرقان والروم باب بالتنوين اي قوله يغشى الناس اي
يحيط بهم الدخان هذا عذاب اليم في محل نصب بالقول وذلك القول لحال اي قائلين ذلك وسقط
لفظ لغير ابي ذر حدثنا قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي
المعجمتين عن الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى ابن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه
قال قال عبد الله هو ابن مسعود انما كان هذا القحط والجهد الذي اصابهم ... حتى راوا بينهم وبين
السماء كالدخان من شدة الجوع لان قريشا لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم اي جنحوا الطغيان
والعصيان ولم يتركوا الشرك دعا عليهم بسنين قحط وجهد حتى اكلوا العظام وزاد في الرواية
الاتية ان شاء الله تعالى والميتة فجعل الرجل منهم ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان
من الجهد من ضعف بصره او لان الهواء يظلم عام القحط لقلة الامطار وكثرة الغبار فانزل الله تعالى
ولابي ذر عز وجل فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم
قال اي ابن مسعود فاتي بضم الهمزة مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا
رسول الله والاتي هو ابو سفيان كما عند الله لم يكن في المعرفة لكن في المعرفة لكن لابن سعد في ترجمة
كعب بن مرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فاتيته فقلت يا رسول الله قد نصرك الله
واعطاك واستجاب لك وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فهذا اولى ان يفسر به المبهم ...
بخلاف ابي سفيان فانه وان كان جاء ايضا مستعطفا لكنه لم يكن حينئذ اسلم ولابي ذر فقيل له يا رسول الله
استسق الله لمضر فانها قد هلكت من القحط والجهد في الفتح انما قال لمضر لان غالبهم كان بالقرب
من مياه الحجاز وكان الدعاء بالقحط على قريش وهم سكان مكة فسرى القحط الى من حولهم قال عليه
... لابي سفيان ... الاشراك ... ولكعب بن مرة اتامرني ان استسقي

حطايل هو ثابت في الكلام الفصيح نظما ونثرا منه قراءة الحسن والترمذي نظما هو ابن شهاب نظما الى
اينما سا حوان نظما هو ان نحذف المبتدا او هو ضمير المخاطبين وادغمت التا في الطا وحذفت النون تخفيفا
وفي الحديث لا يدخلوا الجنة حتى تحابوا ولابي ذر تحابوا باثبات النون على الاصل في حديث منصور هو
ابن المعتمر ثم قرا فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين الى عائدون قال ابن مسعود افيكشف عنهم الآخرة
اي عذابها ولابي ذر عن الحموي والمستملي ايكشف بالنون مبنيا للفاعل عنهم عذاب الآخرة فقد مضى
الدخان والبطشة واللزام قال احدهم سليمان بن منصور والثالث معهما اي احدهما القمر
وقال الاخر الروم يعني الم غلبت الروم ولابي ذر والروم بالواو ويوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون
وسقط لابي ذر يوم نبطش الى اخره وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح
عن الاعمش سليمان عن مسلم هو ابن ابي الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال خمس قد مضين اي وقعن يعني اللزام وهو الاسر والقتل يوم بدر والروم اي غلبتهم والبطشة
الكبرى يوم بدر والقمر يعني انشقاقه والدخان الحاصل لقريش بسبب القحط لكن اخرج عبد الرزاق
وابن ابي حاتم عن علي قال اية الدخان لم تمض بعد ياخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفد ولمسلم
من حديث ابي سريحة بمهملتين الاولى مفتوحة حذيفة ابن اسيد بفتح الهمزة الغفاري رفعه لا تقوم الساعة
حتى تروا عشر ايات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث سورة الجاثية مكية وهي ست او سبع
وثلاثون اية ولابي ذر سورة حم الجاثية بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر
جاثية في قوله وترى كل امة جاثية اي مستوفزين على الركب من الخوف وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد
في قوله تعالى نستنسخ اي نكتب اي نامر الملائكة ان يكتبوا اعمالكم وسقط لابي ذر قال مجاهد فقط ننساكم
في قوله فاليوم ننساكم اي نترككم في العذاب كما تركتم الايمان والعمل للقاء يومكم هذا
بالتنوين اي في قوله وما يهلكنا الا الدهر الا مر الزمان فطول العمر واختلاف الليل
والنهار الاية وزاد في الفرع وما لهم بذلك الذي قالوه من علم علموه ان هو الا يظنون ولا دليل لهم به قال
وضرب على ذلك في الاصل حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري محمد
بن مسلم ابن شهاب عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر والوقت قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله
عز وجل يؤذيني ابن ادم اي يخاطبني من القول بما يتاذى به من يجوز في حقه التاذي والله تعالى منزه
عن ان يصير في حقه الاذى وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله
عز وجل يسب الدهر وانا الدهر بالرفع في الفرع كالاصول المعتمدة وضبطه الاكثرون اي انا خالق
الدهر ومدبر الامور التي ينسبونها الى الدهر اقلب الليل والنهار الداودي بنصب الدهر في قوله انا الدهر

اي اقلب

النصب

اي اقلب الليل والنهار في الدهر والرفع كما مر اوجه قال في شرح المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير
لانه تقدم الظرف اما للاهتمام او الاختصاص ولا يقتضي المقام ذلك لان الكلام مفرغ في شان المتكلم لا في الظرف
ولهذا عرف الخبر باللام لافادة الحصر فكانه قيل انا اقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه وقيل الثاني عن الاول اي انا
ونص بعني اعلى معناه انا الدهر المصرف المدبر المقدر لما يحدث فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه
الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور قال الشافعي والخطابي وغيرهما وهذا
مما غلط الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية الدورية المنكرين
للصانع المعتقدين في كل ستة وثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وكابروا المعقول وكذبوا
المنقول قاله ابن كثير وقد غلط ابن حزم ومن نحا نحوه من الظاهرية في عدهم الدهر من اسماء الله الحسنى اخذا من هذا
الحديث وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم وابو داود في الادب والنسائي في التفسير
الاحقاف مكية وآيها اربع او خمس وثلاثون ولابي ذر سورة حم الاحقاف بسم الله الرحمن الرحيم
قال مجاهد مما وصله الطبري في تفيضون من قوله تعالى هو اعلم بما تفيضون فيه اي تقولون من التكذيب
بالقرآن والقول فيه بانه سحر وهذا ساقط لابي ذر وقال بعضهم اثرة بفتحات من غير الف وعزيت لقراءة
علي وابن عباس وغيرهما واثرة بضم فسكون بغير الف وغريب القراءة للكسائي في غير المشهور واثارة بالالف
بعد المثلثة وهي قراءة العامة مصدر على فعالة كالضلالة والرسالة في قوله تعالى ائتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة
من علم هي بقية علم ولابي ذر من علم واثرة واثارة من علم واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا قاله
عبيدة والعواد قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم بدعا من الرسل اي لست باول الرسل ولابي ذر
ما كنت باول الرسل فكيف تنكرون نبوتي واخباري باني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره اي غير ابن عباس ارايتم
من قوله قل ارايتم ان كان من عند الله هذه الالف التي في اول ارايتم انما هي توعد لكفاركم
حيث ادعوا صحة ما يعبدونه من دون الله ان صح ما تدعون بتشديد الدال في زعمكم ذلك لا يستحق ان يعبد
لانه مخلوق ولا يستحق ان يعبد الا الخالق وليس قوله ارايتم برؤية العين التي هي الابصار انما هو اي معناه
اتعلمون ابلغكم انما تدعون بسكون الدال مخففا من دون الله خلقوا شيئا ومفعول ارايتم محذوف تقديره
ارايتم محذوفا تقديره ارايتم حالكم ان كان كذا الستم ظالمين وجواب الشرط ايضا محذوف تقديره فقد
ظلمتم ولهذا اتى بفعل الشرط ماضيا وسقط من قوله وقال غيره الى هنا لابي ذر هذا
بالتنوين اي في قوله تعالى والذي قال لوالديه اف لكما اي اتنتن لكما وهي كلمة كراهية اتعدانني ان اخرج
من قبري حيا وقد خلت القرون من قبلي فلم يبعث احد منهم وهما يستغيثان الله اي يقولان الغياث بالله
ان يغيثه بالتوفيق للايمان يقولان له ويلك امن اي يقولان له ويلك امن وصدق بالبعث
ويلك وعدا النشور ان وعد الله بالبعث حق فيقول لهما ما هذا الا اساطير الاولين اباطيلهم التي كتبوها

عن أبي هريرة بهذا الحديث السابق ثم قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوا إن شئتم
فهل عسيتم وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد بشر بن محمد السختياني المروزي قال أخبرنا عبد
الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا معاوية بن أبي المزرد باللام وكسر الراء في الأولى
بفتحها بهذا الحديث إسنادا ومتنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرءوا إن شئتم فهل عسيتم وزاد
المؤلف بإيراد هذه الطريق وما بعدها الإعلام بأن الذي وقفه سليمان بن بلال على أبي هريرة حيث قال
قال أبو هريرة اقرءوا إن شئتم فهل عسيتم رفعه حاتم بن إسماعيل وابن المبارك وكذا رفعه الإسماعيلي من
طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك أيضا قال الإمام النووي رحمه الله لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة
وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها صلتها بالكلام ولو بالسلام
ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة انتهى وفي حديث أبي بكرة مرفوعا ما من ذنب أجدر أن يعجل
الله عقوبته في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه أحمد وعنده من حديث
ثوبان مرفوعا من سره النساء في الأجل والزيادة فليصل رحمه أي متخيرا وسقط
هذا قريبا منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية سنة ست من الهجرة وإنما نسخ

بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر قال مجاهد فيما وصله الفريابي
من طريق ابن أبي نجيح عنه بورا في قوله تعالى وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا أي هالكين
والبور الهلاك ويحتمل أن يكون هنا مصدرا أخبر به عن الجمع كقوله يا رسول الله إن لساني رائق ما
فتقت إذ أنا بور ولذلك يستوي فيه المفرد وغيره ويحتمل أن يكون جمع بائر كحائل وحول في المعتل
وبازل وبزل في الصحيح وسقط هذا لغير أبي ذر وقال مجاهد فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله
تعالى سيماهم في وجوههم من أثر السجود السحنة بفتح السين المهملة في اليونينية وهي في الفرع كذلك وصحح عليه
السين كشط بذلك ضبط ابن السكن والأصيلي وقال القاضي عياض إن الصواب عند أهل اللغة
وفي كثير من الأصول بكسرها والحاء المهملة ساكنة وجزم ابن قتيبة بفتحها وأنكر الثبوت وقرأ النسفي
الكسر والفتح وهي لين البشرة والنعمة ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني السجدة وكذا في رواية
القابسي أي أثر السجدة في الوجه لكن في اليوم السلام هذا قوله من أثر السجود علوا يحكي عن
ابن عباس في رواية عطية العوفي عنه نور وبياض في وجوههم يوم القيامة وعن عطاء بن أبي رباح
استنارت وجوههم من كثرة صلاتهم أي ما يظهره الله تعالى في وجوه الساجدين نهارا إذا قاموا
بالليل متهجدين من توجه إلى الله بكليته لا بد أن يظهر في وجهه نور من الأنوار وعن شهر بن حوشب
يكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة الوجه وروى المستملي عن
عبد العزيز المكي ليس هو الصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يبدو من باطنهم على ظاهرهم

يبدو ذلك للمؤمنين ولو كان ذلك في زنجي أو حبشي وقال ابن عطاء ترى عليهم خلع الأنوار لائحة وقال الحسن
إذا رأيتهم حسبتهم مرضى وقال منصور هو ابن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جرير عنه عن مجاهد هو التواضع
ولأبي ذر في روايته زائدة عن منصور عند عبد بن حميد قلت ما كنت أراه إلا هذا الأثر الذي في الوجه فقال ربما
كان بين عيني من هو أقسى قلبا من فرعون وشره وقال بعضهم إن للحسنة نورا في القلب وضياء في الوجه وسعة في الرزق
ومحبة في قلوب الناس فما كمن في النفس ظهر على صفحات الوجه وفي حديث ابن سفيان البجلي مما يطوى إلى
من قوله ما أسر أحد سريرة إلا ألبسه الله رداءها إن خيرا فخير وإن شرا فشر شطأه في قوله كزرع أخرج شطأه
أي فراخه يقال أشطأ الزرع إذا فرخ وهل يختص بالحنطة فقط أو بها وبالشعير فقط أو لا يختص خلاف
قال أخرج شطأه بها وجه الثرى ومن الأشجار فبان الثمر فاستغلظ أي غلظ بضم اللام ذلك الزرع بعد الدقة
ولأبي ذر يغلظ أي تقوى سوقه الساق حاملة الحب والجار متعلق باستوى ويجوز أن يكون حالا كائنا على سوقه
من قوله تعالى فاستوى على سوقه أي قائما عليها وقال دائرة السوء كقولك رجل السوء أي فاسد كما يقال رجل
صدق أي صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختاره الزمخشري وتحقيقه أن السوء في المعاني كالفساد في الأجساد
يقال ساء مزاجه ساء خلقه ساء ظنه كما يقال فسد اللحم وفسد الهواء بل كل ما ساء فقد فسد فهو سار أحدهما
كثير في الاستعمال في المعاني والآخر في الأجرام قال تعالى ظهر الفساد في البر والبحر قال بما كانوا يعملون
وسقط لأبي ذر لفظ يقال ودائرة السوء العذاب يعني حاق بهم العذاب بحيث لا يخرجون منه وضم السين
أبو عمرو وابن كثير وفتحها الباقون المفتوح الفساد والرداءة والمضموم البلاء والمضموم العذاب والضر بالمفتوح
الذم تعزروه أي تنصروه وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالغيبة في الثلاثة تعزروه وتوقروه وتسبحوه رجوعا
إلى المؤمنين والمؤمنات والباقون بالخطاب إسنادا إلى المخاطبين والظاهر أن الضمائر عائدة على الله وتفريقها
بجعل بعضها للرسول قول الضحاك شطأه هو شطء السنبل ولأبي ذر تنبت بالألف بدل الواو وصورة
المؤمنين بضم أوله وكسر ثالثه من الإنبات الحبة الواحدة عشرا أو ثمانيا ولأبي ذر وثمانيا أو سبعا
لألف وسبعا قال تعالى كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فيقوي بعضه ببعض فذلك قوله فآزره أي قواه وأعانه
ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو أي ما ذكر مثل ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم إذ خرج على كفار مكة وحده
يدعوهم إلى الله وكذا خرج من بيته وحده حتى احتج الكفار عليه ثم قواه الله عز وجل بأصحابه المهاجرين والأنصار
كما قوى الحبة بما ينبت بضم أوله وكسر ثالثه ويضم ثم كسر منها وقال غيره هو مثل ضربه لأصحاب محمد صلعم
في الإنجيل أنهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون وقال قتادة مثل أصحاب محمد في الإنجيل مكتوب أنه سيخرج
قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر هذا بالتنوين أي في قوله تعالى
فتحنا مبينا الأكثرون على أنه صلح الحديبية وقيل مكة وأيا ما كان فعبر بالماضي لتحققه قال في الكشاف وفي ذلك من الفخامة والدلالة
والدلالة على علو شأن المخبر ما لا يخفى انتهى قال الطيبي لأن هذا الأسلوب إنما يرتكب في أمر تعظيم شأنه ويحقق

قام فقراء زاد في رواية هشام بن عروة عن ابيه عند المؤلف في آخر ابواب التقصير نحوا من ثلاثين اية
او اربعين اية ثم ركع فان قلت في حديث من طريق عبد الله بن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قايم
ركع وسجد وهو قايم واذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد اجيب بالحمل على حالتين [illegible]
في السن جمعا بين الحديثين هذا بالتنوين اي في قوله تعالى انا ارسلناك شاهدا
على امتك بما يفعلون ومبشرا اهل طاعتك بالثواب ونذيرا لمن خالف عصاك بالعذاب وسقط لفظ لغير ابي ذر
وبه قال حدثنا عبد الله زاد ابو ذر فقال عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابي السكن ولم ينسبه غيرهما قال
ابو مسعود ويشبه ان يكون عبد الله بن رجاء او عبد الله بن صالح كاتب الليث ابو ذر وابن السكن حافظان [illegible]
الى ما رواه اولى وسلم هو اليقيني قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي سلمة بن دينار الماجشون عن هلال بن ابي هلال
ويقال ابن ابي ميمونة والصحيح بن العرمي العامري مولاهم المدني عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان هذه الاية التي في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا
ومبشرا ونذيرا قال في التوراة يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا وحرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء
بالسكون وزاي معجمة اي حصنا للاميين وهم العرب لان اكثرهم لا يقرأ ولا يكتب انت عبدي ورسولي
سميتك المتوكل اي على الله ليس بفظ بالظاء المعجمة اي ليس بسيء الخلق ولا غليظ بالمعجمة ايضا ولا اي سيء
القلب ولا ينافي قوله واغلظ عليهم اذ النفي محمول على طبعه الذي جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه
التفات من الخطاب الى الغيبة اذ لو جرى على الاول لقال لست فقط ولا سخاب بالسين المهملة والخاء المعجمة
المشددة اي لا صياح بالاسواق ويقال صخاب بالصاد وهي اشهر من السين بل ضعفها الخليل ولا يدفع
السيئة بالسيئة كما قال الله ادفع بالتي هي احسن ولكن يعفو ويصفح ما لم ينتهك حرمات الله ولكن [illegible] حتى
ولغير ابي ذر ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء ملة الكفر فينفي الشرك ويثبت التوحيد بان يقولوا لا اله
الا الله فيفتح بها بكلمة التوحيد اعينا عميا من الحق وفي رواية القابسي اعين عمي بالاضافة واذانا صما عن استماع
الحق وقلوبا غلفا جمع اغلف اي مغطى ومغشى ومر الحديث في اوايل البيوع وهذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى هو الذي انزل السكينة الطمانينة والثبات
في قلوب المؤمنين تخفيفا لنصره والاكثرون على ان هذه السكينة غير التي في البقرة وبه قال حدثنا
عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق السبيعي
عن جده ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال بينما رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
هو اسيد بن حضير يقرأ سورة الكهف كما عند المؤلف في فضايل وعنده ايضا في باب نزول السكينة عن محمد
بن ابراهيم عن اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع
نحو من هذه لثابت بن قيس وفرس له مربوط ولابي ذر مربوطة في الدار فجعل الفرس ينفر [illegible]

وتارة مكسورة

وتارة مكسورة وراء مهملة فخرج الرجل ليرى ما الفرس فاذا هو لم ير شيئا وجعل الفرس ينفر فلما
اصبح الرجل ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك اي التي نفرت منها الفرس السكينة قيل هي ريح هفافة لها وجه
كوجه الانسان وعن الربيع ابن انس لعينها شعاع وقال الراغب ملك يسكن قلب المؤمن وقال النووي المختار
انها شيء من المخلوقات فيه طمانينة ورحمة ومعه الملايكة تنزلت بالقرآن اي بسببه ولاجله قال التوربشتي
وانما اظهرها هنا لتكون اية للعباد من ايات الله ليزداد بها المؤمن ايمانا وتطمين قلبه بالايمان اذا كشف له
باب قوله عز وجل اذ يبايعونك تحت الشجرة متعلق بيبايعونك او بمحذوف على انه حال
من المفعول وكان عليه السلام جالسا تحتها وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا يوم الحديبية بتخفيف الياء
وقد تشدد هما لغتان وانكر كثير من اهل اللغة التخفيف وقال ابو عبيد البكري اهل العراق يثقلون واهل الحجاز
يخففون الفا واربعمائة وفي حديث البراء عند المؤلف في المغازي اربع عشرة مائة وعنه ايضا من طريق
زهير عند المؤلف ايضا الفا واربعمائة او اكثر وعن جابر خمس عشرة مائة وعن عبد الله بن ابي اوفى كان اصحاب الشجرة
الفا وثلاث مائة وكان اسلم ثمن المهاجرين بضم المثلثة والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا اكثر
من الف واربعمائة فمن قال الفا وخمسمائة جبر الكسر ومن قال الفا واربعمائة الغاه واما قول ابن ابي اوفى الفا
وثلاث مائة فيحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة
وهذا الحديث ذكره المؤلف في المغازي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله هو المديني ولابي ذر عن المستملي علي بن مسلم وهو الطوسي
بلام وموحدة مفتوحتين ثم قاف مكسورة حجة وبه جزم الكلاباذي والاكثر على الاول قال حدثنا شبابة بفتح
المعجمة والموحدتين المخففتين بينهما الف ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو المدايني قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال سمعت عقبة بن صهبان بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة
الف فنون الازدي عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزني بالميم المضمومة والزاي
المفتوحة والنون المكسورة ممن ولغير ابي ذر اني ممن شهد الشجرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف
بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء وهو الرمي بالحصا من الاصبعين وعن عقبة ابن صهبان بالسند
السابق انه قال سمعت عبد الله بن المغفل بالتعريف ولابي ذر مغفل المزني في البول في المغتسل بفتح السين موضع
الاغتسال زاد ابو ذر عن الحموي والاصيلي فيما ذكره في الفتح يعني يأخذ منه الوسواس وعند النسائي والترمذي
وابن ماجه مرفوعا لا يبولن احدكم في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وقال الترمذي غريب وقال الحاكم
على شرط الشيخين لم يخرجاه وقد اورد المؤلف الحديث الموقوف المصرح بسماع ابن صهبان من ابن مغفل والمرفوع
الاول لتعلقه اني ممن شهد الشجرة لمناسبة الترجمة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد محمد بن الوليد
البسري بالموحدة المضمومة والمهملة الساكنة [illegible] ابو عبد الله البصري من ولد بسر بن ارطاة وقال العيني

كالكرماني السري بالموحدة والمعجمة سهو وانما هو بالمهملة قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن خالد الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد عن ثابت ابن الضحاك الاسلمي رضي الله عنه وكان
من اصحاب الشجرة يذكر المتن بل اقتصر على الحتاج منه وفي المغازي من طريق اخرى عن ابي قلابة ان ثابت بن
الضحاك اخبره انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وبه قال حدثنا احمد بن اسحاق بن السلمي بضم
السين وفتح اللام السرماري البخاري نسبة الى سرمارى بفتح العين قرية من قرى بخارى قال حدثنا يعلى بضم
بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام بن عبيد الطنافسي قال حدثنا عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وتخفيف التحتية
المخففة الف فهاء منونة فارسي معرب معناه الاسود عن حبيب ابن ابي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي
انه قال اتيت ابا وائل بالهمزة شقيق بن سلمة ابا له لم يذكر السؤال عنه وفي رواية احمد اتيت ابا وائل في
مسجد اهله اسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي يعني الخوارج فقال كنا بصفين بكسر الصاد المهملة
والفاء المشددة موضع بقرب الفرات كان به الوقعة بين علي ومعاوية فقال رجل هو ابن عبد الله ابن الكواء الم تر
الى الذين يدعون بضم الياء وفتح العين وفي الفرع يدعون بفتح الياء وضم العين الى كتاب الله فقال علي نعم
انا اولى بذلك اذا دعيتالي العمل بكتاب الله وعند النسائي فجعل قوله بصفين فلما استحر القتل باهل
الشام فقال عمرو بن العاص لمعاوية ارسل المصحف الى علي فادعه الى كتاب الله فقال انه لن يأبى عليك فاتي به رجل
فقال بيننا وبينكم كتاب الله فقال علي انا اولى بذلك منكم بيننا كتاب الله فجاءت الخوارج ونحن نسميهم يومئذ
القراء وسيوفهم على عواتقهم فقالوا يا امير المؤمنين ما ننتظر هؤلاء القوم الا نمشي اليهم بسيوفنا
فقال سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون اتهموا انفسكم في هذا الرأي وانما قال ذلك لانه كانوا
انهم انكروا التحكيم وقالوا لا حكم الا لله فقال علي كلمة حق اريد بها باطل ... فلقد رايتنا يوم وداينت انفسنا
يوم الحديبية يعني الصلح الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء
مع غيره قتالا لقاتلنا فجاء عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السنا على الحق وهم يريد المشركين على الباطل
اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال عليه السلام بلى قال عمر ففيم اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء
ولابي ذر نعطي بالنون بدل الهمزة الدنية بكسر النون وتشديد التحتية اي الخصلة الدنية وهي المصالحة
بهذه الشروط التي تدل على العجز ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اني رسول
الله ولن يضيعني الله ابدا فرجع عمر حال كونه متغيظا متغيظا لاجل ولان المشركين ما عرفوا
في نصره الدين فلم يصبر حتى جاء ابا بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر السنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن
الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر ولن يضيعه الله ابدا فنزلت
سورة الفتح ومراد سهل ابن حنيف بما ذكره انهم ارادوا يوم الحديبية ان يقاتلوا ولا يقبلوا ما دعوا اليه
من الصلح ثم ظهر ان الصلح كان اولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلح فيقيد له بذلك والطيعو

علي

عليا فيما جارت الرسم التحكيم الحجرات ولابي ذر سورة الحجرات بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى لا تقدموا بضم اوله وكسر ثالثه
اي لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء حتى يقضيه الله على لسانه اه وقال الزركشي الظاهر ان هذا
التفسير على قراءة ابن عباس بفتح التاء والدال وكذا قرأه الاسفرايني وهو قراءة يعقوب الحضرمي والاصل
لا تتقدموا فحذف احدى التاءين وقال في المصابيح متعقبا لقول الزركشي ليس هذا بصحيح بل هذا التفسير
على القراءة المشهورة ايضا فان قدم بمعنى تقدم قال الجوهري وقدم بين يديه اي تقدم قال الله تعالى لا تقدموا
بين يدي الله انتهى قال الامام فخر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل افتيات وتقدم
واستبداد بالامر واقدام على فعل غير ضروري من غير مشاورة امتحن في قوله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى
قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي اخلص من امتحن الذهب اذا اذابه وميز ابريزه من خبثه ... ولابي ذر ولا تنابزوا
قال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا اي لا يدعوا بالكفر بعد الاسلام وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم
فيقال له بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فنهوا عن ذلك وزاد ابو ذر قبل يلتكم ولا تلمزوا
بالتنوين وسقط لغيره يلتكم قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي ينقصكم من اجوركم البنا اي نقصانا وسقط من الاخير
من صورة الطور ذكره استطرادا لابي ذر ... بالتنوين لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية
اي اذا كلمتموه لانه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ومن خشي الله قلبه وقوي مضعف حركته
الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن لم يخف بالعكس وليس المراد بنهي الصحابة عن ذلك انهم كانوا
مباشرين ما يلزم منه الاستخفاف والاستهانة كيف وهم خير الناس بل المراد ان التصويت بحضرته مباين
لتوقيره تشعرون اي تعلمون وقال الشاعر والمعنى انكم ان رفعتم اصواتكم وتقدمتم فذلك يؤدي الى
الاستحقار وهو يفضي الى الارتداد وهو محبط وقوله وانتم لا تشعرون اشارة الى ان الردة تتمكن من النفس
بحيث لا يشعر بها الانسان فان من ارتكب دنيا لم يرتكبه في عمره تراه نادما غاية الندامة خائفا غاية الخوف
فلما ارتكبه مرارا قل خوفه وتلاشت ندامته ... اعاذنا الله من سابق الكفر ... وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان
بن جميل بفتح التحتية والسين المهملة المخففة وجميل بفتح الجيم وكسر الميم اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة
قال حدثنا نافع بن عمر الجمحي المكي عن ابن ابي مليكة بضم الميم مصغرا عبد الله انه قال كاد الخيران بفتح المعجمة وتشديد
التحتية الفاعلان للخير الكثير ان يهلكا واما ان قيل يهلكان بنون الرفع مع ثبوت ان قيل وقال في الفتح كاد الخيران
يعني بحذف ان واثبات نون الرفع لابي ذر وفي رواية يهلكا بحذف النون نصب بتقدير ان قال وقد اخرجه احمد
عن وكيع عن نافع عن ابن ابي مليكة بلفظ ان يهلكا ولفظها ان يهلكا لرواية ابي ذر ابا بكر ينتصب خبر كاد وعمر عطف
رضي الله عنهما ولابي ذر ابو بكر وعمر بالرفع فيهما رفعا اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه
ركب بني تميم سنة تسع وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤمر عليهم احدا فاشار احدهما وهو عمر بن الخطاب

حجة لأهل السنة المعتزلة على أن إرادة الله لا تتعلق إلا بالخير وأما الشر فليس مرادًا له لأنه يلزم من كون الشيء معللا
بشيء أن يكون ذلك الشيء مرادًا وأن لا يكون غير مراد وكذا لا حجة لهم في هذه الآية على أن أفعال العباد معللة
بالأغراض إذ لا يلزم من وقوع التعليل في كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه أو أن اللام ثابتة لغير
الغرض كقوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس وقوله فطلقوهن لعدتهن ومعناه المقارنة فالمعنى مقارنة
الخلق بالعبادة أي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على أن أفعال العباد مخلوقة لهم لإسناد العبادة
إليهم لأنهم أن الإسناد إنما هو من جهة الكسب فإن ذنوب في قوله فإن للذين ظلموا ذنوبًا الدلو العظيم قال الدلو
العظيم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ذنوبًا سبيلا وهذا يوجد بعد باب عند غير أبي ذر وفي نسخة سجلا بفتح
المهملة وسكون الجيم الفريابي عنه فقال سجلا من العذاب مثل عذاب أصحابهم وقال أبو عبيدة الذنوب النصيب و
الذنوب والسجل أقل ملء الدلو صرًا بالرفع لأبي ذر أي صيحة ولغيره صرة وهو موافق للتلاوة العقيم التي
لا تلد ولا تلقح شيئًا كذا في الفرع كأصله بفتح التاء والقاف وقال في الفتح وزاد أبو ذر ولا تلقح شيئًا وقال ابن
عباس رضي الله عنهما كما ذكره في بدء الخلق والحبك في قوله والسماء ذات الحبك هو استواؤها وحسنها وقال سعيد
بن جبير ذات الزينة أي المزينة بالكواكب قال الحسن حبكت بالنجوم وقال الضحاك ذات الطرائق والمراد بالطرائق
المحسوسة التي هي مسير الكواكب أو المعقولة التي يسلكها النظار ويتوصل بها إلى المعارف في غمرة لأبي ذر
غمرتهم والأول هو الموافق للتلاوة هنا في ضلالتهم يتمادون قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وقال غيره
غير ابن عباس تواصوا أي تواطؤوا والهمزة التي حذفها المؤلف للاستفهام التوبيخي والضمير في به يعود على
القول المدلول عليه بقوله قالوا أي أتواصى الأولون والآخرون بهذا القول المتضمن لساحر أو مجنون والمعنى كيف
اتفقوا على قول واحد كأنهم تواطؤوا عليه وقال غيره أي غير ابن عباس مسومة أي معلمة من السيما بكسر السين المهملة
وسكون التحتية مقصورًا هي العلامة وسقط لأبي ذر تواصوا تواطؤوا وقال قتل الإنسان لعن كذا في الفرع
في الفرع وأصله وأن ملك والناصرية في غيرها قتل الخراصون لعنوا أو الخراصون الكذابون ولم يذكر المؤلف
حديثًا مرفوعًا هنا والظاهر أنه لم يجده على شرطه نعم قال في الفتح مدخل حديث ابن مسعود أقرأني رسول الله
صلى الله عليه وسلم إني أنا الرزاق ذو القوة المتين أخرجه أحمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه
ابن حبان سورة والطور مكية وآيها تسع أو ثمان وأربعون آية بسم الله الرحمن الرحيم
سقط لغير أبي ذر سورة والبسملة وقال قتادة فيما وصله البخاري في خلق أفعال العباد مسطور أي مكتوب
والمراد القرآن أو ما كتبه الله في اللوح المحفوظ أو في قلوب أوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا لأبي ذر
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي الطور الجبل بالسريانية وهو طور سينين جبل بمدين سمع فيه موسى كلام الله
عز وجل رق منشور أي صحيفة وتنكيرها للتعظيم والإشعار بأنها ليست من المتعارف فيما بين الناس و
السقف المرفوع هو سماء وسقط هذا لأبي ذر والمسجور هو الموقد بالحر فيهما لغير أبي ذر إسقاطها والمسجور

إلى الحي

إلى الحي بمنزلة التنور المسجور وقيل المملوء واختاره ابن جرير ووجهه بأنه ليس موقدًا اليوم فهو مملوء ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي الموقر بالراء بدل الدال والأول هو الصواب وتوقعهم كما في الفتح وقال الحسن البصري فيما
وصله الطبري تسجر البحار حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة وهذا يكون يوم القيامة وقال مجاهد
مما سبق في الحجرات ألتناهم نقصنا وسقط هذا لأبي ذر وقال غيره غير مجاهد تمور أي تدور قال
أبو عبيدة تكفأ وكيفما مثل الأعشى كأن مشيتها من بيت جارتها مور السحابة لا ريث ولا عجل أحلامهم
في العقول قاله ... مضبط الرد يبقى كالسن العقول وبالاحتلام الذي هو البلوغ يصل الإنسان
تبلغا دونه يكمل العقل وقال ابن عباس فيما وصله الطبري البر أي اللطيف قال في الفتح
هو ساقط والذي في اليونينية ونحوها علامة أبي ذر مع كتابة إلى على قوله البر على قوله اللطيف
كسفًا بسكون السين أي قطعًا بكسر القاف وسكون الطاء وقال الداودي وغيره هذا على قراءة
بفتح السين لقربه وقرب من قراءة بالسكون على التوحيد فجمعه أكساف وكسوف انتهى وصل
إن الفتح قراءة شاذة وذكرها بعضهم ونسبها أبو البقاء وقد قال أبو عبيد الكسف جمع كسفة
مثل السدر جمع سدرة المنون هو حدث ... بالعرس وما ... الله لأحد قال التسوي
في نفخ لج أخبر الله بقوله فكان قاب قوسين أو أدنى أنه صلى الله عليه وسلم من الرسد المتن الوتر
الأعلى فما لا يعلمهما الخلق ولغير أبي ذر قوله تعالى قاب قوسين أو أدنى وإسقاط ما بعده
ولفظ باب وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال
حدثني بالإفراد الشيباني المعجمة سليمان ابن أبي سليمان فيروز الكوفي قال سمعت زرًا بكسر الزاي وتشديد
الراء ابن حبيش عن عبد الله بن مسعود في قوله فكان قاب قوسين أو أدنى أي أقرب فأوحى إلى عبده ما أوحى
قال حدثنا ابن مسعود عبد الله أنه صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له ستمائة جناح أي في صورته كما سوى
سائرها على صورة دحية الكلبي وغيره لأن في الملك قوة تشكل بها في أي صورة أراد
قوله تعالى فأوحى ما أوحى جبريل وفيه تفخيم للوحي به أو الله إليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر
بن محمد فيما رواه السلمي فأوحى إلى عبده قال بلا واسطة فيما بينه وبين سره إلى قلبه لا يعلم به أحد سواه
انتهى وسقط الباب ولاحقه لغير أبي ذر وبه قال حدثنا طلق بن غنام بفتح الطاء المهملة وسكون اللام
وبعدها قاف وغنام بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي قال حدثنا زائدة بن قدامة الكوفي عن الشيباني
سليمان أنه قال سألت زرًا هو ابن حبيش عن قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده
ما أوحى إلى عبده ما أوحى قال أخبرنا عبد الله بن مسعود أن محمدًا صلى الله عليه وسلم رأى جبريل ولأبي ذر
أن محمدًا رأى جبريل صلى الله عليه وسلم له ست بالسين مائة جناح وزاد النسائي يتناثر منها تهاويل من الدر
والياقوت وهذا الذي ذهب إليه ابن مسعود هو مذهب عائشة هذا

بالتنوين

أي في قوله تعالى والله لا تدري محمد من آيات ربه الكبرى صفة للآيات والمفعول محذوف
أي شيئاً من آيات ربه وسقط لأبي ذر لفظ باب وما بعده وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر
الموحدة بعدها مهملة عقبة بن محمد السوائي قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن الأعمش سليمان
بن مهران عن ابراهيم النخعي الكوفي ولد في حياته صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى عليه السلام رفرفاً أخضر قد سد الأفق وعند النسائي
والحاكم عن ابن مسعود دنا أي العربي صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملأ ما بين
السماء والأرض قال البيهقي قال أبو ذر جبريل عليه السلام على صورته على رفرف والرفرف البساط
وعن ابن عباس فيما رواه القرطبي في قوله دنا فتدلى أنه على التقديم والتأخير أي دنا الرفرف
لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فجلس عليه ثم رفع فدنا من ربه قال فارقني جبريل وانقطعت
عني الأصوات وسمعت كلام ربي فعلى هذا الرفرف ما يجلس عليه كالبساط ونحوه وأصل الرفرف ما كان من الديباج
رقيقاً حسن الصنعة ثم استعمل في الستر ونحوه باب بالتنوين أي في قوله تعالى أفرأيتم
اللات والعزى اللات صنم [illegible] بالطائف أو لثقيف بنخلة والعزى [illegible] كانوا
يعبدونها وبه قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي بالفاء وسقط لأبي ذر ابن ابراهيم قال حدثنا
مسلم قال أبو الأشهب بفتح المعجمة وبعد الهاء المفتوحة موحدة جعفر بن حيان العطاردي البصري قال
حدثنا أبو الجوزاء أوس ابن عبد الله الربعي بفتح الواو والموحدة بعدها عين مهملة عن ابن عباس رضي الله
عنهما أنه قال في قوله اللات والعزى كان اللات رجلاً يلت سويق الحاج قيل هو [illegible]
قراءة رويس بتشديد التاء أما على قراءة من خففها فلا منافاة وأجيب باحتمال أن يكون أصله التشديد
وخفف لكثرة الاستعمال وكان الكسائي يقف عليها بالهاء وقيل إن اسم الرجل عمرو بن لحي وقيل
صرمة ابن غنم وكان يلت السمن والسويق عند صخرة ويطعم الحاج فلما مات عبدوا الحجر الذي كان عنده
إجلالاً لذلك الرجل وسموه باسمه وعند ابن أبي حاتم عن ابن عباس كان يلت السويق على الحجر فلا يشرب منه
أحد إلا سمن فعبدوه وسقط لغير أبي ذر في قوله وبه قال حدثنا عبد الله ابن محمد المسندي قال أخبرنا
هشام بن يوسف الصنعاني قال أخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه بفتح المهملة وكسر اللام
واللات والعزى كعادة المشركين فليقل لا إله إلا الله [illegible] الشرك [illegible]
حلفه بذلك الكفار حيث أشركهما بالله في التعظيم إن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف وحقيقة العظمة
مختص بالله تعالى فلا يضاهي مخلوق قال ابن العربي من حلف بها جاداً فهو كافر [illegible] جاهلا

أو ذاهلاً

هلا يقول كلمة التوحيد تكفيراً عنه وترد قلبه عن السهو إلى الذكر ولسانه إلى الحق ويمحو عنه ما جرى من اللغو
ومن قال لصاحبه تعالى بفتح اللام أقامرك فليتصدق أي بشيء كما في مسلم تكفيراً عنه بالكسر من اسم دعاية صاحبه
إلى معصية القمار المحرم بالاتفاق والتقارب [illegible] بالحلف باللات والعزى للموافقة من فعل الجاهلية وهذا الحديث
أخرجه أيضاً في النذور وابن ماجه في الكفارات هذا باب بالتنوين أي قوله تعالى ومناة
الثالثة الأخرى صفة لمناة وقال أبو البقاء الأخرى توكيد لأن الثالثة لا تكون إلا أخرى وقال الزمخشري والأخرى
توكيداً لأن الثالثة لا تكون إلا أخرى وقال الزمخشري والأخرى ذم وهي المتأخرة الوضيعة المقدار كقوله
وقالت أخراهم أي ضعفاؤهم لأولاهم أي أشرافهم ويجوز أن يكون الأولية والتقدم عندهم اللات والعزى انتهى
قال صاحب الدر وفيه نظر لأن الأخرى إنما تدل على المغايرة وليس فيها تعرض لمدح ولا ذم فإن جاء شيء
فلقرينة وقيل الأخرى صفة للعزى لأن الثانية أخرى بالنسبة إلى الأولى وقال الإمام [illegible] أفرأيتم هذه الأصنام
حق الرؤية فإن رأيتموها علمتم أنها لا تصلح للإلهية والمقصود إبطال الشركاء وإثبات التوحيد
وبه قال الحميدي عبد الله ابن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
سمعت عروة بن الزبير ابن العوام يقول قلت لعائشة رضي الله عنها فقالت رضي الله عنها فقالت إنما
فيه [illegible] ذكره في باب الصفا والمروة من شعائر الله من البقرة بلفظ قلت أرأيتك وأنا يومئذ حديث
أرأيت قول الله إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما
فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطوف بهما فقالت إنما كان من أهل [illegible] بمعناه بالموحدة [illegible] لأبي ذر لمناة
بموحدة [illegible] لأنه لا ينصرف وهو باللام لأجلها الطاغية بالجر بالكسر صفة لمناة باعتبار طغيان عابديها أو
بمضاف إليها والمعنى أحرموا باسم مناة الصنم الطاغية التي بالمشلل بضم الميم وفتح المعجمة في السعي وكان في
مكان [illegible] فأنزل الله تعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله فطاف رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمسلمون وسعوا بينهما قال سفيان بن عيينة مناة كانت بالمشلل موضع من قديد بضم القاف مصغراً
من جهة البحر وهو الجبل الذي يهبط إليها منه وقال عبد الرحمن ابن خالد الفهمي بالفاء المصري أمير مصر لهشام مما
وصله الذهلي والطحاوي عن ابن شهاب الزهري أنه قال قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها
نزلت إنه إن الصفا والمروة في الأنصار الأوس والخزرج وكانوا هم وغسان قال الجوهري اسم قبيلة [illegible]
أن يسلموا يهلون [illegible] يحرمون لمناة مثله أي مثل حديث ابن عيينة وقال معمر [illegible] بينهما ساكنة ابن راشد مما
وصله الطبري عن الزهري عن عروة عن عائشة أيضاً قالت كان رجال من الأنصار ممن كان يهل لمناة ومناة
صنم كان بين مكة والمدينة وكانت الخزاعة [illegible] وسمي بذلك [illegible] عند هلالي [illegible] قالوا يا نبي الله
كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيماً لمناة حيث لم يكن بينهما نحوه أي نحو الحديث السابق
باب بالتنوين أي في قوله فاسجدوا لله واعبدوا أي واعبدوه دون الآلهة وسقط لفظ باب لغير أبي ذر [illegible]

أبو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا أيوب
السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم وسجد معه
المسلمون لله والمشركون لأنها أول سجدة نزلت فأرادوا معارضة المسلمين بالسجود لمعبودهم أما قول
من قال إن ذلك وقع منهم بلا قصد فمتعارض أنهم خافوا في ذلك المجلس من مخالفتهم لأن المسلمين حينئذ هم
الذين كانوا خائفين من المشركين فالعكس والظاهر أن سبب سجودهم ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس
قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة والنجم فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة
الأخرى ألقى الشيطان في أمنيته أي تلاوته تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما ذكر
آلهتنا قبل اليوم بخير فسجد وسجدوا فنزلت آية وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى وحمله العلماء إن ثبت
الصحيح على ... بالمرسل وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض فيتعين تأويل ما وقع فيه وأ
حسن ما قيل إن الشيطان قال ذلك محاكيا نغمة النبي صلى الله عليه وسلم بحيث سمعه من دنا إليه فظنها من قوله
صلى الله عليه وسلم وأشاعها ... ابن عباس ... وأما قول الكرماني وما قيل إن ذلك كان سببا لسجودهم
لا صحة له نقلا ولا عقلا ... من أهلها وأنا موضوع وقد سبق ما في ذلك والله
الموفق سجد معه والجن والإنس ... الصادق ... اختص ...
تابعه أي تابع عبد الوارث ابن طهمان بفتح المهملة وسكون الهاء ولأبي ذر إبراهيم ابن طهمان فيما وصله
الإسماعيلي عن أيوب السختياني ولم يذكر ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام والتحتية المشددة إسماعيل
في تحديثه عن أيوب ابن عباس بل أرسل ولا يقدح ذلك في الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان على
وصله وهما ثقتان وسبق الحديث في أبواب السجود في باب سجود المسلمين مع المشركين وبه قال حدثنا نصر بن
علي بالصاد المهملة الجهضمي البصري قال أخبرني بالإفراد ولأبي ذر أخبرنا أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري
بضم الزاي وفتح الموحدة قال إسرائيل ولأبي ذر حدثني بالإفراد إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق عمرو السبيعي
عن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي خال إبراهيم النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال أول
سورة أنزلت فيها سجدة والنجم قال ابن مسعود فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قراءتها
وسجد من خلفه إلا رجلا رأيته أخذ كفا من تراب فسجد عليه وفي رواية شعبة في أبواب السجود فرفعه
إلى وجهه فقال يكفيني هذا فرأيته بعد ذلك قتل كافرا ببدر وهو أمية بن خلف وعند ابن سعد أنه الوليد بن
المغيرة وقيل سعيد بن العاصي ابن أمية وقيل غير ذلك والمعتمد الأول وعند النسائي بإسناد صحيح عن المطلب
ابن أبي وداعة ... أن يسجد وأبى أن يسجد وإنه كان قبل أن يسلم فلما أسلم قال فلا أدع السجود فيها
أبدا فيحمل قول ابن مسعود على ما اطلع عليه سورة اقتربت الساعة مكية وهي خمس وخمسون آية
بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة ولفظ سورة لغير أبي ذر وقال مجاهد مما وصله

العرباني

مستمر أي ذاهب سوف يذهب ويبطل من قولهم مر الشيء واستمر إذا ذهب وقيل مطرد ...
... ثم رأوا قبلها آيات أخرى مترادفة ومعجزات سابقة حتى قالوا ذلك مزدجر قال مجاهد فيما وصله
الفريابي متناه أي غاية وعادة في الزجر لا مزيد عليها والدال بدل من تاء الافتعال وأصله من ...
الياء ودال الافتعال ... لأن الزاي حرف مجهور والتاء مهموس فأبدلوها إلى حرف مجهور
من التاء وهو الدال وازدجر قال مجاهد فاستطير جنونا فيكون من مقولهم أي افتروه ... ذهب بلبه
أو هي من كلام الله ... من التبليغ بأنواع الأذية دسر قال مجاهد أضلاع السفينة وقيل المسامير
وقيل الخيوط التي تشد بها السفن وقيل صدورها ... لمن كان كفر ... للمفعول من كفران النعمة
لنوح جزاء من الله أي فعلنا ... ما فعلنا من فتح أبواب السماء وما بعده من التفجير ونحوه جزاء من الله
... بنوح وأصحابه وقيل المعنى فعلنا به وبهم ما فعلنا نجاة لنوح وإغراقا لقومه ثوابا لمن كفر به وجحد
... وهو نوح عليه السلام محتضر يعني قوم صالح يحضرون الماء ... فيشربون ويحضرون
اللبن يوم وروده ... وقال ابن جبير فيما وصله ابن المنذر مهطعين النسلان بفتح النون
والسين المهملة ... هو تفسير لهطاع الدال عليه مهطعين الخبب بالمعجمة والموحدتين المفتوحة الأولى ضرب
... سراع بكسر المهملة ... قبل الانقطاع ... وقيل النظر وقال غيره أي غير
ابن جبير فتعاطى أي تعاطاها بالفعل ... فعقرها قال السفاقسي لا أعلم لقوله تعاطاها
وجها إلا أن يكون من المقلوب الذي قدمت ... لأن العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده
... لا أعلم في كلام العرب ... الجوهري ذكر المادة وقال فيها تعاطى ... الناقة ...
جعلها عليها ... لم تحل أيضا مفرد المادة موجودة في كلام العرب
... الصحاح ... في القتل ...
... وأنا أنكر وجود المادة ... والظاهر أنه سهو منه انتهى وسقط لفظ
... المستغيث ...
المحتظر في قوله تعالى كانوا كهشيم المحتظر قال ابن عباس فيما رواه ابن المنذر كحظار ...
وبالظاء الساكنة المعجمة المخففة من الشجر محترق وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق ... محترق ...
قال الفراء ... الافتعال ... تقرير ...
... بنوح ... ما فعلنا من نصرة نوح ...
... قال الفراء عذاب ... يستقر بهم حتى يسلمهم إلى النار ...
الأسر ... المعجمة والراء المخففة ... فتح الميم والراء والسعير بالجيم والموحدة ...
... قاله أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى سيعلمون غدا من الكذاب الأشر

بالتنوين اي تيقنه وانشق القمر ماض على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الا من لا يلتفت اليه من قال انه
سينشق يوم القيمة فاوقع الماضي موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع وان يروا كان قريش ان يروا آية
له صلى الله عليه وسلم يعرضوا عن تاملها والايمان بها وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وثبت لفظ المسلمين
وبه قال ما سدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج وسفيان هو ابن
عيينة او الثوري لان كلا منهما يروي عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن ابي معمر بسكون
العين بين فتحتين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال انشق
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين بكسر الفاء قطعتين لاحتماله كما رقى شهاب بن بجير
انه فرقه بنصب بدل من سالبة المنصوب على الحال فوق الجبل وفرقة دونه ولابي ذر فرقه برفعهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا هذه المعجزة اي الظاهرة الباهرة وقال البيت عن حرملة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهد يا ابا بكر وهذه المعجزة من امهات المعجزات الفائقة على معجزات
سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام لم يتجاوزوا الارض وهذا الحديث قد سبق في علامات النبوة في باب
سؤال المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط بن
عبد الله لغير ابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا ابن ابي نجيح عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فصار فرقتين بكسر الفاء
فقال عليه السلام لنا اشهدوا اشهدوا مرتين وبه قال حدثنا يحيى ابن ابي بكير المخزومي المصري قال حدثني
بالافراد بكسر الموحدة وسكون الكاف ابن مضر عن جعفر هو ابن ربيعة ابن شرحبيل بن حسنة المصري
عن عراك بن مالك عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال انشق القمر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو رد على القائل انه انما ينشق يوم القيمة قال
الواحدي والقائل هو عثمن بن عطاء عن ابيه وقد اخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وقوعه وقوعه
امتناع الخرق والالتيام نقل اللياء مرد في قراءة حذيفة وقد انشق اي قد كان انشقاق القمر يعني
اقتربت الساعة اي اذا كان انشقاقه من اشراطها وذلك ان قد انما هي جواب وقوع وبه قال حدثنا علي بن محمد
المسندي قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بن عبد الرحمن التيمي مولاهم
النحوي البصري نزيل بالكوفة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سال اهل مكة المشركون
ان يريهم رسول الله صلى الله عليه وسلم آية بشهد انبوته فاراهم انشقاق القمر وهذا الحديث اخرجه
ايضا في باب سؤال المشركين بهذا السند وقال فيه ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم
آية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج وفي نسخة ما شعبة
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال انشق القمر فرقتين وهذه الاحاديث الخمسة

حديث ابن مسعود

ابن مسعود وابن عباس وانس فاما حديث ابن مسعود فعنه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا واما انس فلم يحضر ذلك لانه كان بالمدينة ابن اربع او خمس سنين وكان
الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين واما ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولد لكن روي ذلك جماعة من الصحابة
هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى تجري السفينة باعيننا بمرأى منا اي محفوظة بحفظنا
جزاء نصب على المفعول له ناصبه فعلنا وما بعده او على المصدر بفعل مقدر اي جازيناهم جزاء لمن كان كفر
اي فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفروها فان كل نبي نعمة الله على امته ولقد تركناها اي السفينة او الفعلة اية يعتبر
حتى نشأ جنسها واسمر فعل من تركت تركا وسقط لابي ذر ولقد تركناها الى آخره ولغيره لفظ باب قال قتادة
فيما وصله عبد الرزاق ابقى الله سفينة نوح حتى ادركها اوائل هذه الامة وزاد عبد الرزاق على الجودي ومنها
ابن ابي حاتم ابقى الله السفينة في ارض الجزيرة عبرة حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها
صارت رمادا وقال ابن كثير الظاهر ان المراد من قوله ولقد تركناها آية ان المراد من ذلك جنس السفن كقوله تعالى وآية لهم
انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وبه قال حدثنا حفص ابن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرأ فهل من مدكر بالدال المهملة واصله كما سبق مذتكر بذال معجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف
مهموس وهو التاء فابدلت دالا مهملة مجانسة ثم ادغمت المعجمة في المهملة بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرأ
بعضهم مذكر بالمعجمة ولهذا قال ابن مسعود انه عليه السلام قرأها مدكر يعني بالمهملة هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر اي سهلنا لفظه ويسرنا معناه لمن اراده ليتذكر
الناس كما قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولو الالباب سقط الباب ولا حفص لغير ابي ذر
قال مجاهد فيما وصله الفريابي يسرنا اي هونا قراءته وليس شيء يقرأ كله ظاهرا الا القرآن وثبت لابي ذر لفظ
يسرنا وقال غيره هنا ساهنا مر به ان الحمل ليركبه قال فقمت اليها الجارية هنالك تجري الذي كنت
وبه قال مسدد هو ابن مسرهد ابن مسربل الاسدي البصري عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة
بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر اي فهل من متعظ بالقرآن الذي يسرنا حفظه ومعناه
قوله تعالى اعجاز نخل منقعر اي اصول نخل منقطع من مغارسها
ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت اجسادهم وتذكير منقعر لتحمله على اللفظ
والتانيث في قوله اعجاز نخل خاوية للمعنى فكيف كان عذابي ونذر استفهام تعظيم ووعيد والنذر
جمع نذير مصدر بمعنى الانذار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
عن ابي اسحق السبيعي انه سمع رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه سأل الاسود بن يزيد فهل مدكر رواه الذي

بالتنوين اي تولوا وانشق القمر ماض على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الا من لا يلتفت اليه من قال انه سينشق يوم القيمة فاوقع الماضي موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع ولان يوم كذا قرينة ابن ذكره (ذلك) لزعمه انه صلى الله عليه وسلم بخصوصه اعني قالوا الا من يعارسوا لفظ باب لغير ابي ذر وثابت له في الضم المسلي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج وسفيان هو ابن عيينة او الثوري لان كلا منهما يروي عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم التيمي عن ابي معمر بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين بكسر الفاء قطعتين لا مثاله كفار قريش ان يريهم اية فرقة يضبب بدل من سالبة المنصوب على الحال فوق الجبل وفرقة دونه ولابي ذر فوقه بر فعهما على الابتداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا بهذه المعجزة الواضحة الباهرة وقال له ابن عمر بن ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهدوا ابا بكر وهذه المعجزة من امهات المعجزات الفائقة على معجزات سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام لم يتجاوز الارض وهذا الحديث قد سبق في علامات النبوة في باب سؤال المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط بن عبد الله لغير ابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا ابن ابي نجيح عبد الله عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فصار فرقتين بكسر الفاء فقال عليه السلام لنا اشهدوا اشهدوا مرتين وبه قال حدثنا يحيى ابن ابي بكير المخزومي المصري قال حدثني بالافراد بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر عن جعفر هو ابن ربيعة ابن شرحبيل بن حسنة المصري عن عراك بن مالك عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انشق القمر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو رد على القائل انه انما ينشق يوم القيمة قال الواحدي والقائل هو عثمن بن عطاء عن ابيه وقد اخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وقوعه وقوعها امتناع الخرق والالتيام يقول اللئام وفي قراءة حذيفة وقد انشق اي قد كان انشقاق القمر ويؤيده اقتربت الساعة اي اذا كان انشقاقه قرين اشراطها وذلك ان قوله ما هي جواب وقوع وبه قال حدثنا علي بن محمد المسندي قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بن عبد الرحمن التيمي مولاهم النحوي البصري نزيل الكوفة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سال اهل مكة المشركون ان يريهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اية تشهد ابنوته فاراهم انشقاق القمر وهذا الحديث اخرجه ايضا في باب سؤال المشركين بهذا الاسناد وقال فيه ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج وفي نسخة باثبات شعبة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال انشق القمر فرقتين هذه الاحاديث الخمسة

عن ابن مسعود

عن ابن مسعود وابن عباس وانس فاما حديث ابن مسعود فمصرح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا واما انس فلم يحضر ذلك لانه كان بالمدينة ابن اربع او خمس سنين وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين واما ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولد لكن روى ذلك جماعة من الصحابة هذا ما... بالتنوين اي في قوله تعالى تجري السفينة باعيننا مرامنا اي بحفظنا وكلاءتنا جزاء نصب على المفعول له ناصبه ففتحنا وما بعده او على المصدر بفعل مقدر اي جازيناهم جزاء لمن كان كفر اي فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفروها فان كل نبي نعمة الله على امته ولقد تركناها السفينة او الفعلة اي ابقيناها حتى ادرك اوائلهم اية يعتبر بها واسم مفعل من مذكر سقط وسقط لابي ذر ولقد تركناها الى اخره ولغيره لفظ باب قال قتادة فيما وصله عبد الرزاق ابقى الله سفينة نوح حتى ادركها اوائل هذه الامة وقال عبد الرزاق على الجودي ومعناه ابقى الله السفينة في ارض الجزيرة عبرة حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها ... وقال ابن كثير الظاهر ان المراد من ذلك جنس السفن كقوله تعالى واية لهم انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وبه قال حدثنا حفص ابن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن ... السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا فهل من مدكر بالدال المهملة واصله مذتكر بذال معجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف مهموس وهو التاء فابدلت دالا مهملة لتقاربهما ثم ادغمت المعجمة في المهملة بعد قلب المعجمة اليها للتقارب ويقرؤه بعضهم مذكر بالمعجمة ولهذا قال ابن مسعود انه عليه السلام قرأها مدكر يعني بالمهملة هذا ... بالتنوين اي في قوله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر فهل من مدكر اي سهلنا لفظه ويسرنا معناه لمن اراده يتذكر للناس كما قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب وسقط الباب لابي ذر ... قال مجاهد فيما وصله الفريابي يسرنا اي هونا قراءته وليس شيء يقرؤه كله ظاهرا الا القران وثبت لابي ذر لفظ يسرنا ... قال غيره هنا ساهنا ... ان الله ليركبه قال فقمت اليها الجارية ... هنالك يجري الذي كنت ... وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرا فهل من مدكر اي فهل من متذكر بهذا القران الذي يسرنا حفظه ومعناه ... قوله تعالى اعجاز نخل منقعر قال في الانوار اصول نخل منقلع عن مغارسه ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت اجسادهم وتذكير منقعر للحمل على اللفظ والتانيث في قوله اعجاز نخل خاوية للمعنى فكيف كان عذابي ونذر استفهام تعظيم ووعيد والنذر جمع نذير مصدر بمعنى الانذار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زهير هو ابن معاوية عن ابي اسحق السبيعي انه سمع رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه سال الاسود بن يزيد فهل من مدكر ...

عن الكشميهني ولأبي ذر فهل من مدكر بالدال المهملة قال ابن مسعود سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر
بالتنوين أي في قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر
المحتظر بالظاء المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس المحتظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر
وما سقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن بفتحها فقيل هو مصدر أي كهشيم الاحتظار وقيل
اسم مكان ولقد يسرنا القرآن للذكر يسرنا بلاد هذا وعن ابن عباس لولا أن الله يسره على لسان
الآدميين ما استطاع أحد أن يتكلم بكلام الله عز وجل فهل من مدكر سقط لأبي ذر لفظ باب وبه قال
حدثنا عمران بفتح العين المهملة وسكون الميم قال أخبرنا ولأبي ذر أخبرني بالإفراد أبي عثمان الأزدي
المروزي عن شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي ولأبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فهل من مدكر الآية سقط لفظ الآية لأبي ذر
بالتنوين أي في قوله تعالى ولقد صبحهم بكسرة بالصرف لأنه نكرة ولم يقصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث والتعريف
عذاب مستقر متصل بعذاب الآخرة فذوقوا عذابي ونذر العذاب الذي نزل بهم من طمس الأعين عن العذاب
الذي أهلكوا به فكذلك حسن التكرير قاله أبو حيان في قوله فهل من مدكر وبه قال حدثنا محمد
قال في الفتح هو ابن المثنى أو ابن بشار بالمعجمة أو ابن الوليد قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن أبي إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قرأ فهل من مدكر بالدال المهملة وسقط لغير أبي ذر هذا بالتنوين أي في قوله تعالى ولقد أهلكنا أشياعكم أشباهكم ونظراءكم في الكفر من الأمم السالفة فهل من مدكر
أن ذلك حق فيخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي بالخاء المعجمة
والفوقية المشددة المكسورة قال حدثنا وكيع الرؤاسي بضم الراء وهمزة فمهملة الكوفي عن إسرائيل
بن يونس عن جده أبي إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر بالذال المعجمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر
بالدال المهملة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر بالذال المعجمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
فهل من مدكر بالمهملة والتكرير في فهل من مدكر بالسورة بعد القصص المذكورة في السورة أسماء الإفهام الذي
يعتبر بها هذا
بالتنوين قوله تعالى سيهزم الجمع ويولون الدبر اسم جنس وحسن هنا لوقوعه
فاصلة بخلاف يولون الأدبار وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وسقط لأبي ذر ويولون الدبر وقال بعد الجمع
الآية وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة بعدها موحدة
منصرف وسقط لأبي ذر عبد الله فنسبه لجده قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد
الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما وحدثني بالإفراد

ابن عمرو الأهلي قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصري عن وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري قال حدثنا
خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة حال من خيمة يوم بدر
في خيمة من ادم اللهم أنشدك بفتح الهمزة وضم المعجمة عهدك بالنصر ووعدك بإحدى الطائفتين
اللهم إن تشأ هلاك المؤمنين فالمفعول محذوف أو تقول لا يحتاج إليه الجواب محذوف لم تعبد اليوم في حكم المفعول والجزاء هو المحذوف
فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده عليه السلام فقال حسبك يكفيك ما قلته يا رسول الله ألححت بالحاءين المهملتين على ربك
مبالغا في الطلب في الدعاء وهو يثب في الدرع فخرج عليه السلام وهو يقول سيهزم الجمع ويولون
الدبر زاد أبو ذر الآية وهذا الحديث سبق في الجهاد في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم
قوله تعالى بل الساعة موعدهم والساعة أدهى أي عذابها أدهى أعظم بلية وأمر أشد مرارة من عذاب الدنيا يعني
من القتل والأسر وبه قال حدثنا إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا هشام بن
يوسف الصنعاني القاضي أن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أخبرهم قال أخبرني بالإفراد يوسف بن ماهك بفتح الهاء والكاف
معناه القمر بضم القاف قال إني عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت لقد أنزل بهمزة مضمومة ولأبي ذر نزل
بإسقاطها وفتح النون على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة وإني لجارية جارية ألعب بل الساعة موعدهم والساعة
أدهى وأمر وبه قال حدثني بالإفراد إسحاق عن منصور هو ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن
خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال وهو في قبة له يوم بدر سقط لفظ له لأبي ذر أنشدك أي أطلبك عهدك أي عن حلفه سبقت كلمتنا لعبادنا
المرسلين إنهم لهم المنصورون ووعدك في قوله وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم اللهم إن شئت هلاك المؤمنين
لم تعبد بعد اليوم أبدا لأنه خاتم النبيين فأخذ أبو بكر عليه السلام وقال حسبك يكفيك يا رسول الله فقد ألححت على ربك
في السؤال وهو عليه السلام يثب في الدرع يقوم فخرج وهو يقول حال كالسابقة سيهزم الجمع بضم الياء
مبنيا للمفعول وقرئ ستهزم الجمع بالفوقية المفتوحة خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم الجمع نصبا أيضا
ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر يعني جمعهم يوم بدر وهذا الحديث يأتي إن شاء الله تعالى
في باب تأليف القرآن من فضائل القرآن سورة الرحمن مدنية أو مكية وهي ست أو سبعون آية
بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في
قوله تعالى بحسبان أي كحسبان الرحى أي يدوران في مثل قطب الرحى والحسبان قد يكون مصدر حسبته أحسبه حسبانا
مثل الغفران والكفران والرجحان أو جمع حساب كشهاب وشهبان أي يجريان في منازلهما بحساب لا يغادران ذلك وقال
غيره وسقط من قوله وقال مجاهد إلى آخره قوله وقال غيره لغير أبي ذر وأقيموا الوزن يريد لسان الميزان وقال
ونزل وعن ابي حاتم عن ابن عباس رجلا تريدان فقال إنما هو الحسبان قال الله تعالى وأقيموا الوزن
بالقسط يعني المصرف في قوله تعالى والحب ذو العصف هو بقل الزرع إذا قطع منه شيء قبل أن يدرك الزرع والعصف

سقطت البسملة لغير أبي ذر وقال ولأبي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى جعلنا لكم سبيلا
أي يخرجون فيه بتشديد الميم المفتوحة من الظلمات إلى النور أي من الضلالة إلى الهدى وصله الفريابي أيضا
وسقط من قوله يخرجكم إلى هنا لأبي ذر وقال فيه بأس شديد ومنافع للناس أي جنة وهي بضم الجيم وتشديد النون
جنة وسلاح للأعداء وما يستعملونه من الآلات الحديدية مولاكم أي هو أولى بكم من كل منزل على كفركم واربابكم لئلا يعلم
أهل الكتاب ليعلم أهل الكتاب فلا صلة قال الظاهر على كل شيء علما والباطن كذا في اليونينية بإسقاط على وبعضها
كل شيء علما وفي نسخة على كل شيء بإثبات الجار كالسابق ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر دونه
كثرة دلائله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس أنظرونا بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الظاء وهي قراءة حمزة انظرونا
المجادلة مدنية أو العشر الأول والباقي مكي وآيها ثنتان وعشرون وسقطت لفظ المجادلة لأبي ذر وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي وسقط قال مجاهد لأبي ذر يحادون أي يشاقون الله سقط ... لأبي ذر
عن قتادة يحادون الله وقال مجاهد أيضا في قوله تعالى كبتوا أي أخزوا بكسر الزاي وبعدها واو مضمومة
ولأبي ذر أخزيا بضم الزاي وإسقاط الياء من الخزي ساقط لأبي ذر من الوقت وابن عساكر أخزيا من الخزي استحوذ
أي غلب قال أبو عبيدة الحشر مدنية وآيها أربع وعشرون ولأبي ذر سورة الحشر

بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر الجلاء هو الإخراج من أرض إلى أرض
وسقط لأبي ذر الجلاء الإخراج قاله قتادة فيما وصله ابن أبي حاتم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا
سعيد بن سليمان الضبي الملقب سعدويه قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال أخبرنا
أبو بشر بكسر الموحدة جعفر بن أبي وحشية إياس الواسطي عن سعيد بن جبير أنه قال قلت لابن عباس رضي الله
عنهما سورة التوبة قال التوبة هو استفهام إنكاري بدليل قوله هي الفاضحة لأنها تفضح الناس حيث يظهر
معايبهم ما زالت تنزل ومنهم ومنهم ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم من
عاهد الله حتى ظنوا أنها لم تبق ولأبي ذر عن الكشميهني لن تبقي أحدا منهم إلا ذكر فيها قال سعيد بن جبير
قلت لابن عباس سورة الأنفال ما سبب نزولها قال نزلت في غزوة بدر قال قلت سورة الحشر فيم نزلت
قال نزلت في بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة من اليهود وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني
بالإفراد الحسن بن مدرك بضم الميم وكسر الراء البصري الطحان قال حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري
قال أخبرنا أبو عوانة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد هو ابن جبير أنه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
سورة الحشر قال قل سورة النضير قال الزركشي وإنما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لأن الحشر يوم القيامة وقد
في الفتح وإنما المراد به هنا إخراج بني النضير قال ابن إسحاق كان إجلاء بني النضير مرجع النبي صلى الله عليه وسلم
من أحد وقال ابن عباس من شك أن المحشر بالشام فليقرأ هذه الآية لأول الحشر فكان أول حشر إلى الشام قال لهم
النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوا قالوا إلى أين قال إلى أرض المحشر ... إلى الشام مرد قبل الحشر الثاني

قاله بعضهم

قال يكفرهم يوم القيامة قوله تعالى ما قطعتم من لينة أي من نخلة فعلة ما لم تكن عجوة
أو برنية أو من التمر وقيل اللينة النخلة مطلقا وقيل ما بين هالونه وهو ضرب من التمر أيضا وقيل من شديد الصفرة
تراه من خارج يغيب فيها الضرس وقيل هي أغصان الشجر للينها وما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن لينة
بيان له فبإذن الله جواب الشرط ولا بد من حذف في صلة تقديره فقطعها بإذن الله وسقط قوله لغير أبي ذر وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن سعد الإمام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير نزل بهم وكانوا تحصنوا بحصونهم وقطعها إرعابا وإرهابا
قلوبهم وهي البويرة بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة موضع بقرب المدينة وقال بنو النضير
فقالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الأرض فما بال قطع النخل وتحريقها فأنزل الله تعالى ما قطعتم من لينة
أو تركتموها الضمير عائد على ما لأنه مفسر باللينة قائمة على أصولها فبإذن الله أي حكمه في ذلك وتحريقها بالإذن
في القطع الفاسقين اليهود في اعتراضهم بأن قطع الشجر المثمر فساد واستدل به على جواز هدم ديار الكفار و
قطع أشجارهم زيادة لغيظهم باب بالتنوين أي في قوله تعالى ما أفاء الله على رسوله
قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة لأنها بيان للأولى وسقط باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة غير مرة عن عمرو هو ابن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر
أملاك النضير الحاصل منهم للمسلمين من غير مشقة مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم
يوجف عليه بخيل ولا ركاب ... فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ينفق على أهله منها نفقة سنته
لم يسرعوا إليها ... والمسلمون الذين لم يوجف ...
ولا قاتلوا عليها الأعداء بخيل ولا ركاب ... بل مشوا إليها على أرجلهم ولم يركب إلا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ... من الرعب الواقع في قلوبهم من ... صلى الله عليه وسلم فكانت
أموال بني النضير لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة في حياته ... في قوله فلله وللرسول ولذي
القربى من بني هاشم وبني المطلب واليتامى وهم أطفال المسلمين وابن السبيل وهم المنقطع في سفره من المسلمين
... خمس الخمس ...
وعشرون ... ينفق على أهله منها نفقة سنته ... وما بقي يجعله في السلاح والكراع عدة في سبيل الله
... وأما بعده صلى الله عليه وسلم ...
... للجهاد سعيد الإمام ...
... رسول الله ...

يحمل المطلق على المقيد وهذا الحديث ذكره في الجهاد والخمس والمغازي هذا (باب) بالتنوين
اي في قوله عز وجل وما آتاكم الرسول فخذوه اي ما اعطاكم من الفيء او من الامر فخذوه لانه حلال لكم او فتمسكوا به
لانه واجب الطاعة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لعن الله الواشمات بالشين
المعجمة جمع واشمة فاعلة الوشم وهو ان يغرز عضو من الانسان بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو كحل فيخضر
والموتشمات جمع موتشمة التي يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختيارا ويجب
ازالته ان امكن بالعلاج فان لم يمكن الا بالجرح يخاف منه التلف او فوات عضو او منفعته او شينا
فاحشا في عضو ظاهر فلا [illegible] لا تقع ... ويكفيه الوشم باقيا وكان الواشم ... اذا الم من عضو
وقال الخطيب بعد التوبة ان كان متمكنا من ازالته ولعن المتنمصات بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة
بينهما فوقية فنون والصاد مهملة جمع متنمصة الطالبة ازالة شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا اذا نبت
للمرأة لحية او شارب فلا بل يستحب والمتفلجات بالفاء والجيم جمع متفلجة وهي التي تفرق ما بين ثناياها
بالمبرد اظهارا للصغر وهي عجوز لان ذلك يكون للصغار غالبا وذلك حرام للحسن اي لاجل التحسين لما فيه
من التزوير فلو احتاجت اليه لعلاج او عيب في السن فلا يحرم ان يتعلق اللام بالافعال المذكورات والاظهر
تعلقها بالاخير المغيرات خلق الله كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن يصنع الوشم والنمص والفلج
فبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها ام يعقوب قال الحافظ ابن حجر لا يعرف اسمها وقد ذكرها عبد الرحمن
ابن عابس كما في الطريق بعد فجاءت الى ابن مسعود فقالت انه بلغني عنك انك لعنت كيت وكيت
يعني الموتشمات الى آخره فقال ابن مسعود لها وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو في
كتاب الله على من لعن اي الا العن من هو في كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عما نهاه الرسول
بقوله وما نهاكم عنه فانتهوا ففاعل ذلك ظالم وقد قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين فقالت ام يعقوب
لقد قرأت ما بين اللوحين دفتي المصحف فما وجدت فيه ما تقول من اللعن قال
لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه باثبات الياء في قرأتيه لقد ولابي ذر حذفها في خطاب المؤنث
في الماضي لكنها تولدت من اشباع كسرة التاء واللام في لئن موطئة للقسم والثانية جواب القسم الذي يسد مسد
جواب الشرط اما قرأت بتخفيف الميم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
قالت بلى قد قرأته قال ابن مسعود فانه صلى الله عليه وسلم نهى عنه وهذه الآية وان كان سبب
نزولها الفيء فلفظها عام يتناول كل امر اتى به النبي عليه السلام ونهى عنه ولذا استنبط ابن مسعود منها
ذلك ويحتمل ان يكون سمع اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم كما في بعض طرق الحديث قالت ام يعقوب لابن
مسعود فاني ارى اهلك زينب بنت عبد الله الثقفية تفعله قالت اي شيء من ذلك

على امراتك

على امراتك قال ابن مسعود لها فاذهبي الى اهلي فانظري فذهبت اليها فنظرت فلم تر بها من حاجتها
التي ظنتها ان زوج ابن مسعود كانت تفعل شيئا وعادت اليه واخبرته فقال لو كانت اي زينب كذلك تفعل
الذي ظننته ما جامعتها بفتح الجيم والعين وسكون الفوقية ما صاحبتها ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما
جامعتها اي ما وطئتها وكلاهما كناية عن الطلاق وهذا الحديث ايضا في اللباس وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي البصري عن سفيان الثوري انه قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس بعين
مهملة فالف فموحدة مكسورة فسين مهملة الكوفي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن
علقمة ابن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر لعن الله بدل رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها بشعر لتكثره فان كان
بشعر آدمي فحرام اتفاقا لحرمة الانتفاع به لكرامته بل يدفن وان كان من غيره
فان كان نجسا من ميتة او [illegible] فحرام ايضا للنجاسة وان كان طاهرا واذن الزوج فيه جاز والا فلا
فقال اي عبد الرحمن بن عابس سمعته من امرأة يقال لها ام يعقوب عن عبد الله بن مسعود مثل حديث
منصور اي ابن المعتمر (باب) بالتنوين اي في قوله عز وجل والذين تبوءوا الدار
والايمان اي المدينة وهم الانصار وسقط لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي
ونسب لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابو بكر يعني ابن عياش المقرئ راوي عاصم وسقط
يعني ابن عياش لغير ابي ذر عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن عمرو
بن ميمون بفتح العين الكوفي ابو يحيى انه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان طعنه ابو لؤلؤة الطعنة
التي مات منها اوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الاولين الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا
الى القبلتين او الذين شهدوا بدرا ان يعرف لهم حقهم بفتح همزة ان واوصي الخليفة ايضا بالانصار الذين
تبوءوا الدار والايمان لا يتبوأ وهو نصب بمقدر اي واعتقدوا او يجوز في الايمان فجعل اختلاطهم بهم
وثباتهم عليه كالمكان المحيط بهم وكانهم نزلوه وحينئذ فيكون فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة
وفيه خلاف وسمي المدينة لانها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان او نصب على المفعول معه اي مع الايمان معا من قبل
ان يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم اليهم ستين ان يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم ما دون الحدود
وحقوق العباد (باب) بالتنوين قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الآية وسقط باب
لغير ابي ذر الخصاصة في قوله ولو كان بهم خصاصة الفاقة ولابي ذر فاقة وقيل حاجة الى ما يؤثرون به
المفلحون هم الفائزون بالخلود في الجنة ولابي ذر الفلاح ولابي ذر الفلاح البقاء قال المعري حي على الفلاح
قبلنا ... فلاحا بعدها وجبر هي على الفلاح اي ... قال ابن التين لم نجد احدا من اهل اللغة
... وقال الحسن البصري وسقط لابي ذر حاجة في قوله ولا يجدون في صدورهم حاجة

بما ذكر لأن مفهوم اللقب لا اعتبار به وقال بالجمع ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري
محمد بن مسلم ابن شهاب حدثناه وهو من تقديم الاسم على الفعل اي بالزهري بالحديث الذي يريد ان يذكره
قال حدثني بالإفراد ابو ادريس عائذ الله بالمعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة انه سمع عبادة ابن الصامت رضي الله عنه
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتبايعوني ولأبي ذر تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا
ولا تسرقوا حذف المفعول ليدل على العموم وقرأ آية النساء يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على
ان لا يشركن بالله شيئا الآية وسقطت الواو من وقرأ لأبي ذر واكثر لفظ سفيان بن عيينة قرأ الآية يدل لفظ النساء
ولأبي ذر عن الكشميهني فقرأ في الآية والأولى أولى فمن وفى بالتخفيف منكم بان ثبت على العهد فأجره على الله
فضلا منه عليه بان يدخله الجنة ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب زاد احمد به اي بسببه في الدنيا
بان اقيم عليه الحد فهو كفارة له فلا يعاقب عليه في الآخرة كما عليه الاكثر لأن الحدود كفارات [illegible] ومن اصاب منها
في ذلك مما يوجب الحد ولأبي ذر عن الكشميهني من ذلك شيء فستره الله فهو مفوض الى الله ان شاء عذبه عدلا
وان شاء غفر له فضلا ولأبي ذر غفره له تابعه اي تابع سفيان عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن
راشد عن الزهري وزاد ابو ذر عن المستملي في الآية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق
عقب رواية سفيان وقال في آخره وزاد في آخره وزاد في الحديث علينا آية النساء ان لا يشركن بالله شيئا
وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الأولى كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان فراجعه وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم
قال حدثنا هارون بن معروف البغدادي المروزي الضرير قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري الفقيه
قال واخبرني عطف على محذوف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ان الحسن بن مسلم اسم جده يناق بالتحتية
وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي اخبره عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت
الصلاة يوم عيد الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان فكلهم
يصليها اي صلاة العيد قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الخطبة
فكأني انظر اليه حين يجلس الرجال بيده بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة ثم اقبل يشقهم حتى اتى النساء مع
بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن يئدون
البنات ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن اي بولد ملقوط ينسبنه الى الزوج حتى فرغ من الآية
كلها ثم قال حين فرغ أنتن على ذلك بكسر الكاف خطاب للنساء اي على المذكور في الآية وقالت ولأبي ذر فقالت
امرأة بدل الواو واحدة لم يجبه غيرها نعم يا رسول الله لا يدري الحسن بن مسلم من هي قيل انها
اسماء بنت يزيد قال عليه السلام فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداكن ابي وامي فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم
العظام او حلق من فضة لا فص فيها والخواتيم الصغار في ثوب بلال تتصدق بهن سورة الصف
بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي

قوله تعالى من انصاري الى الله اي من يتبعني الى الله بتشديد الفوقية بعد الخفيفة ولأبي ذر عن الكشميهني
من يتبعني باسقاط التحتية وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى مرصوص ملتصق بعضه
ببعض ولأبي ذر الى بعض وقال غيره اي غير يحيى ولأبي ذر قال يحيى هو ابن زياد الفراء كما قال الحافظ او
بالرصاص بعض الرواة قوله تعالى من ولأبي ذر [illegible] التنوين يأتي من بعدي اسمه احمد قال في
الدر يحتمل النقل من الفعل المضارع او من افعل التفضيل والظاهر الثاني وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف
للعلمية والوزن الغالب الا انه على الاول يمتنع معرفة وينصرف نكرة وعلى الثاني يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه يخلف
العلمية الصفة واذا نكر بعد كونه علما ففيه خلاف سيبويه والاخفش وهي مسألة مشهورة عند النحاة واستشهد
حسان بن [illegible] عليه السلام بصرفه حيث قال صلى الإله ومن يحف بعرشه والطيبون على المبارك احمد اي احمد بلا
بياء المبارك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان لي اسماء انا محمد جمعت خلال الفضائل المحمودة وهذا الاسم يدل على بلوغ النهاية في الحمد وانا احمد افعل من الحمد فهو
متعلق بالمبالغة وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر لأني بعثت والدنيا مظلمة بالكفر فأتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع
حتى محاه وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بكسر الميم وتخفيف التحتية اي على اثري وزمان نبوتي ليس بعدي
نبي وقيل المراد انه يحشر الناس يوم القيامة قال الطيبي وهو من الاسناد المجازي لانه سبب في حشر الناس لان الناس
لم يحشروا ما لم يحشر وانا العاقب كما في مسلم فان قلت [illegible] بغير الحصر وتعددت الروايات
بما هو اكثر مما ذكره هنا اجيب بانه ليس المراد الحصر سورة الجمعة مدنية وهي احدى عشرة آية ثبت لفظ سورة
ولأبي ذر بسم الله الرحمن الرحيم باب قوله تعالى وآخرين منهم وسقط لغير ابي ذر وآخرين عطفا على
الاميين لما يلحقوا بهم صفة لآخرين او آخرين منصوب عطفا على المنصوب في يعلمهم اي ويعلم آخرين لم يلحقوا بهم
وسيلحقون وكل من تعلم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى [illegible] من رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
اهل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم وقرأ عمر بن الخطاب فيما رواه الطبري فامضوا الى ذكر الله وهو ساقط لغير
الكشميهني وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
ولأبي ذر حدثنا سليمان بن بلال التيمي مولاهم عن ثور هو ابن زيد الديلي بكسر الدال مهملة بعدها
تحتية ساكنة عن ابي الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم
فانزلت عليه سورة الجمعة زاد مسلم فلما قرأ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم [illegible]
قال قلت من هم يا رسول الله فلم يراجعه اي لم يجبه عليه السلام حتى سأل ثلاثا وفينا سلمان الفارسي وضع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا النجم المعروف لناله رجال او رجل من هؤلاء
[illegible]

ومن وجه آخر سبعون سيردثون الصلاة على ما قال القرطبي وقد ظهر ذلك في العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثر وكان وجود
... حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي البصري قال ثنا ولابي ذر اخبرنا عبد العزيز وهو الدراوردي كما جزم به ابو نعيم في المستخرج قال اخبرني بالافراد
ثور هو ابن زيد الديلي عن ابي الغيث سالم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لناله رجال من هؤلاء قال ابن كثير
وفي هذا الحديث دليل على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله وآخرين منهم بفارس ولهذا كتب كتبه
الى فارس والروم وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله تعالى الى اتباع ما جاء به وعند ابن ابي حاتم عن سهل بن سعد
الساعدي ان في اصلاب اصلاب رجال ونساء من امتي يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرأ وآخرين منهم الآية هذا
بالتنوين اي في قوله عز وجل واذا رأوا تجارة زاد ابو ذر او لهوا وسقط باب لغير
ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان الواسطي قال
ثنا ولابي ذر اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم ...
العتقي وعن ابي سفيان طلحة بن نافع وسفيان ليس على شرط البخاري وانما اخرج له مقرونا ... هنا
عطف على ابي سفيان وكل منهما روى عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال اقبلت عير بكسر العين ابل تحمل
... مقاتل بن حيان انها كانت لدحية بن خليفة قبل ان يسلم وكان معه طبل يوم الجمعة ونحن مع النبي صلى الله عليه
وسلم وعند احمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فثار الناس بالمثلثة فقاموا عنه الا ... وفي تسمية
الا اثنا عشر رجلا فانزل الله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها افراد الضمير على التجارة دون اللهو
لانها اهم في السبب والمراد اذا رأوا تجارة انفضوا اليها ... فاحذف الدلالة المذكور عليه وزاد ابو ذر وتركوك قائما
جملة حالية ... على انفضوا وقد تقرر عند بعضهم سورة المنافقين سقط لابي ذر ... الطيبي
وهذا نوع من السجع ... المشكل وهي مدنية وآيها احدى عشرة قوله اذا ولابي ذر سورة المنافقين
بسم الله الرحمن الرحيم هذا اي في قوله تعالى اذا جاءك المنافقون جواب
الشرط قالوا نشهد انك لرسول الله الى الكاذبون وسقط الى الكاذبون لابي ذر وقال بعد قوله
لرسول الله الآية وقيل الجواب محذوف وقيل قالوا اي اذا جاءك قائلين كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله
يعلم انك لرسوله جملة معترضة بين قوله نشهد انك لرسوله وقوله والله يشهد لفائدة ابداها الزمخشري
في كشافه انه لو قال قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد انهم لكاذبون لكان يوهم ان قوله هذا كذب
فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليميط هذا الايهام وقال في المصابيح واستدل بقوله تعالى
والله يشهد ان المنافقين لكاذبون على ان الكذب هو عدم مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ
فانه جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع
ورد هذا الاستدلال بان المعنى لكاذبون في الشهادة وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة

باعتبار

باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو ان هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص
الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية وبان المعنى انهم لكاذبون في تسمية هذا الخبر شهادة لان الشهادة ما يكون
على وفق الاعتقاد والمعنى انهم لكاذبون في قولهم انك لرسول الله لكن لا في الواقع بل في زعمهم الفاسد و
اعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون انه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان صدقا في نفس
الامر فكانه قيل انهم يزعمون انهم كاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة
للواقع ... وبه قال ثنا عبد الله بن رجاء ... بضم الغين المعجمة والدال المهملة المخففة قال حدثنا عبد الله
ابن رجاء الغداني بضم الغين المعجمة والدال المهملة المخففة قال حدثنا اسرائيل ابن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن زيد بن ارقم انه قال كنت في غزاة هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند اهل المغازي
انها غزوة بني المصطلق ورجحه ابن كثير بان عبد الله ابن ابي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك بل تخلف في رواية زهير
الآتية ان شاء الله تعالى في سفر اصاب الناس فيه شدة فسمعت عبد الله ابن ابي هو ابن سلول راس
النفاق يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله من المهاجرين حتى ينفضوا يتفرقوا من حوله وسمعته
يقول ولو ولابي ذر عن الحموي والمستملي لئن رجعنا الى المدينة من غزوه ليخرجن الاعز يريد نفسه منها
الاذل يريد الرسول عليه السلام واصحابه قال زيد بن ارقم فذكرت له ذلك الذي قاله عبد الله بن ابي لعمي هو
سعد ابن عبادة كما عند الطبراني وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج ...
الحقيقي بالشك وعند الترمذي كسائر الرواة لانه عمي بدون شك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني
عليه السلام فحدثته بذلك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله ابن ابي واصحابه فسألهم عن ذلك
فحلفوا ما قالوا ذلك فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد الذال المعجمة وصدقه بتشديد المهملة صدق
عبد الله ابن ابي واصحابه فاصابني هم لم يصبني مثله قط في الزمن الماضي فجلست في البيت فقال لي عمي ما اردت الى ان
كذبك النبي صلى الله عليه وسلم ... بتشديد المعجمة وفي ... النسائي ... فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون
وعند النسائي فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ لئن رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الاذل فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها علي ثم قال ان الله ... فقال ان الله قد صدقك
يا زيد وهذا الحديث اخرجه مسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي فيها
بالتنوين اي في قوله عز وجل اتخذوا ايمانهم جنة ... يستترون بها ... دماءهم
ذراريهم وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا آدم بن اياس قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحق
السبيعي عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال كنت مع عمي سعد بن عبادة او عبد الله بن رواحة لانه كان في
حجره ... الكرماني فسمعت عبد الله ابن ابي بالتنوين ابن سلول نصب ابن صفة لعبد الله وسلول اسم امه
غير منصرف ... يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله وقال ايضا لئن

وقال المهاجري يا للمهاجرين فاستوفى من سمعها الله منتشر مالم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقالوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار مستغيثا بهم وقال المهاجري يا للمهاجرين مستغيثا بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها اي كلمة الاستغاثة فانها منتنة مستقبحة كريهة فاكجاهلية بالسر السابق وكانت الانصار حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من المهاجرين ثم كثر المهاجرون بعد اي بعد هذه القصة فقال عبد الله بن ابي اوقد فعلوا اي امره والله لئن رجعنا الى المدينة حتى يقول ليخرجن الاعز منها الاذل وفي الترمذي فقال عمر فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله ابن ابي والله لا ينقلب اي الى المدينة حتى يقول انك الذليل ورسول الله العزيز ففعل فقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه بجران بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك دعني يا رسول الله اضرب بالجزم بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك دعني يا رسول الله اضرب بالجزم عنق هذا المنافق ولابي ذر فقال اما ابو ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس ان محمدا نادى نحنخ صلى الله عليه وسلم وهي تامة هنا في اليونينية يقتل اصحابه فان قلت الصحابي لا بد ان يكون مسلما والاسلام والنفاق لا يجتمعان وكان هذا كان راس المنافقين فكيف ادخله في الاصحاب اجيب ادخل في الاصحاب لعب ادخل بينهم بالاعتقاد الظاهر لتظفر بالشبها ذنيق دنى بعيرمن من الاسلام والتام مقيد لدفع اعظم المبرمين جابر سورة التغابن قيل مكية وقيل مدنية واياتها ثمانية عشرة ولابي ذر زيادة الطلاق بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال علقمة بن قيس فيما وصله عبد الرزاق عن عبد الله ابن مسعود في قوله ومن يومن بالله يهد قلبه محرم بالشرط هو الذي اذا اصابته مصيبة رضي الله بها وعرف انها من الله عز وجل فيسلم لقضائه وعن مجاهد فيما ذكره في فتوح الغيب يهد قلبه يوفقه للتعين حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضائه سورة الطلاق مدنية واياتها اثنتا عشرة وسقطت لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي التغابن موعن اهل الجنة اهل النار لمن دلهم اهل الجنة منازل اهل النار لو كانوا سعداء والعكس مستعار من تغابن التجار كذا قرره الطاهر كالكشاف لكن قال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشتباه لانهم لا يعتبون السعداء بنزولهم في منازلهم من النار الا بالاستعارة التهكمية ولذا قال في الكشاف وفيه تهكم بالاشقياء لان نزولهم ليس بغبن وجعل الواحدي التغابن من طرف واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يعني فيه اهل الحق اهل الباطل واهل الايمان اهل الكفر فلا غبن ابين من هذا هولاء يدخلون الجنة وهولاء يدخلون النار وحسن سماها ذكره محيي السنة قال الطيبي على ان المعنى وهو قريب الجنة والمراد بالمغبون من غبن في اهله ومنازله في الجنة فيظهر يومئذ غبن كل مؤمن بتقصيره في الاحسان ان ارتبتم اي ان لم تعلموا الحيض ام لا تحيض فاللائي قعدن عن المحيض تسمية لكبرهن واللائي لم تحض بعد لذا قال مجاهد فيما وصله الفريابي ولابن المنذر عنه اللائي كبرت واللائي لم تبلغ عدد هن

ثلثة اشهر

ثلثة اشهر في غير المتوفى عنها زوجها اما هي فعدتها ان يتربص باً نفسهن اربعة اشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الى اخره لغير الحموي ومنه ان امرها اي جزاء امرها قاله مجاهد فيما وصله عبد بن حميد وقال حدثنا يحيى ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما اخبر انه طلق امراته امنة بنت غفار فيمن سمعه كما ضبطه ابن نقطة فيما افاده في مقدمة فتح الباري وان فيها يذكر في الجزء التاسع من حديث قتيبة جمع سعيد العيار وللكشميهني طلق امراة له وهي حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي المتنها وهي حائض فتغيظ اي غضب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الطلاق في الحيض بدعة ثم قال ليراجعها الى عصمته ثم يمسكها حتى تطهر من حيضها ثم تحيض فتطهر بالنصب فيهما عطفا على السابق فان بدا له ان يطلقها فليطلقها حال كونها طاهرا قبل ان يمسها بجماع فتلك العدة كما امره الله ولابي ذر كما امر الله عز وجل في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى به يتضرر المطلقة بطول مدة التربص لان زمن الحيض لا يحسب من العدة وتشك للتعامل ولانه ربما يفضي الى الندم عند ظهور الحمل فان الانسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد ومطابقة الحديث اخرجه ايضا في الطلاق هذا باب بالتنوين اي في قوله واولات الاحمال اجلهن اي انقضاء عدتهن مطلقات او متوفى عنهن ازواجهن ان يضعن حملهن ومن يتق الله في احكامه فراعى حقوقها يجعل له من امره يسرا في الدنيا والاخرة واولات الاحمال واحدها ذات حمل قاله ابو عبيدة وسقط لغير ابي ذر وثبت واولات الاحمال الى اخره الكشميهني وبه قال حدثنا سعيد بن حفص بسكون الفاء الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير صالح البصري سكن اليمامة انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف قال جاء رجل قال ابن حجر لم اقف على اسمه الى ابن عباس رضي الله عنهما وابو هريرة رضي الله عنه والواو للحال جالس عنده فقال افتني بقطع الهمزة في امراة ولدت بعد وفاة زوجها بعين ليلة هل انقضت عدتها بالولادة ام لا فقال ابن عباس اخر الاجلين عدتها ولابي ذر اخر بالنصب اي تعتد اخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال ابو سلمة قلت انا قال الله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن زاد الاسماعيلي فقال ابن عباس انما ذاك في الطلاق قال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة قال ذلك على عادة العرب والا فليس هو ابن اخيه حقيقة وارسل ابن عباس غلامه كريبا نصب بيان او عطف الى ام سلمة رضي الله عنها يسالها عن ذلك فقالت قتل زوج سبيعة بنت الحارث الاسلمية بضم السين المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية الساكنة المهملة سعد بن خولة شهد بدرا والمشهور انه مات وهي حبلى فوضعت بعد موته باربعين ليلة فخطبت بضم الخاء

الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح عن عبيد
بن عمير بضم العين فيهما مصغرا ابن الليثي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
يشرب عسلا عند ام المؤمنين زينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش ويمكث عندها فواطيت انا
ساكن في الفرع وقال العيني هكذا في جميع النسخ اي بترك الهمزة واصله تواطات بالهمز وقال في المصابيح
لا همزة الا انها ابدلت هنا ياء على غير قياس ولابي ذر فتواطيت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة ايضا
مصححا عليه في الفرع اي توافقت انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر ولابن عساكر والاصيلي على ان
اي زوجة منا دخل عليها عليه السلام فلتقل له اكلت مغافير استفهام بحذف الاداة ومغافير بفتح الميم
والمعجمة وبعد الالف فاء جمع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم مفعول بالضم الا قليلا والمغفور صمغ حلو له رائحة
كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط بعين مهملة وفاء مضمومتين بينهما راء ساكنة اخره طاء مهملة وذكر في الطلاق
من طريق حجاج عن ابن جريج فدخل على احداهما فقالت له اني اجد منك ريح مغافير فقال عليه السلام لا بل اكلت
وكان يكره الرائحة الكريهة فيه لكني كنت اشرب عسلا عند زينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش
فلن اعود له وقد حلفت على عدم شربه لا تخبري بذلك احدا وقد اختلف في التي شرب عندها العسل
ففي طريق عبيد بن عمير السابقة انه كان عند زينب وعند المؤلف من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
في الطلاق انها حفصة بنت عمر ولفظه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوى كان
اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر ما كان يحتبس
فغرت فسالت عن ذلك فقيل لي اهدت لها امراة من قومها عكة عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم
منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولي ما هذه
الريح التي [illegible] الحديث وفيه وقولي انت يا صفية ذلك وعند ابن مردويه من طريق ابن ابي مليكة عن ابن عباس
ان شربه كان عند سودة وان عائشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير وان اختلفا
في صاحبة العسل فيحمل على التعدد ورواية ابن عمير اثبت لموافقة ابن عباس لها على ان المتظاهرتين حفصة وعائشة
فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم يقرن في التظاهر بعائشة وفي كتاب الهبة عن عائشة ان نساء النبي صلعم
كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الاخر زينب بنت جحش وام سلمة والباقيات في حزب فهذا يرجح ان زينب
هي صاحبة العسل ولهذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها [illegible] نزيد بحث
تقوية هذا الحديث ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في الطلاق والايمان
والنذور ومسلم في الطلاق وابو داود في الاشربة والنسائي في الايمان والنذور وعشرة النساء والطلاق وابو داود
في الاشربة والنسائي في الايمان والنذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير هنا
اي يوم لم يحل حالا تبتغي مرضات ازواجك اي ارضاء قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم عليها بالكفارة

و قد كون

وقد كون عليه السلام قال انتقالا عتق رقبة في تحريم مارية وقال الحسن لم يكفر لانه مغفور له والله مولاكم متولي امركم
وهو العليم بما يصلحكم الحكيم المتقن في افعاله واحكامه وسقط لغير ابي ذر من قوله يا ايها النبي والله مولاكم الى اخره
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو طالب الاويسي القرشي العامري المدني الاعرج قال حدثنا سليمان
بن بلال المدني عن يحيى ابن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين والحاء مصغرين مولى زيد بن
الخطاب انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث انه قال مكثت سنة اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
عن اية فما استطيع ان اساله هيبة له اي لاجل الهيبة له حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت ولابي ذر رجعنا وكنا
ببعض الطريق وهو مر الظهران عدل عن الطريق المسلوكة للخلاء منتهيا الى الاراك لحاجة له كناية عن التبرز
قال فوقفت له حتى فرغ من حاجته ثم سرت معه فقلت له يا امير المؤمنين من اللتان تظاهرتا اي تعاونتا على
النبي صلى الله عليه وسلم من ازواجه لافراط غيرتهما حتى حرم على نفسه ما حرم فقال تلك حفصة وعائشة قال
فقلت والله ان كنت لاريد ان اسالك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت ان عندي
من علم فاسالني عنه فان كان لي علم خبرتك به [illegible] قال ثم قال عمر والله ان كنا في الجاهلية
ما نعد النساء امرا اي شانا بحيث ندخلهن في المشورة قال الكرماني ان مخففة من الثقيلة
لعدم اللام ولا نافية [illegible] ان يكون الحدث ثانيا لان نفي النفي اثبات واجاب بان ما تاكيد للنفي المستفاد منه حتى
انزل الله فيهن ما انزل كقوله تعالى وعاشروهن بالمعروف وقسم لهن ما قسم كقوله وعلى المولود له رزقهن
وكسوتهن قال فبينا انا في امر اتامره اتفكر اذ قالت امراتي لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها
ما لك ولما هاهنا [illegible] ولابي ذر عن الكشميهني وفيما [illegible] والمستملي وما تكلفك في امر
اريده فقالت عجبا لك يا ابن الخطاب ما تريد ان تراجع انت اي تراجع في الكلام وان ابنتك لتراجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان [illegible] فقام عمر فاخذ رداءه
مكانه حتى دخل على حفصة [illegible] فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن ابن عباس في باب الغرفة
والعلية من المظالم فقلت اي حفصة اتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت
حفصة والله انا لنراجعه [illegible] فقلت تعلمين اني احذرك عقوبة الله وغضب رسوله صلى الله عليه
[illegible] لا يغرنك هذه التي اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة
[illegible] وفي رواية سليمان بن بلال عند مسلم اعجبها حسنها حب رسول الله اياها
[illegible] حرف العطف [illegible] في رواية مسلم [illegible]
[illegible] بالنصب على نزع الخافض قال في المصابيح يريد انه مفعول لاجله والاصل
لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حذفت اللام فانتصب على انه مفعول له [illegible]

رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه عامدين قاصدين إلى سوق عكاظ بضم العين المهملة وفتح الكاف
المخففة وبعد الألف ظاء معجمة بالصرف وعدمه موسم معروف من أعظم مواسمهم وهو نخل في واد بين مكة والطائف
يقيمون به شوال كله يتبايعون ويتفاخرون وكان ذلك لما خرج عليه السلام إلى الطائف ورجع منها سنة عشر من
البعث واستشكل قوله في طائفة من أصحابه لأنه لما خرج إلى الطائف لم يكن معه من أصحابه إلا زيد بن حارثة وأجيب بالتعدد
أو أنه لما رجع لقيه بعض أصحابه في أثناء الطريق وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم
الشهب بضمتين جمع شهاب وأن الذين تظاهرت عليه الأخبار أن ذلك كان أول المبعث وهو يؤيد تغاير زمان
القصتين وأن مجيء الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه عليه السلام إلى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله إذ
وهو يصلي بأصحابه صلاة الصبح لأنه كان عليه السلام يصلي قبل الإسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها
فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا لهم ما لكم ولغير أبي ذر فقالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا
الشهب قال إبليس بعد أن خبروه بالذي وقع ولأبي ذر فقالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا ما حدث لا
المسمى لم تكن تحرس إلا أن يكون في الأرض نبي أو دين لله ناصر فاضربوا مشارق الأرض
ومغاربها أي سيروا فيها كلها فانظروا ما هذا الأمر الذي حدث فانطلقوا فضربوا مشارق
الأرض ومغاربها ينظرون ما هذا الأمر الذي حال بينهم وبين خبر السماء قال فانطلق الشياطين
الذين توجهوا نحو تهامة بكسر الفوقية وكانوا من نصيبين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة بفتح النون
وسكون الخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث موضع على ليلة من مكة وهو عليه السلام عامل إلى سوق عكاظ
وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن منه عليه السلام تسمعوا له بتشديد الميم أي تكلفوا السماع فقالوا
هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا إلى قومهم فقالوا يا قومنا إنا سمعنا قرآنا عجبا بديعا
من فصاحة لفظه وكثرة معانيه يهدي إلى الرشد الإيمان والصواب فآمنا به بالقرآن ولن نشرك بربنا
أحدا وأنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن ما بين
الثلاثة إلى العشرة قال ابن عباس وإنما أوحي إليه صلى الله عليه وسلم قول الجن لقومهم إنا سمعنا إلى آخره وزاد الترمذي
قال ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا قال لما رأوه يصلي وأصحابه
يصلون بصلاته يسجدون بسجوده قال فعجبوا من طواعية أصحابه له قالوا لقومهم ذلك وظاهره أنه لم يعلم
بهم ولا قرأ عليهم وإنما اتفق حضورهم وهو يقرأ فسمعوا فأخبر الله بذلك رسوله وهذا الحديث
سبق في باب الجهر بقراءة صلاة الفجر من كتاب الصلاة سورة المزمل مكية وهي تسع عشرة أو عشرون آية
ولأبي ذر زيادة المدثر قال مجاهد فيما وصله الفريابي وتبتل إلى أخلص. قال غيره انقطع إليه وقال
الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد أنكالا أي قيودا واحدها نكل بكسر النون منفطر به أي مثقلة به
وفي اليونينية مثقلة بالتخفيف قال الحسن أيضا فيما وصله عبد بن حميد والتذكير على تأويل السقف ولا

أن كاليوم

أن كاليوم وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم كثيبا مهيلا الرمل السائل بما جاء ووبيلا أي شديدا قاله
ابن عباس فيما وصله الطبري سورة المدثر مكية وهي خمس وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم
سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عسير أي شديد عن أبي رداء بن
أبي ثامة البصري أنه صلى بهم الصبح فقرأ هذه السورة فلما وصل إلى هذه الآية شهق شهقة ثم خر ميتا قسورة
ولأبي ذر بالرفع أي ركز الناس بكسر الراء أي حسهم وأصواتهم وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس
وقال أبو هريرة فيما وصله عبد بن حميد الأسد وكل شديد قسورة وزاد النسفي قسورة وزاد في اليونينية وقال [illegible]
الهوت مستنفرة أي نافرة مذعورة بالذال المعجمة قاله أبو عبيدة وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني يحيى بن أبي كثير
بالمثلثة أنه قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أول ما نزل من القرآن قال يا أيها المدثر قلت يقولون
اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما عن ذلك وقلت
له مثل الذي قلت فقال جابر لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت أي اعتكفت
بحراء فلما قضيت جواري بكسر الجيم أي اعتكافي هبطت من الجبل الذي فيه الغار فنوديت
فنظرت عن يميني فلم أر شيئا ونظرت عن شمالي فلم أر شيئا ونظرت أمامي فلم أر شيئا فرفعت رأسي فرأيت شيئا وفي
ابن كثير كان بدء الوحي فرفعت بصري قال الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت
منه فأتيت خديجة فقلت دثروني أي غطوني وصبوا علي ماء باردا فقال دثروني وصبوا علي ماء باردا قال فنزلت
يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وليس في الحديث أن أول ما نزل يا أيها المدثر وإنما استخرج ذلك جابر باجتهاده
فلا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق أول هذا الجامع أن أول ما نزل اقرأ قم فأنذر وربك أي خوف أهل مكة النار إن
لم يؤمنوا سقط هذا لأبي ذر وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة
العبدي البصري بندار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي البصري وحده عمرو وغيره ولأبي داود الطيالسي كلاهما
عن أبي بجير قال حدثنا حرب بن شداد بالشين المعجمة وتشديد الدال المهملة وحرب بفتح الحاء المهملة وسكون
الراء آخره موحدة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله وسقط ابن عبد الله لأبي ذر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء مثل حديث عثمان بن عمر البصري عن علي بن المبارك
ولم يخرج المؤلف رواية عثمان المذكور التي أحال عليها وهي عند محمد بن بشار شيخ المؤلف فيه أخرجها أبو عروبة
في كتاب الأوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر أنا علي بن المبارك فذكره [illegible]
بالكوباد لأبي ذر باب قوله وربك فكبر وبه قال حدثنا إسحق بن منصور بن يعقوب المروزي
قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث البصري قال حدثنا حرب هو ابن شداد قال حدثنا يحيى هو ابن أبي كثير
قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت أنبئت بضم الهمزة
مبنيا للمفعول أي أخبرت أنه اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله الأنصاري

تعلق

وهذا مثل قوله عز وجل فالمدبرات امرا قال الكرماني لان التدبير لحمول ... فوصف الحامل يعني المحمول به
فقيل فالمدبرات جعل الملائكة والصحف مطهرة بفتح الهاء المشددة لان الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير
لمن حملها ايضا سفرة جمع حامل ... فالمعول هذا قاله الفراء وقال مطهرة منزهة عن ايدي الشياطين سفرة بالملف
ولابي ذر بالرفع والاول يوافق التنزيل الملائكة واحدهم سافر سفرت اي بين القوم اصلحت بينهم وجعلت الملائكة
اذا نزلت بوحي الله وتاديته انبياء كالسفير الذي يصلح بين القوم ومنه قوله ... السفارة بين قوم ...
يمشي ان يسيف وقيل السفرة جمع سافر وهو الكاتب ومثله كاتب وكتبة ولابي ذر بالرفع ...
من الارب فليقاتل وقال غيره سقط لابي ذر كالسابق تصدى اي تغافل عنه قال الحافظ ابو ذر ليس هذا فيهم
وانما يقال تصدى للامر اذا رفع راسه اليه فاما تغافل عنه فتلهى قال ... انما تغافل عنه
جاء يسعى وقال مجاهد فيما وصله الفريابي لما يقض احد ما امر به اي لا يقضي احد هذه الغاية ما امر به ... مبنيا
للمفعول اذ لم يحل احدكم ... وقال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم ترهقها اي تغشاها قترة اي تغشا
وقيل سواد وظلمة مستقر اي مشرقة ... بايدي سفرة وقال ابن عباس ... باسقاط الواو ...
في قوله بايدي سفرة كتبة اي من الملائكة ... من اللوح او الوحي اسفارا اي كتبا ذكره استطرادا يلهي اي يتشاغل
يقال واحد الاسفار سفر ... وهي الكتب العظام وسقط ... لابي ذر ... قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال نا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة بن اوفى بفتح الزاي والهمزة ... عن سعد بن هشام
الانصاري ... عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي يقرأ القرآن بفتح الميم والمثلثة
صفة ... وهو حافظ له لا يتوقف فيه ولا يشق عليه لجودة حفظه واتقانه مع السفرة جمع سافر الكاتب ...
الرسل لانهم سفروا اي الناس برسالات الله ولابي ذر زيادة البررة اي المطيعين او المراد ان يكون رفيقا للملائكة
السفرة لاتصافه بصفتهم بحمل كتاب الله او المراد انه عامل بعملهم وسالك مسالكهم من كونهم يحفظونه
ويؤدونه الى المؤمنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم ومثل الذي اي وصفه يقرأه وهو يتعاهده وهو عليه شديد لضعف
حفظه ... فله اجران اجر القراءة واجر التعب وليس المراد
ان الذي ... له من الاجر اكثر من الماهر ... في ذلك ...
... وهو
يتعاهده ... الثلاثة للحال وجواب المبتدا الذي هو مثل محذوف تقديره كونه في الاول ... في الثاني
كورت سورة اذا الشمس كورت مكية وهي تسع وعشرون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة
لغير ابي ذر انكدرت انتثرت من السماء وسقطت على الارض وقال الحسن البصري فيما وصله الطبري سجرت
في قوله واذا البحار سجرت اي ذهب ولابي ذر يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة ولابي ذر ...
وقال ابن عباس ... فصارت نارا اضطرم وقال مجاهد فيما وصله الطبري المسجور المملوء ...

وقال غيره

وقال غيره غير مجاهد فيما وصله الطبري المسجور المملوء ... سجرت ... افضى ولابي ذر
افضى بضم الهمزة وكسر الصاد ... بعض فصارت بحرا واحدا وهو معنى قول السدي فيما وصله ابن ابي حاتم
والخنس بضم الخاء وكسر النون في مجراها ترجع ... تستتر في ... بكسر
النون ... تحت ضوء الشمس كما ... الجمع ولابي ذر ... اي ... في كناسه وهو بيته
المتخذ من اغصان الشجر ... النجوم الخمسة زحل والمشتري والمريخ والزهرة وعطارد تنفس اي ارتفع النهار
وقال ... في تنفس ... عليه ... الثاني انه شبه الليل بالمكروب
المحزون ... فاذا جاء ... تخلص من الحزن ... بضنين
في قراءة ابن كثير وابي عمرو والكسائي المتهم من الظنة وهي التهمة والضنين بالضاد يضن به اي لا يبخل بالتبليغ
والتعليم وقال عمر بن الخطاب فيما وصله عبد بن حميد بالنفوس زوجت يزوج بفتح الواو ... نظيره الرجل
من اهل الجنة والنار ... ثم قرأ عمر رضي الله عنه احشروا الذين ظلموا وازواجهم واخرج الفريابي من طريق عكرمة
قال يقرن الرجل في الجنة بقرينه الصالح في الدنيا ويقرن الرجل الذي كان يعمل السوء في الدنيا بقرينه الذي
كان يعينه في النار وقيل يزوج المؤمنون بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبي
في تذكرته عسعس اي ادبر وقال الحسن اقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل لرجحان ان المراد هنا ادبر قوله والصبح
اذا تنفس اي اشتد ضوءه حتى يصير نهارا اذا السماء انفطرت مكية وايها تسع عشرة بسم الله الرحمن الرحيم
سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر وقال الربيع ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه
عبد بن حميد في قوله تعالى فجرت اي فاضت قال الزركشي ينبغي قراءته بالتخفيف فانها القراءة المنسوبة
للربيع صاحب هذا التفسير وقرأ الاعمش وعاصم وكذا حمزة والكسائي فعدلك بالتخفيف ...
... وابو عمرو البصري وابن عامر الشامي بالتشديد ... مستوي الخلق اي جعلك متناسب
الاطراف فلم يجعل احدى يديه اطول ولا احدى عينيه اوسع ... في اي صورة شاء اما حسن
واما قبيح وطويل وقصير ولابي ذر او طويل او قصير قال الفراء سورة ويل للمطففين مكية او مدنية
وايها ست وثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي في قوله تعالى بل ران ... وسقط بل لغير ابي ذر ثبت الخطايا بفتح المثلثة وسكون الموحدة
بعدها ... فوقه حتى غمرها الران الغشاوة على القلب كالصدإ على الشيء الصقيل من سيف
ونحوه وقال ... ان ... ذنب على قلب ... الذي ران ... واصل الرين
الغلبة ومنه رانت الخمر على عقل شاربها ومعنى الاية ان الذنوب غلبت على قلوبهم واحاطت بها
وفي الترمذي وقال حسن صحيح عن ابي هريرة مرفوعا ان العبد اذا اخطأ خطيئة نكتت في قلبه
نكتة فاذا هو نزع واستغفر صقلت فان عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه فهو الران الذي ذكر الله في كتابه

اعملوا فكل ميسر زاد في رواية الباب اللاحق لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فيتيسر للسعادة
واما من كان من اهل الشقاوة ثم قرا فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية قال الخطابي في هذا الحديث
الاثنين يتكل على كتابنا مطالبة منهم بامر يوجب تعطيل العبودية وزعم ان يتخذوا حجة لا نفسهم في ترك العمل
فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا فكل ميسر لما خلق له بامرين لا يبطل احدهما بالآخر باطن هو العلة
الموجبة في حكم الربوبية وظاهر هو العلم اللازم في حق العبودية وهو امارة مخيلة غير مفيدة حقيقة
للعلم ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب والاجل المضروب في العمر مع المعالجة بالطب فانك
تجد المغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعامتهم ان الظاهر
لا يترك بسبب الباطن قال في فتوح الغيب لخص عليكم شان العبودية وما خلقتم لاجله وامرتم به
وكلوا امور الربوبية الغيبية الى صاحبها فلا عليكم شانها قال شعبة ابن الحجاج بالاسناد السابق حدثني
بالحديث المذكور منصور هو ابن المعتمر فلم انكره من حديث سليمان اي الاعمش بل وافق حديثه فما انكرته
منه ... قوله من وجل واما من بخل بما امر به واستغنى بشهوات الدنيا ثبت لابي ذر باب قوله
وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى البلخي المشهور بخت قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرؤاسي بضم الراء
وبالهمزة بعدها سين مهملة عن الاعمش سليمان عن سعيد بن ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي
الله عنه عليه السلام قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة يتبع الغرقد فقال ما
منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا ولابي ذر قلنا يا رسول الله افلا نتكل اي على
كتابنا وندع العمل قال اعملوا فكل ميسر اي لما خلق له ثم قرا عليه السلام فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
فسنيسره لليسرى فنيسره للخلة التي تؤدي الى اليسر الى قوله فسنيسره للعسرى للخلة المؤدية للعسر والشدة
لدخول النار قال الطيبي اما ان يحمل ما ثبت لليسرى والعسرى بانه ان كان المراد منهما جماعة الاعمال فذلك ظاهر
وان كان المراد عملا واحدا فيرجع الى التأنيث الى الحالة والعمل ويجوز ان يراد بالحالة اليسرى والعسرى
قوله وكذب ولابي ذر باب قوله جل وعلا وكذب بالحسنى وبه قال حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة هو ابن محمد بن ابي شيبة ونسبه لجده لشهرته به العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه انه قال كنا في
جنازة لم يسم صاحبها في بقيع الغرقد مقبرة بالمدينة فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله
ومعه مخصرة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء عصى فنكس بفتح النون والكاف مشددة
بعدها سين مهملة فجعل ينكت بمخصرته في الارض ثم قال عليه السلام ما منكم من احد وما من نفس منفوسة مولودة الا كتب
مكانها الذي تصير اليه من الجنة والنار الا قد كتبت ولابي ذر عن الكشميهني والا كتب باسقاط قد وله
عن الحموي والمستملي او قد كتبت شقية او سعيدة ولابي ذر وقد كتبت سعيدة قال ولابي ذر فقال

يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى عمل سعادة ولابي ذر
ولأبي ذر الى عمل اهل السعادة ومن كان من اهل الشقاء ولابي ذر من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة
ولابي ذر اهل الشقاء قال عليه السلام اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون
لعمل اهل الشقاء ولابي ذر عن الكشميهني الشقاوة ثم قرا عليه السلام فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
الآية الى آخرها ... بالتنوين اي في قوله تعالى فسنيسره للعسرى وسقط لغير ابي ذر باب وبه
قال حدثنا آدم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان انه قال سمعت سعد بن
عبيدة بسكون العين الاولى وضم الثانية يحدث عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فاخذ شيئا فجعل ينكت به في الارض في الرواية فجعل ينكت
بمخصرته في الارض فقال ما منكم من احد الا وقد ولابي ذر الا قد كتب مقعده اي موضع قعوده من النار ومقعده
موضع قعوده من الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا المكتوب في الازل وندع العمل اي نتركه اذ لا فائدة فيه
مع سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة او النار قال عليه السلام مجيبا لهم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان
من اهل السعادة فيسر لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاء فييسر لعمل اهل الشقاوة ولابي ذر عن الكشميهني
فسييسر بسين بعد الفاء بدل الياء وعن الحموي والمستملي الشقاء بالمد واسقاط الواو والهاء وسقط لابي ذر
لفظ اهل قال المظهري جوابه عليه السلام بقوله اعملوا من اسلوب الحكيم منعهم عن الاتكال وترك
العمل وامرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال امر مولاه وعبوديته وتفويض الامر اليه قال تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون ولا يجعلوا حظ العمل الجنة ثم قرا عليه السلام فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
الآية وقد ذكر ابن جرير ان هذه الآية نزلت في الصديق ثم روي بسنده الى عبد الله ابن الزبير قال كان ابو بكر يعتق
على الاسلام بمكة وكان يعتق عجائز ونساء اذا اسلمن فقال له ابوه اي بني اراك تعتق اناسا ضعافا فلو انك تعتق رجالا
يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال اي ابت انما اريد ما عند الله فحدثني بعض اهل بيتي ان هذه الآية انزلت فيه
فاما من اعطى واتقى الى آخرها وذكر غير واحد من المفسرين ان قوله وسيجنبها الاتقى الى آخرها نزلت فيه ايضا حتى ان بعضهم
حكى اجماع المفسرين عليه ولا شك انه داخل فيها واولى الامة بعمومها وذكر تقدم ولكنه مقدم الامة
وسابقهم في جميع الاوصاف الحميدة سورة والضحى مكية وآيها احدى عشرة بسم الله الرحمن الرحيم
ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي اذا سجى ولابي ذر اذا سجى مكتوب بالالف بدل
الياء استوى وقال غيره غير مجاهد معناه اظلم ولابي ذر اذا سجى مكتوب بالالف بدل الياء استوى وقال غيره غير مجاهد
معناه اظلم ولابي ذر سجى اظلم قال الفراء وقال ابن الاعرابي اشتد ظلامه وقيل سكن من سجى البحر سجوا اي سكنت امواجه
وليل ساج ساكن الريح ... قال ابو عبيدة اي ذو عيال وقال اعال الرجل اي ... مثل عيالك هذا
... ما تركك منذ ... ما احتارك وما قلاك وما بغضك عن جبال ... والمفعول استغنا ... قد ... بموصل

تنفي من صنعة لحركة اي في نفي من احسن نفي برد سقط لابي ذر نفي من الخلق سورة اقرا باسم ربك اي اول
القران معنيا باسم سبحانه وسقط لفظ سورة لغير ابي ذر فقال ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا محمد
بن سعيد قال حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى ابن عتيق الطفاوي بضم التاء والفاء عن الذي خلق مكية ما يحضا
تسع عشرة وقيل له اقرا باسم ربك الحسن البصري قال اكتب في المصحف في اول الامام اما القران الذي هو الفاتحة
بسم الله الرحمن الرحيم فقط واجعل بين السورتين خطا يكون علامة فاصلة بينهما بين غير بسملة وهذا مذهب
حمزة حيث قرا بالتسليم اول الفاتحة فقط وقال مجاهد فيما وصله الفريابي نادية اي عشيرته فليدع اهلهم واصل
النادي المجلس الذي يجمع الناس ولا يسمى ناديا ما لم يكن اهله الزبانية اي الملائكة وهي سموا بذلك لانهم يدفعون
اهل النار اليها المجاشيد ماخوذ من الزبن وهو الدفع وقال معمر ابو عبيدة الرجعى هي المرجع في الاخرة وقد
تضربه لفة الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغير ابي ذر وحينئذ فيكون من قول مجاهد ولا وجه لوجود
عن ابي عبيدة لنسفعن اي لنا خذن بناصيته فلنجرنه الى النار لغير ابي ذر قال لنا خذن ولنسفعن بالنون الخفيفة
وفي رسم المصحف بالالف سفعت بيده بفتح السين والفاء وسكون العين اي اخذت قاله ابو عبيدة ايضا
بالتنوين بدون ترجمة وهو ثابت لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير القرشي المصري ونسبه لجده لشهرته
واسم ابيه عبد الله وسقط ابن بكير لغير ابي ذر قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين مصغرا
ابن خالد عن ابن شهاب الزهري قال المولى وحدثني بالافراد وسقط لغير ابي ذر سعيد بن مروان
ابو عثمان البغدادي نزيل نيسابور فقال حدثنا محمد بن عبد العزيز ابن ابي رزمة بكسر الراء وسكون الزاي قال اخبرنا
ابو صالح سليمان ولقبه سلمويه بفتح السين المهملة واللام وسكنها ابو ذر ابن صالح الليثي المروزي قال حدثني بالافراد
عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد بن الزباني انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب الزهري ان عروة بن الزبير
ابن العوام اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها قالت واللفظ للمسند الثاني كان اول ما
بدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في بدء الوحي الرؤيا الصادقة في النوم فكان يرى ذلك فحمل
على ان ما سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم ويؤيده ما في حديث ابي نا مسندا الى الله وجابر الملك فقال اقرا
اني اخرجني باد بدء الوحي الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح بنصب الا
شمس النبوة قد كانت تبادي انوارها الرؤيا اي ان ظهرت اشعتها ثم نورها ثم حبب اليه الخلاء بالمد اي
الخلوة لان فيه فراغ القلب والانقطاع عن الخلق فكان يلحق بفتح الحاء المهملة وصل اللام الساكنة اخره قاف وفي
بدء الوحي يخلو ولابن اسحاق كان يخلو بحراء بالصرف على ارادة المكان جبل على يسار الذاهب الى منى يحنث قوم
المثلثة بعد النون قال عروة او من دونها من الرواة والتحنث هو التعبد الليالي ذوات العدد مع ايامهن
واقتصر على الليالي لانهن انسب للخلوة وزاد عبيد بن عمير ابن اسحق فيطعم من يرد عليه من المساكين وبنده
ايضا انه كان يعتكف في شهر رمضان قبل ان يرجع الى اهله عياله ويتزود لذلك المتعبد والخلوة ثم يرجع

الى خديجهم

او مخرجيّ هم بتشديد الياء مفتوحة جمع مخرج والاصل مخرجوني فحذفت نون الجمع للاضافة وقلبت الواو ياء
وادغمت في الياء بالموحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بضمها بالميم بدل الموحدة والضمير اليالي
والخلوة والعبادة اولا ... السابقة ويحتمل ان يكون الرواة ثم يرد مثلها اذا فرغ الزاد ... لتتعد
الذي صرت عادتا انه كلما فرغ قال في الفتح وهذا عندي اشهر حتى يحييه بكسر الميم اي اتاه الحق وهو الوحي
فاجاه مفاجاة بغتة في موضع الحال فجاءه الملك جبريل فقال له اقرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما انا بقارئ ما نافية واسمها انا وخبرها بقارئ اي ما احسن القراءة قال فاخذني جبريل فغطني ضمني وعصرني
حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم والنصب اي بلغ الغط مني الجهد وبضم الجيم والرفع اي بلغ الجهد مبلغه ثم ارسلني
فقال اقرا قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا قلت انا بقارئ
فاخذني الثالثة حتى بلغ مني الجهد وانما فعل به ذلك ليفرغه من النظر الى امور الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه ثم
ارسلني فقال اقرا باسم ربك قال الحافظ ابن حجر نقلا عن الحكمة في تكرير الاقراء الاشارة الى انحصار الايمان الذي ينشأ
الوحي بسببه في ثلاث القول والعمل والنية وان الوحي يشتمل على ثلاث التوحيد والاحكام والقصص وفي
تكرير الغط الاشارة الى الشدائد الثلاث التي وقعت له عليه السلام وهي الحصر في الشعب وخروجه في الهجرة وما وقع
يوم احد وفي الارسالات الثلاث الى حصول التيسير له عقب الثلاث المذكورة الذي خلق وخروجه في الهجرة وما
وقع يوم احد وفي الارسالات الثلاث الى حصول التيسير له عقب الثلاث المذكورة الذي خلق خلق الانسان
الجنس من علق جمع علقة وهي القطعة اليسيرة من الدم الغليظ اقرا وربك الاكرم الذي لا يوازيه كريم ولا يعادله
في الكرم نظير الذي علم الخط بالقلم قال قتادة القلم نعمة من الله عز وجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح
عيش علم الانسان من العلوم والخط والصناعات ما لم يعلم الايات قبل تعليمه وسقط لابي ذر قوله الذي علم
بالقلم وقال الايات الى قوله الذي علم بالقلم وقال الايات الى قوله علم الانسان ما لم يعلم وهي خمس ايات وما بعدها
الى اخرها نزلت في ابي جهل وضمت اليها فرجع بالايات الخمس رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره
جمع بادرة وهي لحمة او سبب العروة اللحمة التي بين المنكب والعنق تضطرب عند الفزع ولابي ذر عن الكشميهني
فؤاده قلبه حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين للحموي والمستملي من التزميل وهو التلفيف طلب
ذلك ليسكن ما حصل له من الرعدة من شدة هول الامر وثقله فزملوه بفتح الميم كما امر حتى ذهب عنه الروع
بفتح الراء اي الفزع فقال لخديجة اي خديجة بالف قد ولابي عن الكشميهني من خشيت على نفسي ... ان لا اطيق حمل اعباء
الوحي بالفزع عند لقاء الملك فاخبرها الخبر قالت خديجة له عليه السلام كلا اي لا خوف عليك فابشر فوالله لا
يخزيك الله ابدا بالخاء المعجمة والزاي المكسورة وفي مرسل عبيد بن عمير ابشر يا ابن عم واثبت فوالذي نفسي بيده
اني لارجو ان تكون نبي هذه الامة فوالله انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف
وتشديد اللام الضعيف المنقطع واليتيم وتكسب المعدوم بفتح التاء وكسر السين تعطي الناس
... عند غيرك وتقري الضيف بفتح اوله من الثلاثي وتعين على نوائب الحق حوادثه فانطلقت بحديثه

سماحيم لرحق انت من ورقة ابن نوفل بن اسد وهي خديجة بنت خويلد ابن اسد وكان ورقة امرا تنصر في الجاهلية
وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب اي كتابته وذلك لتمكنه في دين
النصارى ومعرفته بكتابهم وكان ورقة شيخا كبيرا حال كونه قد عمي فقالت له خديجة يا عم ولابي ذر يا ابن عم
اسمع من ابن اخيك يعني النبي صلى الله عليه وسلم لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ما له عليه السلام اي اسمع منه اي الذي يقول له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم
خبر ما راى فقال له ورقة هذا الناموس اي جبريل الذي انزل بضم الهمزة على موسى وفي رواية الزبير
بن بكار على عيسى وقد حقق في بدء الوحي بحث ذلك لنبي وفي بدء الوحي بالنبي ما باه الذل يا ليتني فيها في مدة النبوة
والدعوة جذعا بفتح الجيم والمعجمة اي ليتني شاب فيها لكي اكون حيا وكرر ذلك بعد ذلك حوبادا في ما الدا
لا ضي اذ يخرجك قومك اي من مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم بفتح الواو وتشديد
التحتية وهم مبتدأ ومخرجي خبره مقدما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر نحو افلم ينظروا
والاستفهام للانكار وبقية المباحث سبقت اول الكتاب قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به من الوحي الا عودي
بضم العين وكسر الدال المهملة وفي بدء الوحي الا عودي وان يدركني بالجزم بان الشرطية يومك فاعل يدركني
اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا مؤزرا بفتح الزاي اي بليغا صفة لنصر المنصوب على المصدرية
ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي اي احتبس فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في
التعبير من طريق معمر عن الزهري فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما
اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا فيسكن
لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى
له جبريل فقال له مثل ذلك وهذه الزيادة خاصة برواية معمر والقائل فيما بلغنا الزهري وليس موصولا فيحتمل
يحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور وسقط قوله فيما بلغنا عند ابن مردويه في تفسيره من طريق محمد بن
كثير عن معمر قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعتمد وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة او بالعين
المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة وانما اراده عليه السلام ان يلقي نفسه من رؤوس شواهق الجبال حزنا
على ما فاته من الامر الذي بشره به ورقة وحمله القاضي عياض على انه لما اخرجه من تكذيب من بلغه كقوله فلعلك
باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا او خاف ان الفترة لامر او سبب منه فخشي ان يكون عقوبة
من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع عن ذلك فيعترض نعم خرج الطبري من طريق النعمان بن راشد
عن ابن شهاب ان ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال يا محمد انت رسول الله حقا قال
فلقد هممت ان اطرح نفسي من حالق جبل اي علوه كما حب ما به ذلك لضعف قوته عن تحمل حمل اعباء
النبوة وخوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا كما يطلب الرجل الراحة من غم يناله في الحال

فيه نزل الم

فيه نزاله عنه ولو مضى الى اهلاك نفسه عاجلا واما ما روي ابن اسحق عن بعضهم ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال وذكر جواره بحراء قال فجاءني وانا نائم فقال اقرأ وذكر نحو حديث عائشة في ... له وانقرأ اقرأ باسم ربك
فانصرفوا عني وهببت من نومي فكانما صورت في قلبي ولم يكن ابغض الي من شاعر ومجنون ثم قلت لا تحدث
عني قريش بهذا ابدا لاعمدن الى حالق من الجبل فلاطرحن نفسي منه فلاقتلنها فاجاب عنه القاضي بانه انما كان
قبل لقائه جبريل وقبل اعلام الله له بالنبوة واظهاره واصطفائه بالرسالة قال محمد بن شهاب الزهري بالاسناد
الاول من السندين المذكورين او تعليقا اخبرني بالافراد عروة بما سبق واخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف
وسقط ابن عبد الرحمن لغير ابي ذر ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فلم يدرك جابر زمان القصة وهو محمول على ان يكون سمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديثه بينا بغير ميم انا امشي سمعت وفي بدء الوحي اذ سمعت صوتا
من السماء فرفعت بصري ولابي ذر عن الكشميهني راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء هو جبريل عليه
السلام جالس على كرسي بين السماء والارض جالس رفع خبر عن الملك ففرقت بكسر الراء وسكون
القاف اي خفت فرجعت الى اهلي بسبب الفرق فقلت لهم زملوني زملوني ... مدثرة ... فانزل الله
تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر عن النجاسة والرجز فاهجر دم على هجرها
قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق والرجز هي الاوثان التي كان اهل الجاهلية يعبدون ثم قال
ثم تتابع الوحي وانت ضمير الرجز ... باعتبار الجنس قوله خلق ولابي ذر
خلق الانسان من علق وبه قال ابن بكير يحيى بن عبد الله المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين ابن خالد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت اول ولابي ذر رضي الله
عنها قالت اول ولابي ذر عن عائشة اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من الوحي
الرؤيا الصالحة ولابي ذر عن الكشميهني الصادقة زاد في رواية النوم وهي تأكيد حالا فاردا مختص بالنوم
فجاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي واستنبط السهيلي
من هذا الامر ثبوت البسملة في اول الفاتحة لان هذا الامر هو اول شيء نزل من القرآن فاولى مواضع امتثاله
اول القرآن حتى لم اقرأ ولابي ذر ... بالتنوين اقرأ وربك الاكرم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر ... بن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم ح لتحويل السند كما مر قال الليث بن سعد فيما وصله المؤلف في بدء الوحي
حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد قال محمد هو ابن مسلم بن شهاب الزهري اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرؤيا الصادقة بالقاف ولم يقل هنا في النوم ثم جاءه الملك جبريل فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق

بسبب الشركة وقد قال تعالى لم يلد ولم يولد فانه يحصل للتخصيص ان الولد ... لا يكون الا جسمين وهما منزه عنه
فلا شبهة منقص وان كانا يكونان بالتمام على ان الولد مثل الوالد ... سلب النقائص في الكمال قوله الله الصمد
ولابي ذر ... بالتنوين اي في قوله عز وجل الله الصمد يعني اختلفوا في الصمد قال ابو وائل
شقيق ابن سلمة مما وصله الفريابي هو السيد الذي انتهى سؤدده وقال ابن عباس الذي يصمد اليه الخلائق
في حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد اذا قصد وهو الموصوف به على الاطلاق فانه مستغن عن غيره مطلقا وكل ما
عداه يحتاج اليه في جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الباقي بعد خلقه وعن الحسن الصمد الحي القيوم الذي
لا زوال له وعن عكرمة الذي لم يخرج منه شيء ولا يطعم وعن الضحاك والسدي الذي لا جوف له وعن عبد الله
بن بريدة الصمد نور يتلألأ وكل هذه الاوصاف صحيحة في صفاته تعالى على ما لا يخفى وبه قال اسحق بن منصور الكوسج
قال وابو ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال انا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال الله كذبني ...
ابن آدم المنكر للبعث ولم يكن له ذلك التكذيب وشتمني ولم يكن له ذلك ولكنهما هي انا ولابي ذر فاما تكذيبه
اياي ان يقول لي لن اعيدني كما بدأني ... قيل ... جواب اما ...
اياي ان يقول ... اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذي لم الد ولم اولد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ولم يكن لي على طريقة الالتفات لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد تقدم في تفسيرها ان كانت العرب سبق المولود لانه الاهم
لقولهم ولد الله وقوله ولم يولد كالحجة على انه لم يلد وقال في هذه السورة لم يلد وفي الاسراء لم يتخذ ولدا لان
في النصارى من يقول عيسى ولد الله حقيقة ومنهم من يقول ان الله اتخذه ولدا تشريفا فنفى الامرين ...
قوله لم يلد الى اخره لابي ذر كفوا بضمتين وكفئا بفتح الكاف وسكون الفاء ... تحتية همزة ...
وكفيا بكسر الكاف وفتح الفاء ممدودا واحد في المعنى ونقل في فتوح الغيب عن الغزالي انه قال الواحد هو
الواحد الذي هو يمتنع الشركة والاحد الذي لا تركيب فيه فالواحد نفي للشريك والمثل والاحد نفي للكثرة
في ذاته فالصمد المعنى المحتاج اليه غيره وهو احدي الذات واحدي الصفات لانه لو كان له شريك ...
ملكه فما كان غنيا يحتاج اليه غيره بل كان محتاجا في قوامه ووجوده الى اجزائه ... فالصمد دليل على الواحد
والاحدية ولم يلد دليل على ان وجوده مستمر ليس وجودا مثل وجود الانسان يحصل بعد العدم ويبقى
دائما ... ولم يكن له كفوا احد دليل على الوجود الحقيقي الذي لم يعاد
هو الموجود الذي يفيد وجوده غيره ولا يعيد الموجود من غيره فقوله تعالى احد دليل على اثبات ذاته
المقدسة المنزهة والصمدية تقتضي نفي الحاجة عنه واحتياج غيره اليه ولم يلد الى اخر السورة سلب
ما يوصف به غيره عنه ولا طريق في معرفته تعالى اوضح من سلب صفات المخلوقات عنه ولما اشتملت هذه السورة
مع قصرها على جميع المعارف الالهية والرد على من الحد فيها جاء انها تعدل ثلث القرآن كما سيأتي قريبا

ان شاء الله

ان شاء الله تعالى في كتاب فضائل القرآن وهو محل ذكر ... على ما فهمه من ذهب من العلماء ... الى ان
لقارئها من الثواب ما يقارب ختمة ... في الجواب الحق ان الله يعطي ما يشاء لمن يشاء والجواب الكلامي يحوج
يمكن ... ان القرآن ثلاثة اقسام قسم فيما يجوز ان يوصف به وما لا يجوز وقسم من امر الدنيا وقسم من الاخرة
لتضمن سورة الاخلاص على القسم الواحد صارت تعدل ثلاثة ولهذا سميت سورة الاخلاص لانها خلصت
في صفاته خاصة ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في محله قريبا بعون الله وطوله وسقط قوله كفوا وكفؤا الى
اخره لغير ابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم سورة قل اعوذ برب الفلق مكية او مدنية وآيها
خمس ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي الفلق ... مكية او مدنية وآيها
خمس ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر الصبح اي فلقه لان الليل يفلق عنه ... وتخصيصه لما فيه من تغير
الحال وتبديل وحشة الليل بسرور النور وقيل هو كل ما يفلقه الله كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام
عن الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لابي ذر وسقط لغيره وغاسق بالرفع وبالجر وهو موافق للتنزيل
الليل اي العظيم ظلامه اذا وقب اي غروب الشمس قاله ... ومن فرق وفلق الصبح الاول بالراء والثاني
باللام وقب اذا دخل في كل شيء واظلم لغروب الشمس وقيل القمر فانه يكسف فيغرق ووقوبه دخوله في الكسوف
وفي حديث عائشة عند الترمذي والحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ بيدها فاراها القمر حين طلع وقال تعوذي
بالله من شر هذا الغاسق اذا وقب قال في شرح المشكاة ... النبي صلى الله عليه وسلم استعاذ بالمعوذتين
لانهما من الجوامع في هذا الباب فتامل في ... كيف خص المستعاذ به برب الفلق اي فالق الاصباح لان
هذا الوقت وقت ... الافراد ونزول الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدأ بالعام
في قوله من شر ما خلق اي من شر خلقه ثم ثنى بالعطف عليه ما هو ... اخفى وهو نقيض انفلاق الصبح من
دخول الظلام واعطاه المعنى ومن شر غاسق اذا وقب لان انبثاث الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ومنه قولهم
الليل اخفى للويل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم هو ابن
ابي النجود بفتح النون والجيم المضمومة احد القراء السبع وعبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن
ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي كلاهما عن زر بن حبيش بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش
بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة اخره معجمة مصغرا وسقط ابن حبيش لابي ذر انه قال سألت ابي بن كعب
عن المعوذتين بكسر الواو المشددة وعند ابن حبان ... عن عاصم قلت لابي بن كعب ان ابن مسعود لا يكتب
المعوذتين في مصحفه فقال اني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فقال لي ولابي ذر فقال قيل لي قل
فقلت ... جبريل قل اعوذ برب الفلق قال ابي فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ...
ابي يعلى عن علقمة قال كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول انما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرأ بهما ورواه عبد الله بن الامام احمد عن عبد الرحمن بن زيد ويقول انهما

من كتاب الله وهذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء ان ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه وحينئذ
فقول النووي في شرح المهذب اجمع المسلمون على ان المعوذتين والفاتحة من القران وان من جحد منها شيئا كفر وما
نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر كما نبه عليه في الفتح اذ فيه طعن في الروايات الصحيحة بغير مستند
وهو غير مقبول وحينئذ فالمصير الى التاويل اولى وقد تاوله القاضي ابو بكر الباقلاني في ذلك بان ابن مسعود لم ينكر
قرانيتهما وانما انكر اثباتهما في المصحف لانه كان يرى ان لا يكتب في المصحف شيئا الا ان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في كتابته فيه وكانه
لم يبلغه الاذن في ذلك فليس جحدا لقرانيتهما وتعقب بان الرواية السابقة الصريحة التي فيها ويقول انهما ليستا من كتاب
الله واجيب بامكان حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التاويل المذكور قاله في فتح الباري ويحتمل ايضا انه لم يسمعهما
من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتواترا عنده ثم لعله قد رجع عن قوله ذلك الى قول الجماعة فقد اجمع الصحابة
عليهما واثبتوهما في المصاحف التي بعثوها الى سائر الافاق سورة قل اعوذ برب الناس مكية او مدنية وايها
ست ايات قلت انه تعالى رب جميع العالمين فلم خص الناس اجيب لشرفهم او لان المامور بها الناس وسقط
لفظ سورة لغير ابي ذر ويذكر عن ابن عباس ولابي ذر وقال ابن عباس الوسواس اذا ولد خنسه الشيطان فاذا ذكر الله
ذهب الشيطان اعترض السفاقسي بان المعروف في اللغة خنس اذا رجع وانقبض وقال الصفاقسي ايضا ولعله
كان خنسه فان سلم اللفظ من الانقلاب والتصحيف فالمعنى ازاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه باصبعه في
خاصرته فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم يذكر الله ثبت او لم يذهب المعنى ثبت على قلبه فالتعبير بتذكر
اولى لان اسناده الى ابن عباس ضعيف اخرجه الطبراني وغيره واخرج ابن مردويه من وجه اخر عن ابن عباس ضعيف
اخرجه الطبراني وغيره واخرج ابن مردويه من وجه اخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد المولود
والوسواس على قلبه فهو يصرفه حيث شاء فاذا ذكر الله خنس واذا غفل جثم على قلبه فوسوس
وعند سعيد بن منصور من طريق عروة بن الزبير قال سال عيسى عليه السلام ربه ان يريه موضع الشيطان
من ابن ادم فاراه فاذا راسه مثل راس الحية واضع راسه على ثمرة القلب فاذا العبد ربه خنس واذا تركه مناه
وحدثه وقوله يوسوس في صدور الناس هل يختص ببني ادم اوضح بني ادم والجن فيه قولان ويكونون قد دخلوا
في لفظ الناس تغليبا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا عبدة بن ابي لبابة بفتح اللام
وبين الموحدتين المخففتين الخفيفين الاسدي عن زر بن حبيش وحدثنا عاصم بن ابي النجود عن زر قال سالت ابي بن
كعب قلت له يا ابا المنذر هي لسانك ان اخاك في الدين ابن مسعود عبد الله يقول كذا وكذا يعني ان المعوذتين ليستا
من القران كما مر التصريح به في حديث فقال ابي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال لي قيل لي
قل فقلت كما قال ابي فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اجمع ابي ما اختلف فيه
ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو انكر احد اليوم قرانيته كفر وفي مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تر ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ

برب الناس

برب الناس معناه ايضا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرا بالمعوذات في دبر كل صلاة رواه ابو داود
والترمذي وعند النسائي عنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا بهما في صلاة الصبح وقد روي ذلك بطرق
تدبيرها التي تركتها خوف الاطالة هاهنا والله الموفق للصواب تم الشرح والله اعلم باسرار كتابه في يوم الاثنين جمادى
عشرين شعبان سنة عشر وتسعمائة احسن الله تعالى عنه وكرمه وما قبلنا المسلمين فيها وكان الكلام
ويسر اكمال هذا المجموع ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه تعالى ذلك فانه الحفيظ الجواد الكريم
الرؤوف الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل الصلاة واتم التسليم

بسم الله الرحمن الرحيم

خاتمة فضل ما اختلف في القران شيء افضل من شيء فذهب الاشعري والقاضي ابو بكر الى انه لا فضل لبعضه
على بعض لان الافضل يشعر بنقص المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه وقال قوم بالافضلية
لظواهر الاحاديث كحديث اعظم سورة في القران ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع الى عظم الاجر والثواب وقال
اخرون بل لذات اللفظ وان ما تضمنته اية الكرسي واخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته
وصفاته ليس موجودا مثلا في تبت يدا ابي لهب فالتفضيل للمعاني العجيبة وكثرتها لا من حيث الصفة وقال الخوف
من قال ان قل هو الله احد ابلغ من تبت يدا ابي لهب يجعل الله له من ذكر الله دون النوع حيث الدعاء على الكافرين
بذلك غير صحيح بل ينبغي ان يقال تبت يدا ابي لهب دعاء عليه بالخسران وقيل بمجموعه لم يقع الدعاء بالخسران
احسن من هذه وكذلك في قل هو الله احد لا يوجد عبارة تدل على الوحدانية ابلغ منها فالعالم اذا نظر الى تبت
في باب الدعاء بالخسران ونظر الى قل هو الله احد في باب التوحيد لا يمكنه ان يقول احدهما ابلغ من الاخر وهذا التفصيل
يغفل عنه من لا علم عنده بعلم البيان ولعل الخلاف في هذه المسألة يلتفت الى الخلاف المشهور ان كلام الله شيء واحد ام لا وعند
الاشعري انه لا يتنوع في ذاته بل بحسب متعلقاته وليس لكلام الله تعالى الذي هو صفة ذاته بعض لكن بالتاويل والتعبير
وفهم السامعين اشتمل على انواع المخاطبات ولولا تنزله في هذه المواضع لما وصلنا الى فهم شيء منه وسقطت البسملة
لابي ذر وثبت له لفظ كتاب وسقط لغيره — كيف نزول الوحي بلفظ الماضي وسقط له لفظ باب
واول ما نزل منه قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم المهيمن في قوله تعالى بين يديه ومهيمنا عليه هو الامين القران امين
القران امين على كل كتاب قبله من الكتب السماوية وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين العبسي مولاهم الكوفي عن
شيبان بفتح الشين المعجمة بن عبد الرحمن النحوي التميمي مولاهم الكوفي البصري ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف انه قال اخبرني بالافراد عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة
عشر سنين ينزل عليه القران نزولا متتابعا بعد سنة وحي المنام وفترة الوحي سنين او نصف او ثلاث وبالمدينة عشرا
ولابي ذر عن الكشميهني عشر سنين مباحث ذلك سبقت اول المغازي واخرج النسائي عن ابن عباس قال انزل القران جملة واحدة
الى السماء الدنيا في ليلة القدر ثم انزل بعد ذلك في عشرين سنة الحديث وظاهر حديث الباب انه نزل كله بمكة والمدينة خاصة وهو كذلك

ومن نزل منه في غيرها حيث كان صلى الله عليه وسلم في سفر حج او غزاة ولكن الاصطلاح ان كل ما نزل قبل الهجرة
مكي وما بعدها مدني وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال سمعت
ابي سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال انبئت بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اخبرت ان جبريل اتى النبي
صلى الله عليه وسلم وعنده ام سلمة زوجته رضي الله عنها فجعل يتحدث فقال النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة
من هذا او كما قال شك من الراوي مع بقاء المعنى في ذهنه فقال هذا دحية الكلبي فلما قام عليه السلام قالت ام سلمة
والله ما حسبته الا اياه اي دحية حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يخبر جبريل او كما قال في الفتح ولم اقف
في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في اي قصة ويحتمل ان يكون في قصة بني قريظة فقد وقع في دلائل
البيهقي والصلاة عن عائشة انها رات النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما دخل قلت من هذا
الرجل الذي كنت تكلمه قال بمن تشبهيه قلت بدحية ابن خليفة قال ذاك جبريل امرني ان امضي الى بني قريظة ونقل
العيني بان هذا في الرؤية في حديث الباب ام سلمة وهنا عائشة وباختلاف الرواية واجاب في انتقاض الاعتراض
بانه ليس في شيء من ذلك ما يمنع احتمال اتحاد القصة فلرؤية كل من عائشة وام سلمة كذا قال فليتامل وسقط لفظ
قال حتى قال معتمر قال ابي سليمان قلت لابي عثمان النهدي ممن سمعت هذا الحديث قال سمعت من اسامة بن زيد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا سعيد
المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء
نبي الا اعطي من المعجزات ما موصول مفعول ثان لاعطي الذي مثله مبتدا خبره آمن بالمد عليه اي لاجله البشر والجملة
صلة الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر بها لتضمنها معنى الغلبة اي يؤمنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لا يستطيعون
دفعه عن انفسهم وقال الطيبي لفظ عليها في التحدي والمساواة اي ليس نبي الا قد اعطاه الله من المعجزات
الشيء الذي صفته انه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان وتحريره ان كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خارق العادات
بحسب زمانه كقلب العصا ثعبانا لان الغلبة في زمن موسى عليه السلام للسحر فاتاهم بما يوافق السحر فاضطرهم الى الايمان
وفي زمن عيسى عليه السلام الطب واحياء الموتى وفي زمان نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها
فخرهم فيما بينهم حتى علقوا القصائد السبع بباب الكعبة تحديا لمعارضتها فجاء بالقران من جنسها فعجز
اي فعجز عنه البلغاء الكاملون في عصره انتهى ويحتمل ان يكون المعنى ان القران ليس له مثل لا صورة ولا حقيقة
قال تعالى فاتوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فانها وان لم يكن لها مثل حقيقة يحتمل ان يكون لها
صورة فانما كان الذي اوتيته من المعجز وحيا اوحاه الله الي وهو القران وليست
معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة في القران فالمراد انه اعظمها واكثرها فائدة فانه يشتمل على الدعوة والحجة
وينتفع به الى يوم القيمة ولذا رتب عليه قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا اي يوم القيمة اذ باستمرار المعجزة
ودوامها يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وهذا بخلاف معجزات سائر الرسل فانها انقرضت بانقراض عصرهم

اما معجزات

اما معجزات القران فانها لا تنقرض انه يتحدى به فلا يمضي عصر الا ويظهر وجوه الاعجاز في اسلوبه وبلاغته واخباره
بالمغيبات ولا يمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شيء مما اخبر به عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الاعتصام ومسلم في الايمان والنسائي في التفسير وفضائل القران وبه قال حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين
الناقد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان الله تعالى تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم
الوحي اي انزله متتابعا متواترا قبل وفاته اي قربها حتى توفاه اي الزمان الذي وقعت فيه وفاته اكثر ما كان الوحي
نزولا عليه من غيره من الازمنة لان في اول البعثة فتر فترة ثم كثر ولم ينزل بمكة من السور الطوال
الا القليل ثم كانت الازمنة الاخيرة من الحياة النبوية اكثر نزولا لان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الاحكام
وعند ابن يونس في تاريخ مصر في ترجمة سعيد بن ابي مريم ما حكاه في الفتح ان سبب تحديث انس بذلك سؤال
الزهري هل فترة الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت فقال بل اكثر ما كان واحم وسقطت التصلية لابي ذر
ثم توفي الوحي من قوله تابع على رسوله الوحي للكشميهني وسقط لغيره ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد بالضم مبني لقطع الاضافة فيه اي بعد ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي في فضائل القران وبه قال حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الاسود بن قيس العبدي انه قال سمعت جندبا بفتح الجيم والدال المهملة ابن
عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم للتهجد ليلة او ليلتين فاتته
امراة هي جميلة حمالة الحطب العوراء بنت ابي سفيان بن حرب فقالت يا محمد ما ارى شيطانك الا قد تركك فانزل الله تعالى
اي ذر بعضهما فانزل الله عز وجل والضحى وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس وخصه لانه الساعة
التي كلم الله فيها موسى والمراد النهار كله لمقابلته بالليل في قوله والليل اذا سجى اي سكن والمراد سكون الناس
والمقول فيه وجواب القسم ما ودعك ربك وما قلى اي ما تركك منذ اختارك وما ابغضك منذ احبك والتوديع
مبالغة في الودع لان من ودعك مفارقا فقد بالغ في تركك وسقط قوله والليل الى اخره لابي ذر وقال بعد قوله
وما قلى والحديث سبق في تفسير سورة الضحى هذا باب بالتنوين نزل القران بلسان قريش
اي بلغتهم والعرب من عطف العام على الخاص قرانا عربيا ولابي ذر وقول الله تعالى قرانا عربيا بلسان عربي
مبين قال القاضي ابو بكر الباقلاني لم يكن دلالة قاطعة على نزول القران جميعه بلسان قريش لان ظاهر قوله
تعالى انا جعلناه قرانا عربيا انه نزل بجميع السنة العرب لان اسم العرب يتناول الجميع تناولا واحدا وقال ابو شامة
اي ابتداء نزوله بلغة قريش ثم ابيح ان يقرا بلغة غيرهم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع [illegible]
قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب واخبرني بالافراد والواو للعطف
على ما يذكره في الباب اللاحق ولابي ذر فاخبرني انس بن مالك قال فامر عثمان رضي الله عنه زيد بن ثابت
كاتب الوحي وقدوة الفرضيين وسعيد بن العاص ابن اخي الاموي وعبد الله بن الزبير وعبد الرحمن

الاختلاف قال في شرح السنة في هذا الحديث البيان الواضح ان الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل
من غير ان يكونوا زادوا او نقصوا منه شيئا باتفاق منهم من غير ان قدموا من شيء او لم يؤخروه بل كتبوا في المصاحف
هو على الترتيب المكتوب في اللوح المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ... اعلامه عند نزول كل آية بموضعها من سورته
وذكر ابو عبد الرحمن السلمي كانت قراءة ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين والانصار واحدة وهي القراءة التي
قرأها صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه وكان زيد شهد العرضة الاخيرة وكان يقرئ الناس
بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق في جمعه وولاه عثمان كتبة المصاحف قال السفاقسي وكان جمع ابي بكر
خوف ذهاب شيء من القرآن بذهاب حملته اذ انه لم يكن مجموعا في موضع واحد وجمع عثمان لما كثر الاختلاف
في وجوه قراءاته حين قرأوا بلغاتهم حتى ادى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مقتصرا من
اللغات على لغة قريش اذ هي ارجحها قال ابن شهاب الزهري بالاسناد السابق حدثني بالواو ... ولابي ذر
فاخبرني بالفاء والافراد ايضا خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع اباه زيد بن ثابت قال فقدت بعد بفتح القاف آية
من الاحزاب حين نسخنا المصاحف اي في زمن عثمان لا في زمن ابي بكر لان الذي فقده في خلافة ابي بكر الآيتان
من آخر سورة براءة قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمسناها اي طلبناها فوجدناها
مع خزيمة بن ثابت الانصاري بالمثلثة ابن الفاكه ابن ثعلبة ذي الشهادتين وهو غير ابي خزيمة الذي وجد معه
آخر التوبة من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها في المصحف بضم الصاد من خزيمة
المعجم واثنتي العين ... عظيم ذكر كاتب النبي صلى الله عليه وسلم بالافراد وفي نسخة كتاب
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن ... ابن السباق عبيدا قال ان زيد بن ثابت قال ارسل الي ابو بكر رضي الله عنه في خلافته قال انك
كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة
قال زيد فتتبعت اي القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال كما في الباب السابق وفي رواية ... عن
ابن شهاب العسب واللخاف والعسب والكرانيف وجرائد وفي رواية شعيب من الرقاع وعند عمارة بن غزية وقطع الاديم
حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين مع خزيمة الانصاري لم اجدهما مع احد غيره لقد جاءكم
رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم الى آخره سقط لابي ذر قوله عزيز الى آخره قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
ادع لي زيدا وليجئ بكسر اللام والجيم بالكتف والدواة بفتح الدال والا فالدواة لابي ذر عن الحموي والكتف بفتح الكاف
وكسر الواو وتخفيف الياء مشددة والكتف والكتف والدواة ثم قال له اكتب لا يستوي القاعدون وخلف ظهر النبي
صلى الله عليه وسلم عمرو بن ام مكتوم بفتح العين وسكون الميم الاعمى قال وفي رواية ابي ذر فقال يا رسول الله فما تأمرني

اولي الضرر لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله غير اولي الضرر قال الحافظ ابو ذر نفسه
وهذا على معنى التفسير لا على التلاوة وزاد البخاري من الحديث الاول قوله انك كنت تكتب الوحي وقوله في الآخر اكتب
ولم يذكر من الكتاب سوى زيد بن ثابت ... بالوحي غيره ولم يكتب بل لا بمكة لان اكثر ما كتب بعد الهجرة ولكثرة
الوحي اطلق عليه الكاتب وكان ربما غاب فيكتب غيره وقد كتب الوحي قبل ابي بن كعب وهو اول من كتب الوحي
بالمدينة واول من كتبه بمكة من قريش عبد الله بن سعد بن ابي سرح لكنه ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح وممن كتب
له صلى الله عليه وسلم في الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد وابان ابنا سعيد بن العاص بن امية وحنظلة
ابن الربيع الاسيدي ومعيقيب ابن ابي فاطمة وعبد الله بن الارقم الزهري وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة
في آخرين هذا باب بالتنوين انزل القرآن على سبعة احرف وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
المهملة وفتح الفاء آخره راء مصغرا ونسبه الى جده لشهرته به واسم ابيه كثير بالمثلثة وسعيد هذا من حفاظ المصريين
وثقاتهم قال حدثني بالافراد الليث بن سعد امام المصريين قال حدثني ايضا عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
عن عقيل ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان
ابن عباس ولابي ذر ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني القرآن
جبريل القرآن على حرف قال في الفتح هذا مما لم يصرح ابن عباس بسماعه له منه صلى الله عليه وسلم وكأنه سمعه من ابي بن كعب
فقد خرج النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب نحوه وفي حديثه ولمسلم
من حديث ابي فرددت اليه ان هون على امتي وفي رواية له ان امتي لا تطيق ذلك فلم ازل استزيده اطلب منه ان يطلب
من الله الزيادة في الاحرف للتوسعة ويزيدني اي ويطلب من جبريل ان يسأل ربه تعالى فيزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف
وفي حديث ابي المذكور ثم اتاه الثانية فقال على حرفين ثم جاءه الرابعة فقال ان الله يأمرك ان تقرأ على سبعة
احرف فايما حرف قرأوا عليه فقد اصابوا وحديث الباب في بدء الخلق وبه قال حدثنا سعيد بن عفير المصري
قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام المصري قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بكسر الميم
وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهري وعبد الرحمن بن عبد بتنوين عبد من غير اضافة الى شيء القاري بتشديد
الياء نسبة الى القارة بطن من خزيمة بن مدركة والقارة لقب واسمه اسيع بالمثلثة مصغرا حدثاه انهما سمعا عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم ولابي ذر والاصيلي زيادة ابن حزام وهو اسدي على الصحيح يقرأ
سورة الفرقان لا سورة الاحزاب او هو غلط في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو
يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره بهمزة مضمومة وسين مهملة مفتوحة
الى احد راسه اواثبه في الصلاة فتصبرت اي تكلفت الصبر حتى سلم اي فرغ من صلاته فلببته بفتح اللام وتشديد
الموحدة الاولى في الفرع ما ملخصه وقال عياض التخفيف اعرف ... اي جمعت عليه ثيابه لئلا ينفلت مني وهذا
منه ان عمر على عادته في الشدة بالامر بالمعروف فقلت من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ فقال جدني

الصبر بالدال والطاء فقال هشام اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه فقلت له كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقرانيها على غير ما قرات ... التكذيب على غلبة الظن فانه انما فعل ذلك على اجتهاد منه لظنه ان هشام خالف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه في الاسلام وسابقته بخلاف هشام فانه من مسلمة الفتح فخشي ان لا يكون اتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث انزل القرآن على سبعة احرف قبل ذلك فانطلقت به اقوده بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان ... سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله بهمزة قطع اي اطلقه ثم قال عليه السلام اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت فقال ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي اقرأني فقال رسول الله كذلك انزلت ولم يقف الحافظ ابن حجر على تعيين الاحرف التي اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان نعم جمع ما اختلف فيه ... لهشام من هذه السورة ... ثم قال عليه السلام بما انكر منها عمر على هشام ... ليطيب لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين ان هذا القرآن على سبعة احرف جمع حرف مثل فلس وافلس اي لغات او قراءات فعلى الاول يكون المعنى على اوجه من اللغات لان احد معاني الحرف في اللغة الوجه قال تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى الثاني يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه بعضها فاقرؤا ما تيسر منه اي من الاحرف المنزل بها فالمراد بالتيسير في الآية غير المراد به في الحديث لان الذي في الآية المراد به القلة والكثرة والذي في الحديث ما يستحضره القارئ من القرآن فالاول من الكمية ... وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع لعمر مع هشام منها لابي بن كعب مع ابن مسعود في سورة النحل ... وعمرو بن العاص مع رجل في آية من القرآن رواه احمد ولابن مسعود مع رجل في سورة من آل حم رواه ابن حبان والحاكم وما رواه الحاكم عن سمرة رفعه انزل القرآن على ثلاثة احرف قال ابو عبيد الله تواترت الاخبار بالسبعة الا في هذا الحديث قال ابو شامة يحتمل ان يكون بعضه انزل على سبعة احرف ... على ثلاثة احرف ثم زيد الى سبعة احرف توسعة على العباد والاكثر انها محصورة في السبعة وهل هي باقية الى الآن يقرأ بها ام كان ذلك ثم استقر الامر على بعضها الى الثاني ذهب الاكثر سفيان بن عيينة وابن وهب والطبري والطحاوي ... في الزمن النبوي ثم بعده والاكثر على الاول واختاره القاضي ابو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العربي وغيرهم ضرورة ان اللغات ... فقطعهم بغير لغتهم اقتضت التوسعة عليهم في اول الامر واذن لكل ان يقرأ على حرفه ان طرقه في اللغة الى ان انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم القرآن مرتين في السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه الآن فنسخ الله تلك القراءة المأذون فيها بما اوجب من الاقتصار على هذه القراءة التي تلقاها الناس ويشهد له حديث الترمذي عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل اني بعثت الى امة اميين فيهم الشيخ الفاني والعجوز والكبيرة والغلام قال فمرهم ان يقرؤا على سبعة احرف ... كقولك هلم وتعال واقبل ... واسرع واذهب واعجل لكن الاباحة

المذكورة لم يقع التشهي ان كل احد يغير الكلمة بمرادفها في لغته بل ذلك مقصور على السماع منه صلى الله عليه وسلم كما يشير اليه قول كل من عمر وهشام اقرأني النبي صلى الله عليه وسلم ... الاطلاق الاباحة بقراءة المرادف ولو لم يسمع لكن الاجماع من الصحابة في زمن ... على المصحف ... يمنع ذلك كما مر واختلف في المراد بالسبعة على ... في ذلك نص ولا اثر ... انه اختلف فيه على خمسة وثلاثين قولا قال ابو ... اكثرها غير مختار قال ابو جعفر محمد بن سعدان النحوي وهذا من المشكل الذي لا يدرى معناه لان الحرف ياتي بمعان ... الخليل بن احمد سبع قراءات وهذا اضعف الوجوه فقد بين الطبري وغيره ان اختلاف القراءة انما هو حرف واحد من الاحرف السبعة وقيل سبعة انواع كل نوع منها جزء من اجزاء القرآن بعضها امر ونهي ووعد ووعيد وقصص وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال وفيه حديث ... من طريق ابن مسعود ورواه البيهقي بسند مرسل وهو قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب مفرقة في القرآن فبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة ... ربيعة وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات ومعانيها واحدة الى هذا ذهب ابو عبيد وثعلب وحكاه ابن دريد عن ابي حاتم وبعضهم عن القاضي ابي بكر وقال الازهري وابن حبان انه المختار وصححه البيهقي في الشعب واستشكله ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه فقط لكونهم ... رسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث الى الناس كافة عربا وعجما لان القرآن انزل باللغة العربية وهو بلغة الى طوائف العرب وهم يترجمونه لغير العرب بالسنتهم وقال ابن الجزري تتبعت القرآن صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا هو يرجع الى سبعة اوجه من الاختلاف لا يخرج عن ذلك وذلك اما في الحركات بلا تغير في المعنى والصورة نحو ... ويحسب ... او بتغير في المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات وادكر بعد امه واما في الحروف بتغير المعنى لا الصورة نحو تبلو وتتلو وننحيك ببدنك او عكس ذلك نحو بسطة وبصطة او بتغيرهما نحو اشد منكم ومنهم ويأتل ويتأل وفامضوا الى ذكر الله واما في التقديم والتاخير نحو فيقتلون ويقتلون وجاءت سكرة الموت بالحق او في الزيادة والنقصان نحو اوصى ووصى والذكر والانثى واما نحو اختلاف الاظهار والادغام مما يعبر عنه بالاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ والمعنى لان هذه الصفات في ادائه لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا ولئن فرضنا فيكون من الاول انتهى وحديث الباب مضى في كتاب الخصومات

تاليف القرآن اي جمع آيات السورة او جمع السور مرتبة ... حدثنا بالجمع ولابي الوقت حدثني ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام ... يوسف بن ماهك بفتح الهاء وكسرها يصرف ولا يصرف للعجمة والعلمية والعطف على ... وقال ابن حجر ما عرفت ما ذا عطفت عليه ثم رايت الواو ساقطة في رواية النسفي قال اني عند عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها اذ جاءها رجل عراقي لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه فقال لها اي الكفن خير قالت ويحك كلمة ترحم وما يضرك اي شيء يضرك بعد موتك في اي كفن كفنت قال يا ام المؤمنين اريني مصحفك قالت لم قال لعلي اؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف قال في الفتح الظاهر ان هذا العراقي كان ممن ياخذ بقراءة ابن مسعود

باب بالتنوين كان جبريل يعرض القرآن بفتح الياء وكسر الراء على النبي صلى الله عليه وسلم أي يستعرضه
ما أقرأه إياه وقال مسروق هو ابن الأجدع التابعي مما وصله المؤلف في علامات النبوة عن عائشة أم المؤمنين عن
فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم عليها السلام أسر إلي النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل عليه السلام
ولأبي ذر كان يعارضني بالقرآن كل سنة أي مرة وأنه ولأبي ذر والحموي وأنه عارضني العام مرتين
ولا أراه بضم الهمزة أي ولا أظنه إلا حضر أجلي والمعارضة مفاعلة من الجانبين كأن كلا منهما كان تارة يقرأ
والآخر يستمع وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا إبراهيم
بن سعد بسكون العين الزهري العوفي أبو إسحاق الزهري عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كان النبي وفي نسخة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
أجود الناس أسخاهم بالخير بنصب أجود خبر كان وأجود بالرفع ما يكون في شهر رمضان أثبت له الأجودية
المطلقة أولا ثم عطف عليها زيادة ذلك في رمضان لئلا يتوهم من قوله وأجود ما يكون في رمضان الأجودية خاصة
برمضان فيما عدا سيليه ثم بين سبب الأجودية المذكورة بقوله لأن جبريل عليه السلام كان يلقاه في كل ليلة في شهر
رمضان حتى ينسلخ رمضان وظاهره أنه كان يلقاه في كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن إلى رمضان الذي توفي بعده وليس
مقيدا برمضان الهجرة وإن كان صيام شهر رمضان إنما فرض بعد الهجرة إذ أنه كان يسمى به قبل فرض صومه نعم يحتمل أنه
لم يعارض في رمضان من السنة الأولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحي فيها ثم تتابع … إلى الوقت
يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن أي بعضه أو معظمه لأن أول رمضان لم يكن نزل كله إلا آخر نزوله بعد
رمضان المذكور فكان في سنة عشر لما توفي صلى الله عليه وسلم وما نزل في تلك المدة اليوم أكملت لكم دينكم فإنها
نزلت يوم عرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل في تلك الأيام قليلا اغتفر أمر معارضته فاستقبل من … بعضهم
مجازا … ليقرأن القرآن فيقرأ بعضه لا يحنث إلا أن ينص كله فإذا لقيه جبريل كان عليه الصلاة والسلام
أجود بالخير من الريح المرسلة أي المطلقة يعني في الإسراع والعموم لأن الريح من العقيم … الشيء بالخير فوصفها
بالمرسلة ليعين الثاني قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تستمر مدة إرسالها وكذا كان عمله صلى الله
عليه وسلم في رمضان ديمة لا ينقطع وفيه استعمال أفعل التفضيل في الإسناد الحقيقي والمجازي لأن الجود منه صلى الله عليه وسلم
حقيقة ومن الريح مجاز فإن قلت ما الحكمة في تخصيص الليل المذكور بمعارضة القرآن أجيب بأن المقصود من … الحضور والفهم
والليل مظنة ذلك بخلاف النهار فإن فيه الشواغل والعوارض العملية لا يخفى ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل
من القرآن في كل سنة على ليالي رمضان أجزاء فيقرأ كل ليلة جزءا في جزء من الليلة وبقية ليلته لما سوى ذلك من تهجد
وراحة وتعهد أهل ولعله كان يعيد ذلك الجزء مرارا بحسب تعدد الحروف المنزل بها القرآن وهذا الحديث
قد سبق أول الصحيح في كتاب الصحيح وفي كتاب الصوم وبه قال حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي قال حدثنا أبو بكر هو ابن عياش
بالتحتية والمعجمة عن أبي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن أبي صالح ذكوان السمان عن

أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال كان أي جبريل يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن وسقط لغير الكشميهني لفظ
القرآن أي بعضه أو معظمه كل عام يأتي … من زمن البعثة … من بعده فتور الوحي إلى رمضان الذي توفي بعده
فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه زاد الأصيلي فيه واختلف … هل كانت العرضة الأخيرة بجميع الأحرف السبعة
أو بحرف واحد منها وعلى الثاني فهل هو الحرف الذي جمع عليه عثمان الناس أو غيره وقد أخرجه … وغيره من طريق عبيدة
السلماني أن الذي جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الأخيرة وعند الحاكم من حديث سمرة وإسناده حسن وقد
صححه هو وأخرج أبو عبيد من طريق داود بن أبي هند قال قلت للشعبي قوله تعالى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن
أما كان ينزل عليه في سائر السنة قال بلى ولكن جبريل يعارض النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما أنزل الله فيحكم الله
ما يشاء وينسخ ما يشاء فكان السر في عرضه مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما كتب في المصحف العثماني والاقتصار
عليه وترك ما عداه ويحتمل أن يكون لأن رمضان في السنة الأولى من نزول القرآن لم يقع فيها مدارسة لوقوع ابتداء النزول
في رمضان ثم فتر الوحي ثم تتابع فوقعت المدارسة في السنة الأخيرة في رمضان مرتين ليستوي عدد السنين والعرض وكان
صلى الله عليه وسلم يعتكف كل عام عشرا من رمضان فاعتكف عشرين يوما من رمضان في العام الذي قبض فيه زاد الأصيلي
فيه مناسبة لعرض القرآن مرتين … في الاعتكاف واسم المؤلف فقط والمعنى هذا … ذكر القراء الذين
اشتهروا بحفظ القرآن والتصدي لتعليمه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم … وبه قال حدثنا حفص بن عمر
بضم العين الحوضي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة … عن
إبراهيم النخعي عن مسروق هو ابن الأجدع أنه قال ذكر عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص عبد الله بن مسعود فقال
أي ابن عمرو لا أزال أحبه لأني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن أي تعلموه من أربعة من عبد الله بن
مسعود وبدأ به … ابن مسعود للأصيلي وأبي الوقت وسالم أي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف
مولى أبي حذيفة ومعاذ وللأصيلي زيادة بن جبل وأبي بن كعب وفيه … والأربعة المذكورون
اثنان من المهاجرين وهما السيد ابتداء بهما والآخران من الأنصار وسبق من الحديث في المناقب وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا أبي حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق بن سلمة أبو وائل قال خطبنا
عبد الله بن مسعود … ولأبي ذر رضي الله عنه فقال والله لقد أخذت من في أي فم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بضعا بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاث إلى التسع وسبعين سورة بالموحدة بعد السين وزاد عاصم
عن زر … وأخذت بقية القرآن عن أصحابه ولم أقف على تعيين السور المذكورة وإنما قال ابن مسعود ذلك لما
أمر بالمصاحف … على المصاحف العثمانية … ذلك وقال أفأترك ما أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه أحمد وابن أبي داود من طريق الثوري وإسرائيل وغيرهما عن أبي إسحاق عن خمير بالمعجمة مصغرا بن مالك والله
لقد علم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أني أعلمهم بكتاب الله ووقع عند النسائي من طريق عبدة وابن أبي داود من
طريق الثوري وإسرائيل وغيرهما عن أبي إسحاق عن خمير بمعجمة مصغرا بن مالك والله لقد علم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

عبادة بن الصامت وابا الدرداء ومعاذ ومجمع بن جارية وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد وغيرهم
ايضا ابو موسى الاشعري فيما ذكره الداني وعمرو بن العاص وسعد بن عبادة وبالجملة فسعد بن [illegible] ضبطهم
على ما لا يخفى ولا يتمسك بما في هذه الاحاديث لما ذكر وكيف يكون ذلك مع ما ورد من قتل القراء سبعون يوم اليمامة
لا سيما في هذه الاحاديث من الاضطراب في العدد والنفي في الاطلاق فليس فيها شيء من الرفع الى
النبي صلى الله عليه وسلم وقد يعقب الاسماعيلي الحديثين الاخيرين باختلافهما بالحصر وعدمه مع ذكر
ابي الدرداء بدل ابي بن كعب فقال لا يجوزان في الصحيح مع تباينهما بل الصحيح احدهما وجزم البيهقي بان ذكر
ابي الدرداء وهم والصواب ابي بن كعب وقال الداودي لا ارى ذكر ابي الدرداء محفوظا [illegible]
بكسر الدال مخففا اي ابا زيد لانه مات ولم يترك عقبا وهو احد عمومة انس كما في المناقب وهو يرد على من سمى ابا زيد
المذكور سعد بن عبيد بن النعمان احد بني عمرو بن عوف لانه انصاري اوسي وسعد بن عبيد اوسي وعند
ابي داود باسناد على شرط البخاري الى ثمامة عن انس ان ابا زيد الذي جمع القرآن اسمه قيس بن السكن قال
وكان رجلا منا من بني عدي بن النجار احد عمومتي مات ولم يدع عقبا ونحن ورثناه قال ابن ابي داود
مات قريبا من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب علمه ولم يؤخذ عنه وكان عقبيا بدريا قال
الحافظ ابن حجر وهنا وقع الاشكال [illegible] اصله به قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال
اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت الاسدي عن سعيد
بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس انه قال قال عمر رضي الله عنه ابي اي ابن كعب
اقرؤنا لكتاب الله وانا لندع اي لنترك شيئا مما نسخت تلاوته بفتح اللام والحاء المهملة اي من قراءته التي
يصحح عليه ويقول فيها في النسخ ويقول اخذته اي الذي يريد عمر ان يدعه من في اي من فم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلا اتركه بشيء يقول له بغير النبي صلى الله عليه وسلم لا النسخ ولا القراءة استدل عليه عمر بقوله تعالى
ما ننسخ من آية او ننسها ولابي ذر او ننسأها بضم النون وكسر السين من غير همز على قراءة نافع وابن عامر
والكوفيين [illegible] والنسخ يكون رفعا اقسام وما نسخ تلاوة وبقي حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات [illegible]
الاول الاخير على ما لا يخفى والحديث مذكور في تفسير البقرة باب فاتحة الكتاب [illegible]
الوقت باب فضل فاتحة الكتاب قال علي لو اردت ان املي وقر بعير على الفاتحة لفعلت [illegible]
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعبة
قال حدثني بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الانصاري المدني عن حفص بن عاصم
بن عمر بن الخطاب عن ابي سعيد بن المعلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة واسمه الحارث [illegible]
ونقل من الحافظ الدمياطي انه قال الصحيح هو الحارث بن اوس بن المعلى [illegible] وحينئذ فيكون [illegible]

بعد وهو كثير من فصل السابق فلا يقال انه خطأ انه قال كنت اصلي فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم اجبه
انه عليه الصلاة والسلام ولا يخفى ما في تعلق الحكم بقوله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ووجه الفصل لان الاستجابة
للرسول كاستجابة لله تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة والامتثال واستدل به على وجوب اجابته وهل يقطع الصلاة
انه بحث مر في اول التفسير ثم قال عليه الصلاة والسلام الا بالتحقيق اعلمك اعظم سورة في القرآن اجرا [illegible]
في الثواب بحسب تفاوت النفس وحيثيتها وتدبرها ثم خرج من المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج من المسجد
قلت يا رسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من القرآن ولابي ذر في القرآن قال الحمد لله
رب العالمين خبر مبتدأ محذوف اي هي السورة التي اولها الحمد لله هي السبع المثاني لانها سبع آيات وتثنى
في كل ركعة او [illegible] اليها لاشتمالها عليه والقرآن العظيم اي هي واسم القرآن يقع كما يقع على الكل [illegible]
اوحينا اليك هذا القرآن يعني سورة يوسف وقد سبق الحديث في اول التفسير في سورة الانفال وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي البصري قال حدثنا وهب هو ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ
قال حدثنا هشام هو ابن حسان عن محمد هو ابن سيرين عن اخيه معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة
ابن سيرين عن ابي سعيد بكسر العين سعد بن مالك الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه قال كنا في مسير
لنا [illegible] في سير ولم يعينها فنزلنا اي ليلا كما في الترمذي على حي من احياء العرب فاستضفناهم
فابوا ان يضيفوهم كما عند الترمذي في الاجارة فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم اي لديغ [illegible]
والاسماعيلي وان نفرنا غيب بفتح الغين المعجمة والتحتية المفتوحة [illegible] فهل منكم راق
فقام معها رجل هو ابو سعيد كما في مسلم ولا مانع ان يكنى الرجل عن نفسه فلعل ابا سعيد صرح باسمه
ولكن [illegible] التعدد بعيد جدا لا سيما اتحاد المخرج والسياق والسبب ما كنا نابنه بنون مكسورة ساكنة
وموحدة مضمومة بكسرها اي نتهمه برقية فرقاه فبرأ وفي الاجارة فكانما نشط من عقال فامر له سيد الحي
بثلاثين شاة [illegible] على الرقية وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له اكنت تحسن رقية
او كنت ترقي بفتح التاء وكسر القاف قال لا ما رقيت الا بام الكتاب بضم الفاء [illegible] لا تحدثوا شيئا
حتى [illegible] في الثلاثين شاة حتى ناتي او نسأل النبي صلى الله عليه وسلم بالشك من الراوي فلما قدمنا
المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها اي الفاتحة رقية اقسموا الجعل واضربوا لي بسهم اي
نصيب [illegible] تطييبا لقلوبهم فان قلت ما وضع الرقية من الفاتحة اجيب بان الفاتحة كلها رقية لما اختصت به
لكونها [illegible] القرآن وجامعة لجميع علومه لاشتمالها على الثناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال
الهداية منه والاشارة الى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه والى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين الى غير ذلك
مما [illegible] البديع والبرهان الرفيع قاله القرطبي فيما نقله في الفتح وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
[illegible] المنقري حدثنا عبد الوارث بن سعيد [illegible] الاسماعيلي قال حدثنا هشام هو ابن حسان

قال حدثنا محمد بن سيرين قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا سعيد بن سيرين عن أبي سعيد الخدري
بهذا الحديث وزاده ساقه التخريج بن حفص في السابق فضل البقرة ولأبي ذر
فضل سورة البقرة وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن سليمان
بن مهران الأعمش عن إبراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين قال في المصابيح فإن قلت ما هذه الباء التي في قوله بالآيتين
قلت ذهب بعضهم إلى أنها زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدي بالباء وعلى هذا يبقى أن قرأت بالسورة
ولا يقال قرأت بالسورة بكتابه لقراءته معنى التبرك قال السهيلي ولأبي الوقت قرأ الآيتين بحذف الباء
الموحدة ولأبي ذر وحدثنا في نسخة وحدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن أبي مسعود عقبة البدري رضي الله عنه
أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة وهما آمن الرسول إلى آخرها
في ليلة كفتاه أجزأتاه عن قيام الليل وعن قراءة القرآن مطلقا أو من الشيطان وشره أو دفعتا عنه شر الإنس
والجن وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن علقمة من قرأ خاتمة البقرة أجزأت عنه قيام ليلة
وصحح عن النعمان بن بشير رفعه أن الله كتب كتابا وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا
يقرآن في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال وزاد أبو عبيدة من مرسل ابن جبير تعلموها وعلموها أبناءكم
قرآن وصلاة ودعاء وقال عثمان بن الهيثم بن الجهم أبو عمرو العبدي البصري المؤذن مما وصله الإسماعيلي وأبو
من طريق أبي عثمان بن الهيثم ولم يصرح فيه المؤلف بالتحديث وزعم ابن العربي أنه قال حدثنا عوف بن أبي
جميلة بالجيم المفتوحة الأعرابي العبدي البصري عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة الفطر من رمضان
فأتاني آت فجعل يحثو بسكون الحاء المهملة وضم المثلثة يأخذ بكفيه من الطعام
تمرا فأخذته أي الذي حثا فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقص الحديث بتمامه
في الزكاة قال إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله
قال أما إنه قد كذبك وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فرصدته فجاء
وعلي عيال لا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلعم يا أبا هريرة ما فعل
أسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما إنه قد كذبك
فرصدته الثالثة فجعل يحثو من الطعام فأخذته لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
آخر ثلاث مرات أنك لا تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها

قال إذا أويت إلى فراشك للنوم فخذت فاقرأ آية الكرسي من أولها ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي لم تزل معك من الله حافظ يحفظك ولا يقربك شيطان حتى تصبح وقال أبو داود وسقطت ولأبي الوقت
ولأبي ذر والأصيلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدقك بتخفيف الدال فيما قال في آية الكرسي وهو كذوب من
التتميم البليغ وذلك لأنه لما أوهم مدحه بوصفه بصفة الصدق في قوله استدرك نفيه عنه بصيغة المبالغة أي
صدقك هذا القول مع أن عادته الكذب المستمر ذاك شيطان من الشياطين فضل الكهف ولأبي
الوقت سورة الكهف وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن خالد الحراني بفتح العين من حروف
الجزري سكن مصر قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء بعدها تحتية ساكنة ابن معاوية قال حدثنا
أبو إسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء رضي الله عنه ولأبي ذر زيادة ابن عازب أنه قال كان رجل قيل هو
أسيد بن حضير يقرأ سورة الكهف لكن يأتي إن شاء الله تعالى قريبا أن الذي كان يقرأ سورة البقرة
وإلى جانبه حصان بكسر الحاء وفتح الصاد المهملتين آخره نون فحل كريم من الخيل مربوط بشطنين بفتح الشين
المعجمة والطاء المهملة آخره نون حبل وحبلين ربطا تثنية لشدة صعوبته فتغشته أحاطت به سحابة فجعلت تدنو
وتدنو أي تقرب منه وجعل فرسه المربوط بالشطنين ينفر بفتح أوله وكسر الفاء فلما أصبح أتى النبي صلعم
فذكر ذلك له فقال صلى الله عليه وسلم تلك التي غشيتك السكينة وهي ما رواه مرات ثبات وتنويه وتشديد الكاف
بعد اللام تابعته ولأبي ذر عن الكشميهني تنزلت بتاءين ثانيتهما بعد اللام بالقرآن وللترمذي مع القرآن
باب فضل سورة الفتح سقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا إسمعيل بن أبي أويس قال
حدثني بالإفراد مالك الإمام الأعظم عن زيد بن أسلم عن أبيه أسلم مولى عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يسير في بعض أسفاره قال الدارقطني أن الحديث وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا ظاهره الإرسال لكن رواه
الترمذي من هذا الوجه متصلا بلفظ عن أبيه سمعت عمر ولكن في هذا الحديث نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه
قال عمر فحركت بعيري إذ فيقتضي أنه سمعت يقول ذلك فسأل عمر ذلك عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه عمر ثم سأله تكرار السؤال ثلاثا لظنه أنه لم يسمعه فقال عمر ثكلتك بفتح الثاء وكسر
الكاف الأولى وقد نزرت أمك دعا بها نفسه لما وقع منه من الإلحاح نزرت أي ألححت بتخفيف الزاي في الفرع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجب عليه لعنت في سؤاله ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت
بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت بكسر الشين المعجمة أن ينزل بضم أوله وكسر الزاي في قراءة بتشديد
الزاي فما نشبت بفتح النون وكسر الشين المعجمة أي فما لبثت أن سمعت صارخا يصرخ زاد الأصيلي بي
قال فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه أي رد
علي السلام فقال لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة
بالفتح والمغفرة ثم قرأ عليه السلام إنا فتحنا لك فتحا مبينا أي قضينا لك قضاء بين على أهل مكة أن تدخلها

سورة الكهف بمحل التعدي وفرسه مربوط بالتذكير ولأبي ذر والأصيلي مربوطًا عنده بالتأنيث
والقياس الأول لأنه مذكر إذ جالت الفرس بالجيم أي اضطربت شديدًا فسكت عن القراءة فسكنت أي
الفرس وعن الاضطراب فقرأ فجالت الفرس فسكت فسكنت الفرس ولأبي ذر فسكنت الفرس ثم قرأ فجالت
الفرس فانصرف أسيد وكان ابنه يحيى في ذلك الوقت قريبًا منها أي من الفرس فأشفق خاف أسيد أن تصيبه
ابنه يحيى فلما اجتره بالجيم والراء أي اجتر أسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى لا يصيبه
الفرس رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها فلما أصبح أسيد حدث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال له عليه
اقرأ يا ابن حضير مرتين وليس أمرا بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغي لك أن تستمر على قراءتك وتغتنم
ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التي هي سبب بقائها قال النووي قال الطيبي
يريد أن اقرأ لفظه أمر طلب للقراءة في الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة في الزمان الماضي وكأنه
صلى الله عليه وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشأن فأمره تحريضًا عليه والدليل على أن المراد من الأمر الاستمرار
وطلب دوام القراءة والنهي عن قطعها قوله قال فأشفقت أي خفت يا رسول الله أن تطأ
أن تطأ الفرس ابني يحيى وكان منها أي من الفرس قريبًا فرفعت رأسي فانصرفت ولأبي ذر فانصرفت
إليه فرفعت رأسي إلى السماء فإذا مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام قال ابن بطال هي السحابة كانت
فيها الملائكة ومعها السكينة فإنها تنزل أبدًا مع الملائكة فيها في الظلة أمثال المصابيح فخرجت وفي رواية
إبراهيم بن سعد أمثال السرج فخرجت بالخاء والجيم كذا للجميع قال عياض وصوابه فعرجت بالعين
حتى لا أراها وعند أبي عبيد عرجت إلى السماء حتى ما أراها قال وتدري ما ذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت أي قربت
لصوتك وكان أسيد حسن الصوت في رواية يحيى بن أيوب عن يزيد بن الهاد عند الإسماعيلي اقرأ أسيد
فقد أوتيت من مزامير آل داود وفيه إشارة إلى الباعث على استماع الملائكة لقراءته ولو قرأت أي لو دمت
على قراءتك لأصبحت أي الملائكة ينظر الناس إليها لا تتوارى لا تستتر منهم وعند أبي عبيد من رواية ابن أبي
ليلى عن أسيد لرأيت الأعاجيب قال ابن الهاد وصله أبو نعيم عن أبي بكر بن خلاد عن أحمد بن إبراهيم
بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث عن ابن الهاد وحدثني بالإفراد هذا الحديث السابق عبد الله بن خباب
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الأولى عن أبي سعيد الخدري عن أسيد بن حضير
بالحاء المهملة والضاد المعجمة وهذا موصول بالإسناد عليه قال في الفتح وجاء عن الليث بإسناد ثالث أخرجه
النسائي من طريق شعيب بن الليث وداود بن منصور كلاهما عن الليث عن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد
بن الهاد بإسناده هذا الثاني فقط. باب من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما
الصحابة من القرآن بين الدفتين بفتح الدال والفاء المشددة أي اللوحين ولم ينقص شيء منه بذهاب حملته ولكنوا
تشاغلا بأ لما ادعته الروافض لتصحيح دعواهم الباطلة لأن التنصيص على إمامة علي بن أبي طالب واستحقاقه

للخلافة

للخلافة كان ثابتا وقت موت النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن فكتموه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء الأسدي المكي قال دخلت أنا وشداد بن معقل بفتح
الشين المعجمة وتشديد الدال المهملة الأولى ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف الأسدي
الكوفي التابعي الكبير على ابن عباس رضي الله عنهما فقال له شداد بن معقل أترك النبي
صلى الله عليه وسلم من شيء زاد الإسماعيلي سوى القرآن قال ابن عباس مجيبا له ما ترك إلا ما بين الدفتين
وللإسماعيلي اللوحين بدل الدفتين ولا يرد على هذا حديث علي السابق في العلم ما عندنا إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة
لأن المراد الأحكام التي كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم ينف أن عنده شيئا آخر من الأحكام ويحتمل أن نفي ابن عباس
وابن الحنفية ورد على ما يتعلق بالنص في القرآن من إمامة علي وإنما أسند ذلك إليهما لأن مذهبهم أن
محمد بن الحنفية إمامهم في دعواهم وهو ابن علي وابن عباس ابن عمه وأشد الناس له لزوما فلو كان شيء مما ادعوه
لكانا أحق الناس بالاطلاع عليه وسبحانك فلله در المؤلف ما أدق نظره وألطف إشاراته رحمه الله
ورضي عنه. باب فضل القرآن على سائر الكلام وهذه الترجمة كأنه أشار بها في الفتح لفظ حديث أخرجه الترمذي
عنه مسندًا من طريق عطية الكوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الرب من شغله القرآن عن ذكري ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين كالدعوات والدليل عليه الدرسل
يقول وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وقال الطيبي يعني لا يظن القارئ أنه إذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطى أكمل
الإعطاء فإنه من كان لله كان الله له ومن العارف أبي عبد الله بن حقيق قدس الله سره تشغل القرآن بواجباته
لا قيامه بفرائضه والاجتناب عن محارمه فإن الرجل إذا أطاع الله فقد ذكره وإن قلت صلاته وصومه وإن عصاه
وإن كثرت صلاته وصومه وعند ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحاك عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي
عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وذلك أنه
منه وبين العسكري أن هذه الزيادة من قول أبي عبد الرحمن السلمي وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء
وسكون الدال المهملة أبو خالد وسقطت الكنية لأبي ذر وحده قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى ابن يحيى
ابن دينار الشيباني البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي قال حدثنا أنس بن مالك في رواية الأصيلي عن أبي موسى
الأشعري ولغير الأصيلي عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة بضم الهمزة وسكون
الفوقية وضم الراء وفتح الجيم المشددة وتحقيق زيادة قبلها نون ساكنة وتخفيف الجيم مع الوجهين فهي أربعة
ومع التحقيق ثمانية طعمها طيب وريحها طيب وطعمها حسن ويلمسها لين وأنواع لونها تسر الناظرين
وتهاف إليها النفس وقيل التناول بعد أكلها معدة لا تزداد بردها فهي طيب نكهة ودباغ سعدة وحصر
ويستخرج من حماضها لونها ونافع وخاصيتها سكن على السياق وحلو الكون والكلف وقشرها في الثياب يمنع السوس
ولشاذجي وهو مفرح بالخاصية وقيل إن الجن لا يخرب البيت الذي فيه الأترج فناسب أن يمثل به القرآن

لا يقربه الشيطان وعدّ ان كلمة ابيض فيتنبا سبب تقلب المؤمن والذي لا يقرأ القرآن بتمرة بالفوقية وسكون الميم
طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها
مرّ وبنبه في اليونينية ان قوله ومثل الفاجر الى جرم ثابت في اصل ابي الرحب وان سقوطه غلط ومثل الفاجر اي المنافق
الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها قال شارح المصابيح ان هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة
وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله
المجيد له تأثير في باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك التأثير
وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه
وهو المرائي او بالعكس وهو المؤمن الذي لا يقرأه وابراز هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات ما هو مذكور
في الحديث ولم يجد ما يوافقها ويلائمها اقرب ولا احسن ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة
على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن او غير مؤمن والثاني اما منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب على القراءة
او غير مواظب عليها فعلى هذا فقس الاثمار المشبهة بها ووجه التشبيه في المذكورات مركب منتزع من امرين محسوسين
طعم وريح ثم ان اثبات المراد منه حصول ظاهره وبعضها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وانه
القراءة دأبه وعادته او ليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقري الضيف ويحمي الحريم انتهى وفي الحديث فضيلة حامل القرآن
ومطابقته للترجمة من حيث ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره فيستلزم فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل
الاترج على سائر الفواكه وفيه رواية تابعي عن تابعي وصحابي عن صحابي وهو رواية قتادة عن انس عن ابي موسى
واخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الصلاة وابو داود في الادب والترمذي في الامثال والنسائي في الوليمة
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن سفيان الثوري انه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما
اجلكم في اجل من خلا وللاصيلي ما خلا من انبيائهم كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي من نصف النهار على قيراط
ولابي ذر عن الكشميهني ومصيره واحدة فعملت اليهود اي نصف النهار الى العصر
على قيراط فعملت النصارى الى العصر ثم انتم ايها المسلمون تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين
بالتكرار مرتين واستكملتم اجر الفريقين قالوا اي اليهود والنصارى نحن اكثر عملا لان الوقت من الصبح الى الظهر
من وقت العصر الى الغروب واقل عطاء قال هل ظلمتكم اي نقصتكم من حقكم اي الذي شرطته لكم قالوا لا
لم تنقصنا من اجرنا شيئا قال فذلك بالكلام فضلي اوتيه من اشاء ومطابقته لهذا الحديث من جهة فضل
هذه الامة على غيرها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي امرت بالعمل به وهذا
الحديث سبق في باب من ادرك ركعة من العصر من كتاب الصلاة (باب الوصاة بكتاب الله عز وجل ولابي ذر
عن الكشميهني الوصية بالتحتية المشددة بدل الالف بكتاب الله عز وجل وبه قال حدثنا محمد بن يوسف هو ابن واقد

الفريابي

الفريابي قال حدثنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو المفتوحة لام البجلي قال حدثنا طلحة بن
مصرف بكسر الراء ابن عمرو الفاعل اليامي بالتحتية والميم قال سألت عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو
ساكنة علقمة اوصى بهمزة وسكون الواو النبي صلى الله عليه وسلم بالامارة لاحد او بالمال فقال لا اي لم يوص قال طلحة
فقلت كيف كتب بضم الكاف على الناس الوصية في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا
الوصية امروا بها ولم يوص صلى الله عليه وسلم قال اي ابن ابي اوفى اوصى بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه
وحفظه عماد معنى قيلان ومصلات ولا يسافر به الى ارض العدو وبالمداومة على تلاوته وتعليمه وهذا الحديث قد مر في الوصايا
باب من لم يتغن اي يستغن بالقرآن وقوله تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب
القرآن العظيم الذي فيه خبر ما قبلهم وما بعدهم وحكم ما بينهم يتلى عليهم في كل مكان وزمان فلا يزال معهم
آية ثابتة لا تزول وقال احمد عن وكيع اي يستغني به عن اخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغناء في الآية الاستغناء
الذي هو ضد الفقر وقد اخرج الطبري وغيره كما قاله في الفتح من طريق عمرو بن دينار عن يحيى ابن جعدة قال جاء
ناس من المسلمين بكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بقوم ضلالا ان
يرغبوا عما جاء به نبيهم اليهم الى ما جاء به غيره الى غيرهم فنزلت اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب الآية وقد ذكر
المولف هنا في الترجمة اشارة الى معنى التغني الاستغناء وسقط يتلى عليهم لغير ابي ذر عن الكشميهني
وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة قال حدثني بالافراد الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله بفتح المعجمة لم يستمع لشيء بالشين المعجمة ما اذن بكسر المعجمة
ما استمع اي كاستماعه للنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن يحسن صوته به او يستغني به ولابي ذر للنبي ان يتغنى
بالقرآن ولابي الوقت للنبي يتغنى وقال صاحب له اي لابي هريرة يريد بقوله يتغنى به يجهر به والصاحب المذكور
هو عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث فيما اخرجه ابن
ابي داود عن محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات وحديث الباب اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن سقط
لفظ ابن عبد الرحمن لغير ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اذن الله لشيء
بالمعجمة وبعد التحتية الساكنة همزة ولابي ذر عن الكشميهني لنبي ما اذن للنبي صلى الله عليه وسلم بزيادة
لام ولابي ذر عن الكشميهني لنبي باسقاطها وقال الحافظ ابن حجر ان كانت رواية زيادة اللام محفوظة وهي
للجنس ووهم من ظنها للعهد وتوهم ان المراد نبينا صلى الله عليه وسلم وشرح على ذلك وتعقبه العيني فقال هذا
ذكره عن الوهم والاصل في الالف واللام ان تكون للعهد خصوصا في المفرد وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه
الصورة ما اذن الله لنبي من الانبياء ما اذن لجنس النبي وهذا فاسد انتهى واجاب في الانتقاض الاعتراض

باب من لم يتغن بالقرآن ... وهي بالاذن اشتهر بنون بهمزة مضمومة ولا يسكنا انتهى وثبت للتصليين ... الوقت وقوله اذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة في الماضي وكذا في المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول اذنت اذن بالمد فان اردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان اردت الاستماع فالمصدر بفتحتين اي ما استمع كاستماعه لصوت نبي ان يتغنى بالقرآن وسقط لفظ ان عند ابي ذر وحكاه ابن الجوزي وقال انما تغلط فيه بعض الرواة لروايتهم بالمعنى فظن المثبت المساواة فوقع في الغلط لان الحديث لوكان باثبات اذ لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مرادا هنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع والمراد به هنا اجزال مثوبة القاري واكرامه لان حقيقته التي هي ... على المستمع بالذات محال في حقه تعالى فالمراد ثمرة ذلك على ... يحيى قال سفيان بن عيينة بالسند السابق تفسيره اي قوله يتغنى يستغني به عن غيره من الكتب السالفة او من الاكثار من الدنيا وارتضى ذلك ابو عبيدة في تفسيره وقال انه جائز في كلام العرب واحتج بقول ... من قول الاعشى ... وقيل المراد به الغنى المعنوي وهي غنى النفس ... هو ضد الفقر ... ولا يحصل بحمد ... ملازمة القرآن وقال النووي معناه عند الشافعي واصحابه واكثر العلماء بتحسين الصوت به ... ويؤيده قوله في الرواية السابقة وقال صاحب ... الطيبي لا ... جهلة لقوله يتغنى بالقرآن فلم يكن المبين على خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن في الرواية الاولى بيان لما اذن لنبي اي لصوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على ان الاستماع وسوى عن الاستغناء وسوى الحديث المروي بلفظ ما اذن لنبي بالقرآن يجهر به قال الشافعي ولو كان حيث يتغنى بالقرآن على الاستغناء لكان يتغانى وتحسين الصوت هو يتغنى وبعضه بعجمته كما ... قوله صلى الله عليه وسلم في الخيل ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولا خلاف في هذا انه مصدر ومعنى يتغنى يستغني ومحقق ونقل ابن ابي ... عن الشافعي ان المراد به التحزن قال في الفتح ولم ارى صريحا اما قال في مختصر المزني واحب ان يقرا حدرا وتحزينا انتهى ... الجوهري ... بعضه ... رقة الصوت وصفه كصوت الحزين وقال ابن الاعرابي في الزاهر ... المراد بالتغني التلذذ به كما يستلذ اهل الطرب بالغنا فاطلق اسم ... حيث انه يفعل عنده كما يفعل عند الغنا وقيل المراد الترنم به لحديث ابن ابي داود والطحاوي عن ابي هريرة حسن الترنم بالقرآن قال الطبري ... ولا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان معناه الاستغناء لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر معنى انتهى ويمكن كما في الفتح الجمع بين اكثر التاويلات المذكورة وهو انه يحسن به صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به عن غيره طالبا به غنى النفس راجيا به غنى اليد ... وحكم القراءة بالالحان ياتي قريبا ان شاء الله تعالى (اغتباط صاحب القرآن) من نعم القراءة ... ان يتحول عنه وبه قال وحدثنا ابو اليمان الحكيم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري

محمد بن مسلم بن شهاب ... قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد جائز في شيء الا على واحد اثنتين اي خصلتين احدهما رجل حصل له ... اتاه الله الكتاب القرآن وثانيهما رجل اي حصل رجل اعطاه الله مالا وهو يتصدق به على المحتاج اناء الليل واناء النهار اي ساعاتهما ... اناء النهار هنا وحذفها في الاولى كما ... تخصيص الاباحة بنوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة في الدين قال ابو تمام وما حاسد في المكرمات بحاسد وكما رخص في الكذب لما يتضمن ... من نوع اذى الكذب وقال في شرح المشكاة اثبت الحسد ارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لا سيما وكل واحد من الخصلتين بلغت غاية لا امد فوقها ولو اجتمعتا في امر بلغ من العليا كل كان ويه قال حدثنا علي ابن ابراهيم بن عبد الحميد العسكري الواسطي وهو علي ابن الحسين ابن ابراهيم بن اشكاب نسب الى جده او هو علي بن عبد الله بن ابراهيم والاول قول الاكثر ... حزم به ابن عدي والثالث قول الدارقطني وابن منده قال حدثنا روح بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ذكوان ابا صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد جائز في شيء الا في خصلتين احدهما رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار ساعاتهما فسمعه جار له ... ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان من القرآن فعملت به مثل ما يعمل من تلاوته اناء الليل واناء النهار وحصل اتاه الله المال فهو يهلكه بضم الياء وكسر اللام وفيه مبالغة لانه يدل على انه لا يبقي من المال شيئا ولما اوهم الاسراف والتبذير كمله بقوله في الحق كما قال لا سرف في الخير فقال رجل ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان من المال فعملت به مثل ما يعمل من اهلاكه في الخير فقال رجل في الحق وهذا الحديث اخرجه النسائي في الفضائل هذا باب بالتنوين خيركم من تعلم القرآن وعلمه وبه قال حدثنا حجاج ومنهال بكسر الميم وسكون النون السلمي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد علقمة ابن مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمي الكوفي قال سمعت سعد بن عبيدة بضم العين مصغرا وسكون ... الكوفي ابو حمزة عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام عن عثمان بن عفان رضي الله عنه واختلف في سماع ابي عبد الرحمن من عثمان وصرح التخريج بتحديث عثمان لابي عبد الرحمن عند ابي عوانة ... من عبد الكريم عن ابي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في اسناده ... عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه مخلصا فيهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي او علمه بالف للتنويع او الشك قال سعد بن عبيدة واقرا ابو عبد الرحمن السلمي الناس القرآن في امرة عثمان بن عفان رضي الله عنه حتى كان الحجاج بن يوسف امير العراق وقال ابو عبد الرحمن وذاك الحديث المرفوع من افضل القرآن هو الذي

استنزف الى الحفاظ حاالغيان بالتلاوة والترك وسنه درس القرآن واستمرار تلاوة بربط البعير الذي
يخشى منه ان يشرد فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو
محفوظ وخص الابل بالذكر لانها اشد الحيوان الانسي نفورا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلوة والنسائي
في الفضائل والصلاة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة السامي بالمهملة القرشي البصري قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بئس ما لاحدهم ما نكرة موصوفة يفسره فاعل اي بئس شيئا وقوله ان يقول
مخصوص بالذم اي بئس شيئا للرجل قوله نسيت بفتح النون وكسر السين مخففة آية كيت وكيت كلمتان
يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل وسبب الذم ما يتضمن من الاشعار بعدم الاعتناء بالقرآن
اذ لا يقع النسيان الا بترك التعاهد وكثرة الغفلة فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام
حفظه وتذكره وكان اذا قال نسيت الآية الفلانية فكانه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق
الذم ترك الاستذكار والتعاهد لانه الذي يورث النسيان بل نسي بضم النون وتشديد السين الثقيلة
في جميع الروايات في البخاري واكثر الروايات في غيره بل اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس
عن عدم التعاهد الى القول بالاناة الذي لا صنع له فيه فاذا نسبها الى نفسه اوهم انه انفرد بفعلها
فالذي ينبغي ان يقول انسيت او نسيت مبنيا للمفعول فيهما اي ان الله هو الذي انساني فنسبة الافعال
الى خالقها فيها من الاقرار بالعبودية والاستسلام للقدرة الربوبية نعم نسبة الافعال الى مكتسبها
بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاهده واستذكاره
وقيل ان فاعل نسي النبي صلى الله عليه وسلم كانه قال لا يقل احد عني اني نسيت آية كذا فان الله هو الذي
انسانيها لذلك لحكم نسخه ورفع تلاوته وليس له في ذلك صنع واستذكروا القرآن السين للمبالغة اي
اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته والواو في قوله واستذكروا كما قال في شرح المشكاة
عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم اي لا تقصروا في معاهدته واستذكاره فانه اشد
بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحتية بعدها منصوب على التمييز اي تخلصا من صدور
الرجال من النعم اي الابل لا واحد له من لفظه لان شان الابل طلب التفلت ما امكنها فمتى لم يتعاهدها صاحبها
بربطها تفلتت فكذلك حافظ القرآن اذا لم يتعاهده تفلت بل هو اشد في ذلك لان القرآن
ليس من كلام البشر بل هو كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه
حادث وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة
فينبغي ان يتعاهده بالحفظ والمواظبة ما امكن بعد ضبطه تعالى للذكر والا فلا طاقة للبشرية
عن حفظه وحمله قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر لو انزلنا هذا القرآن

على جبل

على جبل الآية وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلوة والترمذي في القراءات والنسائي في الصلوة وفضائل القرآن
وبه قال حدثنا عثمن ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر مثله اي الحديث
السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشميهني والنسفي ساقطة لغيرهما تابعه اي تابع محمد بن عرعرة بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن عبد الله المروزي عن شعبة بن الحجاج وليس عنده ... وهذه المتابعة وصلها
الاسمعيلي من طريق حبان بن موسى عن نافع بن عمرة عن ابن المبارك وتابعه ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
فيما وصله مسلم عن عبدة بسكون الموحدة بن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين عن شقيق ابي وائل ابن سلمة
انه قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل رواية مسلم
ما بعد قوله بل نسي وبه قال حدثنا محمد بن العلاء الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله
بن قيس الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعاهدوا القرآن بالحفظ والترداد فوالذي نفسي بيده
لهو اي القرآن اشد تفصيا وفي حديث عقبة بن عامر بلفظ اشد تفلتا من الابل في عقلها بضم العين والقاف
وتسكن وللكشميهني من عقلها بدل في وهي تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال
عقلت البعير اعقله عقلا وهو ان يثني وظيفه مع ذراعه فيشد بها جميعا في وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال
باب جواز القراءة للراكب على الدابة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية بن قرة المزني البصري
قال سمعت عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء المشددة المفتوحتين المزني نسبة الى مزينة قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته ناقته سورة الفتح زاد المؤلف
من طريق مسلم بن ابراهيم عن شعبة في تفسير الفتح فرجع فيها اي ردد صوته بالقراءة وفي التوحيد من طريق
آدم كيف ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات وادخل المؤلف هذا الحديث كما قال للرد على من كره القراءة على الدابة المنقول
عن بعض السلف فيما نقله ابن ابي داود باب تعليم الصبيان القرآن لانه ادعى الى ثبوته ورسوخه عنده
كما قيل التعليم في الصغر كالنقش في الحجر وقال بعضهم بما ذكره ابن الجوزي في صيد الخاطر ان العمران المعصوم
اذا قويا اعتدلت ولا يبلغني اذ هو ... التأديب فينبغي الادب الاحداث عن التعفيف ... حفظت القرآن
صغيرا وفي تهذيب النووي ان سفيان بن عيينة حفظ القرآن وهو ابن اربع سنين وقد جاء كراهية تعليم
الصبيان القرآن عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي من جهة حصول الملال لهم والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اليشكري عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه
المفصل بفتح الصاد المهملة المشددة الذي كثرت فصوله من السور وهو من الحجرات الى آخر القرآن على الصحيح هو المحكم

اتوال هو المحكم الذي ليس فيه منسوخ قال سعيد بن جبير وقال ابن عباس رضي الله عنهما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم واستشكل القاضي عياض قوله وانا ابن عشر [illegible] في الصلاة انه في حجة الوداع
كان في حجة الوداع ناهز الاحتلام وعمره كان عند الوفاة النبوية ابن خمس عشرة وقال الفلاس ابن ثلاث عشرة
وعند البيهقي اربع عشرة وحكى الشافعي ست عشرة وعند البيهقي ايضا عنه انه قال قرأت المحكم على عهده
صلى الله عليه وسلم وانا ابن ثنتي عشرة واجاب عياض باحتمال ان يكون قوله وانا ابن عشر سنين راجع الى حفظ القرآن
لا الى الوفاة النبوية فالتقدير توفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد جمعت المحكم وانا ابن عشر سنين فيقدم تقديم
وتأخير وتعقبه العيني بان المحكم يعني قوله وانا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين
والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير انتهى واجاب في الفتح بانه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بانه كان عند
الوفاة النبوية ابن ثلاث عشر بجبرها وحذف الكسر في التي بعدها ومن قال عشر الغى الكسر
انتهى وتعقبه العيني فقال لا كسر هنا حتى يحمل على جبر الكسر اذ الكسر على نوعين اصم وهو الذي لا ينطق به الا بالـ
كجزء من احد عشر وجزء من تسعة وعشرين ومنطق وهو على اربعة اقسام مفرد ومكرر [illegible] الى العشر
الكسور التسعة ومكرر كثلاثة اسباع وثمانية اتساع ومركب وهو الذي يذكر بالواو العاطفة كنصف وثلث
وكربع ونصف وتسع ونصف كنصف عشر وثلث سبع وثمن تسع وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف
جزء من احد عشر والظاهر ان الصواب مع الداودي في هذا الباب وهم انتهى واجاب في الانتقاض بان المراد بالكسر
والمنطق في عبارة اهل الحديث ما زاد على السنة في المشهور وما زاد على العشرة وهو هنا السنين مثلا وعرفه
العيني من الاختلاف اخرج محمله في الاعتراض الى تفسير الكسر اصطلاح اهل الحساب وربما نعرف
ما صوبه من كلام الداودي من ان رواية عشر سنين وهم فماذا يصنع في بقية الاختلاف انتهى وبه قال
حدثنا ولابي الوقت حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال حدثنا هشيم
بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير ابو معوية السلمي الواسطي حافظ بغداد قال اخبرنا ابو بشر جعفر بن ابي و
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جمعت المحكم الذي ليس فيه منسوخ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن جبير فقلت له لابن عباس وما المحكم قال المفصل المراد به التي كثرت فصولها وفي الرواية الاولى انه فسر
المفصل بالمحكم من كلام ابن جبير قال الحافظ ابن حجر وهو دال على ان الضمير في قوله في الرواية الاخرى فقلت له عائد على
سعيد بن جبير وقائل فقلت سعيد بن جبير انتهى وتعقبه العيني فقال هذا تصرف واه لان الظاهر من السياق
ان القائل سعيد والمخاطب ابن عباس ولا ينافي كون سعيد فسر المفصل فكذا الرواية ان يكون [illegible]
في هذه الرواية انتهى واجاب في الانتقاض الاعتراض بان الحديث ما خرج من طريقين مجملا ومبينا فمن الذي
يمنع من ان يفسر المجمل بالمبين (باب) نسيان القرآن لعدم تعاهده وهل يقول الرجل نسيت
آية كذا وكذا نعم لا يمنع ذلك ان كان نسيانه عن امر ديني كالجهاد وقول الله تعالى خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم

سنقرئك

سنقرئك فلا تنسى اي سنقرئك القرآن حتى لا تنساه الا ما شاء الله ان ينسخه فيذهب عن حفظك برفع حكمه وتلاوته
وسأل ابن كيسان النحوي [illegible] فقال لا تنسى للحمل فقال [illegible] قوله فلا تنسى على النهي والالف
مزيدة للفاصلة كقوله السبيلا فلا يغفل قراءته وتكريره فتنساه الا ما شاء الله ان ينسيكه برفع تلاوته وما اختلف في
نسيان القرآن في الروضة ان نسيانه او شيئا منه كبيرة لحديث ابي داود عرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا
من سورة او آية اوتيها رجل ثم نسيها [illegible] حتى ينساه واحتج الروياني كذلك بان الاعراض
عن التلاوة يتسبب عنه نسيان القرآن ونسيانه يدل على عدم الاعتناء به والتهاون بامره وبه قال حدثنا ربيع
بن يحيى ابو الفضل [illegible] البصري قال حدثنا زائدة بن قدامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت سمع النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اسمه عبد الله بن يزيد الانصاري
اي سمع صوت رجل حال كونه يقرأ في المسجد فقال عليه الصلاة والسلام يرحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية من سورة
كذا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين الآيات المذكورة انتهى ونسيانه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ
والتعليم [illegible] الحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال حدثنا عيسى بن يونس ابي اسحق عن
هشام هو ابن عروة يخبر عن ابيه عن عائشة بالمتن المذكور وقال وزاد [illegible] اسقطتهن من سورة كذا وكذا اي
بالنسيان تابعه اي تابع محمد بن عبيد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وعبدة بن سليمان بواو العطف
على السابق وللكشميهني عن عبدة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط لان عبدة رفيق علي بن مسهر لا شيخه عن هشام
اي عروة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي الوقت حدثني احمد بن ابي رجاء عبد الله بن ايوب وقال ابو ذر هو ابو الوليد
الهروي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد يقرأ في سورة بالليل [illegible] سورة
وبالليل بالموحدة او طرف فقال عليه السلام يرحمه الله لقد اذكرني ولابي الوقت فقد اذكرني آية كذا وكذا
آية اسقطتها بضم الهمزة مبنيا للمفعول من سورة كذا وكذا في اليونينية اذكرني آية كذا باثبات الهلال [illegible]
كذا في الجمع بالحمرة قال في الفتح وهي تفسير لقوله في الرواية الاولى اسقطتهن فكانه قال
اسقطتها نسيانا لا عمدا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
بئس ما لاحدهم بئس كلمة ذم وما نكرة موصوفة والمخصوص بالذم تقول نسيت آية كيت وكيت كلمة يعبر بها عن
الجمل [illegible] بل هو نسي بتشديد السين
وهو بعض رواة مسلم مخففا وسبق قريبا المراد وليس النسيان من فعل الناسي بل من فعل الله تعالى يحدثه عنها
لتركه [illegible] واما المخفف فمعناه ان الرجل ترك عن ملاحظته اليه فهو كقوله نسوا الله فنسيهم اي تركهم في العذاب
او تركهم من الرحمة

[illegible] يرى باسا ان يقول القارئ سورة البقرة وسورة كذا وكذا خلافا لمن قال

ابطال للسورة التي تذكر فيها كذا ... بحديث انس رفعه لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران
ولا سورة النساء وكذا القرآن كله ولكن قولوا السورة التي تذكر فيها البقرة وكذلك القرآن اخرجه ابن قانع
في فوائده والطبراني في الاوسط وفي سنده عبيس بن ميمون العطار وهو ضعيف واورده ابن الجوزي كان
يقول صعوها في السورة التي تذكر فيها كذا قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ولا شك ان ذلك احوط
لكن استقر الاجماع على الجواز في المصاحف والتفاسير وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن علقمة
ابن قيس وعبد الرحمن بن يزيد عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري الانصاري رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة وهما آمن الرسول الى آخرها من قرأ بهما في ليلة
كفتاه عن قيام الليل او من الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق وهذا الحديث قد سبق في فضل سورة البقرة
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني ولابوي الوقت وذر وابن عساكر حدثني بالافراد فيهما عروة ابن الزبير [illegible]
ابي ذر عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز انهما سمعا عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام بالحاء والزاي يقرأ سورة الفرقان في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكدت اساوره في الصلاة بضم الهمزة وفتح السين المهملة احاربه او اواثبه ولابي ذر عن الكشميهني اثاوره
بالمثلثة بدل السين قال عياض والمعروف الاول فانتظرته حتى سلم من صلاته فلببته بفتح اللام والموحدة
الاولى مشددة والاخرى ساكنة اي جمعت عليه ثيابه عند صدره لئلا ينفلت مني فقلت من اقرأك هذه
السورة التي سمعتك تقرؤها قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اي اخطأت
فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو اقرأني هذه السورة التي سمعتك اي تقرؤها فانطلقت
اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقوده اي اجره حتى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني
سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال عليه الصلاة والسلام
يا هشام اقرأها فقرأها القراءة التي سمعته يقرؤها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا
انزلت ثم قال عليه السلام اقرأ يا عمر قال فقرأتها اي السورة بالقراءة التي اقرأنيها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين ان هذا
القرآن انزل على سبعة احرف اوجه فاقرؤوا ما تيسر منه اي من المنزل وفيه اشارة الى الحكمة في التعدد وانه
للتيسير وهذا الحديث قد سبق في باب انزل القرآن على سبعة احرف ومطابقته هنا لما ترجم له [illegible]
وبه قال حدثنا بشر بن آدم بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو عبد الله الضرير البغدادي قال اخبرنا هشام عن

ابيه

ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم قارئا اسمه عبد الله بن يزيد يقرأ
من الليل في المسجد اي سورة فقال عليه الصلاة والسلام يرحمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي يرحم الله لقد اذكرني
المنقول والله لقد اذكرني كذا وكذا آية اسقطتها نسيانا لا عمدا من سورة كذا قال في القاموس كذا كناية عن الشيء والكاف
حرف التشبيه وذا للاشارة وقال في المغني [illegible] على ثلاثة اوجه ان يكون كلمتين باقيتين على اصلهما وهما كاف التشبيه
وذا الاشارة كقولك رايت زيدا فاضلا ورايت عمرا كذا ويكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيا بها عن غير عدد
كما في الحديث انه يقال للعبد يوم القيامة اتذكر يوم كذا وكذا [illegible] درهما

الترتيل في القراءة

وقوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام ورتل القرآن اي بينه وفصله من الثغر المرتل اي المفلج
قال الجوهري الفلج في الاسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وثغر رتل اذا كان مستوي البنات وقال
الراغب الرتل اتساق الشيء وانتظامه على استقامة يقال رجل رتل الاسنان والترتيل ارسال الكلمة من الفم بسهولة
واستقامة اي اقرأه على تؤدة بتبيين الحروف وحفظ الوقوف ترتيلا تأكيدا في ايجاب الامر وانه لا بد للقارئ
منه ليكونوا على فهم القرآن وتدبره وقوله تعالى وقرآنا نصب بفعل يفسره فرقناه لتقرأه على الناس
على مكث على تؤدة [illegible] بضم الباء وفتح الواو ان هذا بضم الهاء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة
اي [illegible] كهذ الشعر من الاسراع المفرط بحيث يخفى كثير من الحروف فيها [illegible] يفرق اي يفصل [illegible]
تفسير ابي عبيدة وثبت قوله في رواية ابوي الوقت وذر وابن عساكر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه
ابن المنذر وابن خزيمة في تفسير فرقناه اي السابق فصلناه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
عارم قال حدثنا مهدي بن ميمون الازدي المعولي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو البصري قال حدثنا
واصل الاحدب بن حيان بفتح المهملة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
قال غدونا على عبد الله رضي الله عنه ابن مسعود [illegible] يوما بعدما صلينا الغداة فسلمنا بالباب فاذن
لنا [illegible] بالباب هنيهة [illegible] فخرجت الجارية فقالت الا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم ان تدخلوا وقد
اذن لكم فقلنا ظننا ان بعض اهل البيت نائم قال ظننتم بآل ام عبد غفلة فقال رجل من القوم اسمه نهيك بن سنان
كما في مسلم قرأت المفصل البارحة كله فقال [illegible] قال ابو الوقت [illegible] هذا بفتح الهاء والذال المعجمة [illegible] هكذا الشعر
قال الخطابي معناه سرعة القراءة بغير تأمل [illegible] بكسر الهمزة وتشديد النون قد سمعنا القراءة
قال الكرماني بلفظ المصدر [illegible] القراءة جمع القارئ واني لاحفظ القرناء التي [illegible] الطول والقصر التي كان
يقرأ بهن النبي صلى الله عليه وسلم ثماني عشرة بالفوقية [illegible] ولابوي ذر والوقت وابن عساكر ثمان
عشرة سورة من المفصل وسورتين من آل حم اي السورة التي اولها حم [illegible] ما سبق في باب تأليف
القرآن من طريق الاعمش عن شقيق قال هنا عشرين من المفصل وهنا [illegible] ثماني عشرة [illegible] سورة الدخان

والحق معه او اطلاق المفصل على الجميع تغليبا والا فالدخان ليست من المفصل على الراجح لكن يحتمل ان تكون تأليف
مصحف ابن مسعود على خلاف تأليف مصحف غيره فيكون اول المفصل عند ابن مسعود اول الجاثية والدخان
متأخرة في ترتيبه عن الجاثية واجاب النووي على طريق التنزل بان المراد بقوله عشرين من المفصل اي معظم
العشرين وهذا الحديث قد سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن موسى ابن ابي عائشة الهمداني
عن سعيد بن جبير احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل بالوحي وكان مما ولابي ذر عن الحموي والمستملي من تحريكه
بالوحي لسانه وشفتيه بالتثنية ومن للتبعيض ومن موصولة فيشتد عليه ثقل القول وكان يعرف منه الامداد
حال نزول الوحي فانزل الله تعالى بسبب ذلك الاستعداد الآية التي في سورة لا اقسم بيوم القيامة وهي قوله عز وجل
لا تحرك به لسانك لتعجل به اي تقتصر على اللسان لان الاصل في النطق ان علينا جمعه وقرآنه اي قراءته قال
الراغب القرآن في الاصل مصدر كرجحان وقد خص بالكتاب المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فصار له كالعلم وقال
بعضهم سمي هذا الكتاب قرآنا من بين سائر كتب الله لكونه جامعا لثمرة كتبه بل لجمعه ثمرة جميع العلوم فان علينا ان نجمعه
في صدرك وقرآنه وثبت قوله فان علينا الى آخره في رواية ابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر فاذا قرأناه اي
قرأه جبريل عليك فجعل قراءة جبريل قراءته فاتبع قرآنه اي فاذا انزلناه فاستمع وهذا تأويل آخر فقد سبق عنه
في سورة القيامة قرأناه بيناه فاتبع اعمل به فالحاصل ان لابن عباس فيه تأويلين ثم ان علينا بيانه قال ان علينا
ان نبينه بلسانك قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل بالوحي اطرق [illegible]
فاذا ذهب جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما وعده الله في قوله ان علينا جمعه وقرآنه وهذا الحديث
قد مر في سورة القيامة مد القراءة في حروف المد واللين والمد للاصيلي الذي لا تقوم ذواتها الا بها وبه قال حدثنا
مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي القصاب البصري قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي بفتح
وسكون الزاي بعدها دال مهملة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي قال سألت انس بن
مالك رضي الله عنه عن كيفية قراءة النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فقال كان يمدها اي يمد الحروف التي
يستحق المد وهذا الحديث اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه في الصلاة وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم
بفتح العين وسكون الميم ابن عبد الله القيسي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة انه قال سئل
انس بضم السين مبنيا للمفعول والسائل قتادة كما في الرواية السابقة كيف كانت قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم فقال كانت مدا بالتنوين من غير همز اي ذات مد ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
مد ببسم الله اي اللام التي قبل هاء الجلالة الشريفة ومد بالرحمن اي بالميم التي قبل النون ومد بالرحيم

اي بالحا المهملة

اي الحاء المهملة بالطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف الا به من غير زيادة عليه كما يفعله بعضهم من الزيادة
عليه نعم اذا كان بعد حرف المد همز متصل بكلمة او سكون لازم كالآن يكون له زيادة وحيث المد منفصل عنه
او سكون عارض كما في الوقف جاز وقد اخرج ابن ابي داود من طريق قطبة بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قرأ في الفجر ق فمد بهذا الحرف لها طلع نضيد فمد نضيد وبهذا ثبت ان المد للحرف للقراءة مكونا في الروي
[illegible] في ذكر قراءته — الترجيع في القراءة وهو تقارب ضروب حركات الصوت وترديد الصوت
في الحلق وبه قال حدثنا آدم ابن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية واسمه عبد الرحمن بن محمد العسقلاني قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو اياس معاوية بن قرة ابن اياس المزني قال سمعت عبد الله بن مغفل بضم
الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو على ناقته
ناقته او جمله بالشك من الراوي وهي اي والحال انه تسير به وهو يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح
بالشك من الراوي قراءة لينة وهو يرجع صوته وثبت قوله يقرأ لابي ذر عن الكشميهني يقرأ وهو يرجع
قال آا آ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف ثم همزة اخرى وهو محمول على اشباع في محله واذا جمعت
هذا الى قوله عليه السلام زينوا القرآن باصواتكم ظهر لك ان هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارا
لا اضطرارا لهز الناقة له فانه لو كان لهز الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن عبد الله بن مغفل يفعله ويحكيه
اختيارا ليتأسى به وهو يرى هز الناقة له حتى يقول كان يرجع في قراءته فنسب الترجيع الى فعله وقد
ثبت في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي فقال لولا ان يجتمع الناس علينا لقرأت ذلك اللحن اي النغم
وفي حديث ام هانئ المروي في شمائل الترمذي وسنن النسائي وابن ماجه وابن ابي داود واللفظ له كنت اسمع
صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وانا نائمة على فراشي يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما
احدثه قراء زماننا عفا الله عنا وعنهم ووفقنا اجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذي يرضى به عنا بمنه وكرمه

استحباب حسن الصوت بالقراءة ولابوي الوقت وذر بالقراءة للقرآن [illegible]

يستحب تحسين الصوت بالقراءة وحكى النووي الاجماع لكونه اوقع في القلب واشد تأثيرا وارق لسامعه
فان لم يكن القارئ حسن الصوت فليحسنه ما استطاع ومن جملة تحسينه ان يراعي فيه قوانين النغم فان الحسن
الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا اذا لم يخرج من التجويد المعتبر عند اهل القراءة فان خرج عنها لم يف تحسين
الصوت بقبح الاداء قال في الروضة واما القراءة بالالحان فقال الشافعي في المختصر لا بأس بها وفي رواية
كرهها قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه ان يفرط في المد وفي اشباع الحركات حتى يتولد
من الفتحة الف ومن الضمة واو ومن الكسرة ياء او يدغم في غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة قال
النووي رحمه الله اذا افرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح به صاحب الحاوي فقال حرام يفسق به القارئ
ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم [illegible] وهذا مراد الشافعي القديم [illegible] وهذا مراده

الشافعي الكراهة انتهى وقد علم بما ذكرناه انما احدثه المتكلفون ليعرف به الاوزان الموسيقى في كلام الله من الالحان
والتطريب والتغني المستعمل في الغناء بالاشعار مخصوصا او دون ان يختص عنه ان ذكر من اسم البيع
واسراره يوجب بما هو التكبر على الباقي التعزير نعم كان ان كان التطريب والتغني ما احضر اي طبعه
القاري وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج به عن حد القراءة وقد اجاز ان اعانته طبيعه على فضل
تحسين وتشهد لذلك حديث الباب وهو ما رويناه بالسند الى المؤلف قال حدثنا محمد بن خلف ابو بكر العسقلاني
بالحلالي بالمهملات بفتح اوله وجيم المشدده سكن بغداد قال حدثنا ابو يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني
سمي بفتح الموحدة وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وبعد التحتية الساكنة نون الكوفي الحماني بكسر الحاء المهملة وتشديد
الميم وبعد الالف نون مكسورة قال حدثنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثني بالافراد بريد بن عبد الله بن
ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا في الاول وبضم الموحدة وسكون الراء في الاخر ولابي ذر عن المستملي قال
سمعت بريدا عن جده ابي بردة عامر عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له يا ابا موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود اي في حسن الصوت بالقراءة وداود نفسه
لانه لم يذكر ان احدا من ال داود اعطي من حسن الصوت ما اعطي داود قال والمزامير جمع مزمار بكسر الميم
الالة المعروفة اطلق اسمها على الصوت للمشابهة وقد كان داود عليه السلام فيما رواه ابن عباس يقرأ الزبور
بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يطرب منها المحموم واذا اراد ان يبكي نفسه لم تبق دابة في بر ولا بحر الا
انصتت له واستمعت وبكت ومقصود المؤلف بحديث الباب مختصرا ورواه مسلم من طريق طلحة بن يحيى عن ابي بردة
بلفظ لو رأيتني اذ استمع قراءتك البارحة الحديث وزاد ابو يعلى من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه فقال اما
اني لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيرا وللروياني من طريق مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن ابيه
لو علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع قراءتي لحبرتها تحبيرا حسنته وزينته بصوتي تزيينا
وهذا يدل على ان ابا موسى كان يستطيع ان يتلو اشياء من المزامير عند المبالغة في التحسين لانه قد علمه مثله الا
حد استطاعته واخرج ابن ابي داود بسند صحيح من طريق ابي عثمان النهدي قال دخلت دار ابي موسى فما
سمعت صوت صنج ولا بربط ولا ناي احسن من صوته والصنج بفتح الصاد المهملة وبعد النون الساكنة
جيم صنج الذي يتخذ من نحاس كالطبقين يضرب باحدهما على الاخر والبربط بموحدتين بينهما راء ساكنة اخره طاء
مهملة بوزن جعفر فارسي معرب انه كالعود والناي بالنون بغير همز المزمار وحديث الباب اخرجه
الترمذي ايضا (باب) من احب ان يسمع القرآن من غيره وللكشميهني كما في الفتح القراءة
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال حدثني بالافراد
ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القرآن اي بعضه قلت اقرأه عليك بهمزة للاستفهام القرآن

معيلك

عليك انزل بضم الهمزة قال عليه الصلاة والسلام اني احب ان اسمعه من غيري لان المستمع اقوى على التدبر ونفسه
اخلى وانشط لذلك من القاري لاشتغاله بالقراءة واحكامها ومعنى الحديث ساقط هنا مختصرا وفي الباب الثاني
مطولا وهو باب قول المقرئ للقارئ الذي يقرأ عليه حسبك يكفيك وبه قال حدثنا محمد بن يوسف السلمي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله وللمؤلف النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي بحذف المفعول في نسخة
يعني فيه لفظ القرآن فيصدق بالبعض قلت يا رسول الله أأقرأ عليك بمد الهمزة وعليك انزل بضم الهمزة قال نعم اي اقرأ
فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى ولابي ذر عن الكشميهني على هذه الاية فكيف اي فكيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود
وغيرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوه وهو نبيهم وجئنا بك يا محمد على هؤلاء اي انك تشهد
عدلا اي شاهدا على من امن بالايمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق قال عليه الصلاة والسلام حسبك يكفيك
تنبيها له على الموعظة والاعتبار في هذه الاية فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان بسكون الذال المعجمة وكسر الراء
تسيلان دمعا لفرط رأفته ومزيد شفقته وفي الحديث كما قال النووي استحباب استماع والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر
فيها واستحباب طلب القراءة من الغير ليستمع عليه وهو ابلغ في التدبر كما مر وهذا الحديث في سورة النساء معلا
(باب) بالتنوين في كم مدة يقرأ القارئ القرآن كاملا فيها وفي اليونينية يقرأ بضم اوله مبنيا
للمفعول القرآن رفع نائب عن الفاعل وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه من القرآن استدل به على عدم التحديد
في القراءة خلافا لما نقل عن اسحاق بن راهويه وغيره ان اقل ما يجزئ من القراءة كل يوم وليلة جزء من اربعين جزءا من
القرآن وفيه حديث اخرجه ابو داود عن عبد الله بن عمرو بلفظ في كم يقرأ القرآن قال في اربعين يوما ثم قال في شهر
ولا دلالة فيه لذلك كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال لي الكوفة
نظرت كيف يكفي الرجل من القرآن اي في الصلاة اي في اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا فلم اجد سورة اقل من ثلاث
ايات وهي سورة الكوثر فقلت لا ينبغي لاحد ان يقرأ اقل من ثلاث ايات قال علي المديني وهو موصول
بالحديث المذكور حدثنا سفيان بن عيينة ولغير ابي ذر قال سفيان وحدثنا قال اخبرنا منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي انه اخبره علقمة بن قيس عن ابي مسعود عقبة
بن عامر البدري وهو يطوف بالبيت الحرام فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان من قرأ بالايتين من اخر سورة
البقرة ومعناها من الرسول الى اخرها في ليلة كفتاه اي عن قيام الليل او من الشيطان هذا
الحديث سبق في باب فضل القراءة سورة البقرة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن مغيرة بن مقسم بكسر الميم الكوفي عن مجاهد هو ابن جبر عن
عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم انه قال انكحني عمرو بن العاص ابي امرأة هي ام محمد بنت محمية
بن جزء الزبيدي كما عند ابن سعد ذات حسب كما عند احمد امرأة من قريش

يتزوج بحيث لا يفتقر كان عبد الله رجلا كاملا اذا قام عنه بالصلاة فكان ابن عمرو يتعاهد كنته بفتح الكاف والنون
المشددة زوجة ابنه فيسألها عن بعلها فتقول في الجواب نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا اي لم يجامعها
حتى يطأ لنا فراشا ولم يفتش بتحتية مفتوحة ففوقية مكسورة فشين معجمة ولابي ذر عن الكشميهني ولم يغش
بالغين المعجمة الساكنة بعد فتح لنا كنفا بفتح الكاف والنون بعدها فاء ولابي ذر والوقت والاصيلي
منذ اتيناه وكنت بذلك عن تركه لجماعها اذ عادة الرجل ان يدخل يده مع زوجته في داخل ثوبها والكنف
او انه لم يطعم عندها حتى يحتاج الى موضع قضاء الحاجة منه ووصفها له بقيام الليل وصوم النهار
مع الاشارة الى عدم نفاحتها وعدم الحكم عندها انه في رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن مجاهد في
هذا الحديث عند احمد فاقبل علي يلومني فقال انكحتك امراة قريش فعضلتها فلما طال ذلك عليه اي على عمرو
ان يلحق ابنه ام بحسب الزوج ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم القني بفتح القاف وكسرها
اي اجتمع بي فلقيته بعد قال عبد الله به فلقيته بكسر القاف عليه السلام بعد بالساعي انه اي بعد ذلك فقال
الوقت قال كيف تصوم قال اي عبد الله ولابي ذر فقلت اصوم كل يوم قال عليه السلام وكيف تختم القران
قال ولابي ذر قلت اختم كل ليلة قال عليه السلام صم في كل شهر ثلاثة ايام مرة واقرا القران في كل شهر
ختمه قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك قال فافطر يومين وصم يوما قال اطيق اكثر من ذلك
استشكل ذلك الداودي بان ثلاثة ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وهو انما يريد
من الصيام القليل الى الصيام الكثير واجاب الحافظ ابن حجر باحتمال ان يكون وقع من الراوي فيه تقديم وتاخير
قال صم افضل الصوم صوم داود عليه السلام صيام يوم بنصب صيام بتقدير كان او وقع بتقدير هو وافطار
عطف عليه على الوجهين واقرا كل القران في كل سبع ليال مرة قال عبد الله فليتني قبلت رخصة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذاك اني كبرت بكسر الموحدة وضعفت قال مجاهد فكان عبد الله يقرأ على بعض
اي من تيسر منهم السبع من القران بالنهار بضم السين وسكون الموحدة والذي يقراه يريد ان يقرأ بالليل
يعرضه من النهار ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى على الصيام افطر اياما واحصى عدد الايام
وصام اياما مثلهن كراهية ان يترك شيئا فارق النبي صلى الله عليه وسلم كراهية بالتعليل اي لاجل كراهة ترك
شيء وان مصدرية قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط ذلك لابي ذر والوقت وزاد ابن عساكر وقال بعضهم
اي بعض الرواة اقراه في ثلاث من الايام وفي خمس من الليالي بزيادة الواو ولابي ذر في خمس واكثرهم
الوقت او في سبع ولعل المؤلف اشار الى البعض الى ما رواه شعبة عن مغيرة بهذا الاسناد بلفظ فاقرا
القران في كل شهر قال اني اطيق اكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث ما الخمس بطريقة التخيير
وفي مسند الدارمي من طريق ابي فروة عن ابن ... عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله
اختم القران قال اختمه في شهر قلت اني اطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني اطيق قال اختمه

في خمس

في خمس قلت اني اطيق قال لا وفي رواية هشيم المذكورة قال فاقراه في كل شهر قلت اني اجد قوة من ذلك
قال فاقراه في كل عشرة ايام قلت اني اجد قوة من ذلك قال احدهما اما حصين واما مغيرة قال فاقراه في كل ثلاث
ولابي داود والترمذي مصححا من طريق ابن يزيد عن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرأ القران
في اقل من ثلاث ولسعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه اخر عن ابن مسعود اقرؤا القران في سبع ولا تقرؤه
في اقل من ثلاث واكثرهم اي اكثر الرواة على سبع ولعله اعتبار ابن مسعود اقرؤا القران في سبع ولا تقرؤا في اقل من
ان فاكثرهم اي اكثر الرواة على سبع ولعله اشار بالاكثر الى ما رواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو الاتية
ان شاء الله تعالى في الباب قال فاقراه في سبع ولا تزد وسقط لغير الكشميهني واكثرهم على سبع وبه قال حدثنا
سعيد بن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي الصحمي قال حدثنا شيبان ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد
بن عبد الرحمن حليف بني زهرة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حليف بني زهرة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم تقرأ القران وبه قال حدثني
ابو اسحق بن منصور الكوسج المروزي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين بن موسى العبسي مولاهم الكوفي شيخ المصنف
وانما هنا بالواسطة وثبت ... لابي الوقت عن شيبان النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى
بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال يحيى المذكور واحسبني قال سمعت انا اي ما ظن اني انا
سمعته من ابي سلمة بن عبد الرحمن ولعله كان يتوقف في تحديث ابي سلمة لهذا الحديث اجرته ... وكان يصرح بتحديثه
ابتوقف ولعله انه سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القران كله في شهر قلت اني اجد قوة حتى قال فاقرأه في سبع اي منزل منه اذ ذاك وما
سقط لفظ حتى لابي الوقت وذر ولا تزد على ذلك وليس النهي للتحريم كان ابن الامير في جميع ما في الحديث ليس ...
قال بعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءته في اقل من ثلاث واكثر العلماء كما قال النووي على عدم التقدير في ذلك وانما هو
بحسب النشاط والقوة فمن كان يظهر له بتدقيق الفكر لطائف والمعارف فليقتصر على قدر ما يحصل له معه كمال فهم ما يقراه
وكذا من كان مشتغلا بشيء من مهمات المسلمين نشر العلم وفصل الحكومات فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو
مرصد له ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما امكنه من غير خروج الى حد الملال او الهذرمة وقد كان بعضهم يختم في اليوم
والليلة وبعضهم ثلاثا وكان ابن الكاتب الصوفي يختم اربعا بالنهار واربعا بالليل انتهى وقد رايت بالقدس الشريف
في سنة سبع وستين وثمانمائة رجلا كاملا في الظاهر من اصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان ذكر لي انه يقرأ في اليوم
والليلة خمس عشرة ختمة وذكر لي في هذه الرشفة شيخ الاسلام البرهان ابن ابي شريف المقدسي نفع الله بعلومه
واما الذين ختموا القران في ركعة فلا يحصون كثرة منهم عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير ... [illegible] الثقات
... الفقيه رضي البكري انه كان ايضا يقرأ في ركعة واحدة الله تعالى ... [illegible]
ان نسي ... البكاء عند قراءة القران وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان

الثوري عن حميد الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
الى المدينة مهاجرا فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري بسكون عين سعد
وعند الانصاري امرأتان فعرض عليه على عبد الرحمن ان يناصفه اهله وماله فقال له عبد الرحمن
بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فاتى السوق فربح شيئا من اقط وشيئا من سمن فرآه
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر بفتح الواو والضاد المعجمة وبالراء اي لطخ من خلوق من صفرة
فقال عليه الصلاة والسلام له مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء وبعدها ميم ساكنة اي ما حالك
وما شأنك يا عبد الرحمن فقال تزوجت يا رسول الله انصارية قال فما سقت قال ابو ذر عن المستملي اليها
قال وزن نواة من ذهب خمسة دراهم قال اولم ولو بشاة وهذا الحديث قد سبق في البيع

ما يكره من التبتل بفوقية فموحدة ففوقية ثانيتها مشددة اي الانقطاع عن النساء وترك التزويج للعبادة
والخصاء بكسر الخاء المعجمة والمد وهو الشق على الانثيين وانتزاعهما وبه قال حدثنا احمد بن يونس التميمي
اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا
ابن شهاب محمد بن مسلم انه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول رد رسول الله
صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة [illegible] التبتل اي رد عليه اعتقاد مشروعية
التبتل كما كان لهم من عبادة وليس كذلك رد عليه لانه علم ان كل ما يفعله العبد متقربا الى الله تعالى يقصد
ان يتوصل به الى رضا الله ورسوله وفي النهي عن الشرع وهو مردود فرد صلى الله عليه وسلم ما كان من ذلك
خارجا عن شرعه وسنته ولو اذن له صلى الله عليه وسلم لعثمان بن مظعون في ترك النكاح لاختصينا
من الاختصاء سالت خصيته فهو خصي بفتح اوله وكسر ثانيه اي لفعلنا فعل من يختصي بان يفعل ما يقطع
الشهوة وليس المراد اخراج الخصيتين لانه حرام او محمول على ظاهره وكان قبل النهي عن الاختصاء قال في الفتح
ويؤيده توارد استئذان جماعة من الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك كابي هريرة وابن مسعود وغيرهما
قال في شرح المشكاة وكان من حق الظاهر ان يقال لو اذن لنا لتبتلنا فعدل الى قوله لاختصينا ارادة للمبالغة
اي لو اذن لنا لبالغنا في التبتل حتى يفضي بنا الامر الى الاختصاء ولم يرد حقيقة الاختصاء لانه غير جائز قال الطيبي
وانما كان التعبير بالخصاء ابلغ من التعبير بالتبتل لان وجود الالة يقتضي استمرار وجود الشهوة ووجود الشهوة
ينافي المراد من التبتل فتعين الخصاء طريقا الى تحصيل المطلوب وغايته ان فيه الما عظيما في العاجل وتفويت
ما ينتفع به في الاجل مغتفر لانه يسير اذا وقعت في البدل المشاكلة حيانا لبعض البدو وليس الهلاك بالخصاء
محققا بل هو نادر ويشهد له هذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه في النكاح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد
بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك اي اعتقاد مشروعية التبتل يعني النبي صلى الله عليه وسلم

على عثمان

على عثمان بن مظعون بنت ابي مظعون لان الوقت ولو اجاز صلى الله عليه وسلم التبتل لاختصينا برفع شهوة النساء
لكنا التقيا حسب العلم كانوا يظنون جوازه ولم يكن هذا الظن موافقا فان الاختصاء حرام في الادمي ومنعه من الحيوان
الا المأكول في صغره ويحرم في كبيره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن اسمعيل بن ابي خالد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نغزو مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا شيء من المال فقلنا اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا نستخصي اي الا نستدعي من يفعل
بنا الخصاء او نعالج ذلك بانفسنا فنهانا صلى الله عليه وسلم عن ذلك نهي تحريم لما فيه من تعذيب النفس
والتشويه وابطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة فاذا ازال
ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار النقص على الكمال ثم رخص عليه الصلاة والسلام لنا بعد ذلك ان ننكح المرأة بالثوب
اي الى اجل في نكاح المتعة ثم قرأ علينا اي عبد الله بن مسعود كما في رواية مسلم وكذا الاسمعيلي في تفسيره الاية
يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال ومعنى لا تحرموا لا تمنعوها انفسكم بمنع التحريم
او لا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وعن ابن مسعود
ان رجلا قال اني حرمت الفراش فتلا هذه الاية وقال نم على فراشك وكفر عن يمينك ودعي الحسن الى طعام ومعه
فرقد السبخي واصحابه فقعدوا على المائدة وعليها الوان من الدجاج المسمن والفالوذج وغير ذلك فاعتزل فرقد ناحية فسأل
الحسن اهو صائم قالوا لا ولكنه يكره هذه الالوان فاقبل الحسن عليه وقال يا فريقد اترى لعاب النحل بلباب البر
بخالص السمن يعيبه مسلم ولا تعتدوا اي لا تتجاوزوا الحد الذي حد عليكم في تحريم او لا تتعدوا حدود ما احل لكم
الى ما حرم عليكم ان الله لا يحب المعتدين حدوده قال الراغب لما ذكر تعالى حال الذين قالوا انا نصارى وان منهم
قسيسين ورهبانا ومدحهم بذلك وكانت الرهبانية قد حرموا على انفسهم طيبات ما احل الله لهم وراى الله
تعالى قوما تسوّلوا حالهم وهموا ان يقتدوا بهم نهاهم عن ذلك فان قلت لم تقل والله يبغض المعتدين لتكون
ابلغ اجيب بان المذكور ابلغ لان من المعتدين من لا يوصف بان الله يبغضه ويوصف بان الله لا يحبه وهو من لم يكن
لعداوة كثيرة قال في الفتح فظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الاية هنا يشعر بانه كان يرى بجواز المتعة [illegible]
انتهى ويأتي البحث في ذلك بعون الله تعالى وقال اصبغ بن الفرج وراق عبد الله بن وهب فيما وصله
جعفر الفريابي في كتاب القدر والجوزقي في الجمع بين الصحيحين اخبرني بالافراد ابن وهب عن يونس
بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب ولابي ذر عن الكشميهني واني اخاف على نفسي العنت بفتح العين
المهملة والنون فيهما اي الزنا ولا اجد ما اتزوج به النساء زاد في رواية حرملة فأذن لي ان اختصي فسكت صلى الله عليه
وسلم عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق اي بما هو مقدور وما كتب
في اللوح المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به

رضي الله عنهما يقول تزوجت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تزوجت فقلت يا رسول الله
تزوجت ثيبا فقال صلى الله عليه وسلم ما لك وللعذارى بالذال المعجمة أي الأبكار ولعابها بكسر اللام مصدر من
الملاعبة يقال لاعب لعابا وملاعبة قال في الفتح وفي رواية المستملي ولعابها بضم اللام والمراد به الريق وفيه
اشارة الى مص لسانها ورشف شفتيها وذلك يقع عند الملاعبة والتقبيل وليس هو ببعيد كما قال القرطبي ويبين
انه بمعنى آخر غير المعنى الاول وعند ابي عوانة عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما زاد في رواية
اي اكثر حركة قال محارب فذكرت ذلك وهو قوله ما لك وللعذارى لعمرو بن دينار فقال عمرو سمعت
جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلاعبها وتلاعبك تعليل لتزوج
البكر لما فيه من الالفة التامة فان الثيب قد تكون متعلقة القلب بالزوج الاول فلم تكن محبتها كاملة بخلاف البكر
وذكر ابن سعد ان اسم امرأة جابر المذكورة سهيلة بنت مسعود بن اوس بن مالك الانصارية الاوسية وفيه
بيان تزويج الصغار من الكبار

حكم تزويج الصغار من الكبار

ترجمة بابه عليه الصلاة والسلام
الحسن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب
بفتح المهملة وكسر الموحدة عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن مالك الغفاري عن عروة بن
الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب عائشة الى ابي بكر رضي الله عنهما اي طلب منه ان يزوجها
له فقال له ابو بكر انما انا اخوك حصر مخصوص بالنسبة الى تحريم
نكاح بنت الاخ فقال صلى الله عليه وسلم انت اخي في دين الله وكتابه اشار الى نحو قوله تعالى انما المؤمنون
اخوة وهي اي عائشة لي حلال نكاحها لان الاخوة المانعة من ذلك اخوة النسب والرضاع لا اخوة الدين
وهذا الحديث صورته صورة المرسل ويحتمل انه حمله عن خالته عائشة او عن امه اسماء بنت ابي بكر وقال
ابو عمر بن عبد البر اذا علم لقاء الراوي لمن اخبر عنه ولم يكن مدلسا حمل ذلك على سماعه ممن اخبر عنه
ولو لم يات بصيغة تدل على ذلك باب الى من ينكح اي الى اي امرأة ينكح من النساء
بفتح التحتية وكسر الكاف او بضم اوله وفتح ثالثه اي الى من يعقد واي النساء ما يستحب للرجل ان يختار من النساء وانفع
من غير ايجاب في الانواع الثلاثة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال خير نساء ركبن الابل اشارة الى العرب لانهم الذين يكثر منهم ركوب الابل والعرب خير
من غيرهم مطلقا في الجملة فيستفاد منه تفضيلهن مطلقا على نساء غيرهن مطلقا صالحو نساء قريش
اي في الدين وحسن المخالطة للزوج واصله صالحوهن فسقطت النون للاضافة ولابي ذر عن الحموي وابي الوقت
عن الكشميهني صالح بالافراد وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي صلح بضم الصاد وتشديد اللام المفتوحة جمع
صالح احناه بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون اي اكثره شفقة على ولده بكر الولد شأنه الى

على اي ولد كان ولذا كان ولده ابدا وانما قال احناه على غير هام لا يذهب عن شموله المستملي على ولده باثبات الضمير في صغره
قال الهروي والحانية على ولدها هي التي تقوم عليهم في حال يتمهم فلا تتزوج فان تزوجت فليست بحانية وفي الصغير
في حال احناه او اصلح وكان القياس احناهن وصالحيه باعتبار اللفظ او الجنس او الشخص او الانسان او ارعاه على زوج
اي احفظ واصون لماله بالامانة فيه والصيانة له في ذات يده اي ماله المضاف له وفي حديث فضيلة الحث على الشفقة
عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم ومراعاة حق الزوج في ماله والامانة فيه وتدبيره في النفقة وغيرها
وخرج مخرج قوله ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط اي في ذكر مريم عليها السلام وقد سبق في اواخر احاديث الانبياء في ذكر مريم قوله الى بعيرا ترك
مريم مع وافقه كانه قال ما خرج مريم من هذه المفاضلة فلا يكون فيه تفضيل قريش عليها وفي بقية الحديث
التوجه كما في النوع الاول والثاني واما الثالث فبطريق اللزوم لانه اذا ثبت ان نساء قريش خير النساء فالمتزوج
منهن تكثر ... اتخاذ السراري اي جمع سرية بضم السين وتشديد الراء المكسورة
ومعتقه ... وهي الامة المتخذة للوطء واشترط الفقهاء في صدق هذه التسمية حصول الوطء ويظهر
فائدة ذلك فيمن حلف ... عتق السرية التي يتخذها عليها فانه لم يطأها لم يعتق ولفظ السرية ماخوذ
من السر ... وهو من اسماء الجماع قال في القاموس السر بالكسر ما يكتم كالسريرة الجمع اسرار
وسرائر والجماع والنكاح والافصاح به والزنا وفرج المرأة انتهى وسميت بذلك لانها يكتم امرها عن
الزوجة غالبا والعامة ... جماعة من المتقدمين في النسبة كما قالوا في النسبة الى الدهر دهري
والى السهل سهلي وعن الاصمعي انها مشتقة من السرور ... بالبناء فالاولى على الاصل والثانية
على البدل كما قالوا تظنيت ... وروى ابو داود في مراسيله عن الترمذي من سعد الهاشمي عن ابي صالح
... قال عليكم بامهات الاولاد فانهن مباركات الارحام وفي رواية عليكم بالسراري فانهن ... من
... قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس قوم اكيس من اولاد السراري لانهم يجمعون عز العرب
ودهاء العجم ... من العجم من اعتق جارية ثم تزوجها وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا صالح بن صالح اي ابن حي الهمداني بسكون الميم والدال المهملة
المفتوحة قال حدثني ... بضم الموحدة وسكون الراء ... ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت عنده وليدة اي امة فعلمها ما يجب
تعليمه من الدين فاحسن تعليمها وادبها ليتخلق بالاخلاق الحميدة فاحسن تاديبها ... ونطق من
... ثم اعتقها وتزوجها فله اجران اجر العتق واجر التزويج وايما رجل من اهل الكتاب
التوراة والانجيل ... على القول بان النصرانية ناسخة لليهودية ... قال الداودي
... كان على دين عيسى ... اليهود ... كثير من النصارى ... ذلك ... عن الكرماني ... الخبر
... الذين ... اليهود ... برسالة عيسى عليه السلام ... ونعليهم

وقال الشافعي ... للنسل وهي عرسة ... والحسنات الغريبة وما ذكر في الروضة من أن القريبة
أولى من الأجنبية هو مقتضى كلام جماعة لكن ذكر صاحب البحر والبيان أن الشافعي نص على أنه يستحب أن
لا يتزوج من عشيرته ولا يشكل ما ذكر بتزويج النبي صلى الله عليه وسلم زينب مع أنها بنت عمته لأنه
تزوجها بيانا للجواز ولا بتزوج علي فاطمة لأنها بعيدة في الجملة إذ هي بنت ابن عمه لا بنت عمه والمراد بالقريبة من
ولد لغيره لمصلحة كما تزوج صلى الله عليه وسلم أم سلمة وجعلها ولداي سلمة للمصلحة ولذا لا يكره لها مطلقا
ترغب في نكاحها لأن الأكثر صغرا فقول الشافعي للربيع أي بني العلام الأصغر الذي اشتراه له وقال ما لقيت
من أصغر خيرا وحديث الباب أخرجه مسلم أيضا في النكاح وكذا أبو داود والنسائي وبه قال حدثنا إبراهيم
بن حمزة بالحاء المهملة والزاي أبو إسحق الزبيري الأسدي قال حدثنا ابن أبي حازم عبد العزيز عن أبيه
أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل أي ابن سعد الساعدي الأنصاري رضي الله عنه أنه قال مر رجل غني
ويقول الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للحاضرين من أصحابه ما تقولون في هذا
قالوا حري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية أي حقيق أن خطب امرأة أن ينكح بضم أوله وفتح
ثالثه مبنيا للمفعول وأن شفع في أحد أن يشفع بضم أوله وتشديد الفاء المفتوحة أي أن تقبل شفاعته
وأن قال أن يستمع لقوله قال سهل ثم سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر رجل آخر قيل إنه جعيل بن
سراقة كما في مسند الروياني وفتوح مصر لابن عبد الحكم وغيرهما من فقراء المسلمين فقال صلى الله عليه وسلم ما تقولون في
هذا قالوا حري إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا
يستمع لقوله لفقره وكان صالحا دينا سمحا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الفقير خير من ملء
الأرض مثل هذا الغني والمطابقة في التفضيل على الغني المذكور لا يلزم منه تفضيل مطلقا في الدين وطابق
الترجمة وقوله ملء بالهمزة ومثل بالنصب والجر وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضا في الرقاق وابن ماجه
في الزهد .

حكم الأكفاء في المال واختلف فيه والأشهر عند الشافعية أنه لا أثر له
في الكفاءة فالمجنبي كفؤ للموسرة لأن المال غاد ورائح ولا تفتخر به أهل المروءات والبصائر نعم لو زوجها
الولي بالإجبار لمعسر بغير رضاها بمهر المثل لم يصح النكاح لأنه بخس حقها ... كما نقله
في الروضة عن فتاوى القاضي وتبعه البلقيني وقال السبكي هو مبني على اعتبار اليسار
نقل عن عامة الأصحاب عدم اعتباره انتهى ونقل صاحب الإفصاح فيما حكاه في الفتح عن الشافعي
أنه قال الكفاءة في الدين والمال والنسب وجزم باعتباره أبو الطيب والصيمري وجماعة واعتبره
الماوردي في أهل الأمصار وخص الخلاف بأهل البوادي والقرى إذ يتفاخرون بالنسب دون المال انتهى
وتزوج المقل بالجر عطفا على سابقه والمقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام الفقير المثرية
بضم الميم وسكون المثلثة والمراد والمد معلوم لعيني وبه قال حدثني بالإفراد يحيى بن بكير بضم الموحدة

وفتح الكاف

وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن تفسير قوله تعالى
وإن خفتم وللأربعة ألا تقسطوا في اليتامى قالت يا ابن أختي أسماء هذه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
هي اليتيمة التي مات أبوها تكون في حجر وليها القائم بأمورها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينتقص
صداقها من صداق مثلها فنهوا بضم النون والهاء عن نكاحهن إلا أن يقسطوا بضم أوله وكسر ثالثه لهن
في إكمال الصداق فيعدلوا فيهن في ذلك وأمروا بنكاح من سواهن أي من النساء كما في الرواية الأخرى
قالت أي عائشة واستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فأنزل الله تعالى
ويستفتونك في النساء سقطت واو ويستفتونك للأولي عند الأربعة في النساء وترغبون أن تنكحوهن
فلعله وإن تنكحوهن لدمامتهن فأنزل الله لهم أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في
نكاحها ونسبها ولأبي ذر عن الكشميهني وسعتها في إكمال الصداق وإذا ولأبي ذر عن الكشميهني
فإن كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها وأخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين
يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها ويعطوها حقها الأوفى ولأبي ذر
عن الكشميهني من الصداق وكان عمر بن الخطاب إذا جاءه ولي اليتيم نظر فإن كانت جميلة غنية قال
زوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك وإن كانت دميمة ولا مال لها قال تزوجها فأنت أحق بها
وحديث الباب مر في التفسير .

ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى إن من أزواجكم
وأولادكم عدوا لكم قدم الأزواج لأن المقصود الإخبار أن منهم أعداء ووقوع ذلك في الأزواج أكثر منه في
الأولاد وكان أقعد في المعنى المراد فكان تقديمه أولى وأشار البخاري بإيراد ذلك إلى اختصاص الشؤم
ببعض الأزواج دون بعض لما دلت الآية من التبعيض وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال
حدثني بالإفراد مالك الإمام الأعظم عن ابن شهاب الزهري عن حمزة بالحاء المهملة والزاي وسالم ابني
عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ولأبي ذر أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الشؤم الذي هو ضد اليمن يقال تشاءمت بكذا وتيمنت بكذا والشؤم
ضده لكنها خففت فصارت واوا وغلب عليها التحقيق حتى لم ينطق فيها مهموزة في المرأة والدار
والفرس ونقل الحافظ أبو ذر الهروي عن البخاري أن شؤم الفرس إذا كان حرونا وشؤم المرأة سوء
خلقها وشؤم الدار سوء جارها وقال غيره شؤم الفرس أن لا يغزى عليها وقيل غير ذلك وشؤم المرأة
أن لا تلد وشؤم الدار ضيقها وقيل شؤم المرأة غلاء مهرها وللطبراني من حديث أسماء أن من شقاء
المرء في الدنيا سوء الدار والمرأة والدابة وفيه سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها
ظهرها وسوء طبعها وسوء المرأة عقم رحمها وسوء خلقها وفي حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعا عند أحمد وصححه

ابن حبان والحاكم من سعادة ابن ادم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوة
ابن ادم ثلاثة المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية لابن حبان المركب الهني والمسكن الواسع
وفي رواية للحاكم ثلاث من الشقاء المرأة تراها فتسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها
اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق وحديث الباب سبق في الجهاد وبه قال
حدثنا محمد بن منهال البصري الضرير قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء قال حدثنا عمر بن محمد
بضم العين العسقلاني عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الشؤم في شيء حاصلا
ففي الدار والمرأة والفرس يعني لو كان للشؤم شيء ولو كان له وجود في شيء لكان في هذه الاشياء فانها اقبل
الاشياء له لكن لا وجود له فيها اصلا وعلى هذا فالشؤم في الحديث السابق وغيره محمول على الارشاد
منه صلى الله عليه وسلم يعني ان كانت له دار يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس يكره
فليفارق بان ينتقل من الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجده في نفسه من الكراهة
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان اي الشؤم حاصلا
ففي الفرس والمرأة والمسكن زاد مالك في الموطأ اي يعني الشؤم واتفقت نسخ البخاري كلها على اسقاط
الشؤم في هذه الرواية وسبق هذا الحديث في الجهاد وفي ذكر هذين الحديثين عقب الاية السابقة كما قال الشيخ
تقي الدين السبكي اشارة الى تخصيص الشؤم بمن تحصل منها العداوة والفتنة لا كما يفهمه بعض الناس من
التشاؤم بكعبها وان لها تاثيرا في ذلك وهو شيء لا يقول به احد من العلماء ومن قال انها سبب في ذلك فهو جاهل
وقد اطلق الشارع على من ينسب ما يقع من الشر الى المرأة ما ليس فيه مدخل وانما يتفق موافقة قضاء وقدر
فتنفر النفس من ذلك فمن وقع له ذلك فلا يضره ان يتركها من غير ان يعتقد نسبة الفعل اليها وبه قال حدثنا
آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن طرخان التيمي البصري انه قال سمعت ابا
عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن اسامة
بن زيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء
فالفتنة بهن اشد من الفتنة بغيرهن ويشهد لذلك قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعل
الاعيان التي ذكرها شهوات حيث اوقع الشهوات اولا ثم بينها بالمذكورات [illegible] الاعيان هي عين
الشهوات فكانه قيل زين حب الشهوات التي هي النساء وجرد من النساء شيئا يسمى شهوات وهي نفس الشهوات
كانه قيل هذه الاشياء خلقت للشهوات والاستمتاع بها لا غير لكن المقام يقتضي الذم ولفظ الشهوة
عند العارفين مردود والتمتع بالشهوة نصيب البهائم [illegible] بالنساء وعلة الانواع اشارة الى انهن

الاصل في ذلك وتحقيق كون الفتنة بهن اشد ان الرجل يحب الولد لاجل المرأة واكثر ما يحب الولد اما الذي في
عصمته ومن ثم يجبر على الولد فارق امه بطلاق او وفاة وقد قال مجاهد في قوله ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم
قال يحمل الرجل على قطيعة الرحم او معصية ربه فلا يستطيع مع حبه الا الطاعة وقال بعض الحكماء النساء
يلهين [illegible] فيهن عدم الاستغناء عنهن ومع انهن ناقصات عقل ودين يحملن الرجل على تعاطي ما فيه
نقص العقل والدين كشغله عن طلب امور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك اشد الفساد

باب [illegible] جواز كون الحرة تحت العبد [illegible] له اذا رضيت بذلك وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن المشهور بربيعة الراي عن القاسم بن محمد
اي ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان في بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى ثلاث سنن
بضم السين وفتح النون الاولى اي طرق جمع سنة وهي الطريقة [illegible] واذا اطلقت في الشرع فالمراد بها
ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه [illegible] مما لم ينطق به الكتاب العزيز ولذا يقال في ادلة الشرع
الكتاب والسنة احداها انها عتقت بضم العين فخيرت [illegible] بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول ايضا
في فسخ نكاحها [illegible] وكان عبدا فاختارت نفسها وفي مرسل عامر الشعبي عند ابن سعد
انه صلى الله عليه وسلم قال لها لما اعتقت [illegible] نفسك فاختاري وهذا مذهب المالكية والشافعية
لتضررها بالمقام تحته من جهة انها تعير به وان سيده [illegible] ولاية له على ولده وغير ذلك
بخلاف ما اذا عتقت تحت حر لان الكمال [illegible] الحديث فاحاصله ما يشبه ما اذا اسلمت كتابية تحت مسلم
ولو عتق بعضها فلا خيار لبقاء النقصان واحكام الرق ويستثنى من ذلك ما اذا اعتقها مريض قبل الدخول
وهي مهرها لا يخرج من الثلث الا بالصداق فلا خيار لها لانها لو فسخت سقط مهرها وهو من جملة المال فيضيق
الثلث عن الرقاق على الوفاء بها فلا تعتق كلها فلا يثبت الخيار [illegible] ثبوته الى عدمه [illegible] ثبوته
وهذه من [illegible] الدور الحكمي وليس في هذا الحديث التصريح بكون زوج بريرة عبدا ولا حرا لكن صح البخاري
[illegible] انه كان حين عتقت عبدا [illegible] في الطلاق من حديث عكرمة عن ابن عباس انه كان عبدا [illegible]
ابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث الاسود عن عائشة انه كان حرا [illegible] قال والاول
يعقب الرق ولا ينعكس [illegible] عليه وسلم لانه كان عبدا
[illegible] كان حرا [illegible] عتق لان الامة اذا عتقت لها الخيار في نفسها سواء كان زوجها حرا [illegible]
[illegible] الثوري وابي حنيفة [illegible] الاختلاف وهل كان حرا [illegible] مباحث هذا باتي ان شاء الله
في الطلاق وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في شان بريرة لما ارادت عائشة ان تشتريها وتعتقها وشرط
مواليها ان يكون الولاء لهم الولاء لمن اعتق [illegible] الذي هو الولاء [illegible]
[illegible] من موصوله واعتق في المواضع [illegible] العابد [illegible] في العتق

من المباحث ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمره في المسار بضم الموحدة وسكون الراء قال ابن الاثير في النهاية
مطلقا وجمعها برام وهي في الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز والواو في قوله وبرمة للحال تفور اي تغلي بضم الثاني
وتشديد الراء المكسورة جمع ادم من ادم البيت جميع ادام كأنه ارد زيد ومولى بوكيل مع الخبز شي كان والاضافة
اضافة تخصيص فقال صلى الله عليه وسلم لم ار البرمة اي الشارب فيها لحم والصورة المتقرر والفعل
مجزوم بحذف الالف المنقلب من الياء فقيل له عليه الصلاة والسلام لحم تصدق به على بريرة بضم الباء الموحدة
وكسر الدال المشددة ونصبها المراد بسم فاعله جملة في محل رفع للحم وسقط لغير ابي ذر لفظ به وانت لا تاكل
الصدقة خبر انت علينا فقال عليه الصلاة والسلام هو اي اللحم عليها اي على بريرة ولابي ذر عن الكشميهني
لها صدقة ولنا هدية والفرق بينهما ان الصدقة اعطاء للثواب والهدية للاكرام وهذا الحديث اخرجه المؤلف
ايضا في الطلاق والاطعمة واخرجه مسلم في الزكاة والعتق والنسائي في الطلاق هذا
بالتنوين لا يتزوج الرجل اكثر من اربع من النساء كما اتفق عليه الائمة وجمهور المسلمين لقوله تعالى مثنى
وثلاث ورباع مع ما جاء في الروايات من تسعة من الجواب ونقل عن النخعي وابن ابي ليلى لا يزيد العدد المحلل على
ثلاث ورباع وكذا المراد الواو بمعنى الجمع والحاصل من ذلك تسع وقد تزوج عليه الصلاة والسلام
تسعا والاصل عدم الخصوصية الا بدليل والخوارج ثماني عشرة لان مثنى ورباع معدول عن مكرر
على ما عرف في العربية فيصير الحاصل ثماني عشرة وحكي عن بعض الناس اباحة الجمع بلا حصر للعدد
من نحو فانكحوا ما طاب لكم من النساء ولفظ مثنى الى اخره تعداد عرفي لا مدخل قال احد من المعربين
ونحو مثنى وثلاثا والحجة عليهم ان الاحلال وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء لم يشتمل الا بيان
العدد المحلل لا من غيرها قبل نزولها كما ذكره وكان ذكره هنا مخصصا بالعدد فليس الا بيان قصر الحل عليه
او هي لبيان الحل المقيد بالعدد لا مطلقا كيف وهو حال من طاب فيكون قيدا في العامل وهو الاحلال المعنية
فانكحوا ثم ان مثنى معدول عن عدد مكرر لا يقف عند حد وهو اثنان اثنان هكذا الى ما لا يتناهى وكذلك ثلاث
ثلاثة وثلاث ورباع في اربعة اربعة فورد في التركيب على هذا ما طاب لكم ثنتين ثنتين جمعا في العقد
ومتفرقا ثلاثا ثلاثا جمعا او تفريقا واربعا اربعا كذلك ثم هو قيد في الحل على ما ذكره فانتهى الحل الى اربع جمعا
والتفريق واما تحل العدد لمن عقد كان ثابتا قبل هذه الاية لا يحل النكاح لان اقرار ما قدره الشرع بالوجود في اصل الحل
الواحدة ... لا يحل ... حل لنا بد ... الى حد معين مع بيان الاحد النوع والتوقف في ذلك ...
الزمخشري ... في القدير قال في الكشاف ... فانكحوا الطيبات لكم معدودات هذا العدد
تنتين ثنتين وثلاثا ثلاثا واربعا اربعا ولما كان الخطاب للجميع وجب التكرير ليكون كل ناكح يريد الجمع ما اراد من
العدد الذي اطلق له كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف درهم درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة
ولو افردت لم يكن له معنى وقال علي بن الحسين علي بن ابي طالب عليهما وعلى ابيهما السلام يعني سجاد لا تزوج

اراد

الدال الواو بمعنى او فهي للتنويع او هي عاطفة على العامل والتقدير فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وانكحوا
وانكحوا ما طاب ثلاث وانكحوا ما طاب لكم من النساء رباع قاله في الفتح وهذا من احسن الادلة في الرد على الرافضة
لكونه من تفسير زين العابدين وهو من ائمتهم الذين يرجعون الى قوله ويعتقدون عصمته وقوله جل ذكره
في سورة فاطر اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع قال حمزة بن حسين الاصفهاني في رسالة المعربة من شرف
الاعراب القول بان الواو بمعنى او عجز عن درك الحق واعلم ان الاعداد التي يجمع فيما ان تضم يوم الى بعضه
بعضه الى بعض وهو الاعداد الاصول نحو ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وثلاثين ليلة واتممناها
بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وقسم لا يضم بعضه الى بعض وانما يراد به الانفراد لا الاجتماع
وهو اعداد المعدولة كهذه الاية واية فاطر اي منهم جماعة ذوو جناحين وجماعة ذوو ثلاثة ثلاثة وجماعة ذوو
اربعة اربعة فكل جنس منفرد بعدد قاله ولكنها احلى وادل بيانه ومات يتبع الناس مثنى ومن حملها على لفظ
ثلاث وخماس ويريدون ثمانية كما قال تعالى ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم وتحمل على نحو هذه الالفاظ
استعملها العرب في غير موضع التقسيم فقال الحدادي مرسوم في احاد ولفظ القوط بالسادة بن قال
حدثنا محمد هو ابن سلام السكندري قال اخبرنا عبدة بن سليمان الموصلي ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى وان خفتم ... ولابي ذر فان خفتم
الا تقسطوا في اليتامى اي لا تعدلوا فيهم قالت اي عروة عن عائشة ولابي ذر قالت هي اليتيمة تكون عند الرجل
... وهو وليها القائم بامورها فيتزوجها على مالها ويسيء صحبتها ...
ولا يعدل في مالها فليتزوج ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما طاب له من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع والاجماع
على انه لا يجوز للحر ان ينكح اكثر من اربع لما سبق الا قول الرافضي ومن قاله ... فان احتج بانه
صلى الله عليه وسلم توفي عن تسع ولنا به اسوة قلنا هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم كغيره من الانبياء
فلا دليل فيه وهو معارض بقوله صلى الله عليه وسلم لغيلان وقد اسلم وتحته عشر نسوة امسك اربعا
وفارق سائرهن رواه ابن حبان والحاكم وغيرهما وصححوه وهو دال على تخصيصه صلى الله عليه وسلم
... الرجل خمسا في عقد واحد بطل نكاحهن اذ لا اولوية لاحداهن على الباقيات فان كان
فيهن اختان اختصا بالبطلان دون غيرهما عملا بتفريق الصفقة وانما بطل فيهما معا لانه لا يمكن الجمع بينهما
ولا اولوية لاحداهما على الاخرى مرتبا فالخامسة وهذا الحديث قد سبق غير مرة هذا
بالتنوين في حكم الرضاع لقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم هو معطوف على قوله تعالى حرمت عليكم
امهاتكم قال في الفتح ومع هذا في بعض الشروح كتاب الرضاع ولم اره في شيء من الاصول انتهى والرضاع
بفتح الراء وكسرها اسم لمص الثدي وشرب لبنه وهذا جرى على الغالب الموافق للغة ولا فهو اسم لحصول
لبن امرأة او ما حصل منه في جوف طفل والاصل في تحريمه قبل الاجماع هذه الاية وحديث يحرم من الرضاع

واختي المجرور يجوز ان يكون اختي المسند اخبرا مقدما لان اختي معرفة بالاضافة ومثل لا يتعرف
بها في المعروف قيل والمراد بالخير صحبة النبي صلى الله عليه وسلم المتضمنة لسعادة الدارين الساترة
لما لعله يعرض من الغيرة التي جرت بها العادة بين الزوجات وفي رواية هشام الآتية انشاء الله تعالى ثم
واحب من شركني فيك اختي قال في الفتح فعرف ان المراد بالخير ذاته صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ذلك بكسر الكاف خطابا لمؤنثة لا يحل لي لان فيه الجمع بين الاختين قلت فانا نحدث بضم النون وفتح الحاء
والدال انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة درة بضم الدال المهملة وتشديد الراء قال عليه السلام بنت ام سلمة
استفهام [illegible] بنت ام سلمة او نعم قلت نعم وعدل عن قوله ابي سلمة الى قوله ام سلمة [illegible]
لقوله فقال لو انها لم تكن ربيبتي في حجري بفتح الحاء وكسرها واسم كان ضمير بنت ام سلمة وربيبتي خبرها وربيبتي
بمعنى مربوبة لان زوج الام يربها قال القاضي عياض الربيبة مشتقة من الرب وهو الاصلاح لانه يربها ويقوم
بامورها واصلاح حالها ومن ظن من الفقهاء انه مشتق من التربية فقد غلط لان شرط الاشتقاق الاتفاق في الحروف
الاصلية والاشتراك فيها فان آخر رب باء موحدة وآخر ربي ياء مثناة تحتية وجواب لو قوله ما حلت لي يعني لو كان
بها مانع واحد لكفي في التحريم فكيف بها مانعان وقوله في حجري تاكيد وراعي فيه لفظ الآية والا فلا مفهوم له عند
الجمهور بل خرج مخرج الغالب وقد تمسك بظاهره داود الظاهري فاحل الربيبة البعيدة التي لم تكن في حجره
لانها ابنة اخي من الرضاعة قوله لانها هي الداخلة في جواب ارضعتني واباسلمة ثويبة بضم المثلثة وفتح الواو وبعد
التحتية الساكنة موحدة والجملة مفسرة لا محل لها من الاعراب ولا يجوز ان تكون بدلا من جملة [illegible]
لعدم الضمير واباسلمة معطوف على المفعول او مفعول معه فلا تعرضن على بتشديد الياء بناتكن ولا اخواتكن
لانا [illegible] وتعرضن فعل مضارع والنون للحقيقة نون جماعة النسوة والفعل معها مبني ويجوز [illegible]
التشديد والتخفيف وشرط ابن مالك ان يكون مباشرة [illegible] ولا تتبعان فاما ترين [illegible]
والاكثرون على ان المؤكد بالنون مبني مطلقا باشرته النون ام لم تباشره وزعم آخرون انه معرب مطلقا باشرته
ام لم تباشره والصحيح التفصيل الذي اختاره ابن مالك من جهة القياس وتعرضن من بعض الموقوفات
انما اتصل بالفعل نون جماعة المؤنث فان روي فلا تعرضن بضم الضاد والخطاب للمذكرين لانه
المؤنثات لكان فلا تعرضن [illegible] لانه يجمع ثلاث نونات فيفرق بينهن بالالف [illegible]
صيغ جماعة المذكرين تغليبا لهم في الخطاب على المؤنثات [illegible] فاصله لا تعرضون فاستثقل
اجتماع ثلاث نونات فحذفت نون الرفع فالتقى ساكنان فحذفت الواو [illegible] وبقي النون المشددة
الضاد وان كان الخطاب ام حبيبة وحدها فبكسر الضاد وتشديد النون وقال القرطبي جاء بلفظ الجمع
وان كان القصد ام حبيبة [illegible] ردعا وزجرا ان يعود واحدة منهما او غيرهما الى مثل ذلك
قال عروة بن الزبير بالاسناد السابق وثويبة المذكورة مولاة لابي لهب واختلف في اسلامها قال ابو نعيم

لا يعلم احدا ذكر اسلامها غير ابن منده كان ابو لهب اعتقها فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
ظاهره ان عتقه لها كان قبل ارضاعها والذي في السير انه اعتقها بعد ذلك قبيل الهجرة وذلك بعد
الارضاع بدهر طويل فلما مات ابو لهب اريه بعض اهله في المنام قيل هو العباس بشر حيبة بكسر الحاء المهملة
وسكون التحتية وفتح الموحدة والباء في بشر للمصاحبة وهي في محل الحال أي ملتبسا بسوء حال او كآبة وحزن
جملة [illegible] متعد الى مفعولين كالعلم [illegible] فقام بعض المفعول القائم مقام المفعول والثاني
المتصل به وقيل يتعدى لواحد فيكون بعده هنا الى اثنين بالنقل بالهمزة ولا بد من تقدير في المنام
للعلم به والجملة معترضة لا محل لها من الاعراب وفي رواية المستملي كما قال في الفتح حيبة بفتح الخاء المعجمة أي في
حالة خائبة من كل خير وعزاها في الفرع لغير الحموي والمستملي قال ولابي ذر فقال له الرائي ماذا لقيت بعد
الموت فقال ابو لهب لم القى بعدكم خيرا كذا في الفرع باثبات المفعول وقال في الفتح لم يذكر في الاصول
ملتبسا بكم [illegible] في اليونينية هو الحذف وفي رواية الاسمعيلي لم القى بعدكم رخاء وعند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
لم القى بعدكم راحة قال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخاري ولا يستقيم الكلام الا به غير اني سقيت
بضم [illegible] سقيا للمفعول في هذه زاد عبد الرزاق واشار الى النقرة التي تحت ابهامه وغير نصب على الاستثناء
بعتاقتي ثويبة بفتح العين مصدر عتق يقال عتق يعتق بالكسر عتقا وعتاقا وعتاقة والمصدر هنا
مضاف الى الفاعل وثويبة مفعول للمصدر وفي رواية عبد الرزاق بعتقي قال في الفتح وهو اوجه
والوجه ان يقول باعتاقي لان المراد التخلص من الرق انتهى وتعقبه العيني فقال اخذه من كلام الكرماني فانه قال
معناه التخلص من الرقبة والصحيح ان يقال باعتاقي قال وكل منهما ليس بكلام فان العتق والعتاقة والعتاق
كلها مصدر من عتق العبد وقوله وهو اوجه غير موجه لان العتق والعتاقة واحد في المعنى فكيف يقال
العتق اوجه من العتاقة وقوله بان يقول باعتاقي لان المراد التخلص من الرق ليس له وجه على كلام الحرم
صاحب المغرب قال العتق الخروج من المملوكية وهو التخلص من الرقبة وقد علم ان العتق
يقوم مقام الاعتاق الذي هو مصدر اعتق مولاه انتهى واستدل بهذا على ان الكافر قد ينفعه العمل
الصالح في الآخرة وهو مردود بظاهر قوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا لا سيما والخبر
مرسل ارسله عروة ولم يذكر من حدثه به وعلى تقدير ان يكون موصولا فلا يحتج به اذ هو رؤيا منام
لا يثبت به حكم شرعي لكن يحتمل ان يكون ما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم مخصوصا من ذلك بدليل
التخفيف عن ابي طالب المروي في الصحيح والله اعلم [illegible]
قوله نعم حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة قال في الكشاف فان قلت اتصل قوله لمن اراد بما قبله قلت
هو بيان لمن توجه اليه الحكم كقوله تعالى هيت لك بيان للمهيت أي هذا الحكم لمن اراد اتمام الرضاع وعن
قتادة

حولين كاملين ثم اراد الله اليسر والتخفيف فقال لمن اراد ان يتم الرضاعة اراد انه يجوز النقصان
وعن الحسن ليس ذلك بوقت لا ينتقص منه بعد ان لا يكون في الفطام ضرر وقيل اللام متعلق بيرضعن كما
يقول ارضعت فلانة لفلان ولده اي يرضعن حولين لمن اراد ان يتم الرضاعة الا ان الاب يجب
ارضاع الولد دون الام وعليه ان يتخذ له ظئرا الا اذا تطوعت الام بارضاعه وهي مندوبة الى ذلك ولا تجبر عليه
انتهى فقد حصل تعليق تمام الرضاعة في الحولين فاشعر بان الحكم بعدهما بخلافه لان الولد يستغني غالبا
بغير اللبن ولا يشبعه بعد ذلك الا اللحم والخبز ونحوهما وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود لا رضاع
الا ما شد العظم وانبت اللحم وهو عنده ايضا مرفوع معناه وقال الا ما انشز العظم وقد ورد في ذلك
احاديث تمسك بها العلماء فذهب الشافعي والجمهور الى اناطة الحكم بالحولين بالاهلة من تمام
انفصال الولد وعن ابي حنيفة انا ظئره بحولين ونصف وعن زفر بثلاثة وعن مالك زيادة ايام [illegible]
وعنه بزيادة شهر او شهرين وفي رواية بثلاثة اشهر لانه يفتقر لانه بعد الحولين مدة فيها الفطام
على التعظيم لان العادة ان الطفل لا يفطم دفعة واحدة بل على التدريج وقيل لا يزاد على الحولين وهو
ابن وهب عن مالك وبه قال الجمهور ولحديث ابن عباس عند الدارقطني مرفوعا لا رضاع الا ما كان في
الحولين وللترمذي وحسنه لا رضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الحولين واما حديث سهلة السابق بعض
في باب الاكفاء في الدين انها قالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيهم ما قد علمت
فماذا تامرني فقال ارضعيه خمس رضعات فيحرم عليك ففعلت فكانت تراه ابنا فاجاب عنه
الشافعي بانه مخصوص بسالم وقال القاضي لعل سهلة حلبت لبنها فشربه من غير ان يمص ثديها
ولا التقت بشرتاهما قال النووي وهو حسن ويحتمل انه عفي عن مسه للحاجة كما خص بالرضاع مع الكبر
انتهى وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه يقتضي ذلك الا المحلب وقد نقل التاج ابن السبكي عن
ابن والده قال لا مرية [illegible] كبيرا حتى ارضعيه تحرمي عليه وفيه دلالة على انه كان [illegible]
عائشة فانها كانت تامر بنات اخواتها وبنات اخوتها ان يرضعن من احب عائشة ان يراها ويدخل عليها
وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقال ابن المنذر لا يخلو ان يكون حديث سهلة منسوخا
وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره تمسكا بعمومات احاديث فحديث الباب وهو قول مالك وابي حنيفة
والمشهور عن احمد وذهب اخرون الى ان الذي يحرم ما زاد على رضعة واحدة وعن عائشة خمس
رضعات اخرجه مالك في الموطا وعنها ايضا [illegible] اخرجه ابن ابي خيثمة باسناد صحيح عنها وانها في مسلم
كان فيما انزل من القران عشر رضعات معلومات ثم نسخن بخمس رضعات محرمات ثم توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرا والى هذا ذهب امامنا الشافعي رحمه الله تعالى وبه قال حدثنا ابو الوليد

هشام

هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة
عن ابيه ابي الشعثاء سليم بن الاسود المحاربي الكوفي عن مسروق اي ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل قال في الفتح لم اقف على اسمه واظنه ابنا لابي القعيس
وغلط من قال انه عبد الله بن يزيد رضيع عائشة لان عبد الله هذا تابعي باتفاق الائمة وكان امه التي ارضعت
عائشة عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم فتغير وجهه كانه كره ذلك ولمسلم فاشتد عليه ذلك ورايت الغضب
في وجهه فقالت عائشة انه اي الرجل اخي من الرضاعة فقال عليه الصلاة والسلام انظرن اي تاملن ما وقعت
ذلك من اخوانكن ومن ما يستفهم منه مفعول به ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما اخوانكن انما الما
فرتعا من ذلك لان حد الاخوان جمع اخ لكنه اكثر ما يستعمل لغة من الاصدقاء بخلاف [illegible] يسمى هو بالولادة
فيقال فيهم اخوة وكذا الرضاع كما في هذا الحديث وانما الرضاعة من المجاعة تعليل للحث على امعان النظر
والتفكر فان الرضاعة تجعل الرضيع محرما كالنسب ولا يثبت ذلك الا بما انبت اللحم ونشز العظم فلا يكفي
مصة ومصتان بل انما يكون الرضاعة من المجاعة فيشبع الولد ويكون ذلك في الصغر وحين ضعفه يكفيه
اللبن ويشبعه ولا يحتاج الى طعام اخر وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادة على الانساب من كتاب
الشهادة

لبن الفحل بفتح الفاء وسكون الحاء المهملة الرجل هل يثبت

حرمة الرضاع بحيث يثبت الرضيع ويصير ولدا له اولا ونسبة اللبن اليه مجاز لكونه سببا فيه وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان افلح بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح اللام بعدها
حاء مهملة اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها سين مهملة وافلح
نصب بدل من افلح وعلامة نصبه الالف لانه مضاف اليه والقعيس مضاف اليه وهذا هو المشهور ابي افلح
اخو القعيس وابو ابن افلح الاشعري [illegible] عند الدارقطني جاء [illegible] يستاذن عليها وهو اي افلح
عمها اي عم عائشة من الرضاعة وكان استئذانه عليها بعد ان نزل الحجاب اي ايات الحجاب [illegible] حكم احر سنة
خمس قالت فابيت ان اذن له للتردد هل هو محرم [illegible] التحريم على الاباحة وزاد في رواية
مالك السابقة في الشهادات فقالت [illegible] حتى استاذن [illegible] فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني ان اذن له
وفيه دليل على ان لبن الفحل يحرم حتى تثبت الحرمة في جهة صاحب اللبن كما تثبت في جانب المرضعة
فان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت عمومة الرضاعة منها ولهذا اشار ابن عباس بقوله لما روي عنه ان اللقاح
واحد وهذا مذهب الشافعي وابي حنيفة وصاحبيه ومالك واحمد وجمهور الصحابة والتابعين وفقهاء
الامصار وقال قوم منهم ربيعة الراي وابن علية وابن بنت الشافعي وداود واتباعه الرضاعة من قبل
الرجل لا تحرم شيئا واحتج بعضهم لذلك بان اللبن لا ينفصل من الرجل وانما ينفصل من المراة فكيف تنتشر الحرمة الى الرجل

وام حبيبة ليعم الحكم كل امرأة وردعا وزجرا لانه يعود لما احد بمثل ذلك فلا تعرضن علي بناتكن وبنت الابن بنت ولا اخواتكن
كذلك حلايل ولداه اي بنات ولا ابنائه اي بناتهم من حلايل الابناء اي مثلهن في التحريم وهذا مما لا نزاع فيه وكذلك بنات الابناء
وبنات البنات وكذا يسمي الربيبة وان لم تكن في حجره عند الجمهور يسمي بذلك لانها كانت في حجر ام الانا
ذكر الحجر خرج مخرج العادة لا يخرج الشرط فهو تعبد عرفي لا يعلق الحكم بدليل قوله تعالي فان لم تكونوا دخلتم بهن
فلا جناح عليكم علق الاباحة لعدم الدخول فقط ولو كانت الحجرة معتبرة لما تعلقت الاباحة بعدمها فكل
علي لا تحرم الربيبة الا اذا كانت في حجره تمسكا بظاهر الاية وقول علي هذا رواه عنه ابن ابي حاتم في تفسيره وقال
ايضا عمر بن الخطاب فيما رواه عنه ابو عبيد ودفع النبي صلى الله عليه وسلم ربيبة له هي زينب بنت ام سلمة
الي من يكفلها وهو نوفل الاشجعي وقال له انت ظئري رواه البزار والحاكم موصولا وسمي النبي صلى الله عليه وسلم
فيما سبق موصولا في المناقب ابن ابنته الحسن ابنا حيث قال ان ابني هذا سيد وثبت قوله ويذكر
الي هنا للمستملي والكشميهني وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام حبيبة بنت ابي سفيان انها
قلت يا رسول الله هل لك في تزويج اختي عزة او درة او حمنة بنت ابي سفيان قال فافعل ماذا
ام حمنة قلت يا رسول الله تنكحها قال اتحبين اي ذلك وادر بالاستفهام الاستثبات في شد الهمزة
الجواب بعد ذلك وايضا لتجلم السبب في تحسنها ذلك ليترتب عليه الحكم الشرعي كذا قال قلت لست
بمخلية بضم الميم وسكون المعجمة اسم فاعل من اخلاه وجده خاليا فهو مخل والمرأة مخلية وهذا من حالي
صنعه افعل كاحمدته وجدته حميدا اي لست اجدك خاليا من الزوجات غيري واحب من شركني فيك
وكسر الراء من غير الف فيك اختي قال عليه الصلاة والسلام انها لا تحل لي لما فيه من الجمع بين الاختين
قلت يا رسول الله بلغني انك تخطب بنت ابي سلمة هي درة قال ابنة ام سلمة اي اتخطبها قلت نعم قال لو
لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي ارضعتني واياها ثويبة بضم المثلثة وفتح الواو والمخففة اي والدرة اياها مولاة لابي لهب
رفع على الفاعلية قوله لو لم قال في المصابيح هذا مثل نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه
للنبي صلى الله عليه وسلم ضمنتها من جهتين كونها ربيبته وكونها ابنة اخيه من الرضاعة كما ان معصية
صهيب منتفية من جهتي المخافة والاجلال فلا تعرضن بفتح الفاء وكسر الراء وسكون الضاد كذا
علي بناتكن ولا اخواتكن وقال الليث بن سعد الامام حدثنا هشام اي ابن عروة بالاسناد المذكور
بنت ابي سلمة ولابي ذر ام سلمة ـــــــ بالتنوين
في قوله تعالي وان تجمعوا بين الاختين في موضع رفع على المحرمات اي وحرم عليكم الجمع بين الاختين
من قطيعة الرحم وان رضيت بذلك فان الطبع يتغير اليه اشار صلى الله عليه وسلم بقوله انكم اذا فعلتم
ذلك قطعتم ارحامهن كما رواه ابن حبان وغيره وسواء كانتا اختين من ابوين او من احدهما نسبا او رضاعا وسواء

وكذا البنتي

وكذا البنتي ولو اشتري زوجته بطلت ايضا له ان يتزوج اختها او ربما سواها لان ذلك الفراش
قد انقطع ولو اشتري اختين صح الشراء اجماعا لانه لا يتعين للوطء فلو وطئ احداهما ولو في الدبر
حرمت الاخري للجمع المنهي عنه الا ما قد سلف من الجمع بينهما فمعفو عنه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين عن ابن شهاب محمد بن مسلم ان عروة ابن الزبير
بن العوام اخبره ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت يا رسول
الله انكح اختي عزة بنت ابي سفيان قال وتحبين ذلك استفهام سقطت منه الاداة قلت نعم احب ذلك
لاني لست لك بمخلية بضم الميم وسكون المعجمة اي لست اجدك خاليا من ازواج غيري كما مر وسقط لك
لغير ابي ذر واحب من شاركني بالف بعد المعجمة وسقطت واو واحب لغير ابي ذر عن الكشميهني ولابي ذر
من شركني بغير الف مع كسر الراء في خير في رواية الباب السابق فيك اي في اني اختي خبر المبتدا الذي
هو احب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك بكسر الكاف خطاب للمؤنث لا يحل لي لما فيه من الجمع
بين الاختين قلت يا رسول الله فوالله انا لنتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة قال عليه الصلاة
والسلام بنت ام سلمة قال النووي هو سؤال استثبات ونفي ارادة غيرها وقال ابن دقيق العيد
يحتمل ان يكون لاظهار جهة الانكار عليها او على من قال ذلك فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن في حجري
بفتح الحاء وسكون الجيم اي ربيبتي ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة اللام في لابنة هي الداخلة في خبر ان
ولابي ذر ابنة باسقاطها اي انها حرام بسببين لو فقد احدهما لم يحتج اليه لوجود الاخر ارضعتني واباها ابا سلمة
ثويبة فلا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن ويعرضن كيضربن بسكون الواحدة ويجوز تشديد النون
للتوكيد فتكسر الضاد حينئذ لالتقاء الساكنين واصله تعرضننن بثلاث نونات الاولى نون النسوة
والاخريان نون التاكيد المشددة فحذفت النون الاولي فالتقي ساكنان فكسر الاول وهذا الحديث
سبق غير مرة باب بالتنوين لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عاصم هو ابن
سليمان الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل انه سمع جابرا الانصاري رضي الله عنه قال نهي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها او على خالتها اي اخت الاب واخت الام وهذا حقيقة وفي معناها المتحد
ولو من جهة الام واخت ابي الاب وان علا واخت الجدة وامها وان علت ولو من قبل الاب والضابط انه يحرم
الجمع بين كل امرأتين بينهما قرابة او رضاع لو فرضت احداهما ذكرا لحرمت مناكحتهما والمعني في ذلك ما فيه من قطيعة
الرحم كما مر ومنافية القرابة بين الضرتين ولا يحرم الجمع بين المرأة وبنت خالتها او خالها ولا بين
المرأة وبنت عمها او عمتها لانه لو فرضت احداهما ذكرا لم يحرم الاخري عليه وهذا الحديث مخصص لقوله
تعالي واحل لكم ما وراء ذلكم وقال داود وابن ابي هذا فيما وصله ابو داود وابن عون عبد الله البصري مما وصله السلمي

كلاهما عن الشعبي عن ابي هريرة ملفقا رواية الدارمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تنكح المرأة على
عمتها او على خالتها او العمة على بنت اخيها والخالة على بنت اختها لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى
وهذا البيان والتاكيد لقوله نهى ان تنكح المرأة على عمتها الى اخره وذلك لم يجمع بينهما بالعاطف والعمة والخالة هي الكبرى
وبنت الاخ وبنت الاخت هي الصغرى فحسبل المرأة وابنتها [illegible] اكبر منها [illegible] ولفظ ابي داود
لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولفظ النسائي لا تزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع بين المرأة وعمتها في نكاح
واحد ولا بملك اليمين ولا بين المرأة وخالتها نكاحا وملكا وحيث حرم الجمع فلو نكحهما معا بطل نكاحهما اذ ليست احداهما
اولى من الاخرى فان نكحهما مرتبا بطل نكاح الثانية لان الجمع بها حصل وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان
بن جبلة قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم قال
حدثني بالافراد [illegible] قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن ذؤيب بضم المعجمة وفتح التحتية
في الثاني مصغرا الخزاعي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على
عمتها والمرأة وخالتها قال الزهري فنرى بضم النون اي نظن خالة ابيها بتلك المنزلة في التحريم
لان عروة ابن الزبير حدثني بالافراد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب
قال في الفتح كأنه اراد الحاق ما يحرم بالصهر بما يحرم من النسب كما يحرم بالرضاع ما يحرم من النسب ولما كانت خالة الاب
من الرضاع لا يحل نكاحها فكذلك خالة الاب من الرضاع لا يحل نكاحها فكذا خالة الاب لا يجمع بينها وبين
ابن اخيها باب الشغار بكسر الشين المعجمة وبالغين المعجمة مصدر شاغر يشاغر
شغارا ومشاغرة وهو مشتق اما من قولهم شغر البلد عن السلطان اذا خلا عنه لخلوه عن المهر وقيل لخلوه
عن بعض الشرائط وقال ثعلب من قولهم شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كأن كلا من الوليين يقول للآخر
لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وفي التعبير به [illegible] تقبيح للشغار وتغليظ على فاعله
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته او مولاته ليس بينهما صداق
بل يضع كل منهما الشغار صداق الاخرى وقد اختلف الرواة عن مالك فيمن ينسب اليه تفسير الشغار فالاكثر
لم ينسبوه لاحد ولذا قال الشافعي فيما حكاه البيهقي في معرفة السنن لا ادري التفسير عن النبي صلى الله
عليه وسلم او عن ابن عمر او عن نافع [illegible] الحكم باعتبار انه تعليق [illegible]
صورته ولفظه مجرد عن معنا [illegible] وفيه انه لا يتبع [illegible] ليس في اللفظ ما يشعر [illegible]
ولو سلم ان في اللفظ ما يشعر بالحصر [illegible] وهو ان [illegible] ذكر البنت [illegible] التزويج قال [illegible]

فان طلقها

فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا [illegible] بان طلقها الزوج الاول ثلاثا فلا جناح على الزوج
الاول وعلى الزوجة المطلقة من هذا الثاني ان يتراجعا [illegible] بالمراجعة عن التزويج والمراد ان ينكحها
وذلك ما في الحصر المسلم فيه [illegible] تقديرا انتهى وحديث انه صلى الله عليه وسلم زوج امرأة فقال ملكتكها
بما معك من القرآن قيل انه وهم من الراوي [illegible] معارض برواية الجمهور زوجتكها قال البيهقي
الجماعة اولى بالحفظ من الواحد ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم جمع بين اللفظين وبه قال حدثنا محمد بن سلام
[illegible] قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء محمد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال كانت
خولة بفتح الخاء المعجمة بنت حكيم بفتح المهملة ابن امية السلمية وكانت امرأة عثمان بن مظعون وكانت من السابقات
الى الاسلام من اللائي بالهمزة وهبن انفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة [illegible] ان عروة
حمل الحديث عن عائشة فلا يكون مرسلا اما تستحيي المرأة ان تهب نفسها للرجل [illegible]
بغير صداق فلما نزلت ترجي اي تؤخر من تشاء [illegible] هذه الآية [illegible] السبب قالت قلت يا رسول الله
ما ارى ربك الا يسارع في هواك اي في رضاك رواه اي الحديث المذكور ابو سعيد محمد بن مسلم ابن ابي الوضاح
المؤدب وكان مؤدب موسى الهادي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره من طريق منصور ابن ابي مزاحم عنه
[illegible] بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي الكوفي فيما وصله الامام احمد عنه بتمام الحديث وعبدة بن
سليمان فيما وصله مسلم وابن ماجه الثلاثة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
يزيد بعضهم في روايته على بعض فاما لفظ رواية [illegible] التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم خولة بنت
حكيم واما رواية الامام احمد عنها في روايته كانت [illegible] اللاتي وهبن انفسهن فلما نزلت ترجي من تشاء منهن
[illegible] قالت اني لارى ربك يسارع لك في هواك واما رواية مسلم فلفظها انها كانت تقول اما تستحيي
امرأة تهب نفسها للرجل حتى انزل الله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء فقلت ان ربك يسارع لك
في هواك وانما قالت عائشة ذلك لما عندها من الغيرة التي طبعت عليها النساء والا فقد علمت ان الله
انما اباح لنبيه صلى الله عليه وسلم ذلك وان جميع النساء لو ملكن له لكان قليلا [illegible] في الغيرة ما لا يغتفر
[illegible] باب نكاح المحرم بالحج او العمرة او لهما هل يجوز ام لا والذي ذهب اليه الشافعية
الثاني سواء كان الاحرام صحيحا او فاسدا لحديث مسلم عن ابان بن عثمان بن عفان عن ابيه مرفوعا المحرم لا ينكح
ولا ينكح فيبطل النكاح باحرام احد الزوجين او الولي فيه [illegible] ولو حاكما [illegible] الولاية للابعد لان الاحرام
لا يسلب الولاية [illegible] والنظر وانما يمنع النكاح كما يمنع احرام الزوج والزوجة ولو احرم الولي والزوج
فعقد وكيل الحلال لم يصح لان الوكيل [illegible] كالعاقد [illegible] لو احرم السلطان او القاضي [illegible]
[illegible] بالوكالة كما جزم به [illegible] وصححه الروياني وقيل هذا في السلطان لا في القاضي [illegible]
[illegible] خلفاء القاضي [illegible] لانه ليس [illegible] ولو [illegible]

فقال له مولى له قيل انه عكرمة انما ذلك الرخص في حال الشديد من قوة الشهوة والعزوبة وفي النساء قلة ونحوه
الاسمعيلي انما كان ذلك في الجهاد والنساء قليل او نحوه فقال ابن عباس نعم اي صدق انما رخص فيها
مست العرب حال السفر قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال عمرو هو
ابن دينار عن الحسن بن علي ابن ابي طالب عن جابر بن عبد الله الانصاري وسلمة بن الاكوع رضي الله عنهم
انهما قالا كنا في جيش بفتح الجيم المفتوحة والتحتية الساكنة بعدها معجمة فاتانا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل انه
بلال وللكشميهني فاتى الينا رسول رسول الله فلينظر فقال انه قد اذن لكم بضم الهمزة ان تستمتعوا زاد شعبة
عند مسلم يعني متعة النساء فاستمتعوا بفتح المثناة الفوقية بلفظ الماضي وكسرها بلفظ الامر وهذا الحديث اخرجه
مسلم في النكاح وقال ابن ابي ذئب فيما هو محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة ابن الحارث بن ابي ذئب فيما وصله الطبراني
والاسمعيلي وغيرهما حدثني بالافراد اياس بن سلمة بن الاكوع بكسر الهمزة وتخفيف الياء عن ابيه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ايما رجل وامراة توافقا في النكاح بينهما مطلقا من غير ذكر اجل فعشرة ما بينهما ثلاث ليال بفاء
مفتوحة فعين مكسورة معجمة ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعشرة بموحدة مكسورة ... قال في
الفتح وبالفاء اصح والمعنى ان اطلاق الاجل محمول على التقييد بثلاثة ايام بلياليهن فان احبا ان يتزايدا
انقضاء الثلاث ان يتزايدا في المدة تزايدا وان يتتاركا تتاركا اي احبا ان يتتاركا تتاركا اي تفارقا فعلا قال
سلمة بن الاكوع فما ادري اشيء كان لنا خاصة ام للناس عامة ثم وقع في حديث ابي ذر
عند البيهقي انما احلت للصحابة ثلاثة ايام ثم نهي عنها قال ابو عبد الله البخاري وقد بينه ولابي ذر
وقد بينه اي حكم المتعة علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه منسوخ وقد وقع الاجماع على تحريمها الا الروافض
وقد نقل البيهقي عن جعفر بن محمد انه سئل عن المتعة فقال هي الزنا بعينه واختلف هل يحد ناكح المتعة ام لا
وهو مبني على الاتفاق بعد الخلاف هل يرفع الخلاف المتقدم ومذهب الشافعية سقوط الحد لو علم فساده
لشبهة اختلاف العلماء ولو قال نكحتها متعة ولم يزد عليه فباطل ويسقط الحد لو وطئ فيه ويلزم بالوطء
فيه المهر والنسب والعدة واما نكاح المحلل فان شرط في العقد ان يحللها للذي طلقها ثلاثا او انه اذا وطئها
لا نكاح بينهما او انه اذا حللها طلقها لا يصح لانه عقد بشرط يقطعه دون غايته فيبطل كنكاح المتعة فان عقد
النكاح بتحليلها لكنه لم يشرط في صلب العقد صح النكاح لخلوه عن المفسد وكره

عرض المراة نفسها على الرجل الصالح لينكحها رغبة في صلاحه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
مرحوم البصري ولابي سفيان ولابي ذر مرحوم بن عبد العزيز ابن مهران بلا نسبة مرحوم بن عبد العزيز بن
مهران قال سمعت ثابتا البناني قال كنت عند انس وعنده ابنة له قال في الفتح لم اقف على اسمها واظنها امينة
قال انس جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها ليتزوجها قالت يا رسول الله
الك بي حاجة فقالت بنت ولابي ذر ابنة انس ما اقل حياءها واسوأتاه مرتين وهي الخصلة القبيحة ولابن السكن

والها

والها للبكت قال انس هي اي المراة التي عرضت نفسها عليه صلى الله عليه وسلم خير منك رغبت
في النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت نفسها فيه جواز عرض المراة نفسها على الرجل الصالح وانه لا عار
عليها في ذلك بل فيه دلالة على فضلها نعم ان كان لعرض دنيوي فقبيح وهذا الحديث اخرجه النسائي في
النكاح وبه قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء
المشددة الليثي المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري
رضي الله عنه ان امراة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله زوجنيها
زاد في رواية ان لم يكن لك بها حاجة فقال ولابي ذر قال عليه السلام له ما عندك تصدقها قال ما
عندي شيء اصدقها اياه قال عليه السلام اذهب الى اهلك فالتمس زاد في رواية شيئا فاستدل
بها على جواز كل ما يتمول في الصداق من غير تحديد ولفظ شيء وان كان يطلق على ما يتمول لكنه مخصوص
بقليل اجمعوا ذلك لانه عوض كالثمن في البيع فاعتبر فيه ما يعتبر في الثمن ... البيع على اعتباره فيه و
الناس ثم انتقل ... وهو استعارة والمراد الطلب والتحصيل لا حقيقة التمسح لانه ... ولو خاتما من حديد
فذهب ثم رجع فقال لا والله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري فلها نصفه
... قال سهل رضي الله عنه وما له رداء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ... اخي من الرضاعة
فان قلت ما وجه المطابقة بين هذا الحديث والترجمة اجيب بانه طرف من الحديث السابق في باب وان تجمعوا
بين الاختين وفيه قالت ام حبيبة يا رسول الله انكح اختي فعرضت اختها عليه

قول الله عز وجل ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء اي في عدة غير رجعية او اكننتم في انفسكم
علم الله الاية الى قوله غفور رحيم وسقط قوله او اكننتم الى اخره لابي ذر اكننتم اي اضمرتم ولابي ذر
او اكننتم وسترتم في انفسكم في قلوبكم فلم تذكروه بالسنتكم لا معرضين ولا مصرحين وكل شيء صنته
واضمرته فهو مكنون قاله ابو عبيدة وثبت لابي ذر اضمرتم قال المؤلف وقال لي طلق بفتح الطاء المهملة
وسكون اللام بعدها قاف ابن غنام بالمعجمة وتشديد النون النخعي الكوفي من مشايخ المؤلف حدثنا زائدة
ابن قدامة عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس انه قال في تفسير قوله تعالى
فيما عرضتم به من خطبة النساء يقول اني اريد التزويج ولوددت انه تيسر لي امراة صالحة بفتح الفوقية
والتحتية والسين المهملة المشددة في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني تيسر بضم الياء وكسر السين مبنيا
للمفعول وقال القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فيما وصله مالك وابن ابي شيبة يقول في
التعريض انك علي كريمة واني فيك لراغب وهذا يدل على ان التصريح بانه يتزوجها سائغ وانه لا يكون مصرحا حتى
يصرح بمتعلق الرغبة كان يقول اني في نكاحك لراغب ومن التعريض بانه يتزوجها سائغ وانه لا يكون تصريحا
حتى يصرح بمتعلق الرغبة كان يقول اني في نكاحك لراغب ومن التعريض ايضا قوله ان الله لسائق اليك خيرا

او نحو هذا من الالفاظ التعريض كما اذا حللت فآذنيني من محمد شئلك وفي حديث مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لفاطمة بنت قيس اذا حللت فآذنيني وقال عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج
عنه يعرض تعريضا بالخطبة ولا يبوح اي لا يصرح يقول اني لي حاجة وابشري بفضل الله وانت بحمد الله
نافقة ... في ذلك انه اذا تحققت رغبته فيها فربما تكذب في انقضاء العدة ويحرم التصريح بها
للمعتدة من غيره رجعية كانت او بائنا بطلاق او فسخ او موت او معتدة عن شبهة بمفهوم هذه الآية
والاجماع والرجعية في معنى المنكوحة والتصريح ما يقطع بالرغبة في النكاح كاذا انقضت عدتك نكحتك ويتوقف
في التعريض فما يسمع ما يقول له ولا يعد شيئا بكسر الجيم وتخفيف الدال المهملتين اي لا يعده بالتزوج ولا
يتزوج غيره شيئا ولا تواعدوهن بالجزم على النهي وليهما بالنصب على المفعولية ... او عدت اي المرأة رجلا في
عدتها ثم نكحها بعد تزوجها بعد انقضاء عدتها لم يفرق بينهما لان ذلك ليس قادحا في صحة النكاح وانما قال في
الكشاف فان قلت اي فرق بين الكناية والتعريض قلت الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريض
ان يذكر شيئا يدل به على شيء لم يذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك ولا نظر الى وجهك الكريم
ولذلك قالوا وحسبك بالتسليم مني تقاضيا فكانه امالة الكلام الى عرض يدل على الغرض ويسمى التلويح لانه يلوح
منه ما يريده منه انتهى وقال بعض ائمة الشافعية ... كاقتضاء كلامهم يعني ...
وليجتهد الكناية ونحوه ما يدل على الشيء بذكر لوازمه كقولك فلان طويل النجاد للطويل وكثير الرماد للمضياف
فمثال التصريح اريد ان انفق عليك نفقة الزوجات والتلذذ بك وللتعريض اريد ان انفق عليك نفقة الزوجات
فكل من الثلاثة ان افاد القطع بالرغبة في النكاح فهو تصريح او الاحتمال لها فتعريض وكون الكناية ابلغ من
التصريح المقرر في علم البيان لا ينافي ذلك فمن قال من الظاهر انها كالتصريح لانها ابلغ منه التنبيه
التصريح هنا بالترجيح ثم انتهى وقال الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد لا تواعدوهن سرا الزنا
ويذكر مبنيا للمفعول عن ابن عباس مما وصله الطبري من طريق عطاء الخراساني عنه في قوله تعالى حتى
يبلغ الكتاب اجله ولابي ذر بدله حتى يبلغ اي تنقضي العدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انقضاء
العدة

استحباب النظر الى المرأة والمرأة الى الرجل قبيل التزوج ... والخطبة ...

المغيرة عند الترمذي وحسنه والحاكم وصححه انه خطب امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظر اليها
فانه احرى ان يؤدم بينكما اي يدوم بينكما المودة والالفة وان يكون بعد العقد وقبل الخطبة الحديث ...
ان ينظر اليها وانا اعتبر ذلك قبل الخطبة لانه لو كان بعدها لربما اعرض عنها فتتأذى وعند ابن عبد السلام
استحباب النظر من جوارحها ظاهر انه يحتاج الى خطبة ... ولكل ان ينظر الى ... وان لم يأذن
باذن الشارع ... ثم لا المنظور غير العورة المقررة في شروط الصلاة فينظر الرجل من الحرة
الوجه والكفين لان الوجه يدل على الجمال والكفين على خصوبة البدن وينظر من الامة ما عدا ما بين السرة والركبة

وهل ينظر

ومما ينظر منه والنووي انما هو نظر ذلك ... انه يعرض ... لخوف الفتنة وهي غير ... هنا
فانه لم يشتهر نظره اليها بعث امرأة تتأملها وتصفها له لانه صلى الله عليه وسلم بعث ام سليم الى امرأة وقال
انظري عرقوبيها وشمي عوارضها رواه الحاكم وصححه والعوارض الاسنان التي في عرض الفم وهي ما بين الثنايا
والاضراس وذلك لاختبار النكهة فان لم يعجبه سكت ولا يقول لا اريدها لانه ايذاء وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن
مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيتك في المنام ولابي ذر اريتك بتقديم الهمزة على الراء المضمومة يجيء بك الملك
في سرقة بفتح الراء اي قطعة من حرير فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب اي عن وجه صورتك
فاذا انت هي اي فاذا انت الآن مثل تلك الصورة او كشفت عن وجهك مثلا ... فاذا انت مثل الصورة
التي رأيتها في المنام وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واداة التشبيه واقيم المضاف اليه مقامه ولابي ذر
عن الكشميهني فاذا هي انت فقلت ان يك هذا الذي رأيته من عند الله يمضه وزاد في رواية في اوائل النكاح بعد قوله اريتك
في المنام مرتين واستدل به على تكرار النظر عند الحاجة اليه التبيين الحين فلا ... النكاح قال الزركشي ولم يتعرض
لصفة ... تقييده بثلاث قال وفي جمع عائشة الذي ... عليه البخاري ... قبل الخطبة اريتك بثلاث
ليال وقال ابن المنير لا ... نظره عليه السلام الى عائشة قبل تزوجها بسبب لوجهين احدهما ان عائشة كانت
من الخطبة من ينظر اليها لطفولتها اذ كانت بنت خمس سنين وشيء قبل هذا السن لا عورة فيه ... والثاني
انها كانت مثالا اتاه بها جبريل عليه السلام في سرقة حرير اي قطعة وحكم المنام غير حكم اليقظة انتهى وتعقبه
في المصابيح فقال لم ... نظر قطعا ... انتهى ورؤية النظر ان رؤيته صلى الله عليه وسلم في النوم كانسان فان رؤيا
الانبياء وحي وقد سبق الحديث والجواب عن قوله ان يك من عند الله يمضه في اوائل النكاح في باب نكاح الابكار وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد ...
الساعدي ان امرأة جاءت رسول الله ولابي ذر الى رسول الله صلعم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي
ليتزوجني بلا مهر وقد تقدم هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد
النظر بتشديد العين اي رفعه اليها وصوبه بتشديد الواو ثم طأطأ رأسه ولابي ذر عن الحموي هنا ذكر
الحديث كلما ... المرأة انه عليه الصلاة والسلام لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اي
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها ولم يقل هبها لما ذكر ان ذلك من خصائصه
صلى الله عليه وسلم وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر لا يملك نفسه فقال عليه الصلاة والسلام هل عندك من شيء تصدقها
قال لا والله يا رسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله
ما وجدت شيئا قال انظر ولو كان الذي تجده خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال
لا والله يا رسول الله ولا وجدت خاتما من حديد ولابي ذر ولا خاتم بالرفع اي ولا حاضر خاتم من حديد ولكن

هذا اذا رجي قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بإزارك ان لبسته
انت لم يكن عليها منه شيء وان لبسته هي لم يكن عليك شيء وللكشميهني منه شيء فجلس الرجل حتى طال مجلسه زاد في
... عليها في النوع ... ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فلما جاء قال له ماذا معك من
القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا ثلاث مرة وبعضه سورة في الثلاث عددها ... وفي ...
بانه بعد العيني فقال شرده فيها وسبق بعضها قال أتقرؤهن على ظهر قلبك اي من حفظك قال نعم
قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن وفي رواية الكشميهني زوجتكها بدل ملكتكها وقال في المصابيح للدر
للسيوطي فيكون هذا نكاح تفويض انتهى التفويض ضربان تفويض مهر بأن يقول للمولى زوجني بما شئت
او بما شئت وتفويض بضع وهو ان يقول زوجني بلا مهر فزوجها نافيا للمهر او ساكتا عنه وجب لها
مهر المثل بالوطء لأن الوطء لا يباح بالإباحة لما فيه من حق الله ... او يموت احدهما قبل الوطء والعرض ...
في تقرير المسمى فكذا في ايجاب مهر المثل في التفويض ولانه ثبت ما سبق نكحت بلا مهر فجاءت ...
قبل ان يفرض زوجها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسائها وبالميراث رواه ابو داود و
وقال الترمذي حسن صحيح وقال ... لا يستحق المفوضة الصداق بالوطء ...
سواء مات هو او هي من المشهور ان يفرض ويرضى فيشترط المفروض بالطلاق قبل الوطء قال
عبد السلام وهو ظاهر ان فرض صداق المثل او دونه ورضيت به وقال الحنابلة بالعقد ويسقط ...
فلما رأت المرأة ... الى آخره للحموي وقال بعد قوله لم تزد طرفا رأسه وذكر الحديث كله
من قال لا نكاح الا بولي لقول الله تعالى فلا تعضلوهن اي لا تحبسوهن وقال امامنا الشافعي ان هذه
اصرح دليل على اعتبار الولي والا لما كان لعضله معنى وعبارته في المعرفة للبيهقي اما قوله ان لا يعضلوهن
سبب الى الفصل بيان نكاحه ... وليا قال وهذا بين ما في القرآن مع ان للولي مع المرأة في ...
حقا وان على الولي ان لا يعضلها اذا رضيت ان تنكح بالمعروف انتهى وقال البخاري فدخل فيه ...
الثيب وكذا البكر لعموم لفظ النكاح النساء وقال تعالى مخاطبا للرجال ولا تنكحوا اي لا تنكحوا ...
المشركين حتى يؤمنوا وقال عز وجل وانكحوا الأيامى جمع ايم منكم وجه الدلالة خطاب النساء فلا يعقدن ...
ولا لغيرها بولاية ولا وكالة ... لا يليق بمحاسن العادات دخولها فيه ... لغيرها ...
اصلا وفي حديث ابن ماجه المرفوع لا تزوج المرأة نفسها واخرجه الدارقطني باسناد على شرط الشيخين ...
المؤلف الحكم من الآيات والاحاديث الآتية لكون الحديث الوارد بلفظ التزويج ليس على شرطه وقد رواه ابو داود
وابن ماجه والحاكم من حديث ابي موسى ... لا نكاح الا بولي وان زوجت نفسها ... فلم يحكم بصحته ...
... مهر المثل دون المسمى لفساد النكاح ولحديث الترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه ايما امرأة
نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ثلاثا وان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها الحديث ...

اختلاف

اختلاف العلماء في صحته لم تعد محققي تحريمه لأن ... ولا حد فيه ... ابو حنيفة ...
شهادة وهي حرة عاقلة بالغة او وكلت غيرها ... وكان ابو يوسف اولا يقول لا ينعقد الا بولي
... ثم رجع وقال ان كان الزوج كفؤا لها جاز والا فلا ثم رجع وقال جاز سواء كان الزوج كفؤا لها
او لم يكن وعند محمد ... يتوقف على اجازة الولي سواء كان الزوج كفؤا لها او لم يكن ويروى رجوعه الى قولهما واستدل
... بقوله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن وقوله فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن وقوله حتى
تنكح زوجا غيره ... وهذه الآيات تصرح بان النكاح ينعقد بعبارة النساء لأن النكاح المذكور منسوب للمرأة
من قوله ان تنكح وحتى تنكح وهذا صريح بان النكاح صادر منها وكذا قوله فيما فعلن ... صريحا بانها
التي تفعل وهي التي تزوج ومن قال لا ينعقد بعبارة النساء فقد رد النص ... صلى الله عليه وسلم
الأيم احق بنفسها من وليها متفق على صحته واستدلالهم بالنهي عن العضل لا يستقيم لأنه نهي عن
... ان العقد فليس له ان يمنعها المباشرة بعد ما نهي عنه ... وقد قال البخاري لم يصح في باب النكاح
... اشتراط الولي في جوازه ... يكون محمولا على الامة والصغيرة انتهى وبه قال حدثنا
... سليمان عن يحيى بن سعيد بن مسلم بن عبيد بن مسلم شيخ المؤلف قال حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس
... الايلي اخرجها الدارقطني من طريق اصبغ وابو نعيم في مستخرجه من طريق احمد بن عبد الرحمن
... والاسماعيلي والجوزقي من طريق عثمان بن صالح عن ابن وهب قال المؤلف حدثنا ولابي ذر
... احمد بن صالح ابو جعفر البصري قال حدثنا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة
والسين المهملة ابن خالد ابن اخي يونس واللفظ المسبوق له قال حدثنا يونس الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته
ان النكاح في زمن الجاهلية كان على اربعة انحاء بالحاء المهملة اي انواع فنكاح منها وهو الاول نكاح الناس
اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليته كابنته اخته او ابنته للتنويع لا للشك ... ولابي ذر عن الكشميهني
... فيصدقها بضم الياء وسكون الصاد اي يعين صداقها ويسمي مقداره ثم ينكحها اي يعقد عليها
ونكاح آخر وهو الثاني كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت بفتح الطاء المهملة وضم الهاء وتفتح من طمثها
... ولا يمسها ابدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فاذا تبين حملها اصابها زوجها
اذا احب وانما يفعل الزوج ذلك ... الاستبضاع ونكاح آخر وهو الثالث يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون
على المرأة كلهم يصيبها فاذا حملت ووضعت ومر ليالي ... ولغير ابي ذر ومر عليها ليالي بعد ان تضع
حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم بلفظ الجمع ولابي ذر
عن الكشميهني عرفت ... الذي كان من امركم وقد ولدت ... فهو ابنك يا فلان تسمي
من احبت باسمه فيلحق به بفتح الياء ... اي بالرجل الذي سمته ولدها ... لا يستطيع ان يمتنع به

ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني منه الرجل الذي يسميه ونكاح الرايات بالاضافة اي ونكاح
النوع الرابع وهو من اضافة الشيء لنفسه على رأي الكوفيين يجتمع الناس الكثير فيدخلون
على المرأة سطورها لا يمتنع ممن ولأبي ذر لا يمتنع من جاءها وهن البغايا جمع بغي
وهي الزانية كن ينصبن بكسر الصاد على ابوابهن رايات تكون علما بفتح اللام علامة ولأبي ذر
عن الكشميهني لمن ارادهن دخل عليهن فاذا حملت احداهن ووضعت حملها
جمعوا بضم الجيم بتشديد لها اي جمعوا الناس ودعوا لهم القافة بالقاف وتخفيف الفاء الذين يعرفون
الولد بالوالد بالآثار الخفية ثم الحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط به
التصق ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني فالتاطه به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث
محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح اهل الجاهلية كله مما ذكرته وغيره الا نكاح الناس اليوم
ان يخطب الى الولي ... كما سبق وهذا الحديث اخرجه ابو داود في النكاح وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى
المشهور بخت او ابن جعفر البخاري البيكندي قال حدثنا وكيع عن هشام عن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله
عنها في تفسير قوله تعالى وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون
ان تنكحوهن قالت هذه في اليتيمة التي تكون عند الرجل في تفسير النساء هو وليها ولعلها
يشركها في ماله وهو اولى بها فيرغب عنها ولأبي ذر عنها ان ينكحها بفتح الياء اي يتزوجها ويعضلها
لغيره بضم الياء كراهية نصب على التعليل مضاف الى المصدر وهو قوله ان يشركه احد في ماله
في سورة النساء فنزلت هذه الآية وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن
يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال
اخبرني بالتوحيد سالم ان اباه ابن عمر اخبره ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تأيمت حفصة
بنت عمر من ابن حذافة خنيس السهمي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اهل بدر توفي
من جرح ناله في سبيل الله فقال عمر لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه تزويج حفصة فقلت ان شئت
انكحتك حفصة فقال سأنظر في امري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا قال
عمر فلقيت ابا بكر فقلت ان شئت انكحتك حفصة الحديث وتقدم بتمامه قريبا والمراد منه ... ان شئت
انكحتك حفصة وبه قال حدثنا احمد بن ابي عمرو حفص ... قال حدثني بالتوحيد ابي حفص
بن عبد الله بن راشد قال حدثني بالتوحيد ايضا ابراهيم بن طهمان عن يونس بن عبيد البصري عن الحسن البصري
انه قال في تفسير قوله فلا تعضلوهن قال حدثني بالافراد معقل بن يسار بالسين المهملة المخففة
انها نزلت فيه قال زوجت اختا لي اسمها جميل بضم الجيم وفتح الميم بنت يسار ابن عبد الله المزني وقيل اسمها
ليلى قاله الجوهري تبعا للسهيلي في مبهمات القرآن وعند ابن اسحاق فاطمة فيكون لها اسمان ولقبها

والمتوفى

والمتوفى رجل اسمه ابو البداح بفتح الموحدة والدال المهملة المشددة وبعد الالف حاء مهملة بن عاصم
بن عدي القطاعي حليف الانصار كما في احكام القرآن لاسماعيل القاضي واستشكل الذهبي بان ابا البداح تابعي
على الصواب قال في الفتح فيحتمل ان يكون آخر فقد جزم بعض المتأخرين بانه البداح ابن عاصم فطلقها حتى
انقضت عدتها ثم جاء يخطبها من اخيها فقلت له زوجتك وافرشتك واكرمتك ولأبي ذر وافرشتكها اي
جعلتها لك فراشا واكرمتك بذلك فطلقتها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود اليك ابدا وكان رجلا لا بأس به
اي جيدا وكانت المرأة تريد ان ترجع اليه فانزل الله تعالى هذه الآية فلا تعضلوهن من الآية
وهو ظاهر في ان العضل يتعلق بالاولياء فقلت الآن افعل يا رسول الله قال فزوجها اياه وفي
رواية الثعلبي فاني اومن بالله فانكحها اياه وكفر عن يمينه وهذا الحديث اقوى الادلة واصرحها
على اعتبار الولي والا لما كان لعضله معنى ولانها لو كان لها ان تزوج نفسها لم تحتج الى اخيها ومن كان امره
اليه لا يقال ان غيره منعه قال ابن المنذر ولا اعرف عن احد من الصحابة خلاف ذلك هذا باب
بالتنوين اذا كان الولي في النكاح هو الخاطب كابن العم هل تزوج نفسه واذا تزوج ولي غيره اختلف في ذلك
فقال الشافعية اذا اراد الولي تزويجها كابن العم سواء الطرفين فيزوجه من في درجته كابن عم آخر
فان لم يكن زوجه القاضي فان اراد القاضي تزويجها زوجه قاض آخر محل ولايته اذا كانت المرأة في عمله
او يستخلف من يزوجه اذا كان له الاستخلاف وخطب المغيرة بن شعبة بن مسعود هو ابن معتب من ولد
عوف ابن ثقيف امرأة هي ابنة عمه عروة بن مسعود ... في آية النكاح فأمر رجلا هو عثمان
بن ابي العاص فزوجه اياها لانه ابن عم اعلى لانه لا يجتمع مع عم الا في جده الاعلى ثقيف لانه من ولد حشم بن
ثقيف وهذا الاثر وصله وكيع في مصنفه والبيهقي من طريقه وكذا سعيد بن منصور قال عبد الرحمن
بن عوف فيما وصله ابن سعد لام حكيم بفتح الحاء المهملة بنت قارظ بالقاف وبعد الالف المكسورة ظاء
معجمة بن خالد بن عبيد حليف بني زهرة وكانت قالت له قد خطبني غير واحد فزوجني ايهم رأيت
اتجعلين امرك الي بتشديد الياء قالت نعم فقال قد تزوجتك قال ابن ابي ذئب مجاز نكاحه وقال
عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء امرأة خطبها ابن عم لها
لا رجل لها غيره قال فلتشهد بالتحتية والجزم على الامر ان نكحتك او ليأمر رجلا من عشيرتها
مع كونه ابعد ولفظ عبد الرزاق قال فلتشهد ان فلانا خطبها واني اشهدكم اني قد نكحته وقال سهل
فيما سبق موصولا قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم اهب لك نفسي فقال رجل يا رسول الله ان لم تكن
بالمثناة الفوقية لك بها حاجة فزوجنيها فزوجها له عليه الصلاة والسلام وكان خاطبها له وبه قال حدثنا
ابن سلام محمد قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
في تفسير قوله تعالى ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن الى آخر الآية قال عروة قالت عائشة هي

في اليونينية قالت أي عائشة هي اليتيمة التي مات أبوها تكون في حجر الرجل بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم
قد شركته بفتح المعجمة وكسر الراء في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يزوجها غيره فيدخل عليه
في ماله فيحبسها فنهاهم الله عن ذلك قال البخاري فإن قلت ما وجه المطابقة أجيب قوله فيرغب عنها أن يتزوجها
لأنه أعم من أن يتولى ذلك بنفسه أو يأمر غيره فهو حجة وبه احتج محمد بن الحسن لأنه اسم على معاتبة الأولياء
في تزويج من كانت من أهل التزويج الجمال والمال بدون سنتها من الصداق وعلى معاتبتهم ترك تزويج من كانت
قليلة المال والجمال ولا على الولي يصح منه تزويجها عن نفسه إذ لا يعاتب أحد على ترك ما هو حرام عليه
انتهى من الفتح وبه قال حدثنا أحمد بن المقدام بميمين الأولى مكسورة بن مسلم العجلي البصري قال حدثنا
فضيل بن سليمان البصري قال حدثنا أبو حازم سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته ولأبي ذر عن المستملي فجاءت امرأة تعرض به
نفسها عليه صلى الله عليه وسلم فخفض فيها النظر بتشديد الفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي النظر
بالمعجمة والصاد المهملة بدل النون والظاء المعجمة ورفعه ثم يرفعها بضم الياء وكسر الراء وسكون الفاء
فقال رجل من أصحابه زوجنيها يا رسول الله قال أعندك ولأبي ذر عن الحموي والمستملي هل عندك من
شيء مع همزة الاستفهام موضع لطلب التصديق الإيجابي دون التصور ودون التصديق
السلبي قال ابن هشام في مغنيه فيمتنع نحو ... لأن تقديم الاسم يشعر بالتصديق السلبي قال
ابن هشام في مغنيه فيمتنع نحو هل زيدا ضربت لأن تقديم الاسم يشعر بحصول التصديق بنفس الفعل ويمتنع
نحو هل زيد قام أم عمرو إذا أريد بأم المتصلة ويمتنع نحو هل لم يقم زيد ومثله في قوله من شيء زائدة
في المبتدأ والخبر المتعلق الظرف قال ما عندي من شيء قال ولا تجد خاتما من حديد ولأبي ذر ولا خاتما
من حديد قال ولكن أشق بردتي هذه فأعطيها بضم الهمزة النصف منه وآخذ النصف قال لا وفي الرواية
السابقة ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك شيء قال هل معك من
شيء قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن قال في فتح الباري ووجه مطابقة هذه الترجمة
يعني لمناسبة الترجمة الإطلاق أيضا لكن انفصل من منع ذلك بأنه محمود من خصائصه أن يزوج من نفسه
ولغيره ولا شهود ولا استئذان ولفظ الهبة ... جواز نكاح الرجل ولده الصغار
بفتح الواو واللام اسم جنس يشمل الذكر والأنثى لقوله ولأبي ذر لقول الله تعالى واللائي لم يحضن
أي من الصغار فجعل عدتهن ثلاثة أشهر قبل البلوغ فدل على أن نكاحها قبل البلوغ جائز وعدتهن
في الآية قوله فعدتهن ثلاثة أشهر لدلالة المذكور عليه قال في الكشاف وهذا مما هو المبتدأ محذوف
الخبر واختلف في تقديره فقدره الزمخشري وابن مالك جملة وقدره آخرون مفردا أي كذلك وهو
أحسن لأن أصل الخبر أن يكون مفردا والأكثرون على تقديره هو هنا مفردا وقربه ابن عبد السلام

مفردا

مفردا مقدم أي وكذلك اللائي لم يحضن وجعل منه والمحصنات من المؤمنات أي حل لكم وكذلك المحصنات
من المؤمنات وقيل إن هذه الآية لا حذف فيها والتقدير واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم
واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر فقدم وأخر قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم تزوجها من أبي بكر رضي الله عنه وهي بنت ست سنين وأدخلت عليه بضم الهمزة
مبنيا للمفعول وهي بنت تسع من السنين ومكثت معه بفتح الكاف وضمها عنده تسعا فتوفي صلى الله عليه وسلم
وعمرها ثمانية عشر ... تزويج الأب ابنته من الإمام أي الأعظم وقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مما سبق موصولا خطب إلي النبي صلى الله عليه وسلم حفصة فأنكحته إياها وبه قال
حدثنا معلى بن أسد بضم الميم وفتح المهملة واللام المفتوحة العمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا
ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم
تزوجها وهي بنت ست سنين وكذا بفتح ست في الفرع وفي الأصل بالجر والواو للحال وبنى بها وهي بنت
تسع سنين قال الجوهري بنى على أهله بناء وعليه كلام التوربشتي أي زفها والعامة تقول بنى بأهله
وهو خطأ وكان الأصل فيه أن الداخل بأهله يضرب عليها قبة عند دخوله بها فقيل لكل داخل على أهله
بان وعليه كلام التوربشتي والقاضي بالغا في التخطئة حتى تجاوز إلى تخطئة الراوي وأجاب الطيبي بعد
أن ذكر ذلك بأن استعمال بنى آدم عليها يعني الزفاف وأنه لم يكن سمع بنا فأي بعد في أن ينتقل من المعنى
الثاني إلى ثالث فيكون بمعنى أعرس بها قال ويوضح هذا ما قال صاحب المغرب أصله أن المعرس كان
يبني على أهله ليلة الزفاف خباء ثم كثر حتى كني به عن الوطء وعن أبي ذر يبني بامرأته بالباء كأعرس بها
قال ولأبي ذر فقال هشام أي ابن عروة بالسند السابق وأنبئت بضم الهمزة مبنيا للمفعول أنها أي عائشة
كانت عنده صلى الله عليه وسلم تسع سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم هذا
باب السلطان ولي لمن لا ولي لها بقول النبي أي بسبب قول النبي ولأبي ذر لقول النبي باللام بدل الموحدة
أي لأجل قول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك من القرآن وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام عن أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله
عنه أنه قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني وهبت من نفسي وهبت نفسي منك
ولأبي الوقت منك نفسي وفي رواية لك نفسي بلام التمليك واستعملت هنا في تحليل المنافع أي وهبت لك
نفسي لك فقامت قياما طويلا مطولا نعت لمصدر محذوف وسمي مصدرا لأن المصدر يعمل عمله أو عدده أو
أقام مقامه أو ما أضيف إليه وهذا قام مقام المصدر فسمي باسمه أو دفع موقعه وقوله فقامت عطف على
وهبت فقال رجل يا رسول الله زوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة قال عليه الصلاة والسلام

والتي ذر فقال هل عندكم من شيء تصدقها اياه ومن زايدة في المبتدا والخبر متعلق الظرف وجملة
تصدقها في موضع صفة لشيء ويجوز فيه الجزم على جواب الاستفهام وتصدق منها يتعدى لمفعولين الثاني
محذوف اي اياه وهو العايد من الصفة على الموصوف قال الرجل ما عندي الا ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك جواب الشرط ولا نافية وازار اسم نكرة مبني مع لا ولك متعلق بالخبر
اي فلا ازار كاين لك فالتمس شيئا فقال عليه السلام ولو كان الملتمس خاتما من حديد فطلب فلم يجد ذلك فقال
صلى الله عليه وسلم له امعك من القرآن شيء قال نعم معي سورة كذا وسورة كذا بالتكرار مرتين وما
سبق بحمد ذلك ثلاث السور [illegible] في فوايد تمام انها تسع من المفصل وقيل غير ذلك مما سبق ذكره فقال
زوجناكها بنون العظمة [illegible] زوجتكها بما معك من القرآن والمطابقة بين الترجمة والحديث ظاهرة
وفي حديث [illegible] عند ابي داود والترمذي وحسنه وصححه ابو عوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم
ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث وفيه السلطان ولي من لا ولي له [illegible] شرط
المؤلف استنبط الحكم من قصة الواهبة ولا تزوج السلطان الا بالغة بكفو عند عدم وليها الخاص [illegible]
سافر القصر هل يزوج بالولاية العامة او النيابة الشرعية وجهان حكاهما الامام [illegible]
بالاول وقال الامام كان بالنيابة فمات [illegible] الخلاف انه لو اراد القاضي نكاح من غاب
وليها ان قلنا بالولاية زوجه احد نوابه او قاض اخر او بالنيابة لم يصح ذلك هذا
باب بالتنوين لا ينكح الاب بضم التحتية وكسر الكاف من الانكاح وغيره من الاولياء البكر والثيب الا برضاهما
كانا او صغيرتين كما هو ظاهر حديث الباب وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة قال
حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله
عنه حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم بضم الفوقية وفتح الكاف مبنيا للمفعول ورفع
الحاء على انه لا نافية [illegible] وبالجزم بكسر لالتقاء الساكنين على انها نهي [illegible]
التحتية المكسورة في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا مطلقة كانت او متوفى عنها والمراد بها هنا التي
زالت بكارتها باي وجه كان سواء زالت بنكاح صحيح او شبهة او فاسد او زنا او نوم او باصبع او بغير ذلك لانها
جعلت مقابلة للبكر حتى تستأمر بضم الفوقية وفتح الميم اي يطلب امرها ولا تنكح البكر حتى تستأذن اي يطلب
اذنها وفرق بينهما لان الامر لا بد فيه من لفظ والاذن يكون بلفظ وغيره قالوا يا رسول الله وكيف اذنها اي البكر
قال ان تسكت لانها قد تستحي ان تفصح [illegible] اذا سكتت وظهرت منها قرينة السخط كالبكاء او [illegible]
كالقسم [illegible] ظهرت بها قرينة الكراهة لم تزوج وعند الشافعية لا يؤثر ذلك [illegible] البكاء
صياح ونحوه وهذا الحديث اخرجه ايضا في ترك الحيل ومسلم في النكاح وكذا النسائي وبه قال حدثنا عمرو
بن الربيع بن طارق بفتح العين وسكون الميم العلائي المصري قال اخبرنا ولابي ذر [illegible] والمستملي حدثنا

الليث

الليث ابن سعد الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن ابي عمرو بفتح العين ذكوان مولى عائشة عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ان البكر تستحي [illegible] ولابي ذر تستحي بياء قال عليه السلام
رضاها صمتها اي سكوتها وظاهر الحديث انه ليس للولي تزويج موليته من غير استيذان [illegible] والاطلاع
على انها راضية بتصريح الاذن او سكوت من البكر وللعلماء في هذا المقام تفصيل واختلاف فاتفقوا على انه [illegible]
تزويج الثيب البالغة العاقلة الا باذنها والبكر الصغيرة يزوجها ابوها كما تزوج البكر وقال الامام
الشافعي وابو يوسف ومحمد لا يزوجها اذا زالت البكارة بالوطء لا بغيره لان ازالة البكارة تزيل الحياء الذي
في البكر واما البكر البالغ فيزوجها ابوها وكذا غيره من الاولياء واستيمارها والحديث يدل على انه لا
اجبار عليها للاب اذا امتنعت وهو مذهب الحنفية وقال مالك والشافعي واحمد في وجه واحتج بعضهم
[illegible] الباب لانه جعل الثيب احق بنفسها من وليها فدل على ان ولي البكر احق بها منها [illegible] الشافعي
[illegible] وقال ابو حنيفة في البنت الصغيرة يزوجها كل ولي فاذا بلغت ثبت لها الخيار وعن مالك يلحق بالاب
في ذلك وصي الاب دون بقية الاولياء لانه اقامه مقامه وقال الحنابلة وللاب اجبار [illegible] الابكار مطلقا وثيب لها دون
تسع سنين [illegible]
باب بالتنوين اذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة
فنكاحه مردود واذا كانت ثيبا اتفاقا من الائمة الاربعة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام هو ابن انس الامام الاعظم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن
ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة [illegible] ابني يزيد بن
[illegible] بن جارية بالجيم الانصاري [illegible] عن خنساء بفتح الخاء المعجمة [illegible]
الساكنة [illegible] بنت خدام بكسر الخاء وتخفيف الدال المعجمتين [illegible] وبالدال
المهملة الانصارية الاوسية ان اباها زوجها وهي ثيب وكان زوجها الاول ابن قتادة كما عند الواقدي
وقيل اسير كما في المبهمات للخطيب [illegible] وانه مات ببدر وعند عبد الرزاق ان رجلا من الانصار [illegible]
خنساء بنت خدام فقتل عنها يوم احد فانكحها ابوها رجلا فكرهت ذلك ولم يقف الحافظان على
اسم الزوج الثاني نعم قال [illegible] الواقدي انه من بني مزينة وعند ابن اسحق انه من بني عمرو بن عوف فاتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الاسمعيلي منها قالت انا قالت وانا اريد ان اتزوج عم ولدي وعند عبد الرزاق
ان ابي انكحني وان عم ولدي احب الي فرد عليه الصلاة والسلام نكاحه [illegible] النسائي من طريق الاوزاعي
عن عطاء عن جابر ان رجلا زوج ابنته وهي بكر من غير امرها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما
وحمل البيهقي على انه كان زوجها من غير كفو [illegible] ولو طلبت هي كفوا [illegible]
فليس لها اختيار الا زوج وهو الحمل [illegible] بخلاف غير المجبر [illegible]
في اصل تزويجها فاعتبر نفسها وبه قال حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا يزيد بن هرون قال اخبرنا يحيى

بن سعيد الانصاري ان القسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق حدثه ان عبد الله بن يزيد واخاه مجمع بن يزيد
وابناه مجمع بن يزيد حدثناه ان رجلا يدعى خدامًا بالخاء والذال المعجمتين في الفرع انكح ابنة له نحوه اي
نحو الحديث السابق قال في الفتح وقد ساق احمد لفظه عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد ان رجلا منهم يدعى خدام
انكح ابنته فكرهت نكاح ابيها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فرد نكاح ابيها فتزوجت
ابا لبابة بن عبد المنذر وذكر يحيى بن سعيد انه بلغه انها كانت ثيبا [illegible] اليتيم اليتيمات
ابوها ولم يبلغ لقوله تعالى وان بالواو ولابي ذر فان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الذين مات اباؤهم
فانفردوا عنهم واليتم الانفراد فانكحوا الاية قال في الكشاف فان قلت كيف يجمع اليتيم وهو فعيل
كمريض على يتامى قلت فيه وجهان ان يجمع على يتمى كاسرى لان اليتيم من وادي الافات والاوجاع
ثم يجمع فعلى على فعالى كاسرى واسارى والثاني ان يجمع على فعائل لجري اليتيم مجرى الاسماء نحو صاحب وفارس
فقال [illegible] على اللاحق هذه الاسم ان يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الاباء
الا انه قد غلب ان يسموا به قبل ان يبلغوا مبلغ الرجال فاذا استغنوا بانفسهم عن كافل عليهم وانتصبوا
كفلاء [illegible] عليهم زال عنهم هذا الاسم واما قوله عليه الصلاة والسلام لا يتم
بعد الحلم كما هو الا تعلم شريعي او هو لم تجر عليه احكام الصغار [illegible] اذا قال الخاطب للولي زوجني
فلانة فسكت ساعة [illegible] بضم الكاف [illegible] ثم زوجها قال الولي للخاطب ما معك [illegible]
فقال معي كذا وكذا وتخلل كلام بين ذلك بين الايجاب والقبول [illegible] كلاهما بعد حتى لم تقل الولي زوجني ثم
قال الولي زوجتكها صح النكاح في الصور الثلاثة ولا يضر ذلك لاتحاد المجلس في حديث سهل عن النبي صلعم
يعني في قصة الواهبة السابق مرارا لكن في استخراج الحكم المذكور منه نظر لانها واقعة عين يطرقها الاحتمال
ان يكون قبل عقيب الايجاب ومذهب الشافعية اشتراط القبول فورا فلا يضر فصل يسير بخطبة حمد الله
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والوصية بتقوى الله ثم قال زوجتك فقال الزوج الحمد لله والصلاة
على سيدنا محمد [illegible] سيما والخطبة من الاجنبي [illegible] ممن ذكر فيحصل بها الاستئناف
معهما العقد فان طال الذكر الفاصل بين الايجاب والقبول او تخلل بينهما كلام يسير اجنبي عن العقد [illegible]
ولم يستحب بطل العقد لاشعاره بالاعراض وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما سبق موصولا في باب الاكفاء في المال
حدثني بالافراد عقيل بضم العين مصغرا عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة
بن الزبير بن العوام انه سأل عائشة رضي الله عنها قال لها يا امتاه وان بالواو ولابي ذر فان خفتم ان
لا تقسطوا في اليتامى الى قوله ما ملكت ايمانكم قالت عائشة يا ابن اختي اسماء بنت ابي بكر هذه
اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص من

ولابي ذر

ولابي ذر عن الحموي والمستملي في صداقها فنهوا بضم النون والهاء من نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال
الصداق فيعطوهن مثل صداقهن وامروا بنكاح من سواهن من سوى اليتامى من النساء قالت عائشة فاستفتى
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اي بعد نزول اية وان خفتم فانزل الله تعالى ويستفتونك
في النساء وترغبون ولابي ذر الى قوله وترغبون ان تنكحوهن سقط ان تنكحوهن لغير ابي ذر فانزل الله لهم
في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال رغبوا في نكاحها ونسبها والصداق الذي هو غيره صداق
مثلها واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها ان يتزوجوها واخذوا غيرها من النساء قالت عائشة
فكما يتركونها اي اليتيمة حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها
حقها الاوفى من الصداق وهذا المتن رواية ابي سعيد وفيه دلالة على جواز الاب ان يزوج التي دون البلوغ
بكرا كانت او ثيبا [illegible] في نكاحها شرط ان لا يبخس من صداقها وقد اختلف في ذلك فقال اصحاب
ابي حنيفة يصح النكاح ولها الخيار اذا بلغت في فسخ النكاح واجازته وقال الشافعي بالبطلان لان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اليتيمة تستأمر واليتيمة كما مر اسم للصغيرة التي لا اب لها [illegible] بلوغ لا اعتبار باذنها
وانه صلى الله عليه وسلم شرط بلوغها ضمنا [illegible] لا تنكح حتى تبلغ فتستأمر وعند الترمذي وقال حسن صحيح لا تنكح
اليتامى حتى يستأمرن [illegible] باب بالتنوين اذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة
وثبت قوله للولي لابي ذر عن الكشميهني فقال الولي قد زوجتكها بكذا وكذا جاز النكاح وان لم يقل للزوج
ارضيت او قبلت ونحو ذلك وهذا مذهب الشافعية لوجود الاستدعاء الجازم وقوله في حديث الباب
زوجنيها فقال زوجتكها بما معك من القرآن ولم يسأله قال بعد ذلك قبلت نكاحها وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
ولابي ذر زيادة بن سعد رضي الله عنه ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها
فقال ما لي اليوم في النساء ولابي ذر عن الكشميهني بالنساء من حاجة فقال رجل يا رسول الله زوجنيها
قال ما عندك قال ما عندي شيء قال عليه الصلاة والسلام اعطها ولو خاتما من حديد قال
ما عندي شيء [illegible] من قوله اعطها الى هنا ثابتة في رواية ابي ذر قال صلى الله عليه وسلم فما عندك من
القرآن قال كذا وكذا قال عليه السلام فقد ولابي ذر فقال ملكتها ولغير الكشميهني زوجتكها بما معك
بما معك من القرآن ولم يزد انه قال قبلت بعد ذلك اكتفاء بتقدم الاستدعاء [illegible] صحيح الانعقاد
الا ان قال تزوجني [illegible] فقول الخاطب تزوج فلو قال زوجني [illegible] او يتزوج ابنتي او تزوج
لا ينعقد [illegible] باب لا يخطب الرجل على خطبة اخيه بكسر الخاء المعجمة
حتى ينكح او يدع وبه قال حدثنا مكي ابن ابرهيم الحنظلي البلخي قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
ولابي ذر عن الكشميهني عن ابن جريج قال سمعت نافعا يحدث ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول

نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم ان يبيع بعضكم على بعض ولا يخطب الرجل بالرفع على النفي على خطبة اخيه
وكذا الذمي اذا صرح بالاجابة حتى يترك الخاطب قبله التزويج او يأذن له الخاطب الاول سواء كان الاول مسلما ام كافرا
محترما وذكر الاخ جرى على الغالب ولانه اسرع امتثالا والمعنى في ذلك ما فيه من الايذاء والتقاطع وفي معنى الاذن ما لو
ترك او طال الزمان بعد اجابته حتى تعد معرضا او غاب زمنا يحصل به الضرر او رجعوا عن اجابته والمعتبر في
التحريم اجابتها ان كانت غير مجبرة او اجابة الولي المجبر ان كانت مجبرة او اجابتها معا ان كان الخاطب غير كفؤ
وجواب السيد او السلطان في الامة غير المكاتبة كتابة صحيحة بالنسبة للسيد وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة
مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز انه قال قال ابو هريرة
رضي الله عنه يأثر بضم المثلثة اي يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم والظن اي احذروا الظن
السوء فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا بالجيم لا تبحثوا العورات ولا تحسسوا بالحاء المهملة لا تسمعوا
حديث القوم ولا تباغضوا بل كونوا اخوانا لا اخوة في جلب المنفعة ودفع المضرة ولا يخطب الرجل
على خطبة اخيه اذا صرح حتى ينكح الخاطب او يترك تزويجها قال شارح المشكاة رحمه الله تعالى حتى غاية
للنهي فتوهم ان بعد النكاح لا يكون الخطبة منهيا عنها وبعد النكاح لا يتصور الخطبة فكيف معنى حتى واجاب
بانه من باب التعليق بالمحال يعني اذا استحال ان يخطب بعد النكاح جاز وقد علم انه لا يستقيم فلا يجوز ويجوز
حتى بمعنى كي ومعنى الى وحتى ينكح راجع الى حل ويترك الى اخيه والمعنى لا يخطب الرجل على خطبة اخيه
كي ينكحها الى ان يترك كما في انتهى وزاد عقد الثاني صحيح مع الحرمة وقال المالكية يحرم خطبة راكنة لغير
فاسق ولم يقدر صداق وتقدمنا مسالكه النهي الذي ينهى ان يخطبها الرجل على خطبة اخيه ولم يعين له
ان خطب ولم يوافقها اي ولم تركن اليه وقوله لغير فاسق احتراز اما اذا ركنت لفاسق فان خطبتها
لا تحرم وان خطب ولم يدخل فيه وهو المشهور عن مالك فان دخل مضى النكاح والا فسخ وقال ابن رشد
وعنه انه يفسخ على كل حال وعنه انه لا يفسخ اصلا وان كان عاصيا وقال ابن القاسم ويؤدب من خطب على خطبة
اخيه حكاه في النوادر والحصر

باب تفسير ترك الخطبة وبه قال حدثنا ابو اليمان

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله
انه سمع اباه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يحدث ان اباه عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من
خنيس بن حذافة السهمي قال عمر لقيت ابا بكر الصديق فقلت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر
فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيني ابو بكر فقال انه لم يمنعني ان ارجع اليك
فيما عرضت علي الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبلتها قال ابن بطال تقدم في الباب السابق تفسير ترك الخطبة
صريحا في قوله حتى ينكح او يترك وحديث هذا الباب في قصة حفصة لا يظهر منه تفسير ترك الخطبة لان عمر

علم ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب حفصة فضلا من الركون فكيف يوقف ابو بكر عن الخطبة او قبولها من النبي
ولكنه قصد معنى دقيقا يدل على ثقوب ذهنه ورسوخه في الاستنباط وذلك ان ابا بكر علم ان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خطب الى عمر انه لا يرده بل يرغب فيه ويشكر الله على ما انعم عليه به من ذلك فقام علم ابي بكر بهذا الحال مقام الركون
والتراضي فكأنه يقول كل من علم انه لا يصرف اذا خطب لا ينبغي لاحد ان يخطب على خطبته تابعه اي تابع شعيب
ابن ابي حمزة يونس بن يزيد فيما وصله الدارقطني في العلل وموسى بن عقبة فيما وصله الذهلي في الزهريات
... عتيق الصديق القرشي فيما وصله الذهلي ايضا عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وسقط قوله
باب ... لابي ذر وثبت لغيره ... استحباب الخطبة بضم الخاء قبل
العقد وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري وابن عيينة عن زيد بن اسلم
انه قال سمعت ابن عمر يقول جاء رجلان من المشرق مشرق المدينة وهما الزبرقان بن بدر التميمي وعمرو بن
الاهتم سنة تسع من الهجرة واسلما فخطبا خطبتين بليغتين يأتي ان شاء الله في الطب ان شاء الله تعالى فعجب الناس
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحرا ولابي ذر عن الحموي والمستملي لسحرا باللام للتاكيد والبيان
نوعان ما يحصل به الابانة عن المراد والاخر تحسين اللفظ بحيث يستميل قلوب السامع وهو الذي يشبه
بالسحر اذا جلب القلوب وغلب على النفوس وهو عبارة عن التصنع في الكلام وتكلف تحسينه وصرف الشيء
عن حقيقته كالسحر الذي هو تخييل لا حقيقة والمذموم منه ما يقصد به الباطل قال في فتح الباري ووجه
مناسبة الحديث للترجمة كانه اشار الى الخطبة وان كانت مشروعة في النكاح فينبغي ان لا يكون فيها ما يقتضي
صرف الحق الى الباطل بتحسين الكلام وقال المهلب الخطبة في النكاح انما شرعت للخاطب ليسهل امره
فشبه حسن التوصل الى الحاجة بحسن الكلام فيها باستنزال المرغوب اليه بالبيان بالسحر وانما كان كذلك
لان النفوس طبعت على الانفة من ذكر الموليات في امر النكاح فكان حسن التوصل لدفع تلك الانفة وجها من وجوه
السحر الذي يصرف الشيء الى غيره انتهى والمستحب في النكاح اربع خطب خطبة من الخاطب قبل الخطبة
ثم خطبة من المجيب قبل الاجابة وخطبتان قبل النكاح احداهما من الولي قبل الايجاب والاخرى من الخاطب
قبل القبول لحديث كل امر ذي بال واخرج اصحاب السنن وصححه ابو عوانة وابن حبان مرفوعا عن ابن مسعود
اذا اراد احدكم ان يخطب لحاجة من نكاح او غيره فليقل الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ
بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى اله واصحابه يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم الى قوله رقيبا يا ايها الذين
امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الى قوله عظيما وحديث الباب اخرجه ايضا في الطب وابو داود في الادب
والترمذي في البر

باب ضرب الدف في النكاح والوليمة كذا صلح على الافصح وقد تفتح

الذي في الوليمة من عطف الخاص العام على الخاص ويأتي إن شاء الله تعالى في باب الوليمة حق وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن لاحق البصري قال حدثنا
بالرفع عن بشر قال حدثنا خالد بن ذكوان أبو الحسن المدني قال قالت الربيع ابنة معوذ بضم الراء
وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت معوذ بن عفراء بكسر الواو المشددة بعدها ذال معجمة
والعفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء ممدود جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل للحموي والكشميهني
يدخل بصيغة المضارع حين بني علي وفي رواية حماد بن سلمة عند ابن ماجه صبيحة عرسي وكانت ... بيت
من البكير الليثي فجلس على فراشي كمجلسك مني بكسر اللام أي مكانك وقد كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم
جواز النظر للأجنبية والخلوة بها فجعلت جويريات لنا لم يقف الحافظ ابن حجر على تسميتهن يضربن بالدف
ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر بالثناء عليهم وتعديد محاسنهم بالكرم والشجاعة ونحوهما
وكان الذي قتل يوم بدر معوذ وعوف وسعد أحدهم أبوها والآخران عماها فأطلقت الأبوة عليهما
إن ثبت لفظ وللكشميهني في المغازي حتى قالت إحداهن إحدى الجواري وفينا نبي يعلم ما يكون في غد
بالسكون في اليونينية فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم دعي هذه المقالة فإن مفاتح الغيب عند الله
لا يعلمها إلا هو وأيضاً يحتمل أن يكون المنع أن يوصف صلى الله عليه وسلم في أثناء اللعب واللهو إذ نصابه
وأشرف من أن يذكر إلا في مجالس الجد وقولي بالذي كنت تقولين من المدح ما لم يكن فيه جواز ذلك
إلى العادة في هذا الحديث جواز ضرب الدف في النكاح وقد قال الشافعية بجواز الدف ما للعرس والختان
بجلاجل في الأصح وإن كان ذكر ديد منها وقيل يحرم اليراع وهو الشبابة العراقي ويحرم المعازف والآلات
من شعار الخمر كالطنبور وسائر المعازف أي الملاهي كالعود والمزامير فيحرم استعمالها واستماعها قصدًا لأن
يتقصد يحرم ولا يحرم الطبل إلا الكوبة وهي طبل طويل متسع الطرفين ضيق الوسط لعباد ... المخنثين
ولا يحرم ضرب الكف بالكف كما صح به في الإرشاد ولا يحرم الرقص إلا أن يكون فيه تكسر كفعل المخنثين هذا الحديث
قد سبق في غزوة بدر قوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن
مهورهن نحلة من نحله كذا إذا أعطاه إياه ووهبه له عن طيبة من نفسه نحلة من وانتصابها على المصدر
لأن النحلة والإيتاء بمعنى الإعطاء فكأنه قال وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة أي أعطوهن مهورهن
عن طيب أنفسكم قيل النحلة الهبة من غير عوض والصداق يستحقه المرأة اتفاقًا فإنما لا على وجه التبرع
من الزوج وأجيب بأن معناه قال عن طيب نفس بالفريضة وتابعه ابن قتيبة وقال الكلبي
فانحلوا الأزواج وإذا كان خطابًا لهم فإنما سماه عطية تعيينًا في إيتاء صداقها وقال بعضهم نحلة أي
الصداق نفسه وقال آخرون لا استمتاع مقابل استمتاعها به وكان الصداق من هذه الجهة لا مقابل له
وكما في المقصد وكثرة المهر عطفًا على ما تقدم وأدنى ما يجوز من الصداق وقوله تعالى وآتيتم

وآتيتم

وآتيتم إحداهن قنطارًا فلا تأخذوا للكشميهني وهو المال العظيم من قنطرت الشيء إذا رفعته فلا تأخذوا منه
شيئًا وقد روي أن عمر قام خطيبًا فقال أيها الناس لا تغالوا في صدقات النساء فلو كان مكرمة في الدنيا
أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصدق امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة
أوقية فقامت إليه امرأة فقالت لم يا أمير المؤمنين لم يمنعنا حقًا جعله الله لنا والله يقول وآتيتم إحداهن
قنطارًا فقال عمر كل أحد أعلم من عمر ذكره الزمخشري ورواه عبد الرزاق من طريق عبد الرحمن السلمي
قال قال عمر لا تغالوا في مهور النساء فقالت امرأة ليس ذلك يا عمر إن الله تعالى يقول وآتيتم إحداهن قنطارًا
من ذهب قال وكذلك هي في قراءة ابن مسعود فقال عمر امرأة خاصمت عمر فخصمته قوله جل ذكره أو تفرضوا
لهن فريضة وقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الواهبة لم يرد بها التمس ولو خاتمًا من حديد وهذا التعليق
ولا حد لأكثر الصداق والحديث ... وهل يشترط ... قال الشافعية والحنابلة إذ في شرح
المهذب ... صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتمًا من حديد وأن ضابطه كل ما جاز أن يكون ثمنًا جاز أن يكون صداقًا
والمالكية ربع دينار ويستحب عند الشافعية أن لا ينقص عن عشرة دراهم خروجًا من خلاف أبي حنيفة وأن لا يزيد
على خمسمائة درهم لأن صداق بنات النبي صلى الله عليه وسلم ونسائه وأما صداق أم حبيبة أربعمائة دينار فكان من
النجاشي إكرامًا له صلى الله عليه وسلم ويستحب أن يذكر المهر في العقد جواز إخلاء النكاح عن ذكره والعقد
التامة المشهورة جمعت في قوله صداق ومهر نحلة وفريضة حباء أجر ثم عقر علائق وقيل الصداق ما وجب بتسمية
في العقد والمهر ما وجب بغير ذلك وسمي صداقًا لإشعاره بصدق رغبة باذله في النكاح وفي حديث أبي داود
والعلائق قيل وما العلائق قال ما تراضى عليه الأهلون وقال ابن الأثير واحد العلائق علاقة بكسر العين وهي المهر
لأنهم يتعلقون به على الزوج والعقر بضم العين وسكون القاف لغة أصلًا للمهر وشبهه وكان المراد حالة تملك
عقر الزوج ... بعد ما وجد القطع وفي الشرع الصداق هو ما وجب بنكاح أو وطء أو تفويت
بضع قهرًا كرضاع ورجوع شهود وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد وفتح الهاء عن أنس رضي الله عنه أن عبد الرحمن بن عوف تزوج
امرأة بنت أبي الحسن أنس بن رافع ... والقيس بن زيد بن الأشهلي كما جزم به الزبير بن بكار وغيره من سيأتي
إن شاء الله تعالى على وزن نواة واختلف في المراد بالنواة فقيل واحدة نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وأن
القيمة عنها يومئذ خمسة دراهم وقيل ربع دينار وضعف بأن نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل
معيارًا لما يوزن به وقيل النواة من الذهب عبارة عما قيمته خمسة دراهم من الورق وجزم به الخطابي واستعمله
عن قتادة وزن نواة من ذهب قومت خمسة دراهم أو وزنها من الذهب خمسة دراهم حكاه ابن قتيبة
وجزم به ابن فارس واستبعد لأنه يستلزم أن يكون ثلاثة مثاقيل ونصفًا ووهن بعض المالكية النواة
عند أهل المدينة ربع دينار ويشهد له قول ... عند الطبراني في الأوسط جوزنا ... ربع دينار

الشافعي نواة ربع النش والنش نصف اوقية والاوقية اربعون درهما فيكون خمسة دراهم
وراي النبي صلى الله عليه وسلم مباسة العرس بفتح الموحدة والمهملتين بينهما الف اي فرح العروس
وللاربعة العروس بالجمع ولابي ذر عن الكشميهني بشاشة العروس قال ابن قرقول
وهو تصحيف فسأله صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امراة على وزن نواة وعن قتادة
من رواية عطف على قوله عن عبد العزيز وهو من رواية شعبة عنهما عن انس ان عبد الرحمن
تزوج امراة على وزن نواة من ذهب فراد من ذهب
ويغير ذكر فضل تزويجه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت
ابا حازم سلمة بن دينار يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه يقول اني لفي
القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امراة لم تعرف ابن حجر على اسمها قال
ابن القطاع في الاحكام انها خولة بنت حكيم او ام شريك نقل من اسم الواهبة الواردة في قوله
وامراة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي وفي رواية فضيل بن سليمان كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
جلوسا فجاءته امراة فليس المراد من قولها اذ قامت امراة انها كانت جالسة في المجلس
فقامت وعند الاسماعيلي انه كان في المسجد فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك
امر نفسها ان نحو ذلك والا فالحقيقة غير مرادة لان رقبة الحر لا تملك فكانها قالت تزوجك بغير
صداق وكان الاصل ان يقال اذ وهبت نفسي لك لكنه على طريق الالتفات وفيه ان الهبة في النكاح
من الخصائص لقوله لها ذلك وسكوته عليه الصلاة والسلام عليه فدل على جوازه له خاصة لقوله
الرجل بعد وجنبها ولم ينكل ولم يقل هبنيها الى ح قوله تعالى خالصة لك من دون المؤمنين
فر اهنها لك لا ينقطع بتغيير همزة اسرعلي وزن فلان عين الفعل ولام خذفا لان اصله
اوعل وزن افعل حذفت لام الفعل للجزم لان الامر مجزوم ثم نقلت حركة همزة الى الراء
للتخفيف فاستغني عن همزة الوصل فحذفت على وزن فل ولبعضهم بالهمزة الساكنة بعد الراء
فكل شائع فلم يجبها صلى الله عليه وسلم شيئا ثم قامت اي الثانية فقالت يا رسول الله
انها قد وهبت نفسها لك فرفيها رايك فلم يجبها عليه الصلاة والسلام شيئا ثم قامت
الثالثة فقالت انها قد وهبت نفسها لك فرفيها رايك سقط للحموي من قوله فلم يجبها
الثانية الى هنا فقال رجل من الانصار لم يقف ابن حجر على تسميته وفي حديث ابن مسعود
عند الدارقطني وسكوته عليه السلام اما حياء واما انتظارا للوحي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ينكح هذه فقام رجل فقال يا رسول الله انكحنيها وعند النسائي من حديث ابي هريرة ان
امراة الى رسول الله عليه وسلم فعرضت نفسها عليه فقال لها اجلسي فجلست ساعة ثم قامت

فقال

فقال اخلينيها بارك الله فيك اما نحن فلا حاجة لنا فيك ولكن تملكيني امرك قالت نعم فنظر في
وجوه القوم فدعا رجلا فقال اذا اريد ان ازوجك ان رضيت قالت ما رضيت لي فقد رضيت
قال هل عندك من شيء تصدقها فيه ان النكاح لابد فيه من الصداق وقد اتفق على انه يجوز لاحد ان يطأ
فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق وفيه ايضا ان الاولى ذكر الصداق في العقد لانه اقطع النزاع
وانفع للمراة لانه ثبت لها نصف المسمى ان طلقت قبل الدخول قال لا اراد في رواية هشام بن سعد قال فلا
ولا شيء قال عليه السلام اذهب فاطلبه ولو خاتما من حديد قال عياض ولو للتقليل وفيه من زعم خلاف ذلك قال
قال والاجماع على انه مثل الشيء الذي لا يتمول ولا له قيمة لا يكون صداقا ولا يحل به النكاح قال في الفتح فان ثبت
هذا فقد خرق هذا الاجماع ابن حزم فقال حيث قال يجوز بكل ما يسمى شيئا ولو كان حبة من شعير ويؤيد
ما ذهب اليه الكافة قوله صلى الله عليه وسلم ولو خاتما من حديد لانه اورده مورد التقليل بالنسبة لما
فوقه وفيه انه لا حد لاقل المهر رد على من قال ان اقله عشرة دراهم ومن قال ربع دينار لان خاتم الحديد
لا يساوي ذلك قال ابن المنذر فذهب فطلب ثم جاء فقال ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد زاد
في رواية الى هنا فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فراه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه او دعي له فقال
عليه الصلاة والسلام له ولابي ذر قال هل معك من القران شيء تحفظه على ظهر قلبك قال معي سورة كذا وسورة كذا
وفي حديث ابي هريرة انه قال سورة البقرة او التي تليها وفي رواية ابي داود والنسائي وفي حديث ابن
مسعود سورة البقرة وسورة المفصل قال اذهب فقد انكحتها بما معك من القران وفي حديث ابن عباس عند
ابي عمر بن حيوة في فوائده قال هل تقرأ من القران شيئا قال نعم انا اعطيناك الكوثر قال اصدقها اياها
والظاهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر او ان القصص متعددة وفي حديث ابن مسعود قد انكحتكها على ان
تقرئها وتعلمها واذا رزقك الله عوضتها فتزوجها الرجل على ذلك وفيه ان كل عمل يستاجر عليه كتعليم قران
وخياطة وخدمة يجوز جعله صداقا فاذا صدقها تعليم سور من القران او من سورة بنفسه اشترط تعيينه
اشترط علم الزوج والولي بالمشروط تعليمه بان يعلما عينه وسهولته او صعوبته والا وكلا او احدهما من تعلمه
ولا يشترط تعيين الحرف الذي يعلمها كقراءة نافع او ابي عمرو مثلا فيعلمها ما شاء فان عين كلا منهما
كونه ماح يتعين عملا بالشرط فلو خالف وعلمها حرف ابي عمرو فمتطوع به ويلزمه تعليم الحرف المعين عملا بالشرط
فلو لم يحسن الزوج التعليم لما شرط تعليمه لم يصح اصداقه اياه الا في الذمة لعجزه في الاول ودرء الثاني فيتاوب غيره
تعليمها او يتعلم ثم يعلمها واذا تعذر التعليم لبلادة ونحوه او ماتت او مات الشرط ان يعلم بنفسه وجب
مهر المثل فان طلقها بعد ان علمها وقبل الدخول رجع عليها بنصف الاجرة وقال الحنفية الباء في قوله بما معك
من القران للسببية والمعنى كما وهبت نفسها له صلى الله عليه وسلم وهبت صداقها لكن الرجل وقال ابن المنير لما
كان صلى الله عليه وسلم يجوز الرجل ما لم يعلمه معك من القران شيء لان القران هو الغنى الاكبر فلما تبت له حظ منه

ثبت له حظ من النبي صلى الله عليه وسلم فزوجه وليس في الحديث اسقاط الصداق فلعله زوجه اياها بصداق
وجدت وظيفته وان لم يوجد حقيقته وانما وجدت مظنته او شك ان يحصل بفضل الله وانما استفسره عن محمد (؟) على
[illegible] لما اخبره انه يحفظ شيئا من القرآن علم ان الله لا يضيعها قال ولو فرضنا امرأة فوضت امرها في التزويج لرجل
فخطبها من لا مال له ولكنه حامل لله ان تزوجها منه ثقة بوعد الله تعالى كما كتابه بالغنى وانتظر بعد الحديث لكان
حريا بالصواب ويجعل الصداق في ذمته ويكون تفويضا ولا معنى للتفويض الا ما وقع في الحديث انتهى
[illegible] المهر [illegible]
وحاتم بن حريث بن عطف للخاص على العام وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى البلخي المعروف بخت
صرح به ابن السكن قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من الانصار [illegible]
الله زوجنيها تلك المرأة الواهبة نفسها تزوج ولو خاتما من حديد وهذا الحديث ساقه مختصرا من رواية
الثوري واخرجه ابن ماجه والطبراني مفرقا بروايته [illegible] وفيه فصمت يدل في رواية الباب
السابق فلم يجبها شيئا وفيه عند الطبراني فصمت ثم عرضت نفسها عليه فصمت فلقد رايتها قائمة
مليا تعرض نفسها عليه وهو صامت فقال رجل احسبه من الانصار وعند الاسمعيلي عنده شيء قال لا
انه لا يصلح وفيه غير ذلك مما يطول ذكره

باب الشروط التي تحل في النكاح وقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مقاطع الحقوق عند الشروط وصله سعيد بن منصور بمعناه عن عبد الرحمن بن غنم
قال كنت مع عمر حيث تمس ركبتي ركبته فجاء رجل فقال يا امير المؤمنين تزوجت امرأة وشرطت لها
دارها واني اجمع لامري او شأني ان انتقل الى ارض كذا وكذا فقال لها شرطها فقال الرجل هلك الرجال
اذ لا تشاء امرأة ان تطلق زوجها الا طلقت فقال عمر المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم
وقال المسور بن مخرمة مما وصله في المناقب سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له وهو ابو العاص
ابن الربيع فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن الثناء قال حدثني فصدقني بتخفيف الدال ولابي ذر عن
الحموي والمستملي وصدقني بالواو بدل الفاء ووعدني فوفى لي ولابي ذر عن الكشميهني فوفاني
بالنون بدل اللام وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام
ولابي ذر الليث عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر
الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احق ما وفيتم من الشروط ان توفوا به [illegible] الشروط في مقابلة
البضع ان توفوا به وخبر المبتدا الذي هو احق الشروط قوله ما استحللتم به الفروج قوله ان توفوا
بدل من الشروط وقيل المراد جميع ما يستحقه المرأة بمقتضى الزوجية من المهر والنفقة وحسن العشرة
فان الزوج التزمها بالعقد فكانها شرطت فيه ثم ان الشروط ان لم يتعرض به عوض كشرط ان لا كان

لا كذا وتعلق به غرض لكنه يوافق مقتضى النكاح كشرط ان ينفق عليها او يقسم لها او يتسرى في
النكاح ولا في الصداق وان لم يوافق مقتضى النكاح ولم يخل بمقصود العقد كشرط ان لا يتزوج او لا
يتزوج عليها او لا يسافر بها او لا يقسم لها وان يسكنها مع ضرتها صح النكاح لعدم الاخلال بمقصوده
ولانه لا يتأثر بفساد العوض فبفساد الشرط اولى لكن لها مهر المثل الا المسمى لفساد الشرط لانه ان كان
لها لم ترض بالمسمى وحده وان كان عليها فلم يرض الزوج ببذله الا عند سلامة شرطه فاذا فسد الشرط
ليس له قيمة يرجع اليها وجب الرجوع الى مهر المثل وان اخل به كشرط ان يطلقها ولو بعد الوطء او ان لا
النادر في النكاح قال الخطابي ولو شرط انها لا ترثه او انه لا يرثها او انهما لا يتوارثان او ان النفقة على غير
الزوج بطل للاخلال المذكور بمقصود العقد ولو شرط الزوج ان لا يطأها [illegible] لم يصح ويبطل الشرط
وقال البلقيني وغيره وهذا هو الاصح ووجهه ان الشرط المذكور لا يخل بمقصود العقد ولو شرط الزوج
ان لا يطأها مثلا بطل وقال احمد يجب الوفاء بالشرط مطلقا واما الشرط الذي يشترطه الولي لنفسه
فقال الشافعي ان وقع في نفس العقد وجب للمرأة مهر مثلها وان وقع خارجا عنه لم يجب وقال مالك ان وقع
في حال العقد فهو من جملة المهر او خارجا عنه فهو لمن وهب له ودل في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت على صداق او حباء او عدة قبل عصمة النكاح فهو لها
فما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه الحديث

باب الشروط التي لا تحل في النكاح وقال ابن
مسعود رضي الله عنه لا تشترط المرأة طلاق اختها قال في الفتح هذا اللفظ وقع في بعض طرق الحديث المرفوع
عن ابي هريرة وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي قال عن زكريا هو
ابن ابي زائدة خالد الهمداني عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها
في النسب او الرضاع او الدين او في قريبة ليدخل الكافرة اذ المراد الضرة ولفظ لا يحل ظاهر في التحريم
فيكون محمولا على ما اذا لم يكن هناك سبب يجوز ذلك كريبة في المرأة لا ينبغي معها الاستمرار في العصمة ويكون ذلك
النصيحة المحضة الى غير ذلك من المقاصد الصحيحة وحمله على الندب مع التصريح بالتحريم وفي مستخرج
ابي نعيم لا يصلح لامرأة ان تشترط طلاق اختها وبلفظ الاشتراط تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة
وظاهر هذه الرواية التي فيها لفظ الشرط ان المراد الاجنبية فيكون الاخوة في الدين ويؤيده ما في حديث
ابي هريرة عند ابن حبان لا تسأل المرأة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها
اي تجعلها فارغة لتفوز بحظها اي يحصلها من النفقة والمعروف والمعاشرة وهذه استعارة مستملحة
تمثيلية شبه النصيب والبخت بالصحفة وحظوظها وتمتعها بما يوضع في الصحفة من الاطعمة اللذيذة
وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة عن تلك الاطعمة ثم ادخل المشبه واستعمل

في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ قاله في شرح المشكاة فيما قرأته فيه وفي حديث ابي هريرة
عند البيهقي لا تسأل المرأة طلاق اختها لتستفرغ اناء اختها ولتنكح اي وليتزوج الزوج المذكور من غير
ان يشترط طلاق التي قبلها فانما لها اي للمرأة التي تسأل طلاق اختها ما قدر لها في الازل وقد اختلف
في حكم ذلك فقال الحنابلة ان شرط لها طلاق ضرتها صح ولا يلزمه الا طهر واختاره جماعة وكذا بيع امته
وعلى القول الصحيح ما لم تف فلها الفسخ وقال الشافعي يصح ولا مهر المثل وفي لها ادلم يوف والحديث
ياتي ان شاء الله تعالى في القدر بعون الله وقوته

حكم الصفرة للمتزوج

ورواه لابي ذر رواه عبد الرحمن بن عوف جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن حميد الطويل عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اثر صفرة من
خلوق وهو طيب من زعفران وغيره تعلق به من زوجته منه غير مقصود له لانه غير ينهى عنه
عند الشافعية والحنفية وقال المالكية يجوز في الثوب دون البدن ونقله امامهم رحمه الله عن علماء المدينة
وفي حديث ابي موسى مرفوعا لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من خلوق فسأله رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ذلك فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار هي بنت ابي الحيسر بفتح المهملتين بينهما
تحتية ساكنة واخره راء واسم ابي الحيسر انس بن رافع الانصاري كما جزم به الزبير بن بكار قال عليه السلام
كم سقت اليها مهرا قال عبد الرحمن سقت اليها زنة نواة من ذهب وزن نواة قال ابن دقيق العيد
في معنى ذلك قولان احدهما ان المراد نوى التمر وهو قول مرجوح والثاني انه عبارة عن قدر معلوم عندهم
دون خمسة دراهم قال في المغني وجهان احدهما ان يكون المصداق ذهبا وزنه خمسة دراهم
والثاني ان يكون المصداق دراهم بوزن نواة من ذهب قال وعلى الاول يتعلق من قوله من ذهب
بلفظ زنة وعلى الثاني يتعلق بنواة فيصح ان يكون من باب تعلق الصفة بالموصوف نواة كائنة
من ذهب ويكون المراد ما عدلها دراهم او يكون هي الموزون بها قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اولم امر للاستحباب من اولم واللفظ مشتقة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان ولو بشاة
ليست لو هنه للامتناع وانما هي للتقليل اي ولو قلتها للموسر ولعله قدر عليه فقد اولم صلى الله
عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى صفية بتمر وسمن واقط وهذا الحديث اخرجه النسائي
في النكاح هذا

بالتنوين يذكر فيه ترجمة وسقط لفظ باب للبيهقي
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي ابو الحسن البصري الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن حميد الطويل عن انس انه قال اولم النبي صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش فاوسع
على المسلمين خيرا بخاء معجمة ساكنة بعد المعجمة المتفق خبره في سورة الاحزاب خبزا ولحما فخرج عليه السلام

والقوم

والقوم جالسون يتحدثون بعد ان اكلوا كما كان يصنع اذا تزوج فاتى حجر امهات المؤمنين
يدعو لهن ويدعون له وسقط لفظ له لغير ابي ذر ثم انصرف من الحجر فرأى رجلين ممن حضر الوليمة تحدثا
فرجع عن بيته فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم رجعا مسرعين قال انس لا ادري اخبرته او اخبر بخروجهما فلما رأى
بلالك واخرته في اليونينية اذا اخرجوا رجع وهذا الحديث ساقه مختصرا وسبق بالطول في الاحزاب ولم يطابق
المناسبة بين الترجمة والحديث واجاب الحافظ ابن حجر بانه لم يقع في قصة تزويج زينب ذكر للصفرة
فكانه يقول الصفرة للمتزوج من الجائز لان الشرط للمتزوج واجاب العيني بان المطابقة من حيث
الامر بالوليمة في السابق وفي هذا ذكرها في قوله اولم كذا قال فليتامل هذا

بالتنوين كيف يدعى للمتزوج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد
عن ثابت هو البناني عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر
صفرة قال ما هذا استفهام انكار لما سبق من النهي عن التزعفر قال اني تزوجت امرأة على وزن نواة
من ذهب فتعلق بي هذه الصفرة ولم اقصد ذلك قال عليه الصلاة والسلام بارك الله لك اولم ولو بشاة
يستحب الدعاء للمتزوج بالبركة بعد العقد فيقال بارك الله لك كما في الحديث وبارك عليك وجمع
بينكما في خير ويكره ان يقال بالرفاء والبنين للنهي عن ذلك كما رواه بقي بن مخلد من طريق غالب عن
الحسن عن رجل من بني تميم قال كنا نقول في الجاهلية بالرفاء والبنين فلما جاء الاسلام علمنا نبينا قال
قولوا بارك الله لكم وبارك عليكم وبارك فيكم والرفاء بكسر الراء وبعدها فاء ممدودة الالتئام من رفأت
الثوب ورفوته وفي لغة وهو دعاء للزوج بالالتئام والائتلاف واختلف في علة النهي عنه فقيل لانه
من الفاظ الجاهلية او لما فيه من الاشعار ببغض البنات لتخصيص البنين بالذكر والخلو من حمد
والثناء عليه تعالى فعلى هذا لو قيل بالرفاء والولاء والاوالى بالحمد والثناء لا يكره

الدعاء للنساء ولابي ذر عن الحموي والمستملي للنسوة اللاتي يهدين العروس بضم الهاء
من اهدى وبفتحها لغير ابي ذر من الثلاثي والدعاء للعروس ايضا وبه قال حدثنا فروة
ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود وفروة بالفاء المفتوحة والراء
الساكنة الكندي الكوفي وسقط ابن ابي المغراء لابي ذر قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون
السين المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فاتتني امي ام رومان بنت عامر بن عويمر
بن عبد شمس فادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في البيت سمي منهن اسماء بنت يزيد بن
السكن الانصارية كما عند جعفر المستغفري والطبراني لا اسماء بنت عميس وان وقع في الطبراني
لانها لم تكن اذ ذاك الا مع زوجها جعفر بن ابي طالب بالحبشة فقلن لام رومان ومن معها

وللعروس على الخير قدمهن وعلى خير طائر اي خط ونصيب وعندنا ... ان اصحابنا ... في
حجر النبي صلى الله عليه وسلم قالت هؤلاء اهلك يارسول الله بارك الله لك فيهم
من حب النساء اي الدخول على زوجته قبل الغزو واذا حضر الجهاد ليكون فكره مجتمعا لان الذي
يعقد عقده امراة تصير متعلق الخاطر بها بخلاف ما اذا دخل عليها وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
الهمداني بسكون الميم وفتح الميمين ابن راشد عن همام بتشديد الميم الاولى بن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال غزا اي اراد ان يغزو نبي من الانبياء
او داود عليهما السلام وهو اي ... فقال ... انه يريد ان يبني بها اي يدخل ولم يبن بها يتعلق قلبه
من بنى بامراة دخل عليها وهي ...
غالبا بها وهذا الحديث قد مر في الخمس
سنين وبه قال حدثنا قبيصة عقبة بفتح القاف وكسر الموحدة كتميم ساكنة فصاد مهملة ابن عقبة
بضم العين وسكون القاف قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما وهي ابنة عروة بن الزبير قال تزوج النبي
صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها ولابي ذر بنت ست ولابي ذر عن الكشميهني ست
سنين وبنى بها دخل عليها وهي ابنة ولابي ذر بنت تسع ومكثت عنده صلى الله عليه وسلم
تسعا فتوفي صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة وهذا الحديث قد مر في باب نكاح الاب
ولده الصغار ... البناء بالمراة في السفر وبه قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر ابن ابي
كثير القارئ عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم ...
بن عوف حتى بين خيبر والمدينة يبنى الصهباء ثلاثا من الايام يبنى عليه بصفية
بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين اي ولابي ذر عن المستملي على وليمته فما كان فيها من خبز
اعلام بانه ما كان فيها من طعام المعتق ... من طعام اهل ... امر عليه الصلاة
بالانطاع فبسطت والقي فيها من التمر والاقط اللبن الجامد والسمن فكانت تلك الحيس
المتخذ من التمر والاقط والسمن وليمته عليه الصلاة والسلام فقال المسلمون هي احدى
المؤمنين او مما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها
فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطا لها خلفه على ناقته ومد الحجاب بينها وبين الناس
فكانت من امهات المؤمنين وفي الحديث ان السنة في الاقامة عند العروس ... لا تختص بالحضر
ولا يعمل بمن له امراة غيرها ولو كانت تحته واحدة وجب عليها اخرى ... كل دوي عند
البكر التي حددها سبعا فان كانت ... ثلاثا ... ابن حبان في صحيحه سبع للبكر
وثلاث للثيب والمعنى فيه زوال الحشمة بينهما وزيد للبكر لان حياءها اكثر واعتبر ... الاولى

لانزل

عائشة ام

لا نزول بالمنزل خلو ... بتمام يحسب ... قضاها لها متواليا وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر
النساء اي الدخول على زوجته بالنهار فلا يختص بالليل بغير مركب بفتح الميم
والكاف للمتزوج او الزوجة او الناس للاعلان او الرسم ولا سواء من فند كالشموع ونحوها بين يدي
العروس وفيما رواه سعيد بن منصور ومن طريقه ابو الشيخ ابن حبان عن عبد الله بن قرط اليماني
وكان عاملا لعمر على حمص انه مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته
حتى تفرقوا عن عروسهم ثم خطب فقال ان عروسكم اوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله
مطفى نورهم نقله في الفتح وفيه دليل على كراهة ذلك والله اعلم وبه قال حدثني بالافراد ابي
حدثنا فروة ابن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر القرشي الكوفي عن هشام عن ابيه عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فاتتني امي
فادخلتني الدار فلم يرعني اي لم يفجاني ولم يخوفني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى
اي وقت الضحى ففيه ما ترجم له ان دخوله عليه الصلاة والسلام عليها كان نهارا من غير مركب ولا نيران
جواز اتخاذ الانماط بفتح الهمزة وسكون النون ضرب من البسط له خمل رقيق ... الحلال
ولا ستار ونحو الفرش للنساء وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا سفيان الثوري
قال حدثنا محمد بن المنكدر التيمي المدني عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي لجابر لما تزوج هل اتخذتم انماطا قال جابر قلت يا رسول الله واني بفتح النون
المشددة اي ومن اين لنا انماط كذا ... اللام ... قال صلى الله عليه وسلم اما انها ستكون زاد في علامات
النبوة لكم الانماط قال النووي رحمه الله فيه جواز اتخاذ الانماط اذا لم تكن من حرير وتعقب بان لا دليل من
الاخبار بانها ستكون الاباحة واجيب بانا اخباره عليه السلام انها ستكون ولم ينه عنه كان تقريرا منه في
حديث عائشة عند مسلم انها اخذت نمطا فسترته على الباب فجذبه صلى الله عليه وسلم حتى هتكه وقال
ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين قالت فقطعت منه وسادتين فلم يعب ذلك علي فيؤخذ
منه ان الانماط لا يكره اتخاذها لذاتها بل لما يصنع بها وقد اختلف في ستر البيوت والجدار والذي جزم به
جمهور الشافعية بالكراهة بل صرح الشيخ ابو نصر المقدسي منهم بالتحريم لحديث عائشة هذا وقال غيره ليس
في السياق ما يدل على التحريم وانما فيه نفي الامر ولا يستلزم ثبوت النهي ثم يمكن ان يحتج بفعله صلى الله عليه وسلم
وهتكه وفي حديث ابن عباس عند ابي داود وغيره النهي صريحا ولفظه ولا تستروا الجدر بالثياب لكن
في اسناده ضعف وله شاهد مرسل عن ابن الحسين وحديث الباب سبق في علامات النبوة
النسوة اللاتي بالجيم ... من امراة الى ... ولابي ذر ...
ولابي ... عن الحموي والمستملي التي بالافراد والاولى رواية ابي ذر ... البغدادي قال حدثنا

الفضل ابن يعقوب البغدادي قال حدثنا محمد بن سابق ابو جعفر التميمي البغدادي احد مشايخ المؤلف روى عنه
بالواسط قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
انها زفت بالزاي المضمومة والفاء المشددة المفتوحة ايضا امراة سم في حجرها كما في الاوسط للطبراني وعند
ابن ماجه قرابة لها اسمها الفارعة بنت اسعد بن زرارة الى رجل من الانصار في اسد الغابة ان اسمه نبيط
بن جابر الانصاري فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ما كان معكم لهو في رواية شريك فقال
فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني قلت تقول ماذا قال تقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم ولولا الذهب الاحمر
ما حلت بواديكم ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم فان الانصار يعجبهم اللهو وفي حديث ابن عباس عند
ابن ماجه قوم فيهم غزل وفي حديث عبد الله بن الزبير عند احمد وصححه ابن حبان والحاكم اعلنوا النكاح زاد
الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة واضربوا عليه بالدف وسنده ضعيف ولاحمد والترمذي
والنسائي من حديث محمد بن حاطب فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف ... باب الهدية
الهدية للعروس صبيحة البناء وقال ابراهيم بن طهمان الهروي عن ابي عثمان واسمه الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة ابن دينار اليشكري البصري عن انس بن مالك قال ابو عثمان الجعد مر بنا انس بالبصرة في
مسجد بني رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء المهملة ابن الحارث فسمعته يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا مر بجنبات ام سليم بفتح الجيم والنون والموحدة اي ناحيتها دخل عليها فسلم عليها ثم قال انس كان
النبي صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب بنت جحش فقالت لي ام سليم لو اهدينا لرسول الله
ولابي ذر عن الكشميهني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها افعلي ذلك فعمدت بفتح الميم
الى تمر وسمن واقط فاتخذت حيسة بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية سين مهملة في برمة من حجر
فارسلت بها معي اليه صلى الله عليه وسلم فانطلقت بها اليه فقال لي ضعها ثم امرني
فقال ادع لي رجالا سماهم وادع لي من لقيت قال ففعلت الذي امرني به فرجعت فاذا البيت
غاص بالغين المعجمة والصاد المهملة المشددة بيتها اي ممتلئ باهله فرايت النبي صلى الله عليه وسلم
وضع يديه على تلك الحيسة التي ارسلتها ام سليم وتكلم بها بالموحدة قبل الها ... عليها
بالنوع كالصلاة ما شاء الله ان يتكلم وسقط لفظ بها ولابي ذر ثم جعل يدعو عشرة عشرة ياكلون
الذي اجتمعوا ياكلون منه من الطعام المسمى بالحيسة ويقول لهم ... اذكروا
وليأكل كل رجل مما يليه قال حتى تصدعوا تفرقوا كلهم عنها فخرج منهم من خرج
وبقي نفر ثلاثة رجال يتحدثون في الحجرة قال انس وجعلت اغتم بالغين المعجمة وتشديد الميم اي
احزن من عدم خروجهم ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم نحو الحجرات ...
وخرجت في اثره فقلت انهم قد ذهبوا فرجع صلى الله عليه وسلم فدخل البيت ...

وارخى

وارخى الستر واني لفي الحجرة وهو صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم
اي الا مصحوبين بالاذن منه في موضع الحال الى طعام غير ناظرين اناه مصدر اني الطعام اذا ادرك اي
لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا
طعمتم فانتشروا تفرقوا واخرجوا من منزله ولا مستانسين لحديث ان ذلكم الانتظار والاستيناس
كان يؤذي النبي لتضييق المنزل عليه وعلى اهله فيستحيي منكم دعيتم الى اخره وقال بعده الى قوله
والله لا يستحيي من الحق قال ابو عثمان الجعد قال انس انه خدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم عشر سنين قال في الفتح وقد استشكل القاضي ما وقع هنا ان الوليمة بزينب كانت من الحيس الذي
اهدته ام سليم وان المشهور من الروايات انه اولم عليها بالخبز واللحم ولم يقع في القصة تكثير ذلك الطعام
وانما فيه اشبع المسلمين خبزا ولحما قال وهذا وهم من راويه وتركيب قصة على اخرى واجاب بان حضور
الحيسة هنا دفع حضور الخبز واللحم فاكلوا كلهم من ذلك وقال القرطبي لعل الذين دعوا الى الخبز واللحم اكلوا
حتى شبعوا وذهبوا ولم يرجعوا وبقي النفر الذين كانوا يتحدثون ثم جاء انس بالحيسة فامر بان يدعو ناسا
اخرين ومن لقي فدخلوا فاكلوا ايضا حتى شبعوا واستمر اولئك النفر يتحدثون وهو جمع حسن

باب استعارة الثياب للعروس وغيرها من الثياب مما يتجمل به العروس كالحلي وغيره
للعروس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها استعارت من اسماء اختها قلادة لتعرس
بها النبي صلى الله عليه وسلم فهلكت اي ضاعت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه
في طلبها وفي التيمم رجلا وفسر بانه اسيد بن حضير فادركتهم الصلاة اي وقتها فصلوا بغير وضوء
فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك فقدهم الماء وصلاتهم بغير وضوء اليه فنزلت اية التيمم
التي في سورة المائدة فقال اسيد بن حضير بضم المهملة والحاء المهملة مصغرا الانصاري لعائشة
لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل لك ولابي ذر عن الكشميهني الا جعل الله لك منه
مخرجا وجعل للمسلمين كلهم فيه بركة ولا مطابقة بين الحديث والترجمة اذ ليست القلادة من
الثياب ولم تكن عائشة حينئذ عروسا واجاب في الفتح بان ذلك من جهة المعنى الجامع بين القلادة وغيرها
من انواع الملبوس الذي يتزين به للزوج اعم من ان يكون عند العرس او بعده واجاب العيني بان ... ما
الضمير في الترجمة وغيرها الى العروس يحصل المطابقة ... باب ما يقول الرجل اذا اتى
اهله اي ذات الجماع وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون الفاء الطلحي الكوفي المعروف بالضخم قال
حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اما

زهير قال عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك بارك الله لك في اهلك ومالك فخرج الى السوق وهي سوق بني قينقاع
فباع واشترى فاصاب شيئا من اقط وسمن فتزوج بنت ابي الحيس فرآه النبي صلى الله عليه وسلم
في سكة من سكك المدينة وعليه اثر صفرة فقال مهيم قال تزوجت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو
ودعي اهلها للعرس ولغيره ما تقرر عليه وقال النسائي من الشافعية المراد اقل الكمال شاة لقول صاحب التنبيه
وباي شيء اولم من الطعام جاز قال القاضي عياض اجمعوا على انه لا حد لاكثرها ولا اقلها فكذلك وبها
بشاة قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني عن انس انه قال
ما اولم ولو شاء النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من نسائه ما اولم على زينب بنت جحش اولم بشاة ليس للتحديد
وانما وقع اتفاقا وهو موافق لحديث جابر قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن عبد الوارث بن سعيد البصري
ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا عبد الوارث عن شعيب هو ابن الحبحاب بحاءين مهملتين بينهما موحدة
ساكنة وبجيمين الاخرى اخي البصري عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية بنت حيي
وتزوجها وجعل عتقها صداقها اي اعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر مطلقا وهو في المعنى الرابعة
نفسها وبلا مهر مطلقا وجعل الحنابلة من الخصائص بل قالوا انه اذا قال لامته اعتقتك وجعلت عتقك صداقك
صح نصف قيمتها واولم عليها بحيس وهو المتخذ من اقط وتمر منزوع نواه وقد يجعل بدل الاقط دقيق
وقد يراد فيه السمن وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد
ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي هو ابن معاوية الجعفي عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف
التحتية بن بشر الاحمسي انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول بنى النبي صلى الله عليه وسلم دخل بامرأة هي
زينب بنت جحش كما في الترمذي فارسلني فدعوت رجالا الى الطعام المسمى وليمتها وهذا الحديث اخرجه
الترمذي والنسائي في التفسير — من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض وبه قال حدثنا
موسى هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني انه قال ذكر تزويج زينب بنت جحش عند انس
فقال ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم اولم على احد من نسائه ما اولم عليها اولم بشاة اي اكثر
مما اولم على غيرها من نسائه شكرا لنعمة الله ان زوجه اياها بالوحي كما قاله الكرماني او وقع اتفاقا لا قصدا كما قاله
ابن بطال او لبيان الجواز كما قاله غيره وهذا الحديث اخرجه مسلم — من اولم باقل من شاة
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري وجزم الكرماني انه ابن عيينة لان محمد هو الذي
وسفيان عن ابي عاصم والذي جزم به الاسمعيلي وابو نعيم الاول وقال الكرماني رواه عن الثوري عبد الرحمن بن
وكيع والفريابي وروح بن عبادة عن الثوري عن منصور بن صفية واسم ابيه عبد الرحمن بن ابي طلحة
عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب العبدري الحجبي — ابن صفية
بنت شيبة بنت عثمان بن ابي طلحة اختلف في صحبتها انها قالت اولم النبي صلى الله عليه و

بن ابي شعرة وهي من صنع لان المديح صاع قال الخافظ ابن حجر اتفق على تسمية اسم الذي اولم عليها
مبهما نعم يحتمل ان تكون سلمة لحديثها عند ابن سعد عن شيخه الواقدي المذكور فيه صلى الله عليه وسلم لما تزوجها
ادخلها بيت زينب بنت خزيمة واذا جرة فيها شيء من شعير فاخذته وطحنته ثم عصدته في البرمة واخذت شيئا من اهالة
فادمته فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حدث انس المروي من طريق حميد عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اولم على ام سلمة بتمر وسمن وسويق فرهم من شرب شيئا لان كان شيخ الحفاظ ابن الراوي عنه وهو حنظل وابن
مسلم او والبزار ضعفاه وانما المحفوظ من حديث حميد عن انس ان ذلك في قصة اخرى النساء وهذا الحديث مرسل
لا يعيب لليست بصحابية او صحابية لكنها لم تحضر القصة لانها كانت بمكة طفلة او لم تولد وتزوج لكونه
بالمدينة وفي رواية حدثنيها هذا ابو احمد الزبيري وهو كذا بن اسمعيل وهو مل بن اسمعيل ويحيى بن اليمان
عن الثوري فقال فيه عن صفية عن عائشة والذي لم يذكر عائشة اكثر عددا واحفظ واعرف بحديث
الثوري ممن زادها الذي يظهر على قواعد المحدثين انه من المزيد في متصل الاسانيد وقد علط من رواية
بن منصور بن صفية بنت حتى انتهى ملخصا — حق اجابة الوليمة اي وجوب الاجابة
الى طعام العرس من دعوة بفتح الدال على المشهور وهو اعم من الوليمة لان الوليمة خاص بالعرس كما نقله ابن
عبد البر عن اهل اللغة ونقل عن الخليل وثعلب وجزم به الجوهري وبين الاثير فيها هذا فيكون قد عطف الدعوة من
العام على الخاص وباب ذكر من اولم سبعة ايام كما رواه ابن ابي شيبة من طريق حفصة بنت سيرين قالت لما تزوجت
ابي دعا الصحابة سبعة ايام الحديث واخرجه البيهقي ايضا من وجه اخر نحوه اي نحو السبعة فقيل بسرا في
فيما رواه حديث حفصة المذكور اذ في عدة ثمانية ايام وبدل قوله في السابقة سبعة ولم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم
الوليمة وما معينا يختص به الايجاب والاستحباب يومين او يومين بعد اخرج ابو داود والنسائي من طريق قتادة عن عبد الله
بن عثمان الثقفي عن رجل من ثقيف كان يثنى عليه انه يكنى اسمه بن زهير بن عثمان فلا ادري ما اسمه يقول قتادة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة لكن قال البخاري في تاريخه
لا يصح اسناده ولا يصح له صحبة قال وقال ابن عمر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة
فليجب ولم يخص ثلاثة ايام ولا غيرها انتهى وللحديث زهير بن عثمان شواهد منها عند ابن ماجه من حديث ابي هريرة
ثلم وفيه عبد الملك بن حسين وهو ضعيف جدا واحاديث اخر ضعيفة لكن مجموعها يدل على ان للحديث اصلا
وبذلك اخذ الحنابلة والشافعية فقالوا تجب في اليوم الاول وتستحب في الثاني وتكره في الثالث وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها قال في الفتح اي فليأت مكانها التقدير اذا دعي
الى مكان الوليمة فليأتها ولا يضر اعادة الضمير مؤنثا والامر للايجاب والمراد وليمة العرس لانها المعهودة عندهم ويؤيده
واذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب وكونه فرض عين انما هو على ان لم يرخص صاحبها وعدم الموجود في عمومها

رواه مالك كما قال ابن عبد البر لم يصرح برفعه نعم قال روح بن القاسم عن مالك ولمسلم من طريق سفيان
سمعت زياد بن سعد يقول سمعت ثابتا الأعرج يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي
قال فذكر نحوه وكذا أخرجه أبو الشيخ مرفوعا من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة وفي قوله عصى الله
ورسوله دليل لوجوب الإجابة لأن العصيان لا يترتب إلا على ترك الواجب كما لا يخفى وهذا الحديث أخرجه مسلم
في النكاح وأبو داود في الأطعمة والنسائي في الوليمة وابن ماجه في النكاح [illegible] من أجاب إلى كراع
بضم الكاف وتخفيف الراء أي من أجاب إلى وليمة فقدم فيها كراع وهو مستدق الساق من الرجل
حد الرسغ من الدواب وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله
بن عثمان عن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي السكري عن الأعمش سليمان بن مهران عن أبي حازم
سلمان بن لامي من بفتح العين المهملة وتشديد الزاي قال الحافظ ابن حجر ومن زعم انه سلمة بن دينار
الراوي عن سهل بن سعد المتقدم ذكره قريبا فقد وهم وان كانا مدنيين لكن راوي حديث الباب أكبر من ابن
دينار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو دعيت إلى كراع لأجبت وأما ما زاده
الغزالي في الإحياء بلفظ ولو دعيت إلى كراع الغميم فلا أصل لهذه الزيادة والمراد به المكان المعروف بين
مكة والمدينة وزعم بعضهم انه أطلق ذلك على سبيل المبالغة في الإجابة مع حقارة الشيء أوضح في المراد
ومن ثم ذهب الجمهور إلى أن المراد بالكراع كراع الشاة ولو أهدي بضم الهمزة إلي بتشديد الياء
ذراع أو قال كراع لقبلت واللام في لقبلت ولأجبت للتأكيد وهذا الحديث سبق في الهبة وأخرجه
النسائي في الوليمة ... إجابة الداعي أي إجابة المدعو الداعي والمصدر مضاف إلى مفعوله ولم يذكر
الفاعل في العرس وهو طعام الوليمة المعمول عند العرس وغيرها أي غير وليمة العرس والوليمة
ونحوها أي وغير العرس وذكر النووي أن الولائم ثمانية الإعذار بعين مهملة وذال معجمة للختان و العقيقة
للولادة في اليوم السابع والخرس بضم الخاء المعجمة وسكون الراء ثم سين مهملة لسلامة المرأة من الطلق
وقيل هو طعام الولادة والنقيعة لقدوم المسافر مشتقة من النقع وهو الغبار والوكيرة للمسكن
المتجدد مأخوذ من الوكر وهو المأوى والمستقر والوضيمة بضاد معجمة لما يتخذ عند المصيبة والمأدبة بضم الدال
ويجوز فتحها لما يتخذ بلا سبب ومنها الحذاق بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الألف قاف الطعام
الذي يعمل عند حذق الصبي ذكره ابن الصباغ في الشامل وقال ابن الرفعة وهو الذي يعمل عند ختم القرآن
والعتيرة وهي شاة تذبح في أول رجب وتعقب بأنها في معنى الأضحية فلا معنى لذكرها مع الولائم وفي
مسلم وأبي داود حديث إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو غيره وقد أخذ بظاهره بعض الشافعية
فقال بوجوب الإجابة إلى الدعوة مطلقا عرسا كان أو غيره بشرطه وجزم بعدم الوجوب المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور
الشافعية بعدم الوجوب في غير وليمة النكاح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن إبراهيم

... قال حدثنا الحجاج بن محمد الأعور قال قال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أخبرني بالإفراد موسى
بن عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر أنه قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أجيبوا هذه الدعوة أي دعوة الوليمة إذا دعيتم لها قال نافع كان عبد الله بن عمر يأتي الدعوة
في العرس وغير العرس وهو صائم والحال أنه صائم ولمسلم من حديث ابن عمر مرفوعا إذا دعي أحدكم إلى الطعام
فليجب فإن كان مفطرا فليطعم وإن كان صائما فليصل أي فليدع لأهل الدعوة بالبركة رواه أبو داود
... نقل ... تطييب خاطر الداعي أفضل ... صلى الله عليه وسلم لما أمسك من حضر معه
وقال إني صائم فقال له يتكلف أخوك المسلم وتقول إني صائم أفطر ثم اقض يوما مكانه رواه البيهقي وغيره
وفي إسناده راو ضعيف لكنه توبع ولو أمسك المفطر عن الأكل لم يحرم بل يجوز في مسلم إذا دعي أحدكم إلى الطعام
فليجب فإن شاء طعم وإن شاء ترك وفي شرح مسلم تصحيح وجوب الأكل ويحرم على الصائم الإفطار من صوم فرض
... ذهاب النساء والصبيان إلى العرس من غير كراهة وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي
بالتحتية والشين المعجمة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز
بن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال أبصر النبي صلى الله عليه وسلم نساء وصبيانا حال كونهم مقبلين
من عرس فقام عليه الصلاة والسلام ممتنا بهم مصروفه ما كنه ... متفق على ذلك في الفرع مصححا عليه وفي أصله قائما
... بضم الميم وسكون الميم وتون ثقيلة من المنة بضم الميم وهي القوة أي قام إليهم مسرعا مشتدا في ذلك فرحا بهم أو من الامتنان
لأن من قام إليه صلى الله عليه وسلم وأكرمه بذلك فقد أنعم عليه بشيء لا أعظم منه فقال اللهم أنتم للتبرك والاستشهاد
بالله في قوله أنتم من أحب الناس إلي وزاد في رواية معمر في مناقب الأنصار قالها ثلاث مرات وفيه
حضور النساء والصبيان لوليمة العرس فلو دعت امرأة امرأة لوليمة أو دعت رجلا وجب الإجابة لا مع خلوة محرمة
... مطلقا وقع عدم الخلوة فليجبها إلى طعام خاص به كأن جلست ببيت وبعثت له الطعام إلى بيت آخر من دارها
... بخلاف ما إذا لم تخف فتنة كان سفيان الثوري وأضرابه يزورون رابعة العدوية ويسمعون كلامها
... وكراهة فالظاهر أنه لا كراهة في الإجابة ويعتبر في وجوب الإجابة للمرأة إذن الزوج أو السيد
... بالتنوين هل يرجع المدعو إذا رأى شيئا منكرا في مجلس الدعوة كفرش
الحرير ... دعوة الحرث للرجال وفرش جلود نمور ديرها كما قال الحليمي وغيره ورأى ابن مسعود عبد الله
... أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري صورة في البيت الذي دعي إليه للوليمة فرجع ولم يحتمل
... ابن مسعود ولأبي مسعود عقبة ذلك وأتى أبي مسعود عقبة وصله البيهقي بسند
صحيح ... عبد الله فقال في الفتح ... ودعا ابن عمر وصله أحمد في كتاب الورع ومسدد
... ومن طريق الطبراني أبا أيوب خالد بن زيد الأنصاري إلى الوليمة ... فرأى في البيت
... ابن عمر فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء ...

قال حدثنا هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
قالت ... وليس بمرفوع منه قوله كنت لك كابي زرع مرفوع وقد رواه النسائي في عشرة النساء من ... عن
... هشام به موقوف واخره مرفوع ومن عبد الرحمن بن محمد بن سلام عن ابي عصمة ريحان بن سعيد ...
عن عباد بن منصور عن هشام به بجميعه مسند مرفوع ولفظه قالت لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع
قالت عائشة بابي وامي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان ابو زرع قال اجتمع نساء الحديث كله لكن قال ابن
الصواب حديث هشام عن اخيه عبد الله بن عروة بعضه مسند واكثره موقوف انتهى وكذا روي مرفوعا من رواية
عبد الله بن مصعب وابنه ... عند الزبير بن بكار واخرجه مسلم في الفضائل عن سهل بن حجر واحمد
بن جناب بفتح الجيم والنون كلاهما عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله عن عروة عن عائشة
قالت جلس احدى عشرة امراة ... ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا ... الزبير بن بكار عن عائشة دخل علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعندي بعض نسائه فقال يخصني بذلك يا عائشة انا لك كابي زرع لام زرع قلت يا رسول الله
ما حديث ابي زرع وام زرع قال ان قرية من قرى اليمن كان بها بطن من بطون اليمن وكان منهن احدى عشرة
امراة وانهن خرجن الى مجلس فقلن تعالين فلنذكر بعولتنا بما فيهم ولا نكذب ... ذكر ...
لكن في رواية الهيثم ابيهن ... ومنها عند النسائي من طريق عمر بن عبد الله
بن عروة عن عائشة قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية وكان الف الف اوقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا عائشة فاني كنت لك كابي زرع لام زرع ومنها في القاسم عبد الحكيم بن حبان ... مرسلا من طريق
سعيد بن عفير عن القسم ابن الحسن عن عمرو بن الحرث عن الاسود بن جبير الغفاري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على عائشة وفاطمة وقد جرى بينهما كلام فقال ما انت بمنتهية يا حميراء عن ابنتي ان مثلي ومثلك كابي
زرع مع ام زرع فقالت يا رسول الله حدثنا عنهما فقال كانت قرية فيها احدى عشرة امراة وكان الرجال خلوفا
فقلن تعالين نتذاكر ازواجنا بما فيهن ولا نكذب قالت المراة الاولى زوجي لحم جمل غث
بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة والرفع صفة للحم والموصوفة للجمل وكلاهما في الفرع قال البدر الدماميني
... وجوازهما لكن للاول ... ولا على تبيينا معا في الرواية فينبغي تحريره انتهى قلت ...
المشهور في الرواية الخفض وقال لنا ابن ... الجر الرفع ونقل من الترمذي وغيره ...
... على راس جبل زاد الترمذي في الشمائل وعن ابي كثير ... الصخر بتشديد ... ويصعب
... ومن الزبير بن بكار على راس جبل وعث بفتح الواو وسكون المعجمة ... صعب
المرتقى بحيث يوحل فيه الاقدام فلا يتخلص منه ويشق المشي لا ينتقل ... فيقتني ... ودقه القاف
... اي ... اليه لصعوبة المسلك اليه ولا مستقلا بالخفض ... ثاني للخبر ... لجبل ...

بنعم ... بالتنوين على اعمال كلام محمد في الخبر اي لا سهل فيه والرفع مع التنوين ... مصروف ...
... ابن ... الدماميني ... عليه ... الفلاح عدم التكرير في توجيه الرفع ودخول لا على الصفة المفرد مع التنوين
التقارب في توجيه الخفض ... بالجبل انتهى وعند الطبراني لا سهل ... اليه ولا سمين ... والرفع ...
والنعم ... كما ... سهل ويجوز ان يكون رفع سمين على انه صفة للحم وجره صفة للجبل فينتقل اي لا ينقله
احد لهزاله ... ابي عبيد ... وهو وصف اللحم اي ليس له ... الهزال والبقي ... النون ...
يقال ... العظم ... اذا استخرجت مخه قال القاضي عياض انظر الى كلامها ... تشبيهين جمع
من حسن الكلام انواعا وكشف عن محيا البلاغة قناعا وقرن بين ... الالفاظ ... البديع وضم ...
... والمماثلة ... والترتيب والترصيع ... تشبيهها ... اول كلامها
تشبيه ... زوجها ... باللحم الغث ... وبالجبل الوعر ... خلقه ...
... كلاميها جعلت ... كل واحد ... تفصل ... كل قسم من المشبهين ... فصلت الكلام
... الوجه الذي ... الشبه ... فقالت لا الجبل سهل فلا يشق ... اللحم ولو كان ...
التي ... اذا ... ولا اللحم السمين ... في طلب ... صعود الجبل
... ولا ذاك ... عليه ... الوصول اليه ... تطمح اليه
... من تمام التشبيه والتمثيل ... التفسير ... المفصل
... الكلام ... في ... البيان ... على صدور ...
... للخلاف والكشف والمبالغة في البيان والعبارة عن الخفي بالجلي ما المتوهم بالمحسوس العقلي الحقير
بالخطير والشيء باعواصه ... واحسن ... القليل الموجود بالمالوف المعهود وكل هذا
تاكيد في البيان والمبالغة في الايضاح فانظر الى قول امراته ... جبلا لا يصل الى شيء ... وبين كلام هذه
المراة فقد شبهت بعل زوجها وانه لا يوصل الى ... على راس حلقة ... نفسه ... الجبل الوعر على
راس الجبل ... تشبيهين ... حلقة ... الجبل ... على راسه ...
... بالزهد في ... الجمل الغث ... التشبيه ... فبسط ... تشبيه الجلي
بالجلي والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير ثم انظر ايضا حسن نظم كلامها ... واحدة حتى
... المناسبة في الالفاظ التي هي راس الفصاحة وزمام البلاغة فانها ... الفاظها ... كلماتها
... وحسنت اشخاصها ... فوازنت في العقرة الاولى ... في اخر ...
... في ... اختها ... على منوال ... كلامها ...
... البديع وهو الموازنة ويسمى الترصيع والتسميط والتصنيف والتسجيع وهو ان ينقسم
... الفصول ... في ملائمة ... السجع ...

كما انت هذه المراة يحمل في وسط الفقرة الثانية فصلت بذلك الكلام يجاحرين المقاتلات التسجيعة

لحمت ورغب فجاء لكل فقرة سجعتان متقابلتان ثم في كلامها ايضاً ايهام ... بيبي احصائه وهو

تقابل التي بقصده فقابلت الوعر بالسهل والهين بالبين في الفقرتين الاخريين وهو تحميل الكلام

ويروق تناسبه وفيها ايضا نوعا من المجانسة حمل يحمل مع عوان اجانسه في كل حروفه ... تي

اكثرها ثم في كلامها ايضا نوع من البديع وهو حسن التقسيم وغرابة التقسيم وابداع حمل اللفظ على المعنى

والمعنى في التقابل والترتيب وذلك في قولها لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقى فانها ضربت ما ذكرت ونسقته

ما شبهت وقسمت كل قسم على حياله وفصلت كل فصل من تمثالها وجاء للفقرتين الاولتين معنى تشتمل

وقابلت لا سهل فيرتقى بقولها لا سمين فينتقى وهذا يسمع المقابلة عند اهل النقل ووقع في رواية النسائي

تقرير لا سمين لعرته على اللحم المقدر وتا ... سهيل لعطفه على الجبل المؤخر فيكونا وتفسير لا ... وهو

قولها لحم حمل الثاني تحملت اللفظ على اللفظ ثم ردت المقدم على المقدم والمؤخر الى المؤخر فقابلت معاني كلماتها

وترتيب الفاظها ثم في كلامها ايضاً نوع من البديع وهو التزام ما لا يلزم في سجعتها وهو قولها يرتقي و

ينبغي فالتزمت القاف والباقي كل سجع قبل القافية وقافية سجعها الباء المقصورة وهذا نوع زيادة في تحسين الكلام

وسائل واعراق في جودة تناسبه وتناسبهم ثم فيها ايضا نوع من البديع يسمى الا مغال وهو ان يتم كلام الشاعر

قبل البيت والناثر قبل السجع ان كان سجعا وقبل المقصد والقطع ان لم يكن كذلك فيأتي بكلمة لتمام قافية

النثر والسجع او تقابل الفصول والقطع يفيد معنى زائدا فانها لو اقتصرت فانها نسبته زوجها لحم جمل

على راس جبل لا كيفيت بعد تناله ومشقة الوصول اليه والزهد فيه وهو غرضها لكنها زادت بسجعتها

وهو معنى ... وبالغت في القول فافادت بزيادتها التناهي في غاية التوصف انتهى كلام القاضي ثم ان

الملثاء لما فيه من فوائد التي يدوا ما قاله في التنقيح بريدانه مع قلة الخير متكبر على عشيرته ميجيع اي سيء

سوء الخلق متعقب في المصابيح بانه لا دلالة في لفظها على انه متكبر على العشيرة مترفع على قومه انتهى ولعله

اخذه الزركشي من قول الخطابي لتشبيهها له بالجبل الوعر اشارة الى سوء خلقه وانه يترفع ويتكبر ويسمو بنفسه

اي جمع الى قلة الخير التكبر قالت الثانية واسمها عمرة بنت عمرو التميمي في مرزوجها زوجي لا ابث بالمثلثة

المضمومة اي لا اظهر ولا اشيع خبره لطوله وفي رواية ذكرها القاضي عياض لا انث بالنون بدل الموحدة ايهم

المهرحديثه الذي حديثه الذي لا خير فيه لان النث بالنون اكثر ما يستعمل في الشيء وعند الطبراني لا ابوح

والمم من الفم اي اخاف ان لا اذره بالذال المعجمة والضمير يعود الى زوجها وكأنها خشيت انها اذا ذكرت

ما فيه ان يبلغه فيفارقها ولا زائدة او انها ان فارقته لا تقدر على تركه لعلاقتها به واولادها منه فاكتفت

بالاشارة الى ان له معايب وفاء بما التزمته من الصدق وسكتت عن تفسيرها للمعنى الذي اعتذرت به ان

اذكره اذكرها الخنى جواب ان ... وذكره ... بضم العين المهملة وفتح الجيم قال في القاموس وذكر عجره

ي عجره وابيه كله وقال ابن حبيب القاسم وذكر عجره وبجره اي عيوبه وامره كله وقال ابو عبيد القاسم

... السكيت ... مل ... فيما يكتمه المرء ويخفيه عن غيره وقال الخطابي ارادت عيوبه الظاهرة واسراره

الكامنة قال ولعله كان مستور الظاهر رديء الباطن وقال لكان مستور الظاهر رديء الباطن وقال الثعالبي ... ابن

اي عيب ... قال الي اشكو عجري وبجري اي همومي واحزاني واصل العجرة الشيء يجتمع في الجسد كالسلعة

والبجرة نحوها وقيل العجر في الظهر والبجر في البطن قالت المرأة الثالثة وهي حي بضم الحاء المهملة وتشديد

الموحدة مقصورة بنت كعب اليماني ... زوجي العشنق بفتح العين المهملة والشين المعجمة والنون

المشددة بعدها قاف الطويل المذموم السيء الخلق وقيل ذمته بالطول لان الطول في الغالب دليل السفه لبعد

الدماغ عن القلب ان انطق بكسر الطاء اي ان اذكر عيوبه فيبلغه اطلق بضم الهمزة وفتح الطاء واللام

المشددة وان اسكت عنها اعلق بوزن اطلق السابقة اي يتركني معلقة انا لا ذات زوج ولا ذات بعل ... تمتع

قال اي الفتح الذي يظهر لي انها ارادت وصف سوء حالها عنده فاشارت الى سوء خلقه وعدم احتماله لكلامها

ان سكتت له حالها وانها تعلم انها متى ذكرت له شيئا من ذلك بادر الى الطلاق وهي لا تحب تطليقها لمحبتها فيه

... من الجملة الثانية اشارة الى انها ان سكتت صابرت على تلك الحال كانت عنده كالمعلقة وقال القاضي عياض

... فيها على حد ... المدلق ... بقوله ان تكلم اسكت اعلق وان انطق اطلق اي انها في حالات

من السفيان سقطت فهلكت وان ... عليه اهلكها قالت المرأة الرابعة واسمها مهدد بفتح الميم

وسكون الدال الاولى بنت ابي هزومة بالراء المضمومة وبعد الواو ميم مفتوحة زوجي كليل تهامة بكسر التاء و

الفوقية اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز وهو من التهم بفتح الفوقية والهاء وهو ركود الريح وقال في القاموس

وتهامة بالكسر مكة شرفها الله تعالى ... ليس فيه اذى بل راحة ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل لا حر

فيه ولا قر يفهم القاف ولا برد وهو لفظ رواية الهيثم بن عدي عند الدارقطني ولا وخامة ... وخا ... معتدل

وبعد الالف ميم ... ولا ملالة اي لا يمل الجليس ولا الصاحب

والكلمات مبنيات على الفتح في النوع ويجوز الرفع لقراءة ابي عمرو وابن كثير فلا رفث ولا فسوق بالرفع والتنوين

فيهما على ان لا ملغاة وما بعدها رفع بالابتداء وسوغ الابتداء بالنكرة التي عليها ... الثالث والرابع

... للسرور والمعنى لا ... عامل لكريم اخلاقه ولا يسامي ولا يستثقل في جميل صحابته وليس شيء مما ...

من ... العيش منه كلاه اهل تهامة بلطفهم المعتدل وقال ابن الانباري ارادت بقولها ولا مخافة

ان اهل تهامة لا يخافون لا يخافون لتحصنهم بجبالها وارادت وصف زوجها بانه حامي الذمار ومانع لجاره وداره

ولا مخافة على من ياوي اليه ثم وصفته بالجود وقال غيره قد ضرب المثل بليل تهامة في الطيب لانها بلاد حارة

في غالب الزمان وليس فيها رياح باردة فاذا كان الليل وهي الحر ساكن فيطيب الليل لاهلها بالنسبة لما كانوا

فيه من اذى حر النهار قالت المرأة الخامسة واسمها كبشة بالموحدة الساكنة والمعجمة زوجي ... زوجها ...

ان دخل البيت فهد بفتح الفاء وكسر الهاء فعل الفهد يقال فهد الرجل اذا اشبه الفهد في كثرة
نومه يريد انه ينام ويغفل عن معايب البيت الذي يلزمني اصلاحها وقيل يريد وثب علي وثوب [illegible]
كانها يريد انه يبادر الي جماعها من حين لها بحيث انه لا يصبر عنها اذا راها قال الكمال الدميري قالوا انه
من فهد واوثق من فهد قال وهو من خلق العصب وذلك انه اذا وثب علي فراشه لا يسعه شيء الا ما قاله
القاضي عياض حمله الاكثر علي الاستنان من خلق الفهد اما من جهة قوة وثوبه واما من كثرة نومه قال
ويحتمل ان يكون من جهة كثرة كسبه لانهم قالوا اكسب من فهد واصله ان الفهود الهرمة يجتمع علي فهد فتي
فيتصيد عليها كل يوم حتي يشبعها وكانها قالت اذا دخل المنزل دخل معه بالكسب لاهله كما يجئ الفهد
لمن يلوذ به من الفهود الهرمة ثم لما كان في وصفها له بخلق الاسد قاوصوت انه الاول صفيه كرم ونزاهة
تمايل ومداراة في العشرة حين دخوله في الطبع فقالت وان خرج من البيت اسد بكسر السين المهملة
فعل ماض تريد يفعل فعل الاسد في شجاعته وفيه كما قال السخاوي جناس المطابقة بين دخل وخرج
لفظه وبين فهد واسد معنوي ويسمي ايضا المقابلة وفيها ايضا الاستعارة فانها استعارت له من اخلاقه
خلق واحد من هذين الحيوانين فحاكي غاية من الايجاز والاختصار ونهاية من البلاغة والبيان اي اذا دخل
تغافل وتناوم واذا خرج صال فلما استعارت له خلق هذين من السبعين في الخالين الملاذ مينه لم تحتمل
اعربت بذلك عن خلقه بهاء التمام لو صفها وعبرت بجميع ذلك بكلام كل واحد من ثلاثة احرف حسنة
وجالها في اللفظ ومناسبتها في الوزن وسهولتها في النطق ولا يسال عما عهد بفتح العين
وكسر الهاء اي عما عهده في البيت من ماله اذا فقده لتمام كرمه وزاد الزبير بن بكار في اخره ولا يرفع
اليوم لغد اي لا يدخر ما حصل عنده اليوم من اجل غد فكنت بذلك عن غاية جوده ويحتمل ان يكون قولها
فهد علي تقييد بالوثوب عليها بالجماع الدم من جهة انه غليظ الطبع ليست عنده ملاعبة قبل المواقعة
بل يثب وثوب الوحش وانه كان سيئ الخلق يبطش بها ويضربها فاذا خرج علي الناس كان امره
اسد في الجرأة والاقدام والمهابة كالاسد ولا يسال عما يعتبرني حالها حتي لو عرف انها مقتضية ومريضة
وعاب تعبها لا يسال عن ذلك ولا يتفقد حال اهله ولا بعيره بل ان ذكرت له شيئا من ذلك وثب عليها
بالبطش والضرب قالت المرأة السادسة واسمها هند بنت زوجها زوجي ان اكل لف باللام المفتوحة والفاء
المشددة فعل ماض اي اكثر الاكل من الطعام مع التخليط من ضعفه حتي لا يبقي منه شيئا من حسنه وشرهه وفي
رواية عمر عبد الله اذا اكل رق بالقاف اي جمع واستوعب وحكي القاضي عياض انه روي رف
بالراء بدل اللام قال وهي بمعني لف وان شرب اشتف بالشين المعجمة اي استقصي ما في الاناء وفي رواية
استف بالسين المهملة وهي بمعناها وان اضطجع تلفف اي نام في ثيابه وحده في ناحية من البيت والتفت
وهي كئيبة كذلك كما قالت ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه داخل ثوبها ليعلم البث اي الحزن الذي عندي علي عدم

ثلاثة ستة فحمت في دسمة اللون الهوم والذبل وسوء العشرة مع اهله وقلة رغبته في النكاح مع كثرة شهوتها في العظم
وهي تعلقتها وكني بالنكاح لدلالة ذلك علي صحة المذكور والفحولة قال ابو عبيد الله من قولها لا يولج
الكف كان في جسدها عيب فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك العيب لئلا يشق عليها فوصفته بذلك تعقيب
من ان [illegible] انما قد يقيد في صدر الكلام ثم يكمله بمدحه في اخره واجاب ابن الانباري بانه لا مانع ان يجمع المرأة بين مثالب
زوجها ومناقبه لانهن كن تعاهدن ان لا يكتمن من صفاتهم شيئا فمنهن من وصفت زوجها بالخير في جميع اموره
ومنهن من جمعت وفي كلام هذه من البديع المناسبة والمقابلة في ضحكها اذا اكل وان شرب ولا لتنام ما معنا التزم
الثاء قبل القاف وقافية يجمعها الفاء وفيه الترجيع وهي التقسيم والسجع والارداف وهو من باب الكنايات الحسنة
لانها عبرت بقولها التفت والتفت به عن الاعراض عنها وقلة الاشتغال بها قالت المرأة السابعة واسمها حبي
بنت علقمة زوجي غياياء بالغين المعجمة والتحتيتين المنقوطتين بينهما الف ممدود كمروده مخففة ممدودة
والتي بعد المعجمة الذي هو الظلمة قال تعالي فسوف يلقون غيا اي من الغي او من الغياية
اي التحصن في راسه فانه يغطي عليه من جهله فلا يهتدي الي مسلك اداه كالظل المتكاثف الظلمة الذي لا
اشراق فيه او قالت عياياء بالمهملة الذي لا يضرب ولا يلقح من الابل وهو من العي بكسر المهملة ابن ابي اسحاق السمعي
الاردي اي الذي يعجبه ما صعب الشيء والشك من عيسي بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي الراوي وقال الكرماني
هو شك من الزوجة القائلة كما صرح به ابو يعلي في روايته عن احمد بن جناب عنه وللنسائي من رواية عمر بن عبد الله
ما بالمعجمة من غير شك طاء او طاء مهملة موحده مفتوحتين فالف فقاف ممدودة هو الاحمق او الذي لا يحسن الضراب
او الذي ينطبق عليه امره او الثقيل الصدر عند الجماع ينطبق صدره علي صدر المرأة عند الجماع فيرتفع سفله عنها
فلا يستمتع به وقد ذمت امرأة امرأ القيس فقالت له ثقيل الصدر خفيف العجز سريع الاراقة بطيء الافاقة كل داء عنده
في الناس من داء ومعايب له داء اي موجود فيه قال القاضي عياض في هذا من لطيف الوحي والاشارة الغاية
لانه انطوي تحت هذه اللفظة كلام كثير شجك بشين معجمة مفتوحة وضم مشددة وكسر الكاف اي اصابك بشجة
في راسك او فلك بلام فقاء ولام مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة اي طعنك في جنبك فتقطعها بالسهو بنقا الفرحة
او جمع كلا من الجرح والفل لك وفي رواية الزبير بن حديثه شك وانه ما رحته ملك ولا جمع كلا لك نو صنعته كما قال القاضي
عياض بالحمق والتناهي في سوء العشرة وجمع القابض بان يجمع من قصار وقطورها مع الاذي فاذا حدثته
سبها واذا مازحته شجها واذا اغضبته كسر عضوا من اعضائها او شق جلدها او جلدها جمع كل ذلك من الضرب
مع وكسر العضو وموضع الكلام وفي هذا الكلام من البديع المطابقة والتتام في قولها شجك فلك جمع كلالك
والتقسيم وبديع الوحي والاشارة بقولها كل داء وهي احاد تولدت الناطقات وجزت بلطيف اشارتها عن
كثيره قالت المرأة الثامنة وهي ياسر بنت اوس بن عبد مدح زوجها زوجي المس مس ارنب وصفته بانه لين
الجانب كنعومة وبر الارنب او كنت بذلك عن حسن خلقه ولين جانبه والريح ريح زرنب بفتح الزاي

ليطافته واستعمال الطيب والزرنب بزاي مفتوحة وراء ساكنة ونون مفتوحة فموحدة قال في القاموس طيب او شجر
طيب الرائحة والزعفران ويحتمل ان يكون كنت بذلك عن طيب الثناء عليه لجميل معاشرته ومنه انه [illegible]
هذا من التشبيه بغير اداة وفيه حسن المناسبة والمقابلة بين لها ما المس من ارنب والالتزام في عطار بزيادة
فانها التزمت الراء والنون وزاد الزبير بن بكار والنسائي من رواية بن عقبة وانا اغلبه والناس يغلب [illegible] وصفته
مع جميل العشرة لها والصبر عليها بالشجاعة وهذا كما حكاه صاحب جمع النفوس ان صعصعة بن صوحان قال لمعاوية
لمعاوية كيف نسكت الى العقل وقد غلبك نصف انسان يريد امرأته فاختة بنت قرظة فقال انهن يغلبن الكرام ويغلبهن
اللئام وقولها والناس مغلب فيه نوع من البديع يسمى التتميم والتعريض قريب من الكناية تشترك في
في اراده الحقيقة وفي قصد افادة معنى اخر وهو [illegible] في ان المفاد بالكناية على جهة اللزوم غالبا والدلالة عليه
قوية وفي التعريض بخلافه لانها لو اقتصرت على قولها وانا اغلبه لظن انه جبان ضعيف فلما قالت والناس تغلب
دل على ان غلبتها اياه انما هو من كرم سجاياه فضمت هذه الكلمة للمبالغة في حسن اوصافه قالت المرأة التاسعة
ولم تسم [illegible] زوجي رفيع العماد بكسر العين المهملة وهو العود الذي يدعم به البيت يعني ان البيت
الذي يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان واصحاب الحوائج فيقصدونه كما كانت بيوت الاجواد يعلونها
ويضربونها في المواضع المرتفعة ليقصدهم الطارقون والطالبون او هو مجاز عن زيادة شرفه وعلو ذكره
طويل النجاد بكسر النون بعدها جيم فالف فدال مهملة قال في القاموس ككتاب حمائل السيف اي طويل القامة فهو
ضمان كلامها انه صاحب سيف فاشارت الى شجاعته عظيم الرماد لان ناره لا يطفى ليهتدي الضيفان اليها
وهذه الكناية من الكنايات البعيدة لان الانتقال فيها من الكناية الى المطلوب بها بواسطة فانه ينتقل
من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومن كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومن كثرة
الاحراق الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الاكلين ومنها الى كثرة الضيفان وههنا فائدة جليلة في الفرق
بين الكناية والمجاز قال الشيخ تقي السبكي ومن خطه نقلت من الفرق المشهور بينهما ان الحقيقة لا تصح
مع المجاز وتصح ارادتها مع الكناية اقول هذا صحيح ولا يحصل به شفاء لان الكناية ان اريد بها معناها كانت
حقيقة وان اريد بها المكنى عنه كانت مجازا وما نقضا فانه مجاز ايضا عند من لا يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز
اما من يجوزه فلا يمتنع ارادة الحقيقة مع عدم ارادة المجاز والجواب ان الكناية تنقل مثلا
كثير الرماد له ثلاثة احوال احدها ان يراد حقيقته فقط من غير ان يقصد معنى الكرم فهو حقيقة لا كناية ولا
مجاز بان يريد الاخبار عن رجل عنده رماد كثير حاصل عنده وان كان بخيلا الثاني ان يقصد به لم كثير
واستعماله في معنى كريم ونقله اليه مع وجه الاستعارة لما بينهما من العلاقة الثالث ان يقصد في استعماله
في معناه الحقيقي الكناية ليفيد معنى الكرم للزومه له غالبا وهذا هو الكناية فالمعنى الحقيقي مراد ليفاد المعنى
المعنى الحقيقي مثل هذا ينبغي ان يجعل قولهم انه يجتمع الكناية مع الحقيقة [illegible] مجازا وقرينة

والجاز

المجاز انه يريدهما بكلمة واحدة يستعملها فيهما ثم استعملها في احدهما لدلالته على الاخر والتعريض قريب
من الكناية يشتركان في ارادة الحقيقة وفي قصد افادة معنى اخر ويفترقان في ان المفاد بالكناية على جهة
اللزوم غالبا والدلالة عليه قوية وفي التعريض بخلافه قريب البيت من الناد من مجلس القوم فاذا تشاوروا في
في امورهم واعتمدوا على رأيه وامتثلوا امره ومرجعه في قوله ووصفته بقرب البيت لطلاب القرى ومن الحلة
[illegible] ووصفته بالسيادة والكرم وحسن الخلق وطيب المعاشرة والنادي بالياء وحذفها الاصل لكن اشتهر في رواية
[illegible] بين التسجيع وفي قولها من البديع المناسبة والاستعارة والارداف والتتبيع ومن التسجيع فناسبت الفاظها
[illegible] كلها فقولها رفيع العماد طويل النجاد كل لفظة جاءت في [illegible] الارداف والتتبيع في طويل النجاد
فان طول النجاد من توابع الطول ولوازمه وعظم الرماد من توابع الكرم وروادفه وكذلك قريب البيت من الناد
من التتبيع البديع ايضا ان العادة انه لا ينزل قرب النادي الا المنتصب للضيفان ومن ندرة الكرم وجوده وقولها
طويل النجاد ابلغ واكمل من قولها طويلا فانها عبرت عنه بما هو من توابعه بقولها طويل النجاد بلغت في طوله [illegible]
المعروف طوله للسامع صورة ليراعى ما في هذه الصفة من حلاوة الالفاظ مع الايجاز ولو ارادت تحقيق طوله
كثيره اعوزت هذه الكنايات اللفظية عنها واين هي في البلاغة من قولها عظيم لو قالت زوجي كريم
كثير الصفات او اكرم الناس فانه خال من هذه الاوصاف على كثرة الفاظها ومبالغتها ووصفها لا يستوفي
معنى واحد من قولها عظيم الرماد وقال القاضي عياض [illegible] كلام هذه وتأملته لعيتها لا فاتني البلاغة
جامعة ويعلم البيان ومحض الايجاز القصيرة تابعه قالت المرأة العاشرة واسمها كبشة كالحرم الخامسة
بنت الارقم بالراء والقاف بوزن [illegible] زوجي مالك وما مالك استفهامية للتعجب والتعظيم اي اي شيء هو مالك
ما اعظمه واكرمه مالك خير من ذلك بكسر الكاف زيادة في الاعظام وتفخيم لمكانه وتفسير لبعض الابهام
وانه خير مما اشير اليه من ثناء وطيب ذكر له اي لزوجي ابل كثيرات المبارك بفتح الميم جمع مبرك وهو موضع
البروك اي كثيرة في مباركها لكن لكونه [illegible] قليلات المسارح
لاستعداده للضيفان بها لا يوجه منها الى المرعى الا قليلا ويترك سائرها بفنائه فان فاجاه ضيف وجد عنده
ما يقريه من لحومها والبانها واذا سمعن اي الابل صوت المزهر [illegible] بالضيفان عند حدوثهم
[illegible] ايقن انهن هوالك لمعرفتهن بعقرهن للضيفان لما كثرت عادته بذلك والمزهر بكسر الميم وسكون الزاي
وفتح الهاء [illegible] اله اللهو العود والحاصل انها جمعت في وصفها له بين الثروة والكرم وكثرة القرى والاستعداد
قالت المرأة الحادية عشرة وهي ام زرع بنت اكيمل بن ساعدة اليمنية واسمها عاتكة بن دريد عاتكة مدح زوجها
زوجي ابو زرع فما ابو زرع بالفاء ولابي ذر وما ابو زرع جرت اولا باسمه ثم عطفت [illegible] بقولها فما ابو زرع
اي انه لشيء عظيم كفى له الحاضر ما الخافر وزاد الطبراني صاحب نعم وزرع اناس بضم الهمزة [illegible]
[illegible] اي حول [illegible] بضم الحاء المهملة وكسر اللام وتشديد الياء التحتية اي ملأ اذني [illegible]

انه قال قمت على باب الجنة وكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة الغنى محبوسون
على باب الجنة للحساب غير ان اصحاب النار الذين قد استحقوا دخولها قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا
عامة من دخلها النساء اذا هي الفجائية وعامة من دخلها مبتدأ خبره النساء ومطابقة الحديث للترجمة السابق
من جهة الاشارة الى ان النساء غالبا يرتكبن النهي المذكور ولذا كن اكثر من دخل النار وهذا الحديث اخرجه مسلم
في اخر كتاب الدعوات والنسائي في عشرة النساء كفران العشير وهو الزوج وهو الخليط
ايضا من المعاشرة وهذا تفسير ابي عبيد في تفسير قوله تعالى لبئس المولى ولبئس العشير قاله الخليل بن احمد
والعشير الخليط المعاشر فيه اي في هذا المعنى عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن يسار
عن عبد الله بن عباس انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي زمنه فصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم والناس يصلون معه فقام قياما طويلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا
نحوا من مائة اية ثم رفع فقام قياما طويلا نحوا من قراءة سورة ال عمران وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا
طويلا نحوا من ثمانين اية وهو دون الركوع ثم رفع ثم سجد سجدتين ثم قام قياما طويلا نحوا من سورة النساء
وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من سبعين وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما
طويلا نحوا من المائدة وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من خمسين اية وهو دون الركوع
ثم رفع ثم سجد سجدتين ثم انصرف من الصلاة وقد تجلت الشمس بين جلوسه والسلام فقال ان الشمس
والقمر ايتان من ايات الله لا يخسفان بفتح التاء وكسر السين لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله
قالوا يا رسول الله رايناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رايناك تكعكعت بكافين مفتوحتين وعينين مهملتين
ساكنتين اي تاخرت او تقهقرت فقال عليه الصلاة والسلام اني رايت الجنة وتناولت منها عنقودا وفي رواية
بضم الهمزة وكسر اللام مبنيا للمفعول والشك من الراوي الجنة فتناولت في حال قيامي الثاني من الركعة الثانية
كما عند سعيد بن منصور منها عنقودا اي وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرا على تحويله ولو اخذته لاكلتم
منه ما بقيت الدنيا لان ثمر الجنة لا ينقطع منها شيء حتى اكل ورايت النار فلم ار كاليوم منظرا قط اي
وافظع اي اقبح ورايت اكثر اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن بسكون
الكاف وضم الفاء وسكون الراء بفتح بعدها نون من غير همز قيل يكفرن بالله بحذف همزة الاستفهام قال يكفرن
العشير اي احسان الزوج ويكفرن الاحسان بحذف ام وعدم الاعتراف وهذا بيان للاول ولو احسنت الى احداهن
الدهر جميعه مبالغة او مدة عمر الزوج ثم رات منك شيئا قليلا لا يوافق غرضها قالت ما رايت منك خيرا قط
وفيه اشارة الى سبب التعذيب لانها بذلك كالمصر على كفر النعمة والاصرار على المعصية من اسباب العذاب

وهذا الحديث

وهذا الحديث سبق في الكسوف وبه قال حدثنا عوف الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم عمران بن ملحان
عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة ليلة الاسراء او
في المنام فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء لكفرهن العشير وميلهن
الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرى تابعه اي تابع عوفا ايوب السختياني فيما وصله النسائي
وسلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام في وصله الجنة بعدها ميم وزرير بفتح الزاي وكسر الراء
الاولى فيما وصله المؤلف في صفة الجنة من بدء الخلق لزوجك بالتنوين عليك حق مبتدأ وخبر
قاله ابو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله
المؤلف في الصوم في باب من اقسم على اخيه ليفطر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا الاوزاعي
عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير قال حدثني بالافراد ايضا ابو سلمة بن عبد الرحمن قال
حدثني بالافراد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر
بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول والهمزة للاستفهام انك تصوم النهار وتقوم الليل اي فيه قلت بلى يا رسول الله
قال فلا تفعل صم وافطر بقطع الهمزة وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك
عليك حقا فلا ينبغي ان تجهد نفسك حتى يضعف عن القيام بحقها من وطء واكتساب فان كف الرجل عن
ترك جماعها من غير ضرورة فعند مالك فيلزم بذلك او يفرق بينهما والمشهور عند الشافعية انه لا يجب عليه
لكن يستحب ان لا يعطلها لانه من المعاشرة بالمعروف واقله حصول عدم التعطيل بليلة من اربع اعتبارا
بمن له اربع زوجات باب بالتنوين المراة راعية في بيت زوجها وبه قال حدثنا عبدان هو لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلكم راع من رعى يرعى وهو حفظ الشيء وحسن
التعهد له والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب
بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه والامير راع على الناس ومسترعاه والرجل راع على اهل بيته
بالزوج والخادم وغيرهما بقسم فيهم بالسوية في النفقة وحسن العشرة والمراة راعية على بيت
زوجها وولده بحسن التدبير والتعهد لخدمته وغير ذلك وكلكم راع بالفاء اي فكل الراعي وكلكم
مسؤول عن رعيته وهذا الحديث قد سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة وفي الاستقراض
باب قول الله تعالى الرجال قوامون على النساء اي يقومون عليهن قيام الولاة على الرعية
بما فضل الله بعضهم على بعض اي بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهم النساء
بالعقل والعزم والحزم والقوة والغزو وكمال الصوم والصلاة والنبوة والخلافة والامامة والاذان
والخطبة وما اشبه ذلك وبتضعيف الميراث والتعصيب فيه الى قوله ان الله كان عليا كبيرا

عليهن فاعلموا ان قدرة الله تعالى عليكم اعظم من قدرتكم عليهن فاجتنبوا ظلمهن وسقط قوله
بما فضل الله الى اخره لابي ذر ثم قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء وفتح اللام القطواني الكوفي
قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال آلى بمد الهمزة
وفتح اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه اي حلف لا يدخل عليهن شهرا وكان اول الشهر
وليس المراد هنا الايلاء الفقهي بل المعنى اللغوي وهو الحلف قال الكرماني فان قلت اذا كان اللفظ معنى شرعي
ومعنى لغوي يقدم الشرعي على اللغوي واجاب بانه اذا لم يكن قرينة صارفة عن ارادته وهنا فقعد في مشربة
بضم الراء وفتحها له فنزل صبحا فدخل على عائشة اذ وفق ذلك يوم تمامها لتسع وعشرين من يوم
الايلاء فقيل اي قالت عائشة يا رسول الله انك آليت شهرا وللمستملي والكشميهني على شهر
قال عليه الصلاة والسلام الشهر الذي آليت فيه تسع وعشرون ومطابقة الترجمة في قوله آلى النبي صلى الله عليه وسلم
من نسائه شهرا اذ مقتضاه انه هجرهن وقد اختلف في المراد بالهجرة فقيل لا يدخل عليهن وقيل
او يضاجعهن ويولي ظهره او يمتنع من جماعهن او يجامعهن ولا يكلمهن ...
هجرة النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا وسكناه في غير بيوتهن فلا عموم لقوله تعالى
واهجروهن في المضاجع ويذكر عن معوية بن حيدة بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الدال المهملة
الصحابي مما اخرجه احمد وابو داود والخرائطي في مكارم الاخلاق وابن منده في غرائب شعبة مطولا
تعلم من رواية ابي قزعة سويد بن حجير عن حكيم بن معوية عن ابيه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم بسكون القاف
العيني في البين هذه غير ان لا تهجر وللمستملي ولا تهجر الا في البيت وحديث انس الاول المروي في الباب
السابق المذكور فيه هجره صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن اصح من حديث معوية بن حيدة
هذا ولفظ رواية ابي داود عن حكيم بن معوية القشيري عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا
عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت قال ابو داود
ولا تقبح اي تقول قبحك الله انتهى وجنح المؤلف بذكره الى التعريض اشارة الى انحطاط رتبته
لغيرها عن الصلاحية للاحتجاج بذلك وللكرماني والعيني هنا كلام اضربت عنه لطوله والذي قررتها
الحديث المعلق مع الاستشهاد له بلفظ ابي داود وهو الظاهر فليتأمل مع ما ابداه العيني في شرحه
متعقبا لما في الفتح مما ذكره هنا منتصرا للكرماني والله الموفق والمعين والحاصل ان الهجر ان يكون
في البيوت وغيرها وان الحصر المذكور في حديث معوية المعلق هنا غير معمول به بل يجوز في غير البيوت
كما فعل صلى الله عليه وسلم وقال المهلب ان الهجران في غير البيوت فيه رفق بالنساء اذ هجرهن
في البيوت اشد تألما لهن ليس على الاطلاق بل يختلف باختلاف الاحوال على ان الغالب ان الهجران في غير
البيوت اشق وهذا الحديث المعلق سقط للحموي وثم قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج

عبد العزيز

عبد الملك قال المؤلف وحدثني بالافراد محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني بالافراد يحيى بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة وسكون التحتية الاولى وتشديد
الاخيرة ان عكرمة بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة وهذا اخو ابي بكر بن عبد الرحمن احد الفقهاء
السبعة وليس لعكرمة في البخاري الا هذا الحديث اخبره ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض اهله وللكشميهني على نسائه بدل اهله شهرا قال في الفتح
هكذا في الرواية اي بلفظ بعض نسائه وهو يشعر بان اللاتي اقسم لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم
لا جميع النسوة لكن اتفق انه في تلك الحالة انفك رجله كما في حديث انس السابق في اوائل الصيام فاستمر مقيما في المشربة
ذلك الشهر كله قال وهو يؤيد ان سبب القسم قصة مارية فانها تقتضي اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف
قصة العسل فان فيهن اشتركن فيها الا صاحبة العسل وان كانت احداهن ... بذلك وكذا بكل قصة طلب النفقة
فانهن اجتمعن فيها انتهى فلما مضى تسعة وعشرون يوما من حلفه صلى الله عليه وسلم غدا عليهن
الا من غدوة او راح فقيل له يا نبي الله حلفت ان لا تدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة
وعشرين يوما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا مروان بن معوية الفزاري قال اخبرنا ابو يعفور
بفتح التحتية وسكون العين وضم الفاء بعدها واو وراء عبد الرحمن بن عبيد الكوفي الثقفي قال تذاكرنا اي الشهر
فقال بعضنا هو ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين كما في النسائي عن ابي الضحى مسلم بن صبيح فقال ابو الضحى
حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما قال اصبحنا يوما ونساء النبي صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امرأة
منهن اهلها فخرجت الى المسجد فاذا هو ملآن من الناس بالنون في صلاة ومثل القابسي ملأى بلا نون باثبات
الالف اراد البقعة وهذا ظاهره حضور ابن عباس لذلك وحديثه السابق مفهومه انما حمله عن عمر ويحتمل
الامكان يجمعهما على سبيل الاحتمال ثم عرفها من عمر على سبيل التفصيل لما سأله عن المتظاهرتين فجاء عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فصعد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة له زاد الاسمعيلي من طريق عبد الرحمن بن سليمان
عن ابي يعفور ليس عنده فيها الا بلال فسلم فلم يجبه احد بالتكرار ثلاثا فناداه فدخل بلال فدخل على النبي صلى الله
عليه وسلم واستشكل بان في رواية مسلم ان اسم الغلام الذي استأذن له رباح فقال هنا ليس عنده الا بلال
واجيب ان حضر العبد في دخل الحرم ورباح كان على اسكفة الباب وعنده الاذن ناداه بلال وبلغ رباح فقال
فقال يا رسول الله اطلقتهن فقال لا ولكن آليت اي حلفت منهن اي ان لا ادخل عليهن شهرا فمكث عليه
الصلاة والسلام تسعا وعشرين يوما من يوم حلف ثم دخل على نسائه وفيه مشروعية هجر الرجل امرأته اذا وقع
منها ما يقتضي ذلك كالنشوز كما قال الله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع اي ارشد
ان يعظهن ان لم يرجعن عن النشوز وافهم قوله في المضاجع انه لا يهجر في الكلام وهو صحيح فيما اذا زاد على ثلاثة
الايام ويجوز في الثلاثة كما قال في الروضة للحديث لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ...

فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية وله شاهد في الصحيحين من حديث
عائشة ان سودة لما كبرت جعلت يومها لعائشة فكان صلى الله عليه وسلم يقسم لها بليلتها ويوم سودة
ثم نزلت الآية. وحديث الباب سبق في سورة النساء ... حكم العزل [illegible]
خارج الفرج تحرزا من الولد وهو مكروه وان اذنت فيه المعزول عنها حرة كانت او امة لانه طريق الى قطع النسل
وقد ورد في العزل انه الوأد الخفي رواه مسلم وخرج بالتحرز عن الولد ما لو عن له ان ينزع ذكره قرب الانزال لا للتحرز
عن الولد ما لو عن له ان ينزع ذكره قرب الانزال لا للتحرز عن الولد فلا يكره وقال النووي قال اصحابنا لا يحرم
في مملوكته بان تصير ام ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة لمصير ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته الحرة
فان اذنت فلم يحرم واستدل له بحديث البخاري حيث قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر الانصاري رضي الله عنه
قال كنا نعزل اي ننزع بعد الجماع خارج الفرج حذر الولد على عهد النبي وفي رواية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعني زمنه فالظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم واقراره فله حكم الرفع [illegible]
يضيف الى الزمن النبوي فله ايضا حكم الرفع [illegible] قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو هو ابن دينار الجمحي بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح سمع جابرا
رضي الله عنه انه قال كنا نعزل بنون مفتوحة والزاي مكسورة والقرآن ينزل وعن عمرو بن دينار عن عطاء
عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الكشميهني كان يقول بتحتية مضمومة
النون وفتح الزاي مبنيا للمفعول والقرآن اي والحال ان القرآن ينزل اي بتفاصيل الاحكام وزاد في رواية ابراهيم
بن موسى في روايته عن سفيان انه قال حين روى هذا الحديث اي لو كان [illegible] ولم يقل في هذه الرواية
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وكان ابن عيينة حدث به مرتين مرة ذكر فيها الاخبار
والسماع ثم يقل فيها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومرة بالعنعنة فذكرها وتوضح ما يقتضي
ذلك على عهده صلى الله عليه وسلم وقد وردت عدة طرق مصرحة باطلاعه على ذلك وفي مسلم من طريق ابي
الزبير عن جابر كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا وفي وجه آخر عند مسلم عن ابي الزبير عن جابر ان
رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية وانا اطوف عليها وانا اكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت
فانه سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حملت قال قد اخبرتك ... قال حدثنا عبد الله
بن محمد بن اسماء بن عبيد بن مخارق الضبعي البصري قال حدثنا جويرية بن اسماء بن عبيد بن مخارق الضبعي
مولاهم عم عبد الله [illegible] عن مالك بن انس الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن محيريز بالحاء المهملة
والراء والزاي عبد الله الجمحي عن ابي سعيد الخدري انه قال اصبنا سبيا اي جواري اخذناهن
من الكفار اسرى في غزوة بني المصطلق وفي رواية ربيعة في المغازي [illegible] الحرب واشتدت علينا العزوبة

وكنا نعزل

[illegible] ان نعزل عنهن كراهة مجيء الولد من الامة اما انفة او خوفا بعد بيع الامة اذا صارت ام ولد او فرارا من كثرة العيال
اذا كان مقلا فيرغب في قلة الولد لئلا يتضرر بتحصيل الكسب ونحو ذلك وزاد في المغازي فكنا نفعل ذلك ورسول الله
صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا لا نسأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام اوانكم بهمزة الاستفهام
والواو لتفعلون العزل المذكور قالها ثلاثا وكانه عليه الصلاة والسلام ما كان اطلع على فعلهم ذلك ويشكل
على قول من قال ان الصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واجيب بان دواعيهم رضي الله عنهم
كانت متوفرة على سؤاله عن امور الدين فاذا عملوا الشيء وعلموا انه لم يطلع عليه بادروا الى السؤال عن الحكم فيه
فيكون الظهور من هذه الحيثية قال في الفتح ما من نسمة اي نفس كائنة اي قدر كونها الى يوم القيامة الا هي كائنة
سواء عزلتم او لا فلا فائدة في عزلكم فان الله ان كان خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وقد خلق الله من غير ذكر
ولا انثى خلق حواء من ضلع آدم وخلق عيسى من غير ذكر وعند احمد والبزار وصححه ابن حبان من حديث انس
ان رجلا سأل عن العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان الماء الذي يكون منه الولد اهرقته على صخرة لاخرج الله منه ولدا
وقال ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها لان الجماع من حقها ولها المطالبة به وليس الجماع
المعروف الا ما لا يلحقه عزل ووافقه في نقل هذا الاجماع [illegible] وتعقب بان المعروف عند الشافعية ان المرأة لا حق لها في الجماع اصلا [illegible] بحديث
عمر عند ابن ماجه نهي عن العزل عن الحرة الا باذنها وفي اسناده ابن لهيعة وحكى بعض الشافعية المنع اذا
امتنعت واتفقت المذاهب الثلاثة على انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها وان الامة يعزل عنها بغير اذنها [illegible]
[illegible] من حكم العزل حكم معالجة المرأة اسقاط النطفة قبل نفخ الروح فمن قال بالمنع هناك ففي هذه
اولى ومن قال بالجواز يمكن ان يلتحق به هنا ويمكن ان يفرق بانه اشد لان العزل لم يقع فيه تعاطي السبب
ومعالجة السقط تقع بعد تعاطي السبب ويلتحق بهذه المسألة تعاطي المرأة ما يقطع الحبل من اصله وقد افتى
بعض متأخري الشافعية بالمنع وهو مشكل على القول باباحة العزل مطلقا وهذا الحديث سبق في البيوع

باب القرعة بين النساء اذا اراد الرجل سفرا [illegible] قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن المكي قال حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله
عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج
اي سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فطارت القرعة اي حصلت لعائشة وحفصة وكان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة حال كونه يتحدث معها فحصل لها من الغيرة فقالت
حفصة اي لعائشة الا بتخفيف اللام [illegible] الليلة من الغيرة فقالت حفصة هذه بعيري واركب
بعيرك تنظرين ما لم تنظري اليه وانظر انا الى ما لم اكن انظر فقالت لها عائشة [illegible]
فركبت كل واحدة منهما بعير الاخرى فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم
[illegible] ولم يذكر في هذه الرواية انه تحدث معها [illegible]

جلد وشفرة السيف وحلا منه ومن شيء جلده رضي الضارب وحالامنه وفي حديث ابن عباس عند احمد والنقله
دابي داود والحاكم لما نزلت هذه الاية والذين يرمون المحصنات قال سعد بن عبادة اهكذا نزلت
فلو وجدت لكاع يتفخذها رجل لم يكن لي ان احركه ولا اهيجه حتى اتي باربعة شهداء فوالله لا اتي
باربعة شهداء حتى يقضي حاجته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار الا تسمعون
ما يقول سيدكم قالوا يا رسول الله لا تلمه فانه رجل غيور فوالله ما تزوج امراة قط الا عذرا ولا طلق امراة قط
فاجترا رجل منا يتزوجها من شدة غيرته فقال سعد والله اني لاعلم يا رسول الله انها لحق وانها من عند الله
ولكن عجبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه بلام التاكيد والله اغير مني
ومن غيرته تعالى تحريم الفواحش والزجر عنها والمنع منها لان الغيور هو الذي يزجر عما يغار عليه
ثم قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله ما يجوز ان يكون حجازية فاغير منصوب على الخبر
وان يكون تميمية فاغير مرفوع ومن زائدة على اللغتين للتاكيد ويجوز اذا فتحت الراء من غير ان يكون في
موضع خفض على الصفة لاحد على اللفظ واذا رفعت ان يكون صفة له على الموضع فعليهما فالخبر محذوف
تقديره موجود ونحو ذلك والغيرة من الله الزجر والتحريم كما مر لذا قال من اجل ذلك اي من اجل ان الله
اغير من كل احد حرم الفواحش كل ما اشتد قبحه من المعاصي فيجب تاويله كالوعيد وايقاع العقوبة
بالفاعل ونحو ذلك اشيء وما احد احب اليه المدح من الله برفع احد اسم ما واحب بالنصب خبرها
على الحجازية ويرفع احب لاحد على التميمية ومصلحة المدح عائدة على المادح لما يناله من الثواب والله غني
عن ذلك وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يا امة محمد ما احد اغير من الله بنصب اغير خبر ما الحجازية ان يرى عبده او تزني
بالتذكير في العبد وبالتانيث في الامة وهذا مكتوب في الفرع مصلح على كشط وهو موافق لليونينية ولا اصول معتمدة وفي
غير ذلك من الاصول ما احد اغير من الله ان يزني عبده او امته كذا وقع عنده هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك
ووقع في سائر الروايات عن مالك او يرى امته على وزن الذي قبله فيظهر انه من سبق القلم هنا ولعل لفظ
يرى سقط غلطا من الاصل ثم الحقت فاخرجها الناسخ عن محلها يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم من شؤم الزنا ووبال
امر اهوال القيامة لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا والقلة هنا بمعنى العدم كقوله قليل الشكر اي عدمه وهذا الحديث
بهذا التمام من هذا معنى العدم كقوله قليل الشكر اي عدمه وهذا الحديث سبق تاما من هذا في الكسوف وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان
عروة بن الزبير بن العوام حدثه عن امه اسماء بنت ابي بكر الصديق انها سمعت رسول الله ولابي ذر سمعت

ومن ابيها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف وحدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي
الحافظ وسقط الواو وحدثني لغير ابي ذر بالافراد محمد لابي ذر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام
هو ابن عروة بن الزبير قال حدثتني بالتاء والافراد فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر
ان امراة لم تسم قالت يا رسول الله ان لي ضرة ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط فهل علي جناح ان تشبعت
من زوجي الزبير بن العوام كذا سمي المراة ولا علي نفس زوجها وضرتها في المقدمة قال في الفتح لم اقف على تعيين
هذه المراة ولا على تعيين زوجها غير الذي يعطي ولمسلم من حديث عائشة ان امراة قالت يا رسول الله
اقول ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله رسول الله
صلى الله عليه وسلم لابي ذر المتشبع المتكثر بما لم يعط المتحمل بذلك كالذي يري ان عنده ما ليس عنده
كلابس ثوبي زور قال الخطابي وهو ان يلبس ثوبي وديعة او عارية يظن الناس انهما له ولباسهما لا يدوم
فيفتضح بكذبه اراد بذلك تنفير المراة عما ذكرت خوفا من الفساد بين زوجها وضرتها ويورث بينهما
البغضاء قال الخطابي هذا ماول على وجهين احدهما ان الثوب مثل المتشبع بما لم يعط كما جرى
كما يقال للرجل اذا وصف بالبراءة من العيوب انه طاهر الثوب والمراد طهارة نفسه والثاني ان يراد به
نفس الثوب قالوا كان في الحي رجل له هيئة حسنة اذا احتاجوا الى شهادة الزور شهد لهم فيقبل لحسن
ثوبه وقيل هو ان يلبس قميصا يصل بكميه كمين اخرين يرى انه لابس قميصين او هو المرائي يلبس ثياب الزهاد
ليظن انه زاهد وليس به وفي الفائق للزمخشري المتشبع المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للمتحلي
بفضيلة وليس بها بلابس ثوبي زور اي وهو الذي يزور على الناس بان يتزيا بزي اهل الصلاح رياء
واضافة الثوبين اليه لانهما كالملبوسين لاجله وهو المسوغ للاضافة واراد بالتثنية ان المتحلي
بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور ارتدى باحدهما واتزر بالاخر وقال الكرماني معناه المظهر للشبع
وهو جائع كالمزور الكاذب الملتبس بالباطل وشبه الشبع بلبس الثوب بجامع انهما يشملان الشخص
تشبيها حسيا او تخييليا كما قرره السكاكي في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فان قلت
ما فائدة التثنية قلت المبالغة اشعارا بالازار والرداء يعني هو زور من راسه الى قدمه والاعلام بان
في التشبع حالتين مكروهتين فقدان ما تشبع به واظهار الباطل
الغيرة بفتح
الغين المعجمة وسكون الياء التحتية مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص
واشد ذلك يكون بين الزوجين وقال ورد بفتح الواو والراء المشددة وهو الالف وذلك متصل موصولا
وكاتبه فيما وصله المؤلف مطولا في الحدود عن المغيرة بن شعبة انه قال قال سعد بن عبادة الانصاري
الساعدي لو رايت رجلا مع امراتي لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء
وكسرها اي غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك لا بعرضه للزجر قال القاضي عياض من صفح

حمل

النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اغير من الله يعصب اي يغتا لشي المنصوب ورفعها على النعت لشي على الموضع
قبل دخول لا عن يحيى بن ابي كثير عطف على السند السابق اي حدثنا موسى حدثنا همام عن يحيى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن
حدثه ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم حدثه انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسق المؤلف المتن من رواية همام بل تحول الى رواية شيبان مقتصرا على روايته والذي يظهر كما في الفتح
ان لفظهما واحد فقال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى
بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
سمع قال ان الله تعالى يغار بفتح التحتية والغين المعجمة وغيرة الله ان ياتي المؤمن ما حرم الله عليه مثال الذي
في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر في رواية ابي ذر وغيره الله ان لا ياتي بزيادة لا قال وكذا رايتها ثابتة
في رواية النسفي وافرط الصغاني فقال كذا للجميع والصواب حذفها كذا قال ما اراد بالجميع الا اكثر رواة
البخاري على حذفها وقال من اثبتها رواه عن البخاري وكمسلم والترمذي وغيرهما وقد وجهها
الكرماني وغيره ان حاصله ان غيرة الله ليست هي الاتيان ولا عدمه فلا بد من تقدير نحو لان لا ياتي قال الحافظ
وعلى التقدير ان لا يستقيم المعنى باثبات لا فذلك دليل على زيادتها وقد عهدت زيادتها في الكلام كثيرا
نحو قوله ما منعك ان تسجد لئلا يعلم اهل الكتاب انتهى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمود هو ابن
غيلان بالعين المعجمة المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام قال اخبرني
بالافراد ابي عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت تزوجني الزبير بن العوام
بمكة وماله في الارض من مال ابل وارض للزراعة ولا مملوك عبد ولا امة ولا شيء من عطف العام على الخاص
غير ناضح بعير يستقى عليه وغير فرسه اي وغير ما لا بد له منه من مسكن ونحوها فكنت اعلف فرسه
زاد مسلم واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى لناضحه واعلفه وعنده ايضا من طريق اخرى كنت اخدم
الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن من خدمته شيء اشد علي من سياسة الفرس
كنت احتش له واقوم عليه واستقي بالفوقية بعد السين المهملة وللكشميهني واسقي باسقاط الفوقية
واسقي الناضح او الفرس الماء والرواية الاولى اشتمل معنى واكثر فائدة ولم يستعن الارض التي كان اقطعه
له النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يملك اصل الرقبة بل منفعتها فقط واخرز غربه بحاء وزاي معجمتين بينهما
راء وغربه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي واخيط دلوه واعجن دقيقه ولم اكن احسن
وفتحها في اخره مع كسر الموحدة وكان اي لما قدمنا المدينة من مكة يخبز جارات لي من الانصار وكن
نسوة صدق باضافة نسوة الى الصدق مبالغة تلبسهن به في حسن العشرة والوفاء بالعهد وكنت
انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه اياها رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه
من اموال بني النضير وهي مني اي من مكان مسكني على ثلثي فرسخ والفرسخ ثلاثة

اميال ثلاث خطوة فجئت يوما والنوى على راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني
ثم قال اخ اخ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة ثم معيرة ليحملني اليه خلفه فاستحييت ان اسير مع الرجال
وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس اي بالنسبة الى من علمها او الى ابناء جنسه وعند الاسماعيلي وكان من
اغير الناس فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم اني استحييت فمضى فجئت الزبير فقلت له لقيني
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى راسي النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ بعيره لاركب خلفه فاستحييت منه
وعرفت غيرتك قال الزبير والله لحملك النوى كان اشد علي من ركوبك معه صلى الله عليه وسلم اذ لا عار فيه
علا ان حمل النوى اذ ربما يتوهم منه خسة نفسه ودناءة همته واللام في لحملك للتوكيد وحملك مصدر مضاف
الى فاعله والنوى مفعوله ولابي ذر عن الحموي والمستملي اشد عليك بزيادة كاف قالت ولم ازل احدثني حتى
ارسل الي ابو بكر بعد ذلك بخادم يكفيني بالتحتية والفوقية المصحح عليها في الفرع كاصله سياسة الفرس
فكانما اعتقني وفيه ان على المراة القيام بجميع ما يحتاج اليه زوجها ويرده قصة فاطمة وسؤالها ما يلقى من
الرحاء والجمهور على انها تطوعت بذلك او يختلف باختلاف عوائد البلاد وهذا الحديث اخرجه ايضا
في الخمس مختصرا على قصة النوى ومسلم في النكاح والنسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا علي هو ابن
عبد الله المديني قال حدثنا ابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه اسمعيل بن ابراهيم
عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه هي عائشة
رضي الله عنها فارسلت احدى امهات المؤمنين هي زينب بنت جحش او صفية او غيرهما مع خادم بصحفة بفتح الصاد
وسكون الحاء المهملتين اناء كالقصعة المبسوطة فيها طعام فضربت المراة التي النبي صلى الله عليه وسلم
في بيتها وهي عائشة يد الخادم الذي جاء بالصحفة فسقطت الصحفة من يده فانفلقت فجمع
النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهي القطعة كسرة وكسر
ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول للحاضرين غارت امكم يعني عائشة وفيه اشارة
الى عدم مؤاخذة الغيراء بما يصدر منها لانها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب
الذي اثارته الغيرة وفي حديث عند ابي يعلى بسند لا باس به مرفوعا ان الغيرى
لا تدري اسفل الوادي من اعلاه وعند البزار عن ابن مسعود رفعه ان الله كتب الغيرة على النساء
فمن صبر منهن كان لها اجر شهيد ثم حبس صلى الله عليه وسلم الخادم من الذهاب لصاحبة الصحفة
حتى اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بصحفة من عند التي هو في بيتها وهي عائشة فدفع
الصحفة الى الخادم تدفعها الى التي كسرت بضم الكاف صحفتها قيل وكانت القصعتان له صلى الله عليه وسلم
فله التصرف كما يشاء فيهما فلا يقال القصعة من المثليات بل من المتقومات واضافتها باعتبار كونهما
في بيتيهما وامسك عليه ولام الصحفة المكسورة في البيت التي كسرت ولابي ذر عن الحموي والمستملي

يغيري فانه الذي يصيبني منه لاجله لا اضحك ابدا وهذا الحديث سبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا … ذب الرجل بالذال المعجمة اي دفعه عن ابنته في الغيرة وطلب الانصاف لها وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن عن المسور
بن مخرمة بن نوفل الزهري انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو اي والحال انه على المنبر ان بني
هشام بن المغيرة استاذنوا ولابي ذر عن الكشميهني استاذنوني في ان ينكحوا بضم اوله من انكح على بن ابي طالب
ابنتهم جويرية او العوراء او جميلة بنت ابي جهل وعند الحاكم بسند صحيح الى سويد بن غفلة احد المخضرمين
ممن اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قال خطب علي بنت ابي جهل الى عمها الحارث فاستشار
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعن حسبها تسالني فقال لا ولكن اتامرني بها قال لا الحديث وبنو هاشم
هم اعمام بنت ابي جهل لانه ابو الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة وقد اسلم اخوه الحارث بن هشام عام الفتح فلا
اذن لهم في ذلك واكده بقوله ثم لا اذن لهم بالتكرير ثلاثا قال الكرماني فان قلت لابد في العطف من المغايرة
بين المعطوفين واجاب بان الثاني فيه مخالفة للاول بان فيه تاكيدا ليس في الاول وفيما نحن فيه اشارة الى مدة
منع الاذن كانه اراد رفع المجاز لاحتمال ان يحمل النفي على مدة بعينها فقال ثم لا اذن اي ولو مضت المدة
المفروضة تقديرا لا اذن بعدها ثم كذلك ابدا الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانها
من ينكح فانما هي اي فاطمة بضعة بفتح الموحدة وسكون المعجمة وحكي ضم الموحدة وكسرها اي قطعة
لحم مني يريبني بضم اوله ما ارابها يقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه ويؤذيني ما اذاها وحينئذ من
من اذى فاطمة فقد اذى النبي صلى الله عليه وسلم صريحا وانه حرام اتفاقا وزاد في رواية الزهري في الخمس
واني اتخوف ان تفتن في دينها واني لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله ابدا قال ابن التين اصح ما يحمل عليه هذه القصة انه صلى الله عليه وسلم
حرم على علي ان يجمع بين ابنته وبين ابنة ابي جهل لانه علل بان ذلك يؤذيه واذيته حرام بالاجماع ومعنى قوله
لا احرم حلالا اي هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة واما الجمع بينهما المستلزم لتاذي فاطمة فلا
انتهى ولا يبعد ان يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان لا يتزوج على بناته او هو خاص بفاطمة وزاد
في رواية عمر ابن حذيفة هكذا قال وهذا الحديث قد سبق في مناقب فاطمة ويأتي ان شاء الله تعالى في الطلاق
(باب) بالتنوين يقل الرجال ويكثر النساء اي في اخر الزمان وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه فيما سبق موصولا في باب الصدقة قبل الرد من كتاب الزكاة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وترى
الرجل الواحد يتبعه اربعون امراة وللحموي والمستملي نسوة بدل امراة وهو خلاف القياس يلذن به
المعجمة يلتجئن ويلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي بفتح الحاء المهملة وسكون
الواو وبعدها ضاد معجمة مكسورة قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه قال

لاحدثنكم حديثا ولابي ذر بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به احد غيري لانه من مات من
الصحابة من ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم الا انا … لم يكن معه الحديث … وعند ابن ماجه لا يحدثكم
احد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة اي علاماتها ان يرفع العلم
بكثرة قبض العلماء بسبب الفتن وفي كتاب العلم ان يقل العلم فيحتمل ان يكون المراد بالقلة اول العلامة والرفع اخرها
او المطلوب القلة والمراد بها العدم كما يطلق … ويكثر الجهل بسبب رفع العلم ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمور وتقل
الرجال ويكثر النساء بسبب القتل في الرجال من كثرة الفتن … لان الرجال اهل الحرب دون النساء وقيل
هو علامة محضة لا بسبب اخر بل يقدر الله في اخر الزمان ان يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الاناث
حتى يكون لخمسين امراة القيم الواحد اي من يقوم بامورهن واللام للعهد اشارة الى المعهود من كون الرجال قوامين
على النساء ويحتمل انه يكنى بذلك عن اتباعهن لطلب النكاح حلالا او حراما وقوله خمسين لا ينافي قوله في الحديث
السابق اربعون لان الاربعين داخل في الخمسين او المراد المبالغة في كثرة النساء بالنسبة الى الرجال والاربعين عدد
من يلذن به والخمسين عدد من يتبعه وهو اعم من ان يلذن به فلا منافاة وقد روى علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية [العصية]
من حديث حذيفة قال اذا عمت الفتنة ميز الله اولياءه حتى يتبع الرجل خمسون امراة تقول يا عبد الله استرني يا عبد الله [الله]
اوني قال في الفتح وكان هذه الامور الخمسة خصت بالذكر لاشعارها باختلال الامور التي يحصل بحفظها صلاح
المعاش والمعاد وهي الدين لان رفع العلم يخل به والعقل لان شرب الخمر يخل به والنسب لان الزنا يخل به والنفس والمال
لان كثرة الفتن يخل بهما … في الاخبار بما سيقع وهذا الحديث سبق في كتاب العلم
(باب) بالتنوين لا يخلون رجل بامراة الا ذو محرم لها بنسب او رضاع او مصاهرة فيحل لقوله الا …
… الا لبعولتهن وانما يمتنع … ولان المحرم معنى في النكاح ابدا فكانا كالرجلين والمراتين
فلا فرق في المحرم بين الكافر وغيره الا ان كان الكافر من قوم يعتقدون حل المحارم كالمجوس فتمتنع خلوته
وكذا الداخل على المراة المغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة التي
غاب عنها زوجها لسفر وغيره ويحرم في الدخول الحقيقي عطفا على بامراة وبه قال حدثنا قتيبة عن يزيد بن ابي حبيب
سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني المصري عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول بالنصب على التحذير قال الزركشي
في شرح العمدة الدخول منصوب عطفا على اياكم المنصوب بها والعامل في اياكم محذوف اي باعدوا
انفسكم ثم حذف المضاف فقيل اياكم وعطف عليه الدخول وفي رواية ابن وهب عند ابي نعيم
لا تدخلوا على النساء ومنع الدخول يستلزم منع الخلوة وعند الترمذي لا يخلون رجل بامراة فان
الشيطان ثالثهما فقال رجل من الانصار قال ابن حجر لم اقف على اسمه قال رجل من الانصار قال
ابن حجر لم اقف على اسمه فقال يا رسول الله الحمو اي اخبرني عن حكم دخول الحمو على المراة قال

صلى الله عليه وسلم قال في الفتح الباري وثاني الحديث من الزوائد لا يخفى على متأمل والله الموفق للصواب

من طلق امرأته جاز ذلك لأن الله تعالى شرع الطلاق كما شرع النكاح قال تعالى الطلاق مرتان وقال يا أيها النبي إذا طلقتم النساء وأما حديث ليس شيء من الحلال أبغض إلى الله من الطلاق المروي في سنن أبي داود بإسناد صحيح وصححه الحاكم وفي لفظ أن أبغض المباحات عند الله الطلاق فمحمول على ما إذا وقع من غير سبب مع كونه أحل بالإرسال قال الشيخ كمال الدين بن الهمام إنه نص على إباحته وكونه مبغوضا لا يستلزم ترتب لازم المكروه الشرعي إلا لو كان مكروها بالمعنى الاصطلاحي ولا يلزم شيء من ذلك من وصفه بالبغض إلا لو نص بالإباحة لكنه وصفه بها لأن أفعل التفضيل بعض ما أضيف إليه وغاية ما فيه أنه مبغوض إليه سبحانه وتعالى لم يترتب عليه ما رتب على المكروه ودليل نفي الكراهة قوله تعالى لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن وطلاقه صلى الله عليه وسلم حفصة وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق لا ميل يرد ذلك إلا أن [illegible] وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال سألت الزهري محمد بن مسلم أي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال أخبرني [illegible] بالإفراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن ابنة الجون بفتح الجيم وسكون الواو آخره نون أميمة بنت النعمان بن شراحيل على الصحيح وقيل اسمها أسماء لما أدخلت بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنى أي قرب منها يعني تزوجها قالت لما كتب الله عليها من الشقاء أعوذ بالله منك فقال لها صلى الله عليه وسلم لقد عذت بعظيم وهو الله تعالى الحقي بأهلك بفتح الحاء وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق فيشترط فيها النية بالإجماع والمعنى الحقي بأهلك لأني طلقتك سواء كان لها أهل أم لا وهذا الحديث أخرجه النسائي في النكاح وابن ماجه قال أبو عبد الله أي المؤلف وسقط قال أبو عبد الله لأبي ذر رواه أي الحديث المذكور حجاج بن أبي منيع بفتح الميم وكسر النون وسكون التحتية آخره عين مهملة ونسبه لجده واسم أبيه يوسف الرصافي بفتح الواو والصاد المهملة المشددة وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن جده أبي منيع عبيد الله بن أبي زياد عن الزهري محمد بن مسلم أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة رضي الله عنها قالت فذكره ووصله الذهلي في الزهريات ورواه ابن أبي ذئب أيضا نحوه وزاد في آخره قال الزهري جعلها تطليقة أخرجه البيهقي وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن غسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري وحنظلة هو غسيل الملائكة استشهد بأحد وهو جد أبيه عن حمزة بن أبي أسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة عن أبي أسيد مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي رضي الله عنه أنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسجد أو من منزله حتى انطلقنا إلى حائط بستان عليه جدار يقال له الشوط بفتح الشين المعجمة وسكون الواو آخره طاء مهملة حتى انتهينا إلى حائطين فجلسنا ولأبي ذر

بينهما أي بين الحائطين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلسوا ههنا ودخل إلى الحائط وقد أتي بالجونية بضم الجيم وفتح الهمزة نسبة لقبيلة من الأزد فيما قاله ابن الأثير وقال الرشاطي الجون في كندة والأزد فالذي في كندة الجون هو معاوية بن حجر آكل المرار ثم قال وسماها أسماء بنت النعمان بن الأسود بن الحارث بن شراحيل بن كندة تزوج بها صلى الله عليه وسلم فتعوذت منه فطلقها وقال ابن حبيب الجونية امرأة من [illegible] والذي في الأزد الجون بن عوف بن مالك وقال الكرماني وقيل اسم الجونية أمامة فأنزلت بضم الهمزة في بيت نخل بالتنوين فيهما وسقط لفظ في بيتها في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل بإضافة بيت إلى أميمة كذا في الفرع وأصله وغيرهما مما يشبه في الأصول وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني كالكرماني بالتنوين في النخل وأميمة بالرفع إما بدلا من الجونية وإما عطف بيان وزاد في الفتح وظن بعض الشراح أنه بالإضافة فتكلف في الكلام على الرواية التي تجعلها زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت شراحيل نخل التي نزلت في بيتها بنت أختها وهو مردود فإن مخرج الطريقين واحد وإنما جاء الوهم من إعادة لفظ في بيت وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أبي نعيم شيخ المؤلف فيه فقال في بيت في النخل أميمة إلى آخره انتهى فليتأمل وعن ابن سعد أن النعمان بن الجون الكندي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ألا أزوجك أجمل أيم في العرب فتزوجها وبعث معه أبا أسيد فأنزلها أبو أسيد فدخل عليها نساء الحي فرحبن بها وخرجن فذكرن من جمالها ومعها دايتها حاضنة لها بالرفع ولأبي ذر حاضنتها قال في الفتح كالكواكب الداية الظئر المرضع وهي معربة قال العيني ليس كما قال وإنما الداية المرأة التي تولد الأولاد وهي القابلة وهو لفظ معرب ولم يعرف اسمها الحافظ بن حجر وهي القابلة وهو لفظ معرب ولم يعرف اسمها الحافظ بن حجر فلما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قال لها هبي نفسك لي أمر بالتأنيث وأصله [illegible] حذفت الواو تبعا لفعله واستغني عن الهمزة فصار هبي بوزن علي قال لها ذلك تطييبا لقلبها واستمالة لها لأنه قد كان صلى الله عليه وسلم أن يزوج من نفسه بغير إذن المرأة وبغير إذن وليها كان مجرد إرساله إليها وإحضارها ورغبتها فيه كافيا في ذلك قالت [illegible] وهل تهب الملكة نفسها للسوقة بضم السين المهملة لواحد الرعية وقال في القاموس والسوقة الرعية للواحد والجمع المذكر والمؤنث ولأبي ذر سوقة قال إنما هو بيده الشريفة أي أمالها يضع يده عليها لتسكن فقالت أعوذ بالله منك فقال وفي غير قال قد عذت بمعاذ بفتح الميم أي بالذي يستعاذ به ثم قال أبو أسيد ثم خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا أسيد اكسها بضم السين وسكون الواو وفتح الراء ثم رازقيتين تثنية [illegible] صفة موصوف محذوف للعلم به والرازقية ثياب من كتان بيض طوال قاله السفاقسي أي متعها بذلك إما وجوبا وإما تفضلا وسيأتي إن شاء الله تعالى بيان حكم المتعة بعون الله وقوته وألحقها بهمزة قطع مفتوحة وكسر الحاء وسكون القاف أي ردها إلى أهلها لأنه هو الذي كان أحضرها وعند ابن [illegible] أبو أسيد فأمرني فرددتها إلى قومها [illegible] إذا وصلت بها تصايحوا وقالوا إنك لغير مباركة ما دهاك

فالنوا دبعرها تجتمع ساكن جمع معفود بضم اوله قال في القاموس والمغاثير المغافير بالمثلثة بدل الفا الواحد
مغفور ومغفر ومغفور ومغافر ومغافير وقال في مادة ع ث ر والمغثر مثل منبر صمغ الثمام والعشر والرمث
كالعسل الحلو معاثير واغرت الرمث ضمغ سال منه ونشيفا حساه انتهى وقال ابن قتيبة هو صمغ حلو له رايحة
كريهة وذكر البخاري انه شبيه بالصمغ يكون في الرمث بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة من الشجر التي ترعى
هل الابل واكلت استفهام بحذوف الاداة فدخل صلى الله عليه وسلم على احداهما قال ابن حجر لم اقف على تعيينها واظنها
حفصة فقالت له ذلك القول الذي تواصيا عليه اكلت مغافير فقال لا بأس انما اكل مغافير بل شربت عسلا عند زينب
ابنة جحش ولابي ذر لا بأس شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له للشرب وزاد في رواية هشام
بن يوسف في تفسير سورة التحريم وقد حلفت لا تخبري بذلك احدا فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك الى
ان تتوبا الى الله اي لعايشة وحفصة وسقط لابي ذر لفظ الى وعند ابن عساكر هنا باب اي الى الله يجني لعايشة
وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا قال في الفتح هذا التفسير في واذ اسر النبي الى
اخر بقية الحديث وكنت اظنه من ترجمة البخاري حتى وجدته مذكورا في اخر الحديث عند مسلم قال وكان المعنى
واما المراد بقوله بل شربت عسلا قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بن ابي المغرا بفتح الفا والمعجمة
والواو الساكنة والمغرا بفتح الميم والراء بينهما عين ساكنة ممدودا الكندي الكوفي قال اخبرنا علي بن مسهر الكوفي
الحافظ عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوا بالهمزة والمد ولابي ذر والحلوى بالقصر قال في القاموس والحلو
نقيض المر وقال الثعالبي في فقه اللغة ان الحلوا التي كان صلى الله عليه وسلم يحبها هي المجيع بالجيم بوزن
عظيم قال في القاموس تمر يعجن بلبن وليس هذا من عطف العام على الخاص وانما العام الذي يدخل فيه
بضم اوله وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر اي من صلاة العصر دخل على نسائه فيدنو اي
يقرب من احداهن بان يقبلها ويباشرها من غير جماع كما في رواية اخرى وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام
بن عروة عند عبد بن حميد ان ذلك اذا انصرف من صلاة الفجر لكنها كما في الفتح رواية شاذة وفي سلمة
ان الذي كان يفعله اول النهار سلاما ودعا محضا والذي في اخره معه جلوس ومحادثة فدخل على حفصة
بنت عمر فاحتبس عندها اكثر ما كان يحتبس فغرت فسالت عن ذلك فقال لي وفي حديث ابن عباس
ان عايشة قالت لجويرية عندها ... حفصة اذا دخل على حفصة فادخلي عليها فانظري ما يصنع
فقالت اهدت لها امرأة من قومها ام حفصة عكة من عسل وسقط الجار لابي ذر ... ابن عباس
من الطايفي في الرواية السابقة من هذا الباب ان شرب العسل كان عند زينب بنت جحش وفي هذه عند حفصة
وقد قدمنا ان رواية ابن عباس عند ابن مردويه انه كان عند سودة وان عايشة وحفصة هما اللتان تواطأتا
كما في رواية عبيد بن عمير الموقوفة اول هذا الباب وان اختلفوا في صاحبة العسل وحمل على التعدد لا يمتنع

سبب

السبب للشيء الواحد ورواية عبيد بن عمير اثبت لموافقة ابن عباس لها على ان المتظاهرتين حفصة وعايشة على ما
تقدم في التفسير فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن في التظاهر بعايشة لكن يمكن تعدد القصة في
شرب العسل وتحريمه واختصاص النزول بالقصة التي فيها ان عايشة وحفصة هما المتظاهرتان ان يكون
القصة التي وقع فيها الشرب هذا حفصة كانت سابقة والراجح ايضا ان صاحب العسل زينب لا سودة
لان طريق عبيد اثبت من طريق ابن ابي مليكة ويؤيده انه في التي ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزبين
عايشة وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب بنت جحش وام سلمة والباقيات في حزب ولذا
غارت عايشة منها لكونها من غير حزبها وممن ذهب الى الترجيح عياض فقال رواية عبيد بن عمير اولى
لموافقتها ظاهر القران لان فيه وان تظاهرا عليه فهما اثنان لا اكثر قال فكأن الاسماء انقلبت على راوي الرواية
الاخرى لكن اعترض الكرماني فقال متى جوزنا هذا ارتفع الوثوق باكثر الروايات وفي تفسير السدي
ان شرب العسل كان عند ام سلمة اخرجه الطبري وغيره وهو مرجوح لارساله وشذوذه انتهى ملخصا
من الفتح قالت عايشة فقلت اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم والله لنحتالن له اي لاجله فقلت لسودة بنت
زمعة انه صلى الله عليه وسلم سيدنو منك اي يقرب منك فاذا دنا منك فقولي له اكلت مغافير فانه سيقول لك لا
فقولي له ما هذه الريح التي اجد منك وسقط لفظ منك لابن عساكر فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة
عسل فقولي له جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اي رعت نحله اي نحل هذا العسل الذي اكلته
العرفط بضم العين المهملة والفاء بينهما را ساكنة اخره طا مهملة الشجر الذي صمغه المغافير وسأقول انا
ذلك وقولي انت يا صفية ذاك بكسر الكاف بلا لام ولابي ذر ذلك اي هذا الكلام الذي علمتيه لسودة
زاد يزيد بن رومان عن ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد عليه ان يوجد منه ريح كريهة لانه
ياتيه الملك قالت عايشة تقول سودة والله ما هو الا ان قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الباب
فاردت ان اباديه بالموحدة بالمواذة بالهمزة ولابن عساكر انا ديه بالنون بدل الموحدة بما امرتني به وسكون
الهمزة في اليونينية من امرتني بها فرقا بفتح الفاء والراء خوفا منك فلما دنا عليه الصلاة والسلام
منها قالت له سودة يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قالت فما هذه الريح التي اجد منك
قال عليه الصلاة والسلام سقتني حفصة شربة عسل وسقط لابن عساكر فقالت سودة جرست نحله
العرفط بمعجمة المغافير قالت عايشة فلما دار الي بتشديد اليا قلت له عليه الصلاة والسلام وسقط
لابي ذر له نحو ذلك القول الذي قلت سودة ان تقول له فلما دار الى صفية قالت له مثل ذلك فيه نحوه
وذكر في اسناد القول لعايشة وبين لم يشك ذلك في اسناده لصفية لان عايشة لما كانت المتكلمة
بذلك عبرت عنه باي لفظ ارادت واما صفية فانما هي ناقلة فليس لها ان تتصرف فيه ولكن
وقع التعبير بلفظ مثل في الموضعين في رواية ابي اسامة فيحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة

في الثاني للازدي من اتباع التابعين مما قاله الحافظ ابن حجر اتفق على انهما لم يوصلوه الا ان في كلام بعض الشراح انه ا
خرجه من طرقهم وعن الشعبي عامر بن شراحيل انها لا تطلق لكن رواه وكيع في مصنفه عن الشعبي قال ان قال كل امرأة
اتزوجها فهي طالق فليس بشيء فاذا وقت لزمه قال الكرماني ومقصود البخاري من نقل هذه الجماعة الثلاث
والعشرين من الفقهاء الا ما صلة الا انه شاورداته يشار ان يكون اجماعا على انه لا يطلق المرأة قبل النكاح وقال في الفتح
وقد يحور البخاري في نسبته من ذكر منهم الى القول بعدم الوقوع مطلقا مع ان بعضهم يفصل وبعضهم يختلف
عليه ولعل ذلك النكتة بتصديره النقل عنهم بصيغة التمريض والمسألة الخلافيات الشهيرة وللعلماء فيها
مذاهب الوقوع مطلقا والتفصيل بين ما اذا عم او عين والجمهور وهو قول الشافعي على عدم الوقوع نعم حكى
ابن الرفعة في الكفاية عن امالي ابي الفرج في كتاب الخياطي ان منهم من اثبت وقوع الطلاق قال وعلم ان بعض
الشارحين لمسألة استدل بقوله صلى الله عليه وسلم لا طلاق قبل النكاح مفتقرا على ذلك وهو غير كاف لان من قال
بوقوع الطلاق يقول بموجبه فانه يقول الطلاق انما يقع بعد النكاح انتهى وابو حنيفة واصحابه بالوقوع
مطلقا لان التعليق بالشرط يمين فلا يتوقف صحته على وجود ملك المحل كاليمين بالله تعالى وهذا لان اليمين
تصرف من الحالف في ذمة نفسه لانه يوجب البر على نفسه والمحلوف به ليس بطلاق لانه لا يكون طلاقا الا بعد الوصول
الى المحل وعند ذلك الملك واجب وقال بالتفصيل جمهور المالكية فان سمى امرأة او طائفة او قبيلة او مكانا
او زمانا يمكن ان يعيش اليه لزمه واخذوا بذلك مما لو قال الى ما بين سنة انه لا يلزمه شيء وقال الشيخ خليل
في توضيحه ولو قال لاجنبية ان دخلت الدار فانت طالق فلا شيء عليه لعدم عصمتها ولو قال ان تزوجتك
فالمشهور اعتباره وروى ابن وهب عن مالك انه لا يلزمه قال في الاستذكار وروي على نحو هذا القول
احاديث الا انها عند اهل الحديث معلولة ومنهم من يصحح بعضها واحسنها ما خرج قاسم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا طلاق الا بعد نكاح ولابي داود ولا نكاح الا فيما تملك قال البخاري وهو اصح شيء في
قبل النكاح واجيب عنها بانا نقول بموجبها لان الذي دل عليه الحديث انما هو انتفاء وقوع الطلاق
قبل النكاح ونحن نقول به ومحل النزاع انما هو التزام الطلاق هذا بالتنوين اذا قال
لامرأته وهو اي والحال انه مكره هذه اختي فلا شيء عليه من لا طلاق ولا ظهار قال النبي صلى الله عليه
قال ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم سارة زوجته ام اسحق لما طلبها ذلك الجائر خاف ان يقتله هذه
اختي وذلك في ذات الله عز وجل وكان من تمام نعم ان لا يفرقوا الحيلة الا بحيط ومضى في كتاب المتزوجة
وكانوا يغصبونها من زوجها اذا احبوا ذلك

في بيان احكام الطلاق في الاغلاق بكسر الهمزة

وسكون المعجمة وهو الاكراه وسمي به لان المكره كانه يغلق عليه الباب ويضيق عليه حتى يطلق
وقيل العمل في الغضب وتمسك بهذا التفسير بعض متأخري الحنابلة القائلين بان الطلاق في الغضب
لا يقع ولم يوجد عن احد من متقدميهم لكن رد هذا التفسير المطرزي والفارسي بان الطلاق الناس

غالبا

غالبا انما هو في حال الغضب ولو جاز عدم وقوع طلاق الناس غالبا انما هو في حال الغضب ولو جاز عدم
وقوع طلاق الغضب لكان لكل احد ان يقول كنت غضبان فلا يقع علي الطلاق وحكم المكره بفتح الراء
وحكم السكران وحكم المجنون وامرهما هل هما واحد او يختلف وحكم الغلط والنسيان في الطلاق وحكم الشرك
ان وقع من المكلف ما يقتضيه غلطا او نسيانا هل يحكم به ام لا واذا كان لا يحكم به فما الطلاق كذلك وعند ابي ذر الشرك
بالهمزة او غيره مما ذكره نحو الخطأ والنسيان اللسان والنسيان والقول وحكى ابن الملقن ان في بعض النسخ والشك
بدل والشرك قال الزركشي وهو البين وقال ابن بطال وهو الصواب لكن قال ابن حجر لم نرها في شيء من النسخ
التي وقفنا عليها لقول النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية بلا واو ولكل امرئ ما نوى فلا يقع ما ذكر من
الاكراه وغيره مما سبق بالنية وانما يتوجه على العاقل المختار العامد الذاكر وتلا الشعبي عامر بن شراحيل قوله
تعالى منه لا العدم وقوع طلاق المخطئ والناسي لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وهذا وصله هناد بن السري الصغير
في فوائده وبيان ما لا يجوز وهذا وصله هناد بن السري الصغير في فوائده وبيان ما لا يجوز من اقرار الموسوس
بسينين مهملتين وفتح الواو الاولى وكسر الثانية وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي اقر على نفسه بالزنا
من انك جنون فقال الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في الحدود بمباحثه بعون الله وقوته وقال علي رضي
بقر بالموحدة بالموحدة ما لقاف سبق حمزة بن عبد المطلب خواصرهما بفتح القاف وتشديد التحتية ثنية سارف
السام المسنة فطفق اي شرع او جعل النبي صلى الله عليه وسلم حمزة على فعل ذلك فاذا حمزة رضي الله عنه
ثمل ولابي ذر وابن عساكر قد ثمل هل انتم الا عبيد لابي يعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل اي سكر فخرج
صلى الله عليه وسلم من عند حمزة وخرجنا معه اي ولم يؤاخذه فتمسك به من قال بعدم مؤاخذة السكران بما يقع
منه حال سكره من طلاق وغيره وقد سبق هذا الحديث موصولا في غزوة بدر من المغازي وقال عثمان بن عفان
رضي الله عنه ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وصله ابن ابي شيبة وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله
سعيد بن منصور وابن ابي شيبة معنا طلاق السكران والمستكره ليس بجائز اي ليس بواقع اذ لا عقل
للسكران المغلوب على عقله ولا اختيار للمستكره وقال عقبة بن عامر الجهني لا يجوز اي لا يقع طلاق الموسوس
لان الوسوسة حديث النفس ولا يؤاخذ بما يقع في حديث النفس وقال عطاء هو ابن ابي رباح مما سبق في الشرط
في الطلاق اذا اراد ان يطلق وبدا بالطلاق قبل الشرط بان قال انت طالق ان دخلت الدار فلم شرطه
كان بعكسه بان يقول ان دخلت الدار فانت طالق فلا يلزم تقدم الشرط على الطلاق بل يصح بما يقع
ولاحقا وان قال ابتداء من غير ذكر شرط مقتصرا عليه فانت طالق فقال اردت الشرط فسبق لساني
لجزاء لم يقبل منه ظاهرا لانه متهم وقد خاطبها بصريح الطلاق والفراد في غير الشرط وان قال ان دخلت
الدار فانت طالق بحذف الفاء فهو تعليق وقال نافع مولى ابن عمر لابن عمر اذا طلق رجل امرأته
البتة نصب على المصدر اي طلاقا بائنا ان خرجت اي من الدار ما حكمه فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان خرجت

في الحال فان رجع سقط عنه الحد ولا يحد وسقط من اليونيني قوله هذا وحديث الباب هذا اخرجه ابي
داود والنسائي في الرجم   الخلع بضم الخاء المعجمة وسكون اللام مأخوذ من خلع الثوب بفتح الخاء والنزع
سمي به لان كلا من الزوجين لباس الآخر في المعنى قال تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن فكأنه بمفارقة الآخر نزع
لباسه وضم مصدره تفرقة بين الحسي والمعنوي وكيف الطلاق فيه اي ما حكمه هل يقع بمجرده او بذكر
الطلاق باللفظ او بالنية خلاف وتعريف الخلع فراق زوج يصح طلاقه لزوجته بعوض يحصل لجهة الزوج
بلفظ طلاق وخلع والمراد ما يشملهما او غيرهما من الفاظ الطلاق والخلع وصريحا وكناية كالفراق والابانة
والمفاداة وخرج بجهة الزوج تعليق طلاقها بالبراءة عما لها على غيره فيقع الطلاق في ذلك رجعيا
ووقع بلفظ الخلع الطلاق ولم ينو طلاقا فالاظهر انه طلاق ينقص العدد وكذا ان وقع بلفظ الطلاق مقرونا
بالنية وقد نص في الاملاء انه من صرائح الطلاق وفي قول انه فسخ وليس بطلاق لانه فرقة حصلت بالمعاوضة
فاشبه ما لو اشترى زوجته ونص عليه في القديم وصح عن ابن عباس فيما اخرجه عبد الرزاق وهو مشهور
مذهب الامام احمد لحديث الدارقطني عن طاوس عن ابن عباس الخلع فرقة وليس بطلاق اما اذا نوى
الطلاق فهو طلاق قطعا عملا بنيته فان لم ينو طلاقا لا يقع به فرقة اصلا كما نص عليه في الام وقال النسائي
وان وقع الخلع بمسمى صحيح لزم او فاسد كخمر وجب مهر المثل وقول الله تعالى بالجر عطفا على الخلع السابق
الباب ولابي ذر قوله عز وجل ولا يحل لكم ايها الازواج او الحكام لانهم الآمرون بالاخذ والايتاء عند الترافع
فهم كالآخذين والمؤتين ان تأخذوا مما آتيتموهن شيئا مما اعطيتموهن من المهور الا ان
يخافا ان لا يقيما حدود الله الا ان يعلم الزوجان ترك اقامة حدود الله فيما يلزمهما من مواجب
الزوجية لما يحدث من نشوز المرأة وسوء خلقها وسياق الآية الى حدود الله لابي ذر ولغيره الى قوله
فلا جناح عليهما فيما افتدت به اي لا جناح على الرجل فيما اخذ ولا عليها فيما اعطت فيما افتدت به نفسها
واختلعت من بذل ما اوتيت من المهر وفيه مشروعية الخلع وقد اجمع عليها العلماء خلافا لبكر بن
عبد الله المزني التابعي فانه قال لا يحل للرجل ان يأخذ من الزوجة عوضا عن فراقها محتجا بقوله
تعالى فلا تأخذوا منه شيئا فاورد عليه فلا جناح عليهما فيما افتدت به فاجاب بانها منسوخة
باية النساء واجيب بقوله تعالى في سورة النساء ايضا فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه وقوله تعالى
فلا جناح عليهما ان يصالحا وقد انعقد الاجماع بعده على اعتباره وان آية النساء مخصوصة بآية البقرة وآية
النساء الاخيرتين وقد تمسك بالشرط من قوله تعالى فان خفتم من منع الخلع الا ان حصل الشقاق بينهما او احدهما
والجمهور على الجواز بالصداق وغيره ولو كان اكثر منه لكن كره الزيادة عليه كما في الدارقطني
من طريق عطاء ان النبي صلعم قال لا يأخذ الرجل من المختلعة اكثر مما اعطاها ويصح في حالتي
الشقاق والوفاق وذكر الخوف في قوله الا ان يخافا جرى على الغالب ولا يكره عند الشقاق وبعد ذكر

ولحالها اودينها او خوف تقصير منها في حقه او عند حلفه بالطلاق الثلاث من دخول بيتها على فعل ما لا بد
من فعله ملا بد من فعله وان اكرهها بالضرب ونحوه على الخلع فاختلعت لم يصح للاكراه ووقع الطلاق
رجعيا ان لم يسم المال فان سماه او قال طلقتك بكذا وضربها ليقبل فقبلت لم يقع الطلاق لانها لم تقبل
مختارة والله اعلم واجاز عمر رضي الله عنه الخلع دون حضور السلطان الامام الاعظم او نائبه
بغير اذنه ووصله ابن ابي شيبة في مصنفه ولفظه كانوا ترفعوا الى سويد بن مروان في خلع كان بين رجل
وامرأته فقال له عبد الله بن شهاب الخولاني شهدت عمر بن الخطاب اتي في خلع كان بين رجل وامرأة
فاجازه في الفتح واراد البخاري بايراد ذلك الاشارة الى ما اخرجه سعيد بن منصور عن الحسن البصري
لا يجوز الخلع دون السلطان ولفظ ابن ابي شيبة قال هو عند السلطان ما استدل له ابو عبيد الله
بقوله تعالى فان خفتم ان لا يقيما حدود الله وبقوله تعالى فان خفتم شقاق بينهما قال فجعل
الخوف لغير الزوجين ولم يقل فان خافا قال فالمراد الولاة ورده النحاس بانه قول لا يساعده الاعراب
ولا النقل ولا المعنى واذا كان الطلاق جائزا دون الحاكم فكذلك الخلع واما الآية فجرت على الغالب كما مر
واجاز عثمان رضي الله عنه الخلع ببذل كل ما يملك دون عقاص رأسها بكسر العين وفتح القاف المخففة
وبعد الالف صاد مهملة الخيط الذي تعقص به اطراف ذوائبها وهذا وصله ابو القاسم بن بشران في اماليه
عن الربيع بنت معوذ قالت اختلعت من زوجي بما دون عقاص رأسي فاجاز ذلك عثمان واخرجه
البيهقي وقال في آخره فدفعت اليه كل شيء حتى اجيف الباب بيني وبينه وعند ابن سعد فقال عثمان
يعني لزوج الربيع خذ كل شيء حتى عقاص رأسها وقال طاوس فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
ابن طاوس وقلت له ما كان ابوك يقول في الفداء قال كان يقول ما قال الله تعالى الا ان يخافا ان لا يقيما حدود الله
اي فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة قال ابن طاوس ولم يقل قول
السفهاء القائلين انه لا يحل الخلع حتى تقول الزوجة لا اغتسل لك من جنابة ولكنه يقول ان يكون
يتقبل باسرائيل اجازه انما يتم بما افترض عليها لزوجها في العشرة والصحبة ولعله اشار الى ما
رواه عن الحسن في الآية قال ذلك في الخلع اذا قالت لا اغتسل لك من جنابة رواه ابن ابي شيبة وعن الشعبي
فيما اخرجه سعيد بن منصور ان امرأة قالت لزوجها لا اطيع لك امرا ولا ابر لك قسما ولا اغتسل لك من جنابة
قال اذا كرهته فليأخذ منها وليخل عنها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني ازهر بن جميل بفتح الجيم ابو محمد
البصري لم يخرج عنه المؤلف سوى هذا قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان امرأة ثابت بن قيس الانصاري جميلة بنت ابي سلول الآتي ذكرها في الباب بيني وبينه وعند ابن سعد
قال عثمان يعني لزوج الربيع خذ كل شيء حتى عقاص في هذا الباب اختلاف يذكر ان شاء الله تعالى

ويبقى اهل العهد من المشركين حين انقضى العهد بينهم عليه وانا اليوم فلا وقال بالواو ولابن عساكر فلما …

فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى واسألوا ما انفقتم وليسألوا ما انفقوا من ذهب
من ازواج المسلمين الى الكفار قال يعطي الكفار صدقاتهن ويمسكوهن ومن ذهب من ازواج الكفار …
محمد صلى الله عليه وسلم فكذلك هذا كله في صلح كان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش ثم انقطع ذلك …
الفتح وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري وسقط لغير ابي ذر لفظ …
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الاموي الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
ولفظ رواية عقيل هذا سبق اول الشروط وقال ابراهيم بن المنذر فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني …
ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا ولابن عساكر حدثنا يونس بن يزيد الايلي … اللفظ لرواية يونس
بن شهاب الزهري اخبرني بالتوحيد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم قالت كانت ولابن عساكر كان المؤمنات اذا هاجرن من مكة الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل عام الفتح
يمتحنهن يختبرهن فيما يتعلق بالايمان فيما يرجع الى الظاهر بقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم
المؤمنات مهاجرات منصوب على الحال فامتحنوهن الى آخر الآية وقوله الى آخر الآية ساقط لابن عساكر …
بالاسناد السابق فمن اقر بهذا الشرط المذكور في آية الممتحنة وهو ان لا يشركن بالله الى آخره ومثل الطبري …
طريق العوفي عن ابن عباس قال كان امتحانهن ان يشهدن ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله …
بالمحنة اي الامتحان الذي هو الاقرار بما ذكر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقررن بذلك من قولهن
قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله ما مست يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط في المبايعة قد بايعتكن قط غير انه بايعهن بالكلام والله ما اخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم على النساء الا بما امره الله يقول لهن اذا اخذ عليهن عند المبايعة قد بايعتكن على ان لا تشركن
بالله شيئا الى آخره كلاما من غير ان يضرب بيده على يدهن كما كان يبايع الرجال قوله باب

للذين يؤلون من نسائهم … وفي قراءة ابن عباس رضي الله عنهما من نسائهم يتعلق بالجار والمجرور اي للذين
كما تقول لك مني نصرة ولك مني معونة اي للمؤمنين من نسائهم تربص اربعة اشهر اي استقر للمؤمنين تربص
اربعة اشهر لا يتولون … قال آلى فلان على امرأته ويجوز ان يقال عدي بمن لما …
القسم من معنى البعد كانه قيل يبعدون من نسائهم مولين او تربص مبتدأ خبره للذين …
الثانية … لتسويغها … الايمان واضافة التربص للاخف من اضافة المصدر …
في الظرف حتى صار مفعولا به وكان الايلاء في الجاهلية طلاقا فغير الشرع حكمه وخصه بالحلف على الامتناع من
الزوجة في الوطء واركانه حالف ومحلوف عليه ومدة وصيغة وزوجان فالحالف شرطه زوج يصح طلاقه فلا انعقاد
فلا يصح من اجنبي كسيد ولا من غير مكلف الا السكران ولا من مكره ولا ممن ينقص … الجماع …

… المحلوف به كونه اسما او صفة لله تعالى كقوله والله والرحمن لا المحال او كونه التزام ما يلزم بنذر او تعليق
… اعتاق او … فيقول ان وطئتك فعبدي حر … والمحلوف عليه ترك وطء شرعي فلا ايلاء بحلفه على
… امتناعه من تمتع بما سوى وطء وفي المدة زيادة على اربعة اشهر بان يطلق كان يقول والله لا اطؤك ابدا او يقيد
… بمستبعد الحصول فيها كقوله والله لا اطؤك … اشهر او يعلق بمستبعد الحصول فيها كقوله والله لا اطؤك …
… نزول عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام او حتى اموت فلو قيد بالاربعة او نقص عنها لا يكون ايلاء بل مجرد حلف
… يصبر من الزوج اربعة اشهر وبعدها يأتي صريحا ونقل وفي الصيغة لفظ يشعر بالايلاء صريحا كنعمت
… او لا اطؤك او كناية كلا يمسك … كقوله والله لا اصبحك وفي الزوجة تصور وطء فلا يصح من رتقاء وقرناء
… اي رجعوا الى الوطء عن الاصرار بتركه فان الله غفور رحيم حيث شرع الكفارة وان عزموا الطلاق بترك الفيء
… فان الله سميع لايلائهم عليم بنيتهم وهو وعيد على اصرارهم وتركهم الفيئة والفيء عند امامنا الشافعي رحمه الله
… فان فاؤوا وان عزموا بعد مضي المدة لان الفاء للتعقيب فيكون الفيء بعد مضي المدة وبعدها وعند مضيها
… الى ان يفيء او يطلق وعبارته كما في المعرفة للبيهقي ظاهر كتاب الله يدل على ان له اربعة اشهر ومن كانت
… اربعة اشهر اجلا له فلا سبيل عليه فيها حتى تنقضي الاربعة الاشهر ودل على ان عليه اذا مضت الاربعة
اشهر واحدا من الحكمين اما ان يفيء او يطلق فقلنا بهذا وقلنا لا يلزمه طلاق بمضي اربعة اشهر حتى يحدث فيه
او طلاقا قال … الجماع الان … وعند الحنفية الفيء في المدة لا بعدها … كمال الدين بان
تعقيب الفيء في الزمان في عطف المفرد كجاء زيد فعمرو ويحتمل كتفصيل مجمل … الاول … كانت
… سالوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي ونحو
توضأ فغسل وجهه ويديه ورجليه ومسح رأسه فلا يفسد ذلك التعقيب بل التعقيب الذكري … ذكر
التفصيل بعد الاجمال وان كانت لغيره والاول كجاء زيد فقام عمرو وكل من التعقيبين جائز الارادة في الآية
المعنوي بالنسبة الى الايلاء فان فاؤوا … لما ذكر تعالى ان للذين يؤلون من نسائهم ان يتربصوا اربعة اشهر من غير
… مع عدم الفيء كان موضع تفصيل الحال في الامرين بقوله تعالى فان فاؤوا الى قوله سميع عليم واقع امر العرض
فيصح كون المراد فان فاؤوا اي رجعوا عما … عليه بالوطء في المدة تعقيبا على الايلاء او التعقيب
الذكري او بعدها تعقيبا على التربص فان الله غفور رحيم لما حدث منهم من اليمين على الظلم وعقد القلب
… وسياق الآية ثابت لابن عساكر وقال في الفتح كذا لابي ذر … ولغيرهما بعد قوله تربص اربعة اشهر الى قوله
سميع عليم لكن في الفرع رقم علامة السقوط لابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس ابن اخت امام
دار الهجرة مالك بن انس عن اخيه عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك
رضي الله عنه وسقط لابن عساكر بن مالك يقول آلى بمد الهمزة حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اي شهر
من نسائه وفي حديث ابن عباس … ان لا يدخل عليهن شهرا … ومن طريق …
عن مسروق عن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا …

بسم الله الرحمن الرحيم حكم الثلثة

المفهمة الاصل والعدد من الاخرس وغيره في الطلاق وغيره من الامور الشرعية وقد ذهب الجمهور الى ان الاشارة اذا كانت مفهمة تقوم مقام النطق فلو قال لزوجته انت طالق واشار باصبعين او ثلاثة لم يقع الا ما دلالة نية عمد في لطالق ولا اعتبار بالاشارة هنا ولا بقوله انت وهكذا واشارة بما ذكره مع قوله هكذا وان لم ينو عددا فيطلق في اصبعين طلقتين وفي ثلاث ثلاثا لان ذلك صريح فيه ولا بد ان الاشارة معتبرة لذلك كما نقله في الروضة عن الامام واقره فلو قالت له طلقني فاشار بيده ان اذهبي انه غير اخرس فالاشارة لغو لان عدوله الى الاشارة عن العبارة يفهم انه غير قاصد الطلاق وان قصده بها دون اصل لا تقصد للافهام الا نادرا ولا هي موضع له بخلاف الكتابة فانها حروف موضوعة للافهام كالعبارة ويعتد بالاشارة الاخرس وان قدر على الكتابة في طلاق وغيره كبيع ونكاح واقرار دعوى وعتق لان اشارته قامت مقام عبارته لا في الصلاة فلا تبطل بها ولا في الشهادة فلا تصح بها ولا في حنث بها فلا يحنث في الحلف على عدم الكلام فان فهمها كل احد فصريح وان اختص بها فطنون فكناية يحتاج الى النية وادعي المؤلف بذكر احاديث تتضمن ذكر اشارات لاحكام مختلفة تنبيها منه على ان الاشارة لا بالنطق وغيره قائم مقام النطق وانما اكتفي بها عن النطق مع القدرة عليه اولى فقال رحمه الله وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله في الجنائز مطولا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع العين ولكن يعذب بهذا فاشار الى لسانه ولابي ذر وابن عساكر واشار الى لسانه فيه ان الاشارة في الفهم كالنطق باللسان وقال كعب بن مالك فيما وصله في الملازمة اشار النبي صلى الله عليه وسلم الي في دين كان لي على ابن ابي حدرد الاسلمي بيده اي ولابن عساكر الى اي خذ النصف اي واترك ما علاه وقالت اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما فيما وصله في الكسوف صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكسوف فاطال القيام فقلت لعائشة وهي قائمة تصلي مع الناس ما شان الناس وهي تصلي فاومات فاشارت براسها الى الشمس فقلت اية فاومات وللكشميهني فاشارت بيدها براسها ان اي ولابي ذر اي نعم اية وقال انس مما سبق موصولا في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة من كتاب الصلاة اومأ اشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده الى ابي بكر ان يتقدم الى الصف الحديث الى اخره وقال ابن عباس فيما وصله في كتاب العلم في باب الفتيا باشارة اليد والراس اومأ النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل في حجة الوداع قبل الرمي بيده لا حرج في التقديم ولا في التاخير وقال ابو قتادة فيما سبق موصولا في الحج في باب لا يشير المحرم الى الصيد قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الصيد المحرم لما راوا حمار وحش في مسيرهم لحجة الوداع وحمل عليه ابو قتادة وعقره هل احد منكم امره ان يحمل عليها او اشار اليها ولابي ذر في اليونينية احد بدون الهمزة الاستفهام قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو بفتح العين العقدي قال

حدثنا

ثنا ابرهيم هو ابن سليمان فيما جزم به المزي وقيل ابو اسحق الفزاري عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه راكبا على بعيره وكان كلما اتى على الركن الذي فيه الحجر الاسود اشار اليه للاستلام بشيء في يده وكبر الحديث الى اخره وقالت زينب بنت جحش فيما سبق موصولا في علامات النبوة قال النبي صلى الله عليه وسلم فتح بضم الفاء وكسر الفوقية اليوم من ردم ياجوج وماجوج وسقط لابي ذر من ردم مثل هذه وهذه وعقد تسعين بتقديم الفوقية على السين وعقد الاصابع نوع من الاشارة المفهمة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا سلمة بن علقمة التميمي بفتح الميم في اوله سلمة عن محمد بن سيرين وسقط لابن عساكر فقط محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم ولابي ذر وعند مسلم قائم يصلي يسال الله خيرا الا اعطاه ما لم يسال حراما وفي رواية لعين ابي ذر عن الحموي فسال الله بالفاء بلفظ الماضي وخو لقائم ذبالبنه صفات مسلم ادرجها حال من مسلم لانها صفة وقائم حال يتداخلة ويسال حال قال اي اشار صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة ووضع انملته على بطن اصبعه الوسطى والخنصر بكسر الصاد في اليونينية قلنا يزهدها بالتحتية وفتح الزاي وتشديد الهاء الاولى مكسورة اي يقللها قال ابن المنير الاشارة لتقليلها للترغيب فيها والحض عليها ليسارة وقتها وغزارة فضلها وقد يحتمل ان المراد بوضع الانملة في وسط الكف الاشارة الى ان تلك الساعة في وسط يوم الجمعة وبوضعها على الخنصر الاشارة الى انها تنتقل ما بين وسط النهار الى قرب اخره وقد اختلف في تعيينها على نيف واربعين قولا ساجمعها في محل الجمعة لشهاب الدين وقد بين ابو مسلم الكجي الذي وضع هو بشر بن المفضل رواية عن سلمة بن علقمة فهو في سياق البخاري ادراج قال وقال الاويسي عبد العزيز بن عبد الله شيخ المؤلف حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن شعبة بن الحجاج عن ابي عاصم العنكي عن هشام بن زيد اي بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال عدا بالمعجمة يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جارية فاخذ اوضاحا بفتح الهمزة والضاد المعجمة وبعد الواو المهملة حلي من الدراهم الصحاح وسميت بذلك لوضوحها وبياضها واحدها وضح بفتحتين كانت عليها فاتي بالجارية اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اي والحال انها في اخر رمق اي نفس وقد اصمتت بضم الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الميم بعدها فوقيتان اعتقل لسانها فلم تستطع النطق لكن مع حضور عقلها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك افلان استفهام محذوف الاداة لغير الذي قتلها فاشارت براسها ان لا اي ليس فلان قتلني قال صلى الله عليه وسلم فقال ولابي ذر لها لرجل اخر غير الذي قتلها فاشارت براسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم ففلان لقاتلها فاشارت براسها ان نعم قتلني وكلمة ان في المواضع الثلاثة تفسيرية

في معرض التعبير كتابة ولابي ذر عن الكشميهني بكتابة او اشارة مفهمة بالبداءة بالراس الحقيق معه من
هو من المتكلم بالقذف فيترتب عليه اللعان لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجاز الاشارة بصلي بالاشارة
وهو اي العمل بالاشارة قول بعض اهل الحجاز واهل العلم من غيرهم ثم اورد قال الله تعالى فاشارت
اليه اي اشارة مريم الى عيسى بان يجيبهم فلما اشارت اليه غضبوا وتعجبوا قالوا كيف نكلم من كان [illegible]
في المهد المعهود صبيا حال قال ابن عباس لما سكتت بامر الله لسانها الناطق انطلق الله لها اللسان
الساكت حتى اعترف بالعبودية وهو ابن اربعين ليلة او ابن يوم روي انه اشار بسبابته وقال بصوت رفيع اني
عبد الله واخرج ابن ابي حاتم من طريق ميمون بن مهران قال لما قالوا لمريم لقد جئت شيئا فريا اشارت الى
عيسى ان كلموه فقالوا تأمرنا ان نكلم من هو في المهد زيادة على ما جاءت به من الكواهية وجه الاستدلال به انها
نذرت ان لا تتكلم فكانت في حكم الاخرس فاشارت اشارة مفهمة اكتفوا بها عن معاودة سؤالها وان كانوا انكروا عليها
ما اشارت به وقال الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني وقال في الكواكب هو الضحاك بن شرحبيل وتعقبه
في الفتح بان المشهور بالتفسير انما هو ابن مزاحم مع وجود الاثر مصرحا فيه بانه ابن مزاحم فيما وصله عبد بن حميد
عنه في قوله تعالى آيتك الا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا اي الا اشارة وسقط لغير ابي ذر لفظ الا واسم الضحاك
وهو نبي من حبس الكلام لا انه لا يقدر على الكلام وهو [illegible] ما يفهم منه شيء كلاما وهو استثناء منقطع وقال
الناس اي الكوفيون مناسب لقوله وهو قول بعض اهل الحجاز لا حد ولا لعان بالاشارة من الاخرس وغيره
اذا قذف [illegible] وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى فهذا نقض البخاري بقوله ثم زعم الكوفيون
ان الطلاق ان وقع بكتاب من المطلق او اشارة منه بيده او نحوها يجوز منه من غير كلام جائز فانه
ذكر تمام العبارة وليس بين الطلاق والقذف فرق فان قالوا اي بعض الناس القذف لا يكون الا بكلام وانه
[illegible] بغير كلام يكون مثله في اللعان والحد ولا يعتبر الاشارة فيها كما في الطلاق والعتق
وكذلك العتق بالاشارة [illegible] فيجيب بانه يفرقون بين القذف والطلاق بلا دليل تحكم وكذلك الاصم يلاعن اذا اشير
وقد اجاب الحنفية بان القذف بالاشارة ليس كالصريح بل فيه شبهة والحدود تدرأ بها ولانه لا بد في اللعان
من ان ياتي بلفظ الشهادة حتى لو قال احلف مكان اشهد لا يجوز واشارته لا تكون شهادة وكذا اذا كانت
خرساء لا تقذفها لا يوجب الحد لاحتمال انها تصدقه لو كانت تنطق ولا يقدر على اظهار هذا التصديق
باشارتها فاقامة الحد مع الشبهة لا يجوز انتهى واجاب السفاقسي بان المسألة مفروضة فيما اذا كانت الاشارة
مفهمة ايماء ما واضحا لا يبقى معه ريبة وقال الشعبي عامر بن شراحيل [illegible] وصله ابن ابي شيبة اذا قال
الاخرس لامرأته انت طالق فاشار باصابعه اي تطلق منه طلاقا بائنا باشارته [illegible]
[illegible] بقوله اذا قال القول باليد فاطلق القول على الاشارة والمراد من الناطق [illegible]
المعدود بالطلاق كما مر تقريره في اول الباب الذي قبل هذا وقال ابراهيم النخعي [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] لا يجوز الا

ان كتب الطلاق بيده لزمه وقال لنا شيخنا اذا كتب الطلاق سواء كان ناطقا او اخرس ونوى فلو كتبت
ولم ينو [illegible] فقط فلا وقال حماد هو ابن ابي سليمان شيخ الامام ابي حنيفة الاخرس والاصم ان قال اي
اشار كل منهما براسه [illegible] اي بما اشار اليه واقيمت الاشارة مقام العبارة وبه قال حدثنا ليث
هو ابن سعد الامام ولابي ذر الليث عن يحيى بن سعيد [illegible] سمع انس
بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير دور الانصار
دور بني النجار [illegible] قالوا بلى يا رسول الله قال [illegible] بنو النجار [illegible]
[illegible] بنو عبد الاشهل [illegible] بني ساعدة بنت كعب بن الخزرج الاكبر
[illegible] ثم قال بيده صلى الله عليه وسلم بيده فقبض اصابعه [illegible]
[illegible] ثم قال وفي كل دور الانصار خير [illegible] تفاوتت مراتبهم [illegible]
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بيده على ما لا يخفى وهذا الحديث سبق في مناقب الانصار لكنه [illegible]
[illegible] بيده فقبض اصابعه ثم [illegible] كالرامي بيده على [illegible]
[illegible] وكلاهما صحيح وبه قال حدثنا [illegible] بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
[illegible] قال سمعته من سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] بالصحبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة [illegible]
[illegible] في الفرع [illegible] وبالنصب [illegible] قال ابو البقاء العكبري في اعراب المسند لا يجوز الا النصب على
المفعول معه [illegible] ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى اذ لا يقال بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد
بعد [illegible] القاضي عياض ان الرفع احسن وهو عطف على ضمير المجهول في بعثت
قال ويجوز النصب [illegible] ابو البقاء [illegible] الضمير يدل على الحال [illegible]
[illegible] فما يستعجل [illegible] اعقل [illegible] ولا يصح بعثت على جميع ارسال
الرسول [illegible] الساعة [illegible] الثاني بانها نزلت منزلة الموجود [illegible] في تحقق مجيئها
[illegible] ما سبق في تفسير [illegible] بلفظ بعثت والساعة [illegible] والمراد بعثت انا والقيامة
[illegible] اي تقرب [illegible] الوسطى [illegible] بالشك من الراوي
[illegible] السبابة والاصبع الوسطى [illegible] في رواية [illegible] الساعة [illegible]
[illegible] احمد والطبراني [illegible] في حديث المستورد [illegible] عند الترمذي بعثت في نفس
الساعة [illegible] هذه لهذه لاصبعيه السبابة والوسطى [illegible] نفس بفتح الفاء [illegible]
[illegible] الطبري من حديث جابر بن سمرة [illegible] المسجد والتي تليها [illegible]
[illegible] الساعة [illegible] هذه قال القرطبي في المفهم [illegible] الحديث [illegible] الساعة وسرعة مجيئها

في اللعان

المجرور واسم الظرف يطلق عليها مجازا انتهى من المغني فانزل الله في شأنه ويرمون
ما ذكر في ولابي ذر عن الكشميهني من القرآن من امر المتلاعنين في قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم
ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الى آخر الآيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قضي فيك
وفي امرأتك وكانت خولة بنت قيس بما انزل في قوله والذين يرمون ازواجهم قال سهل فتلاعنا في المسجد
وانا شاهد وفيه مشروعية تلاعن المسلم في المسجد الجامع واما زوجته الذمية ففيها يعظم من
كنيسة وغيرها فان رضي زوجها بلعانها في المسجد وقد طلبت جاز ذلك فلا تلاعن بباب المسجد
لتحريم مكثها ويتلوها النفساء والجنب والمتحيرة فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله
ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم تمسك به من قال ان الزوج
بين المتلاعنين يتوقف على تطليق الزوج واجاب القائلون بان الفرقة بين المتلاعنين تقع على
تطليق الزوج واجاب القائلون بان الفرقة تقع بالتلاعن بقوله في حديث لا سبيل لك عليها فالا
سهل او ابن شهاب بن ذلك تفريقه ولابي ذر عن المستملي فكان ذلك تفريقا وللكشميهني فصار
فكان تفريقا بنصب كالمستملي بين كل متلاعنين وكانت حرمة الملاعنة حاملا فجاءت الملاعن وكان ابنها
يدعى لامه لان زوجها الملاعن ازال اللعان نسبه عنه ان نفاه في لعانه واذا انتفى من الحمل
يتحقق منها ثم جرت السنة في ميراثها في ميراث الملاعنة انها ترثه اي ترث الولد الذي تحققت ولادته
الرجل ويرث الولد منها ما فرض الله له ولابي ذر لهما قال ابن جريج بالسند السابق عن ابن شهاب
عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان جاءت به بالولد المتلاعن
فيه لسنة احمر اللون قصيرا كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة دويبة حمراء تلصق على الطعام
اللحم وتفسده قال في القاموس وبرص كسام ابرص او ضرب من الوزغ لا يطأ شيئا الا سمه فلا اراها
بضم الهمزة اي فلا اظنها الا قد صدقت والولد منه وكذب عليها وان جاءت به اسود اعين
بضم الهمزة وسكون المهملة اي واسع العين ذا اليتين اي صاحب اليتين عظيمتين فلا اراه فلا اظن الا قد
صدق عليها فجاءت به على الوصف المكروه من ذلك وهو شبه من رميت به
قال النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمتها وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين المهملة والفاء مصغرا ونسبه لجده واسم ابيه كثير بالمثلثة مولى الانصاري المصري قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد بن ابي
بكر الصديق فعبد الرحمن يروي عن ابيه القاسم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر التلاعن بضم الذال
المعجمة مبنيا للمجهول اي ذكر حكم الرجل الذي يرمي امرأته بالزنا فعبر بالتلاعن باعتبار ما آل اليه الامر بعد نزول الآية
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي الانصاري في ذلك قولا لا يليق به نحو ايلاء التعالي

نحوه

والضمير يعود على الزاني اراده الله وحوله وقوته قاله الكرماني ونقل ابن بطال انه قال لو وجد مع امرأته
رجلا لضربه بالسيف حتى يقتله ثم انصرف عاصم بن عدي من عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل
من قومه عويمر لا اهلك من اب فشكوا اليه انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الامر الا
لقولي اي لسؤالي عما لم يقع فعوقبت بوقوع ذلك في رجل من قومي وفي مرسل مقاتل بن حيان
عند ابن ابي حاتم فقال عاصم انا لله وانا اليه راجعون هذا والله سؤالي عن هذا الامر بين الناس فابتليت به
فذهب به عاصم بن عويمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته خولة بنت
الرجل الاجنبي وكان بالواو ولابي ذر والوقت فكان ذلك الرجل مصفرا متغير اللون كبير الصفرة
قليل اللحم نحيفا سبط الشعر بسكون الموحدة وفتح العين غير مسترسل غير جعده وكان الذي ادعى عليه انه وجده
عند اهله خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وتخفيف اللام في اليونينية والاصح ما ذكره في التوضيح وغيره
وحكى الصفاقسي تخفيف اللام وتشديدها قال في القاموس الخدل الممتلئ والضخم وساق خدلة بينة
والخدلة المرأة الغليظة الساق المستديرها او الممتلئة الاعضاء لحما في دقة عظم
كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين لنا حكم هذه المسألة فجاءت فولدت ولدا
شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده معها فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ظاهره صدور
اللعان بعد وضع الولد لكنه محمول على ان قوله فلاعن معقب بقوله فذهب به الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره بالذي وجد عليه امرأته واعترض قوله وكان ذلك الرجل الى آخره بين الجملتين والحامل على ذلك ان رواية
هذا موافقة حديث سهل بن سعد وفيه ان اللعان وقع بينهما قبل ان يضع قال رجل اسمه عبد الله
بن شداد ابن الهاد وهو ابن خالة ابن عباس لابن عباس في المجلس هذه المرأة هي التي قال النبي صلى الله عليه
وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه اي امرأة عويمر فقال ابن عباس رضي الله عنهما لا تلك امرأة
كانت تظهر في الاسلام السوء يعني بالفاحشة ولكن لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم
قال ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد فيما اخرجه المؤلف في المحاربين وعبد الله بن
يوسف التنيسي ما وصله في الحدود خدلا بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال اي خدلا بسكونها كالاكثر وهي الرواية
وهذا الحديث اخرجه ايضا في المحاربين ومسلم في اللعان والنسائي في الطلاق
باب صداق الملاعنة وبه قال حدثنا بالافراد عمرو بن زرارة بضم الزاي فتح العين في الاول وضم
الزاي وبكسر الراء سيما الف قال اخبرنا اسمعيل بن علية عن ايوب السختياني عن سعيد بن جبير
انه قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما رجل قذف امرأته ما الحكم فيه وزاد مسلم من وجه آخر عن سعيد
بن جبير قال لم يفرق المصعب يعني ابن الزبير المتلاعنين اي حيث كان اميرا على العراق قال سعيد
فذكرت ذلك لابن عمر فقال فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان بفتح الواو وسكون التحتية

العجلاني ثم

المطلقات لا تخرج الا ان يكون فاسقا ولا تشتم اهل الا ان يكون فاحشة تالج بحرم ونحوه وقيل بديع بليغ
وتلك حدود الله اي الاحكام المذكورة ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري ايها المخاطب لعل الله يحدث
بعد ذلك امرا ان يقلب قلبه من بغضها الي محبتها ومن الرغبة عنها الي الرغبة فيها ومن عزيمة الطلاق
عليه فيراجعها والمعنى فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة ولا تخرجوهن من بيوتهن لعلكم تندمون
فتراجعون ثم ابتدا المصنف باخرى من سورة الطلاق فقال اسكنوهن من حيث سكنتم من للتبعيض
مبعضها اي اسكنوهن مكانا من حيث سكنتم اي بعض مكان سكناكم من وجدكم عطف بيان لقوله
سكنتم وتفسير له كانه قيل اسكنوهن مكانا من مسكنكم مما تطيقونه والوجد الوسع والطاقة ولا تضاروهن
لتضيقوا عليهن في المسكن ببعض الاسباب حتى تضطروهن الى الخروج وان كن اي المطلقات اولات
ذوات الاحمال فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن الى قوله تعالى بعد عسر يسرا اي بعد ضيق
سعة وتوعد لذي العسر باليسر والنفقة للحامل شاملة للادم والكسوة اذ انها مشغولة بماء الزوج
فرجا فصار كالاستمتاع بها في حال الزوجية اذ النسل مقصود بالنكاح كما ان الوطء به والنفقة للحامل
لا للحمل لانها لو كانت له لتقدرت بقدر كفايته ومفهوم الاية ان غير الحامل لا نفقة لها والا لم يكن لتخصيصها
معنى والسياق يفهم انها في غير الرجعية لان نفقة الرجعية واجبة ولو لم تكن حاملا وذهب الامام الي انها
لا سكنى لمعتدة وفاة وطلاق بائن وهي حامل دون النفقة لانها لصيانة ماء الزوج وهي تحتاج اليها بعد
كما تحتاج اليها قبله والنفقة لسلطنته عليها وقد انقطعت وسياق هذه الايات كلها ثابت في رواية
كريمة وقال ابو ذر في روايته بعد قوله لا تخرجوهن من بيوتهن الاية وهي منصوب بفعل مقدر
بالجمع ولابي ذر بالافراد مالك الامام الاعظم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن القسم بن محمد اي ابن ابي الصديق
وسليمان بن يسار بالتحتية والسين المهملة المخففة مولى ميمونة انه اي ان يحيى ابن سعيد الانصاري
سمعهما اي القاسم بن محمد سليمان بن يسار يذكران ان يحيى ابن سعيد بن العاص اخا عمرو بن سعيد
الاشدق طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتقلها اي نقلها عبد الرحمن ابوها من مسكنها
الذي طلقت فيه فسمعت عائشة بنقل عبد الرحمن ابنته من مسكنها الذي طلقت فيه فارسلت
ام المؤمنين رضي الله عنها الي مروان عم عمرة بنت عبد الرحمن ولابي ذر زيادة بن الحكم وهو امير المدينة
من جهة معاوية وولي الخلافة بعد يقول له اتق الله يا مروان واردها الى بيتها الذي طلقت فيه
قال مروان مجيبا لعائشة كما في حديث سليمان بن يسار ان عبد الرحمن بن الحكم يعني اخاه غلبني اي
علي منعه من نقلها وقال القسم بن محمد في حديثه قال مروان مجيبا لعائشة ايضا او ما بلغك شان فاطمة
بنت قيس حيث لم تعتد في بيت زوجها وانتقلت الي غيره قالت عائشة رضي الله عنها لمروان لا يضرك
ان لا تذكر حديث فاطمة لانه لا حجة في جواز انتقال المطلقة من منزلها بسبب

في ... ومروان سكانها كان وحشا مخوفا عليها او لانها كانت لسنة استطالت على احمائها فقال مروان ان كان بك شر
لعائشة ان كان بك شر اي ان كان عندك ان سبب خروج فاطمة بنت قيس ما وقع بينها وبين اقارب زوجها
من الشر فحسبك في جواز انتقال عمرة ما بين هذين اي عمرة وزوجها يحيى بن سعيد من الشر
جواز النقل من المسكن الذي طلقت فيه بشرط وجود عارض يقتضي جواز النقل من المسكن الذي طلقت
فيه بشرط وجود عارض يقتضي جواز خروجها منه كان يكون المسكن مستعارا ورجع المعير او يرضيها
مادة باجرة المثل او استئجر المكري بالاجارة بذلك وكان ملكا لها او اختار الاستمرار فيه باجارة
جازت لها الانتقال منه اذ لا يلزمها بذله باعارة ولا اجارة كما لو كان المسكن خسيسا وطلبت النقل
الي اللائق بها فان كان نفيسا فللزوج نقلها الي غيره لائق بها ويتحرى المنزل الاقرب الي المنقول عنه
وقال الماوردي من الشافعية يعتد من حيث شاءت من البلد في مكان مامون ولا تسافر ولا تبيت الا في منزلها
ولو اراد اسكانها في منزله او غيره مما يحصل لها فيه المواساة ولا يحد وافقه لزمها ذلك وان لم تكن
نفقة وهو مما حدثناه ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت ما لفاطمة بنت قيس اي ما شانها الا بالتحقيق يعني الا تتقي الله يعني في قولها ولابي ذر في قولها لا سكنى
ولا نفقة للمطلقة البائن مع زوجها والحال انها تعرف قصتها يقينا من انها انما امرت بالانتقال ولم يكن الحكم
وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وعباس بالموحدة اخره سين مهملة البصري
قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه القسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق انه قال قال عروة بن الزبير لعائشة رضي الله عنها الم تري بالنون ولابي ذر الم تري الي فلانة
عمرة بنت الحكم بنسبتها لجدها والا فاسم ابيها عبد الرحمن كما مر طلقها زوجها يحيى بن سعيد بن العاص
طلاق البتة فخرجت من المنزل الذي طلقها فيه الي غيره فقالت عائشة بئس ما صنعت ولابي ذر عن الكشميهني
اصنع ابوها في نقلتها لذلك قال عروة لعائشة الم تسمع في قول فاطمة بنت قيس حديثا دل لها على الانتقال
من المنزل الذي طلقت فيه قالت عائشة اما بالتحقيق انه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث او موهم للتعميم
وقد كانت حالها لعذر كان بها كما خيف من الفساد وزاد ابن ابي الزناد بالنون عبد الرحمن وهو
ابو الزناد عبد الله فيما وصله ابو داود عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال عابت عائشة على فاطمة بنت
قيس اشد العيب وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش بفتح الواو ... الحاء المهملة بعدها السين المهملة
ليس فيه انيس فخيف على ناحيتها فلذلك ارخص لها النبي صلى الله عليه وسلم في الانتقال وعند النسائي
من طريق ميمون بن مهران قال قدمت المدينة فقلت لسعيد بن المسيب ان فاطمة بنت قيس خرجت
من بيتها فقال انها كانت لسنة ولابي داود من طريق سليمان بن يسار انما كان ذلك من سوء الخلق
والمرة المطلقة ... حتى عليها ... وكسر النون المعجمتين في مسكن زوجها ... في مرده

الصفرة كالحمرة والخطاب الذي فيمنعها مما يمنع منه المعتدة وهذا مذهب الجمهور خلافا للحنفية وشمل قوله
المرأة دعيين هذه الحرة والامة والتقييد بالايمان بالله ورسوله لا مفهوم له كما قال هذا طريق المسلمين وقد
يسلكه غيرهم قالت زينب بنت سلمة بالسند السابق وهذا هو الحديث الثالث وسمعت اي ام سلمة تقول جاءت
امرأة اسمها عاتكة بنت ابي نعيم بن عبد الله بن النحام كما في معرفة الصحابة لابي نعيم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ابنتي توفي عنها زوجها المغيرة المخزومي وروى الاسمعيلي من مسند يحيى بن سعيد
الانصاري لكنا ليس من طريق يحيى المذكور عن حميد بن نافع عن زينب بنت ام سلمة قالت جاءت امرأة من قريش
قال يحيى لا ادري ابنة النحام او امها بنت سعد ورواه الاسمعيلي من طرق كثيرة وفيها التصريح بان البنت
هي عاتكة فيحل هذا الابهام ثم قال الخطابي الحافظ بن حجر وقد اشتكت عينها بالرفع على الفاعلية وعليه
النووي في شرح مسلم ونسبة الشكاية الى نفس العين مجاز ويؤيده رواية مسلم اشتكت عينها بلا الف
ويجوز النصب وهو الذي في اليونينية على ان الفاعل ضمير مستتر في اشتكت وهي المرأة ورجح المنذري
انه الصواب وان الرفع لمن قال في درة الغواص لا يقال [illegible] وعليه رواية التثنية المذكورة الا انه يحكى على
من تعرب المثنى في الاحوال الثلاث بحركات مقدرة افنكحلها بضم الحاء وهو جاء [illegible] وان كانت عينها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكحلها قال ذلك مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا تأكيد للمنع [illegible]
الموطأ وغيره اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار والمراد انها اذا لم تحتج اليه لا يحل واذا احتاجت لم يجز
ويجوز بالليل والاولى تركه فان فعلت مسحته بالنهار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي اي العدة
الشرعية اربعة اشهر وعشر بالنصب على حكاية لفظ القرآن ولبعضهم وهو الذي في اليونينية بالرفع
على الاصل والمراد تقليل المدة وتهوين الصبر عما منعت منه وهو الاكتحال في العدة وكذا قال وقد كانت احداكن
في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول بفتح الموحدة والعين وتسكن قال في القاموس رجيع ذوات الخف
والظلف واحدته بعرة والجمع ابعار وفي ذكر الجاهلية اشارة الى ان الحكم في الاسلام صار بخلافه وهو كذلك
بالنسبة لما وصف من الصنع لكن التقدير بالآية التي بالحول حتى تربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا
والناسخ مقدم عليه تلاوة متأخر نزولا كقوله تعالى سيقول السفهاء من الناس مع قوله تعالى قد نرى تقلب
وجهك في السماء قال حميد هو ابن نافع بالاسناد السابق فقلت لزينب بنت سلمة وما المراد بقوله
عليه الصلاة والسلام ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب بنت ابي سلمة كانت المرأة في الجاهلية
اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا بكسر الحاء المهملة وتسكين الفاء بعدها شين معجمة بيتا صغيرا
[illegible] بالاول عشرة ابو داود وفي رواية من طريق مالك وعند النسائي من طريق ابي القاسم عن مالك
الحفش بيت صغير [illegible] مصوبة بعدها معجمة وقال الشافعي الذليل الشعث البناء وعند النسائي عمدت الى
شر بيت لها فجلست فيه ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها [illegible]
لها باللام بدل الموحدة سنة من وفاة زوجها ثم تؤتى بضم اوله وفتح ثالثه بدابة بالتنوين

افتكحلها م

فالا تكتحلها م

قال

في القاموس ما دب من الحيوان وغلب على ما يركب ويقع على المذكر حمار بالتنوين والجر بدل من سابقه او شاة
او طائر والتنويع والاطلاق الدابة عليهما بطريق الحقيقة اللغوية كما مر فتفتض به [illegible] تامه
[illegible] اخرى فضاد معجمة [illegible] قال ابن قتيبة سألت الحجازيين عن الافتضاض فذكروا ان المعتدة كانت
لا تمس ماء ولا تقلم ظفرا ولا تزيل شعرا ثم تخرج بعد الحول باقبح منظر ثم تفتض اي تكسر ما هي فيه من العدة
بطائر تمسح به قبلها فلا يكاد يعيش بعد ما تفتض به وقال الخطابي هو من فضضت الشيء اذا
كسرته اي انها كانت تكسر ما كانت فيه من الحداد بتلك الدابة وقال الاخفش معناه تتنظف وهو
مأخوذ من الفضة تشبيها له بنقائها وبياضها وقيل تمسح به ثم تفتض اي تغتسل بالماء العذب حتى
تصير بيضاء نقية كالفضة وقال الخليل الفضفض الماء العذب يقال افتضضت به اي اغتسلت فيه وجعل
الافتضاض بشيء مما ذكر الا انه مصدرية اي فعل افتضاضها بشيء وقيل يكون في ثلاثة افعال زائدة
[illegible] الحال [illegible] في هذه الافعال لا يجيء
[illegible] فجعلتها كقوله فلا تبرح البيت الى ان ترث المجد دائما [illegible] يكتب لها
[illegible] الاول يكتب منفصلا وقوله بشيء يتعلق [illegible] ولا ايجاب [illegible] جملة [illegible] لكن
[illegible] المعنى فلا تفتض بشيء فتعيش ثم تخرج فتعطى بضم اوله
[illegible] بعرة من بعر الابل او الغنم وباب اعطي يتعدى الى مفعولين الاول هنا الضمير المستتر
العائد عليها والثاني بعرة فترمي بها امامها فيكون ذلك احلالا لها كذا في رواية ابن الماجشون عن مالك
وفي رواية ابن وهب من وراء ظهرها واختلف في المراد بذلك فقيل الاشارة الى انها رمت العدة رمي البعرة
وترميها البعرة وقيل اشارة الى ان الفعل الذي فعلته من التربص والصبر على البلاء الذي كانت فيه
لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التي رمتها استحقارا له وتعظيما لحق الزوج ثم تراجع بضم
الفوقية وبعد الراء الف جيم مكسورة بعدها [illegible] من الاقتضاض ما شاءت من طيب او غيره
[illegible] العدة [illegible] مالك الامام [illegible] قوله تفتض قال [illegible] ليس [illegible] هذا [illegible]
[illegible] ابن قتيبة [illegible] احسن [illegible] مالك رحمه الله [illegible] الذي
نقل ابن قتيبة [illegible] رواية النسائي [illegible] موحدة ثم معجمة مخففة
وهي رواية والشافعي والاقتضاض الاخذ باطراف الانامل قال ابن الاثير هو كناية عن الاسراع اي تذهب بعدو
وسرعة الى منزل ابويها لكثرة حيائها بقبح منظرها او لشدة شوقها الى التزويج لبعد عهدها به
حكم استعمال الكحل للحادة اي التي تحد بضم اوله وضم الحاء المهملة من الثلاثي واما المحدة
من احدت الرباعي وقول السفاقسي صوابه للحاد بلا هاء مثل طالق وحائض لانه نعت للمؤنث لا يشركه
فيه المذكر [illegible] في الفتح [illegible] وقال العيني ان كان [illegible]

عن حفصة بنت عن ام عطية رضي الله عنها قالت قال النبي ولابي ذر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا تحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر خرج مخرج المبالغة فلا يستدل به ان الخروج الذمية كما قال الامام ابو حنيفة مع اصحابه القائم
منهم مخالفة لقاعدته ان تحد على ميت فوق ثلاث سبق في حديث ام حبيبة في الطريق الاولى ثلاث ليال بايامها
الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا ولا تكتحل الا لضرورة ليلا وتمسحه نهارا ولا تلبس ثوبا مصبوغا
نعت الثوب الا ثوب عصب نصب على الاستثناء المتصل لان ثياب العصب مصبوغة ايضا ويحتمل ان يكون العصب
ليس من جنس فيكون الاستثناء منقطعا وهو منصوب ايضا وخرج بالمصبوغ غير المصبوغ كالكتان
والابريسم لم يكن فيه زينة كالنقش واما اذا كان المصبوغ لا للزينة بل المصيبة او احتمال وسخ كالاسود فلا
محمد بن عبد الله بن المثنى شيخ المؤلف فيما وصله البيهقي من طريق ابي حاتم الرازي عنه حدثنا هشام الدستوائي
ابن حسان كما قال حدثتنا بنا [illegible] الثانية حفصة بنت سيرين قالت حدثتني [illegible] ولا قراد ام عطية
الانصارية رضي الله عنها نهى النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر المنهي عنه اختصارا لدلالة المروي السابق
عليه ولفظ البيهقي ان نحد اكثر من ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا ولا
تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا ادنى طهرها اذا طهرت
من حيض او نفاس نبذة قليلا من قسط واظفار نوعان من البخور وقوله اذا طهرت ظرف فاصل بين المستثنى
المنقول جمعه لا تمس طيبا الا نبذة من قسط واظفار اذا طهرت قال ابو عبد الله المؤلف القسط والكست بالكاف
العود قيم بدل القاف والطاء مثل ما يقال في الكافور بالكاف والقافور بالقاف وسقط قوله قال ابو عبد الله الى آخره
لغير ابي ذر بالتنوين في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
الى قوله بما تعملون خبير [illegible] وساق في رواية كريمة الاية كلها وبه قال حدثني بالافراد اسحاق
بن منصور الكوسج المروزي قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة
بضم وتخفيف الموحدة القيسي البصري قال حدثنا شبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد [illegible]
عن ابن كثير المكي عن ابن ابي نجيح يسار [illegible] عن مجاهد هو ابن جبر المفسر انه قال في تفسير قوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا قال كانت هذه العدة اي التربص اربعة اشهر وعشرا المذكورة في الاية
تعتد عند اهل زوجها [illegible] واجبا [illegible] واجب بالرفع خبر مبتدأ محذوف فانزل الله تعالى بعد ذلك
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا نصب بالوصية لانها مصدر
متاعا الى الحول صفة لمتاعا غير اخراج مصدر [illegible] هذا القول عن مجاهد [illegible] فان خرجن فلا جناح عليكم
فيما فعلن في انفسهن من معروف [illegible] ما ليس بمنكر في الشرع قال مجاهد جعل الله
لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة في هذه الاية الثانية وصية من زوجها ان شاءت سكنت
في وصيتها التي اوصاها الزوج وان شاءت خرجت بعد الاربعة الاشهر والعشر وهو قول الله تعالى

[illegible] فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هي واجب عليها زعم ذلك قال ابن ابي نجيح عن مجاهد
[illegible] ذلك كما قال الخطابي استشكال ان يكون الناسخ قبل المنسوخ ورأى ان استعمالهما ممكن بحكم غير متدافع
[illegible] يوجب اربعة اشهر وعشرا ويوجب على اهلها ان تبقى عندهم بقية الحول ان اقامت عندهم
[illegible] لم يقل احد من المفسرين ولا تابعه احد من الفقهاء عليه وقال عطاء هو ابن ابي رباح قال ابن عباس رضي الله
[illegible] نسخت هذه الاية الاولى عدتها عند اهلها المذكورة في الاية الثانية فتعتد حيث شاءت لان السكنى تبع
[illegible] فلا نسخ الحول باربعة اشهر وعشر نسخت السكنى ايضا وكذا قول الله تعالى غير اخراج نسخها ايضا
[illegible] كما عليه الجمهور وقال عطاء ايضا ان شاءت المتوفى عنها زوجها اعتدت عند اهلها ولابي ذر عن الكشميهني
[illegible] اهله وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن من معروف
[illegible] وقال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى كما نسخ الخروج وهي فان خرجن فلا جناح عليكم
[illegible] عند اهل الزوج فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها وهو قول ابي حنيفة كما مر وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
[illegible] سفيان الثوري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم انه قال حدثني بالافراد حميد بن نافع الانصاري عن
[illegible] بنت ابي سفيان صخر بن حرب [illegible] وتخفيف التحتية حين جاءها نعي ابيها ابي سفيان دعت
[illegible] بصفرة في ذراعيها وقالت ما لي بالطيب من حاجة لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة
[illegible] بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا واستدل به على جواز الاحداد
[illegible] انما تطيب لحاجة اشارة الى ان آثار الحزن باقية عندها لكنها لم يسعها الا امتثال الامر
[illegible] البغي بفتح الموحدة وكسر الغين المعجمة وتشديد التحتية من البغاء وهو الزنا [illegible] الحكم النكاح الفاسد كنكاح
[illegible] ولكل واحد منهما صور تشملها ونكاح المتعة والمعتدة والمشتراة من غيره وقال الحسن البصري فيما وصله
[illegible] اذا تزوج امرأة محرمة عليه بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المفتوحة آخره هاء [illegible]
[illegible] محرم بفتح الميم وسكون الحاء [illegible] اي ذات محرمية كامه واخته بنسب او رضاع وهو
[illegible] لا يشعر انها محرمة فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولها ما اخذت منه من الصداق وليس لها
[illegible] الحسن [illegible] على النص [illegible] اي صداق مثلها وقول الحسن هذا ساقط للحموي [illegible] قال حدثنا
[illegible] قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن
[illegible] بن هشام المخزومي عن ابي مسعود عقبة بن عامر الانصاري البدري رضي الله عنه انه قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] عن ثمن الكلب المعلم وغيره لنجاسته وقال [illegible] وجوز المالكية بيع [illegible]
[illegible] وعن حلوان الكاهن [illegible] الذي يدعي علم الغيب [illegible] ذلك قال الماوردي وبيع
[illegible] موجب [illegible] الاخذ والمعطي [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] ذلك بالمعنى اللغوي [illegible] البيع [illegible]

وقال تعالى وان تعاسرتم اي ضايق بعضهم بعضا فلم ترضع له ولم ترضع له وفيه حث على المسامحة وترك الضرار
لما فيه من التنغيص على الصبي وامه وقد يفضي الى هلاك الصبي وقوله تعالى فسترضع له اي
غير الام وفيه دليل على ان الام احق برضاع ولدها من غيرها وقوله تعالى لينفق ذو سعة من سعته
اي ليوسع الزوج على الزوجة بقدر سعته وقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه وقوله تعالى
لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها اي لا يكلف احدا الا بقدر ما اعطاه من المال وقوله تعالى
سيجعل الله بعد عسر يسرا اي بعد ضيق في المعيشة سعة ورخاء وقوله تعالى حتى لا تحلة قال ابن عباس
يقال انه يوجد لفقراء ذلك الوقت ريح يدخل فيه فقراء الناس حوانيت الخباز ويقولون لهم اشتروا منا
فانا وصلنا عبد الله بن وهب في جامعه عن ابي هريرة محمد بن مسلم بن شهاب الزهري انه تعالى ان
والدة الولد لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا تضار والدة بولدها وذلك ان تقول
في تمام الرضاعة والد الولد طلبت لم طلبت الا ما تسيء ذلك وفي اشباهه لم تعد تحسن ان
تعطيها الوالد من نفسه ما جعل الله عليه من الرزق والكسوة وليس للوالد ان يضار والدة ولده
فيمنعها ان ترضع وهي ترضاه ولا ان يضار والدا ولده فيمنعه ان يسترضع له ظئرا
فلا جناح عليهما اي الابوين ان يسترضعا ظئرا على ما طلب فمتى ما ارادت الوالدة فطام الولد
فصالا عن تراض منهما وتشاور وسواء ارادت الوالدة الفطام او لم ترد ذلك
فان الاب يفطمه اذا رأى ذلك لكن اذا كان الفطام الذي يريده الاب قبل الحولين
او بعدهما فان الاب لا يجاب الى ذلك الا بسبب من الاسباب والاسباب ثلاثة
احدها الطبي بان يقول الطبيب ان الصبي يتضرر بالرضاع بعد هذا الوقت
فيقبل قول الطبيب ويجاب الاب الى الفطام والثاني الديني بان يقول الاب
اني رأيت في المنام او اخبرني من اثق به ان الصبي يتضرر بالرضاع بعد هذا الوقت
فيجاب الى الفطام والثالث الدنيوي بان يقول الاب ان الصبي يتضرر بالرضاع
بعد هذا الوقت لان اللبن قد فسد او لان الام قد حملت فيضر الحمل بالرضيع
فيجاب الى الفطام وقوله تعالى وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم اي غير امهاتهم
فلا جناح عليكم اذا سلمتم ما آتيتم اي ما اعطيتم من الاجرة بالمعروف اي بالجميل
من غير مطل ولا بخس واتقوا الله في ذلك واعلموا ان الله بما تعملون بصير
فيجازيكم عليه وقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن
اربعة اشهر وعشرا اي ينتظرن بعد موت ازواجهن اربعة اشهر وعشرا وقوله تعالى
فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف اي فيما
تفعله المرأة اذا خطب عقيب انقضاء عدتها فانه لا يحظر عليها ذلك ولا على
الزوج الموسر ان رغبت فيه فتزوجها وقوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح
حتى يبلغ الكتاب اجله اي لا تعقدوا عقدة النكاح في مدة العدة حتى تنقضي
وقوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء اي لا حرج
عليكم في التعريض بخطبة المعتدة من وفاة زوجها وقوله تعالى او اكننتم في انفسكم
اي اضمرتم من الرغبة فيهن بعد انقضاء عدتهن وقوله تعالى علم الله انكم
ستذكرونهن اي ستخطبونهن وقوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا اي لا تأخذوا
عليهن عهدا بالنكاح في السر وقوله تعالى الا ان تقولوا قولا معروفا اي
تعريضا من غير تصريح وقوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله
اي لا تعقدوا عقدة النكاح في مدة العدة حتى تنقضي وقوله تعالى واعلموا ان الله
يعلم ما في انفسكم فاحذروه اي خافوه في السر والعلانية وقوله تعالى ولا جناح
عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة اي لا حرج عليكم
ايها الرجال ان طلقتم النساء قبل الدخول بهن ولم تفرضوا لهن صداقا
وقوله تعالى ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف
اي اعطوهن ما يتمتعن به من الثياب والنفقة بقدر حال الزوج في يساره وعسره
وقوله تعالى حقا على المحسنين اي ليتقوا الله ويحسنوا عبادته وقوله تعالى
كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون اي كما بين لكم ما ذكر من الاحكام
كذلك يبين لكم سائر احكامه لعلكم تعقلون عنه امره ونهيه وقوله تعالى
والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء اي ينتظرن بعد موت ازواجهن
او طلاقهن ثلاثة قروء وقوله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن
اي لا يحل لهن ان يكتمن الحمل ان كان بهن حمل وقوله تعالى وبعولتهن احق
بردهن في ذلك اي ازواجهن احق برجعتهن في العدة ان اردن اصلاحا
وقوله تعالى وللرجال عليهن درجة اي في الفضيلة والمنزلة وقوله تعالى
الطلاق مرتان اي الطلاق الرجعي مرتان وقوله تعالى فامساك بمعروف
اي بعد المراجعة في العدة وقوله تعالى او تسريح باحسان اي بترك المراجعة
حتى تنقضي العدة وقوله تعالى ولا يحل لكم ان تأخذوا مما آتيتموهن شيئا
اي لا يحل لكم ايها الرجال ان تأخذوا من نسائكم اللاتي طلقتموهن شيئا
مما اعطيتموهن من الصداق وقوله تعالى الا ان يخافا الا يقيما حدود الله
اي الا ان يخاف الزوج والمرأة الا يقيما حدود الله في حقوق الزوجية
وقوله تعالى فان خفتم الا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به
اي لا حرج على الزوج فيما اخذ من زوجته في مقابلة خلعها اياه
وقوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره
اي فان طلق الرجل امرأته بعد الطلقتين فلا تحل له بعد الطلقة الثالثة
حتى تتزوج بزوج غيره ويطأها ثم يطلقها او يموت عنها وقوله تعالى
فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا اي ان ظن كل واحد منهما
ان يقيما حدود الله فيما بينهما وقوله تعالى وتلك حدود الله يبينها
لقوم يعلمون اي هذه احكام الله التي بينها لعباده ليعلموا بها ويعملوا بمقتضاها
وقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم
متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم في ما فعلن في انفسهن
من معروف والله عزيز حكيم اي كان هذا في ابتداء الاسلام كان الرجل اذا مات
وله زوجة وجبت نفقتها على ورثته سنة كاملة وكان لها السكنى في بيت زوجها
سنة كاملة ثم نسخ ذلك بآية الاربعة اشهر وعشرا وبآية الميراث
وقوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف اي نفقة بقدر حال الزوج
وقوله تعالى كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون اي كما بين لكم ما ذكر
من الاحكام كذلك يبين لكم سائر احكامه لعلكم تعقلون عنه امره ونهيه
وقوله تعالى ألم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت
اي ألم تعلم يا محمد قصة الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت
فماتوا بالطاعون وقوله تعالى فقال لهم الله موتوا ثم احياهم
اي فماتوا بالطاعون ثم احياهم بعد ثمانية ايام وقوله تعالى ان الله لذو فضل
على الناس اي بالتأخير لهم ليتوبوا ويرجعوا الى الله ولكن اكثر الناس لا يشكرون
اي لا يعترفون بفضل الله عليهم وقوله تعالى وقاتلوا في سبيل الله
اي قاتلوا اعداء الله في سبيل الله وقوله تعالى واعلموا ان الله سميع عليم
اي سميع لما تقولون عليم بما تضمرون وقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله
قرضا حسنا اي من ذا الذي ينفق ماله في سبيل الله ابتغاء وجه الله
وقوله تعالى فيضاعفه له اضعافا كثيرة اي يجازيه على ذلك اضعافا كثيرة
وقوله تعالى والله يقبض ويبسط اي يقبض الرزق عن قوم ويبسطه على قوم
وقوله تعالى وإليه ترجعون اي ترجعون بعد الموت فيجازيكم على اعمالكم
وقوله تعالى ألم تر الى الملإ من بني اسرائيل من بعد موسى اي ألم تعلم
يا محمد قصة الملإ من بني اسرائيل من بعد موسى وقوله تعالى اذ قالوا لنبي لهم
اي اذ قالوا لنبي لهم اسمه شمعون وقوله تعالى ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله
اي ابعث لنا ملكا نجتمع تحت رايته ونقاتل معه في سبيل الله وقوله تعالى
قال هل عسيتم ان كتب عليكم القتال ان لا تقاتلوا اي قال لهم نبيهم
هل عسيتم ان فرض عليكم القتال ان لا تقاتلوا العدو وقوله تعالى
قالوا وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله اي قالوا لنبيهم اي شيء يمنعنا
من القتال في سبيل الله وقوله تعالى وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا
اي وقد اخرجنا العدو من ديارنا وابنائنا وقوله تعالى فلما كتب عليهم القتال
اي فرض عليهم القتال وقوله تعالى تولوا الا قليلا منهم اي تولوا عن القتال
الا قليلا منهم وقوله تعالى والله عليم بالظالمين اي عليم بهم وبما يستحقون
وقوله تعالى وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا اي قال لهم
نبيهم ان الله قد اختار لكم طالوت ملكا عليكم وقوله تعالى قالوا انى يكون له الملك
علينا اي قالوا كيف يكون له الملك علينا ونحن احق بالملك منه
وقوله تعالى ولم يؤت سعة من المال اي ولم يعطه سعة من المال
وقوله تعالى قال ان الله اصطفاه عليكم اي قال لهم نبيهم ان الله اختاره عليكم
وقوله تعالى وزاده بسطة في العلم والجسم اي زاده علما وجسما
وقوله تعالى والله يؤتي ملكه من يشاء اي يعطي ملكه من يشاء
وقوله تعالى والله واسع عليم اي واسع الفضل عليم بمن يستحق الملك
وقوله تعالى وقال لهم نبيهم ان آية ملكه ان يأتيكم التابوت
اي قال لهم نبيهم ان علامة ملكه ان يأتيكم التابوت
وقوله تعالى فيه سكينة من ربكم اي فيه طمأنينة من ربكم
وقوله تعالى وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون اي وبقية مما ترك موسى وهارون
وقوله تعالى تحمله الملائكة اي تحمل التابوت الملائكة
وقوله تعالى ان في ذلك لآية لكم اي ان في ذلك لعلامة لكم
وقوله تعالى فلما فصل طالوت بالجنود اي فلما خرج طالوت بالجنود
وقوله تعالى قال ان الله مبتليكم بنهر اي قال لهم نبيهم ان الله مختبركم بنهر
وقوله تعالى فمن شرب منه فليس مني اي فمن شرب من النهر فليس من اتباعي
وقوله تعالى ومن لم يطعمه فانه مني اي ومن لم يشرب من النهر فانه من اتباعي
وقوله تعالى الا من اغترف غرفة بيده اي الا من اغترف غرفة واحدة بيده
وقوله تعالى فشربوا منه الا قليلا منهم اي فشربوا من النهر الا قليلا منهم
وقوله تعالى فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه اي فلما جاوز طالوت النهر هو والذين آمنوا معه
وقوله تعالى قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده اي قالوا لا قوة لنا اليوم بجالوت وجنوده
وقوله تعالى قال الذين يظنون انهم ملاقوا الله اي قال الذين يوقنون بالبعث
وقوله تعالى كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة اي كم من جماعة قليلة غلبت جماعة كثيرة
وقوله تعالى باذن الله اي بقضاء الله وقدره وقوله تعالى والله مع الصابرين
اي بالعون والنصر وقوله تعالى ولما برزوا لجالوت وجنوده اي ولما ظهروا لجالوت وجنوده
وقوله تعالى قالوا ربنا افرغ علينا صبرا اي قالوا ربنا اصبب علينا صبرا
وقوله تعالى وثبت اقدامنا اي قوها حتى لا تزل
وقوله تعالى وانصرنا على القوم الكافرين اي اعنا عليهم حتى نقهرهم
وقوله تعالى فهزموهم باذن الله اي فهزم المسلمون الكافرين بقضاء الله وقدره
وقوله تعالى وقتل داود جالوت اي وقتل داود جالوت بعد ان قتل الجالوت
وقوله تعالى وآتاه الله الملك والحكمة اي وآتى الله داود الملك والحكمة
وقوله تعالى وعلمه مما يشاء اي وعلم الله داود مما يشاء
وقوله تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض اي ولولا دفع الله الناس
بعضهم ببعض بالجهاد لفسدت الارض بغلبة الكفار
وقوله تعالى ولكن الله ذو فضل على العالمين اي ولكن الله ذو فضل على العالمين
بدفع الفساد عنهم وقوله تعالى تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق
اي تلك آيات الله نقرأها عليك يا محمد بالحق
وقوله تعالى وانك لمن المرسلين اي وانك لمن جملة الرسل الذين ارسلناهم
وقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض اي تلك الرسل الذين ارسلناهم
فضلنا بعضهم على بعض بالمنزلة والكرامة
وقوله تعالى منهم من كلم الله اي منهم من كلمه الله بغير واسطة
وقوله تعالى ورفع بعضهم درجات اي ورفع بعض الرسل درجات على بعض
وقوله تعالى وآتينا عيسى ابن مريم البينات اي وآتينا عيسى ابن مريم المعجزات
وقوله تعالى وايدناه بروح القدس اي وقويناه بجبريل عليه السلام
وقوله تعالى ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم اي ولو شاء الله
ما اقتتل الذين من بعد الرسل
وقوله تعالى من بعد ما جاءتهم البينات اي من بعد ما جاءتهم المعجزات
وقوله تعالى ولكن اختلفوا اي ولكن اختلف الذين من بعد الرسل
وقوله تعالى فمنهم من آمن ومنهم من كفر اي فمن الذين من بعد الرسل من آمن
ومنهم من كفر
وقوله تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا اي ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعد الرسل
وقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد اي ولكن الله يفعل ما يريد
وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم اي يا ايها الذين آمنوا
تصدقوا مما رزقناكم
وقوله تعالى من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة
اي من قبل ان يأتي يوم القيامة لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة
وقوله تعالى والكافرون هم الظالمون اي والكافرون هم الظالمون لانفسهم
وقوله تعالى الله لا اله الا هو الحي القيوم اي الله لا اله الا هو الحي الدائم
وقوله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم اي لا تأخذه نعاس ولا نوم
وقوله تعالى له ما في السماوات وما في الارض اي له ما في السماوات وما في الارض
ملكا وخلقا وعبيدا
وقوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه اي من ذا الذي يشفع عند الله
الا باذنه
وقوله تعالى يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم اي يعلم ما بين ايدي الخلق
وما خلفهم
وقوله تعالى ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء اي ولا يحيطون بشيء
من علم الله الا بما شاء الله
وقوله تعالى وسع كرسيه السماوات والارض اي وسع علمه السماوات والارض
وقوله تعالى ولا يؤوده حفظهما اي ولا يثقله حفظهما
وقوله تعالى وهو العلي العظيم اي وهو العلي على خلقه العظيم
وقوله تعالى لا اكراه في الدين اي لا اكراه في الدخول في الدين
وقوله تعالى قد تبين الرشد من الغي اي قد تبين الهدى من الضلال
وقوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت اي فمن يكفر بالشيطان
وقوله تعالى ويؤمن بالله اي ويؤمن بوحدانية الله
وقوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى اي فقد استمسك بالدين القويم
وقوله تعالى لا انفصام لها اي لا انقطاع لها
وقوله تعالى والله سميع عليم اي سميع لما تقولون عليم بما تضمرون
وقوله تعالى الله ولي الذين آمنوا اي الله ناصر الذين آمنوا
وقوله تعالى يخرجهم من الظلمات الى النور اي يخرجهم من ظلمات الكفر الى نور الايمان
وقوله تعالى والذين كفروا اي والذين جحدوا
وقوله تعالى اولياؤهم الطاغوت اي اولياؤهم الشيطان
وقوله تعالى يخرجونهم من النور الى الظلمات اي يخرجونهم من نور الايمان الى ظلمات الكفر
وقوله تعالى اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون اي اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون
وقوله تعالى ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه اي ألم تعلم يا محمد قصة الذي حاج ابراهيم في ربه
وقوله تعالى ان آتاه الله الملك اي ان آتاه الله الملك
وقوله تعالى اذ قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت اي اذ قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت
وقوله تعالى قال انا احيي واميت اي قال النمرود انا احيي واميت
وقوله تعالى قال ابراهيم فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب
اي قال ابراهيم فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب
وقوله تعالى فبهت الذي كفر اي فبهت النمرود الذي كفر
وقوله تعالى والله لا يهدي القوم الظالمين اي والله لا يهدي القوم الظالمين
وقوله تعالى او كالذي مر على قرية اي او كالذي مر على قرية
وقوله تعالى وهي خاوية على عروشها اي وهي خاوية على سقوفها
وقوله تعالى قال اني يحيي هذه الله بعد موتها اي قال كيف يحيي هذه الله بعد موتها
وقوله تعالى فأماته الله مائة عام ثم بعثه اي فأماته الله مائة عام ثم بعثه
وقوله تعالى قال كم لبثت اي قال كم مكثت
وقوله تعالى قال لبثت يوما او بعض يوم اي قال مكثت يوما او بعض يوم
وقوله تعالى قال بل لبثت مائة عام اي قال بل مكثت مائة عام
وقوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه اي فانظر الى طعامك وشرابك لم يتغير
وقوله تعالى وانظر الى حمارك اي وانظر الى حمارك كيف هو
وقوله تعالى ولنجعلك آية للناس اي ولنجعلك علامة للناس على البعث
وقوله تعالى وانظر الى العظام كيف ننشزها اي وانظر الى العظام كيف نحييها
وقوله تعالى ثم نكسوها لحما اي ثم نكسو العظام لحما
وقوله تعالى فلما تبين له اي فلما ظهر له
وقوله تعالى قال اعلم ان الله على كل شيء قدير اي قال اعلم ان الله على كل شيء قدير
وقوله تعالى واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى اي واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى
وقوله تعالى قال أولم تؤمن اي قال الله أولم تؤمن بقدرتي على البعث
وقوله تعالى قال بلى اي قال ابراهيم بلى
وقوله تعالى ولكن ليطمئن قلبي اي ولكن ليزداد قلبي يقينا
وقوله تعالى قال فخذ اربعة من الطير اي قال الله فخذ اربعة من الطير
وقوله تعالى فصرهن اليك اي فقطعهن اليك
وقوله تعالى ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا اي ثم اجعل على كل جبل من الجبال التي حولك جزءا منهن
وقوله تعالى ثم ادعهن يأتينك سعيا اي ثم ادعهن يأتينك سعيا
وقوله تعالى واعلم ان الله عزيز حكيم اي واعلم ان الله عزيز في ملكه حكيم في صنعه
وقوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله اي مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
وقوله تعالى كمثل حبة انبتت سبع سنابل اي كمثل حبة انبتت سبع سنابل
وقوله تعالى في كل سنبلة مائة حبة اي في كل سنبلة مائة حبة
وقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء اي والله يضاعف الحسنة لمن يشاء
وقوله تعالى الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله اي الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
وقوله تعالى ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذى اي ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذى
وقوله تعالى لهم اجرهم عند ربهم اي لهم ثوابهم عند ربهم
وقوله تعالى ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون اي ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون
وقوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى اي قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى
وقوله تعالى والله غني حليم اي والله غني عن صدقة عباده حليم بهم
وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى اي يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
وقوله تعالى كالذي ينفق ماله رئاء الناس اي كالذي ينفق ماله رئاء الناس
وقوله تعالى ولا يؤمن بالله واليوم الآخر اي ولا يؤمن بالله واليوم الآخر
وقوله تعالى فمثله كمثل صفوان عليه تراب اي فمثله كمثل صفوان عليه تراب
وقوله تعالى فأصابه وابل فتركه صلدا اي فأصابه وابل فتركه صلدا
وقوله تعالى لا يقدرون على شيء مما كسبوا اي لا يقدرون على شيء مما كسبوا
وقوله تعالى والله لا يهدي القوم الكافرين اي والله لا يهدي القوم الكافرين
وقوله تعالى ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله اي ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله
وقوله تعالى وتثبيتا من انفسهم اي وتثبيتا من انفسهم
وقوله تعالى كمثل جنة بربوة اي كمثل جنة بربوة
وقوله تعالى اصابها وابل فآتت اكلها ضعفين اي اصابها وابل فآتت اكلها ضعفين
وقوله تعالى فان لم يصبها وابل فطل اي فان لم يصبها وابل فطل
وقوله تعالى والله بما تعملون بصير اي والله بما تعملون بصير
وقوله تعالى أيود احدكم ان تكون له جنة اي أيود احدكم ان تكون له جنة
وقوله تعالى من نخيل وأعناب اي من نخيل وأعناب
وقوله تعالى تجري من تحتها الانهار اي تجري من تحتها الانهار
وقوله تعالى له فيها من كل الثمرات اي له فيها من كل الثمرات
وقوله تعالى واصابه الكبر اي واصابه الكبر
وقوله تعالى وله ذرية ضعفاء اي وله ذرية ضعفاء
وقوله تعالى فأصابها اعصار فيه نار اي فأصابها اعصار فيه نار
وقوله تعالى فاحترقت اي فاحترقت

ثبت لها الضعف ولا يضعف بعينه ما لو رد بعد مسافة القصر في حكم الحاضر فيرخص بعد الاحصار بما
مسافة اذا كان بمسافة القصر فأكثر فلها التحلل في الحال ولا تنتظر الطريق وما نفقته الولد بعث بشرط
ولا صبر عند الشافعي رضي الله عنه بل يبعث ما يراه وبه قال محمد بن الحسن وقال الاصطخري
الروياني قال اخبرنا عبد الله بن الزبير قال حدثنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ام معاوية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح وانه لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما اخذت
من ماله وهو لا يعلم فقال خذي ما يكفيك ويكفي بنيك بالمعروف وقال ابو داود وكذلك رواه
ابن عيينة عن هشام بن عروة وحفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تطعم من ماله الا بالمعروف بين الناس انه قد روى الكلام فيه من غير اسناد وفي المطلع
ان هند بنت عتبة بايعت النبي صلى الله عليه وسلم لا تطعم بالمعروف وقال القرطبي قد لم يجز بدليل قوله لا حرج قال وهذا الباب
وان كانت مختلفة لفظ كلها مقيده بمعنى كانه قال ان صح ما ذكرت فقد اختلف اصحابنا هل تملك او استقلال
بعد ان زوجها من الله تعالى بقوله صلى الله عليه وسلم فبما استحللتم فروجهن بكلمة الله وقضاء الله
الشافعي في كتابه الثاني وهو ان يكون قضاء يجري على غيرها الا باذن القاضي وايد القول الاول ان توفيق العمل
بالحديث اولى من تعطيله ويحتاج الى اثبات السبب المبلغ على الاحتمال المعهود لا يحتاج الى ذكر في البينة على ان ابا سفيان
كان حاضرا في البلد ولا يقضي على الغائب الحاضر في البلد بما ادعاه وسيأتي الدعوى على المشهور من مذاهب
العلماء ثم قال وهذا بعيد جدا الا ان يوجد طريق الاستصحاب ضرورة انتفى وفيه كلام يأتي ان شاء الله تعالى
ويوضحه بعض ما ذكره في القضاء على الغائب في كتاب الاحكام وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي ويحيى
ابن معين بن ابي السكندي وهذا لفظه كما صرح به في البيوع قال حدثنا عبد الرزاق عن همام عن معمر
عن راشد عن همام هو ابن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها عن غير امره فله نصف اجره وبه قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وزاد في ذلك
قال ابن سيرين وقد كان يأمرها ان تتصدق من بيت زوجها بالشيء التافه الذي لا بد منه
قال ابن المنذر ليس في هذا الحديث ما يدل على ان الزوج لم يأذن لها في النفقة ولا ان نفقتها
على وجه الغلط والنسيان ولا ان الزوج كان حاضرا او غائبا ولا ان ذلك كان في بلد او في سفر
وقد اجمع اهل العلم ان للمرأة ان تنفق من بيت زوجها من الطعام غير المفسد ومن الكسوة بالمعروف
واختلفوا في النفقة والصدقة من غير طعام بيتها فقالت طائفة لا يجوز لها ان تنفق ولا تتصدق بشيء
من مال زوجها الا باذنه وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي ومالك واحمد واسحاق
وابو ثور وابو عبيد وابو ثور وابو عبيد وابو ثور وابو عبيد
وابو ثور وابو عبيد وابو ثور وابو عبيد
وابو ثور وابو عبيد وابو ثور وابو عبيد

بسم الله الرحمن الرحيم وتعقبه في الفتح بأنه لم يستحب ذلك دليلا ابتغي ... عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة زيد الأنصاري وسقط لفظ بن عبد الله لغير أبي ذر أنه سمع عم أنس بن مالك
بيمينك ويقاس عليه الشرب لأن الشيطان يأكل بالشمال ولشرف اليمين ولأنها أقوى في الغالب ... أبا طلحة يقول أن طعام بسهر دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول
وهي مشتقة من اليمن وهو البركة وما نسب الشمال ما اشتق منها محمود لغة وشرعا ودينا وقد نص الشافعي ... صلى الله عليه وسلم فأتى الطعام الذي قرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا
والأمر فيها على الوجوب لورود الوعيد في الأكل بالشمال ففي صحيح مسلم من حديث سلمة بن الأكوع أن النبي ... ورأيته صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء القرع أو المستوي منه من حوالي القصعة لأنها
أي رجلا أكل بشماله فقال كل بيمينك قال لا أستطيع قال لا استطعت فما رفعها إلى فيه بعد وكل ما كان ... تعجبه وأمر لعقرها ذاتا لا يشبهه حينئذ فيصان الموالكل لا يحل وحرمها كل ما بسم الله حينئذ
الكلام من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مودة لنفور النفس لا سيما في الأمراق وما شابهها من الطعام ... وذلك الآنار إذ علم أن الله كلا لا يكره ذلك ولا ملا يتجاوز مايليه وقد علم أن أحدا لا يكره من صلى الله عليه وسلم
اتباعها فإن كان تمرا وقد نقل إباحة اختلاف الأيدي في الطبق فلذلك ينبغي حمله على ... لا يتميز عن من صحبه ونفسه ما سمع بل كانوا يتبادرون إلى نجاسته فيقبل تكون بما قال أنس ثم لم أزل أحب الدباء
دليل تخصيص قال عمرو بن أبي سلمة فما زالت طعمتي بكسر الطاء أي صفة أكلي بعد بالتاء ... بعد أي أن ... ينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر بن أبي سلمة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كل
استحباب الأكل مما يليه وقال أنس رضي ... وقد نص أصحابنا على كراهة الأكل بالشمال وقوله قال عمرو بن أبي سلمة إلى آخره ثابت في رواية
أي استمر ذلك صنعتي في الأكل ... وعند الكشميهني وقد سبق موصولا قريبا وسقط عند الباقين هنا وهو الأشبه واسم الله
وسقط التبويب لغير أبي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل ... استحباب التسمية في الأكل وغيره مما يليه وقال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
وهذا التعليق طرف من حديث الجعد عن أنس في قصة الوليمة على زينب بنت جحش وساق ... المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن أشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة
العروس في أوائل النكاح معلقا وقد وصله مسلم وأبو نعيم المستخرج وبه قال حدثنا ... ... بعدها مثلثة ابن أبي سليم المحاربي عن مسروق أبي عائشة بن الأجدع الهمداني أحد الأعلام
بالإفراد عبد العزيز بن عبد الله الأويسي المدني الأعرج قال حدثنا بالإفراد محمد بن جعفر بن أبي ... عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في موضع حركاته ما استطاع
كثير المدني الأعرج أبي الحباب المهملتين بينهما ألف ساكنة ثم أخرى معتمة بعد ألفاظ التاء ... تطهره بضم الطاء أي في تطهره قال سيبويه الطهور بفتح الطاء الماء والمصدر معا فعلى هذا يجوز
بكسر الدال المهملة وسكون الحاء التحتية عن وهب بن كيسان أبي نعيم المؤدب عن عمر بن أبي سلمة ... ... الطاء أيضا وتنعله لبس نعله بأنه يبدأ باليمين ... الأيمن وترجله لأنه أراد التطهر
الغني وهو ابن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أكلت يوما مع النبي صلى الله عليه وسلم ... من المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره لدخل فيه إزالة النجاسة وسائر النظافة بخلاف الأخرى فإنها
طعاما وأنا دون البلوغ فجعلت آكل من نواحي الصحفة ما يلي غيري فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عادة وصالة من لبس النعل وترجيل الشعر من سنة الطهور الخاص بالعبادة قال شعبة بن الحجاج وكان
كل مما يليك وقد نص أئمتنا على كراهة الأكل مما يلي غيره ومن الوسط إلا الفاكهة ما ينتقل به ... بعض أي الشعثاء قال ابن ... من ... وقال هذا في شأنه كله تأكيد لشأنه أي في الميمنة واليسار وبنى كلمة
من نص الشافعي على التعميم محمول على المشتمل على الإيذاء وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا ... من الإنسان ليمين وبيانه عموم مجموم يراد به الخصوص وبين من حمل على العموم تخالف ما مر فيه صلى
مالك الإمام عن وهب بن كيسان أبي نعيم المؤدب أنه قال أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ... كسب الخلاف الخروج من المسجد ونحو ذلك فالمراد ما شرع فيه التيمن مما هو من باب التكريم
ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال صلى الله عليه وسلم سم الله وكل مما يليك ... الثوب والسراويل والخف ودخول المسجد والخروج من الخلاء وهذا الحديث سبق في كتاب الوضوء
الحديث صورته صورة الإرسال كما رواه أصحاب مالك في الموطأ وقد تابعه المؤدب موصولا ... من أكل حتى شبع وبه قال حدثنا إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد هو ابن أنس
الذي عليه طريق مالك وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح والوضاح عن مالك سماع عن وهب بن كيسان ... ... عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع عمه أنس بن مالك رضي الله عنه يقول قال أبو طلحة
عن عمر بن أبي سلمة وقد تبين بذلك صحة سماع وهب بن كيسان من عمر بن أبي سلمة ... ... الأنصاري البخاري لأم سليم سهلة زوجته أبي طلحة أم أنس بن مالك لقد سمعت صوت رسول الله
لم يصرح بوصله وهو في الأصل موصول ولعله وصوله من محفظ ذلك عنه خالد ويحيى ... صلى الله عليه وسلم ضعيفا أعرف فيه الجوع فيه العمل بالقرائن فهل عندك من شيء فأخرجت أقراصا من شعير
كما أخرجه الدارقطني في الغرائب ... من تتبع حوالي القصعة ... ثم أخرجت خمارا فلفت الخبز ببعضه ثم دسته أي أدخلته بيده تحت ثوبي وردتني ... ببعضه
والنفاذ في الأكل ... صاحبه إذا لم يعرف منه كراهة لذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد

في الدخول الي منزلي فاذنت له وفي رواية الاوزاعي فاذنت لهما في رواية ابن اويس ومعه ابو بكر
فلم يجلس حين دخل البيت فلم يجلس في الدار ولا في غيرها حين دخل البيت مبادرا الي ما جاء بسببه لانه
لم يجلس الا بعد ان صلي ثم قال لي اين تحب ان اصلي من بيتك قال عتبان فاشرت له صلى الله عليه وسلم
الي ناحية من البيت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فكبر وصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه
بالحاء المهملة والراء صنعناه اي منعناه من الرجوع ليأكل من الخزير الذي صنعناه له فثاب بالمثلثة اي
جاء من اهل الدار رجال من اهل الدار اي المحلة واعدد بعضهم في اثر بعض لما سمعوا انه صلى الله عليه وسلم فاجتمع الناس
ومنهم لا يحسبني نفسي ثاب فاجتمعوا الا انه يلزم منه عطف الشيء على نفسه وهو خلاف الاصل
حا بعضهم اثر بعض كما مر فقال قائل منهم لم يسم ابن مالك ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء
المعجمة بعدها نون فقال بعضهم قيل هو عتبان المذكور ذلك اي مالك بن الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك الا تراه بفتح التاء قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله
اعلم قال قلنا يا رسول الله فانا نرى وجهه اي توجهه ونصيحته الي المنافقين استشكل من حيث ان قول
لا اله الا الله واجاب في الفتح بان قوله الي المنافقين يتعلق بقوله وجهه فهو الذي يتعدى بالى واما متعلق
محذوف للعلم به فقال صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك
انس قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالاسناد السابق ثم سألت الحصين بن محمد بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين الانصاري احد بني سالم وكان من سراتهم بفتح السين والراء المخففة المهملتين اي خيارهم
عن حديث محمود فصدقه وزاد في رواية بذلك اي بالحديث المذكور قال في الفتح يحتمل ان يكون حمله
صحابي اخر وليس للحصين ولا لعتبان في الصحيحين سوى هذا الحديث وقد اخرجه البخاري في اكثر من
سبع عشر موضعا مطولا ومختصرا الا قط قال في القاموس مثلثة ومحركة وككتف ورجل وابل
شيء يتخذ من المخيض الغنمي وقال حميد الطويل مما وصله المؤلف في باب الخبز المرقق سمعت انسا رضي الله
عنه يقول بنى النبي صلى الله عليه وسلم بصفية بنت حيي رضي الله عنها فالقى من حيس التمر
قط والسمن على الانطاع لوليمته وقال عمرو بن عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله المخزومي
وصله المؤلف في الخندق من انس صنع النبي صلى الله عليه وسلم حيسا من تمر واقط وسمن ونطع وبه قال حدثنا
مسلم بن ابرهيم الفراهيدي القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بالموحدة المكسورة
الساكنة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد هو ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اهدت خالتي
ميمونة ام المؤمنين الي النبي صلى الله عليه وسلم ضبابا بكسر الصاد المعجمة جمع ضب واقطا ولبنا
الضب على مائدته الكريمة بضم الحاء ووضع مبنيا للمفعول والضب نائب عن الفاعل فلو كان حراما لم يوضع
على مائدته ولم يأكل منه صلى الله عليه وسلم لكونه لم يكن بارض قومه وشرب صلى الله عليه وسلم اللبن

الاكل

الاقط وهذا الحديث سبق في باب قبول الهدية السلق بكسر السين نقل معروف
حق ويحلل ويلين ويفتح السدد وينفع النقرس والمفاصل وعصيره اصلح سعوطا نافع
وجع الاسنان والاذن والشقيقة والتشقق بالحرعطفا على السلق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
بن بكير ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني نزيل الاسكندرية عن
ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال ان كنا لنفرح يوم الجمعة كانت لنا عجوز تاخذ
اصول السلق فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير فكنا اذا صلينا الجمعة زرناها فقربته
الينا وكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك الطعام وما كنا نتغدى بالغين المعجمة والدال المهملة ولا
نقيل بفتح النون وكسر القاف اي نستريح نصف النهار الا بعد صلاة الجمعة والله ما فيه اي الطعام المذكور
شحم ولا ودك بفتح الواو والدال المهملة بفتح الواو والدال الدسم من عطف على الاخص
النهش بفتح النون وسكون الهاء بعدها شين معجمة في الفرع واصله وبالمهملة في غيرها والنهش اخذ اللحم بالنون الساكنة
وتوقيه بالمكسورة والشين المعجمة وبعد الالف لا استخراج اللحم من العظم وقيل بعضه وبه قال ذكر اللحم حدثنا حماد
بن زيد قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن معين وتبعه
ثم قال لا يصح لابن سيرين سماع من ابن عباس وقال ابن المديني قال شعبة احاديث محمد بن سيرين عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما انما سمعها من عكرمة لقيه ايام المختار قال يعرق بتشديد الراء فاتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتفا اي كل ما كان عليه من اللحم نهشا منقطعا فصلى ولم يتوضا وهي ايراد السختياني في اسناده
وعن عاصم هو ابن سليمان الاحول كلاهما عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انتشل النبي صلى الله عليه وسلم
عرقا بفتح العين وسكون الراء بعدها قاف اي اخذ وقيل نضجه من قدر فاكل منه ثم صلى ولم يتوضا فالفاظ
ونحوه حاصل الحديث حماد بن زيد عن ايوب بسند ويحل بلفظين احدهما عن ابن سيرين اللفظ الاول والثاني عن عكرمة
وهم الاول باللفظ الثاني ومعاد الحديثين واحد وعو ترك ايجاب الوضوء بما مسته النار ولم يقع في شيء من طرقه
الذي ساقها البخاري بلفظ النهش وانما ذكره بالمعنى حيث قال يعرق كيف يعرق العضد
وبالمهملة الذي يمن الكيف وبالمرفق وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد ايضا
عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء اخو حماد مصغرا ابن سليمان قال حدثنا ابو حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار المدني قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة الحرث بن ربعي السلمي الانصاري انه قال خرجت
مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية نحو مكة وبه قال حدثنا بالافراد ولمسلم بن المعطي ولغير ابي ذر بالجمع وحدثني
الاويسي عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني قال حدثنا محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير عن ابي حازم سلمة بن دينار
عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي بفتح السين في اليونينية عن ابيه ابي قتادة انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون

بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي الازرق ...
الاعلام عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي بالضاد المعجمة والموحدة ...
الصحابي رضي الله عنه ليس له في البخاري غير هذا الحديث انه قال مع الغلام عقيقة اي عقيقة ...
فيعق عنه وقال حجاج هو ابن منهال حدثنا حماد هو ابن سلمة قال اخبرنا ايوب السختياني وقتادة ...
السدوسي الحافظ المفسر وهشام هو ابن حسان الازدي وحبيب هو ابن الشهيد اربعتهم عن ابن سيرين ...
محمد عن سلمان بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله حماد بن زيد ...
كاتبي وحماد بن سلمة وان كان ليس على شرط المؤلف لكنه يصلح للاستشهاد وعلق ...
غير واحد منهم سفيان بن عيينة كما نبه عليه في الفتح عن عاصم هو ابن سليمان الاحول وهشام هو ابن حسان
عن حفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين عن الرباب بفتح الراء وموحدتين مخففتين بنت صليع
بالصاد والعين المهملتين بن عامر الضبي عن عمها سلمان بن عامر الضبي وسقط ابن عامر الضبي ...
عن النبي صلى الله عليه وسلم ... وصله النسائي واحمد من رواية ابن عيينة عن عاصم وابو داود والترمذي ...
من رواية عبد الرزاق عن هشام وابن ماجه من رواية عبد الله بن نمير عن هشام وجماعة عن هشام ...
باسقاط الرباب كذا اخرجه الطحاوي والحارث بن ابي اسامة وغيرهما ورواه يزيد بن ابراهيم التستري عن ...
محمد عن سلمان بن عامر الضبي قوله موقوفا غير مرفوع ووصله الطحاوي في المشكل وقال حدثنا محمد بن ...
حدثنا حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن زريع وقال اصبغ ابن الفرج اخبرني بالافراد ابن وهب عبد الله ...
بالحاء والزاي عن ايوب بن كيسان السختياني عن محمد بن سيرين انه قال حدثنا سلمان بن عامر الضبي ...
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة مصاحبة فاهريقوا عنه دما ...
عنه وما شاة من نقص الاضحية عن الغلام وشاة عن الجارية رواه الترمذي وابو داود والنسائي لان ...
النفس فاستعملت الدلالات كلاهما من النفس ... الشان ... للعقيقة ... ابو الشيخ الاصبهاني
وقال البدر ... الشافعية لا نص للشافعي في ذلك وعندي لا يجزئ غيرها والجمهور على اجزاء ...
ايضا لحديث عند الطبراني عن انس مرفوعا يعق عنه من الابل والبقر والغنم واميطوا عنه الاذى ازيلوه ...
كما جزم به الاصمعي واخرجه ابو داود بسند صحيح عن الحسن لكن وقع عند الطبراني من حديث ابن عباس ...
عنه الاذى ويحلق راسه فعطفه عليه فالاولى حمل الاذى على ما هو اعم من حلق الراس ويؤيد ذلك ...
بعض الطرق ما مر ... ابو الشيخ من حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه اقذاره كالدم ولهذا ... قال الطيبي ...
واهو ... رتب عليه الوصف المناسب المشعر بالعلية ... مع الغلام ما هو سبب لاهراق الدم ...
... ما يصحب المولود من الشعر والمراد باهراق الدم العقيقة من الشاة فيكون نوع الشاة ... الشعر ...
على ما يصحب المولود والتعريف في الاذى للعهد والمعهود الشعر واليه اشار ... العقيقة ...

... في راس الصبي عند ولادته فسميت الشاة عقيقة على المجاز اذ كانت تذبح عند حلق الشعر وتعلق اصح
... وصله الطحاوي من طريق يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب به وهذه الطرق يقوي بعضها بعضا والحديث
... مرفوع لا يضره رواية الموقوف ... قال حدثني بالافراد عبد الله ابن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد
... قال حدثنا قريش بن انس بضم القاف وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فشين معجمة البصري ليس في البخاري
... عن حبيب بن الشهيد بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء ... انه قال امرني
... ابن سيرين ان اسأل الحسن البصري ممن سمع حديث العقيقة اي المروي في السنن عنه مرفوعا بلفظ الغلام مرتهن
... بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق راسه ويسمى ... مرتهن ... حتى يعق عنه وقال
... اجود ما قيل فيه ما ذهب اليه احمد بن حنبل انه اذا لم يعق عنه لم يشفع في والديه يوم القيمة وتعقب
... الحديث لا يساعد المعنى الذي اتى به بل بينهما من المباينة ما لا يخفى على عموم الناس فضلا عن خصوصهم
... المعنى من اللفظ بغير اشتراك اللفظ غير القرينة التي يستدل بها عليه والحديث اذا استبهم معناه فاقرب
... السبيل الى ايضاحه استيعاب طرقه فانها قل ما تخلو عن زيادة ونقصان او اشارة بالالفاظ المختلفة فيها فيكشف
... في بعض طرق هذا كل غلام رهينة بعقيقته اي مرهونة والمعنى انه كالشيء المرهون لا يتم
... الانتفاع والاستمتاع به دون فكه والنعمة انما تتم على المنعم عليه بقيامه بالشكر ووظيفة الشكر في هذه النعمة ما
... صلى الله عليه وسلم وهو ان يعق عن المولود شكرا لله تعالى وطلبا لسلامة المولود ويحتمل انه اراد بذلك
... سلامة المولود ونشوه على النعت المحبوب ورهينة بالعقيقة هذا هو المعنى اللهم الا ان يكون التفسير الذي
... سبق ذكره متلقى من قبل الصحابي ويكون الصحابي قد اطلع على ذلك من مفهوم الخطاب او قضية الحال ويكون
... التقدير شفاعة الغلام لابويه مرتهنة بعقيقته وتعقبه الطيبي فقال لا ريب ان الامام احمد ما ذهب الى هذا القول الا بعد
... تلقى من قول الصحابة والتابعين وهو امام جليل يجب ان يتلقى كلامه بالقبول ويحسن الظن به فقوله
... الانتفاع والاستمتاع به دون فكه تقتضي عموميته في الامور الاخروية والدنيوية ... الاول ... الانتفاع
... الاولاد في الاخرة الشفاعة في الوالدين انتهى وقيل المعنى ان العقيقة لازمة لا بد منها فشبه المولود في لزومها
... وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن وهذا يقوي القول بالوجوب وقوله يذبح عنه ...
... وقال مالك وقال ايضا ان مات قبل السابع سقطت ونقل ... الترمذي عن ... يذبح يوم السابع فان لم يتهيأ فالرابع
... عشر فان لم يتهيأ فالرابع والعشرين وورد فيه حديث ضعيف وذكر اصحابنا انه يدخل وقتها بالولادة ...
... الاختيار ان لا يؤخر عن البلوغ فان اخرت الى البلوغ سقطت عمن كان يريد ان يعق عنه لكن ...
... ان يعق عن نفسه ... ما اختاره القفال ونقل عن نص الشافعي في البويطي انه لا يعق عن كبير ...
... اي المعنى بمعنى ممن سمع حديث سمرة بن جندب الصحابي الفزاري الكوفي ...
... والنسائي لكنه تغير قبل موته قبل النسائي لست سنين لكن قال البخاري ...

عقائق

مولى عمرو بن عبيد الله التيمي المدني عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة الحرث بن ربعي
السلمي رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في القاحة على ثلاث مراحل من
حتى اذا كان ببعض طريق مكة فتخلف في اصحاب له محرمين بالعمرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وهو غير محرم لانه صلى الله عليه وسلم كان ارسله الى جهة اخرى ليكشف امر عدو في طائفة
فراى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم قال لاصحابه ان يناولوه سوطا فابوا ان يناولوه فسالهم
رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابى
بعضهم من الاكل منه فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سالوه عن ذلك فقال صلى الله عليه وسلم
انما هي طعمة بضم الطاء وسكون العين اطعمكموها الله عز وجل اي ما اكلوه وهذا الحديث سبق في
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالتوحيد مالك الامام الاعظم عن زيد بن اسلم العدوي
عمر عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة رضي الله عنه مثله اي مثل الحديث السابق الا انه صلى الله عليه وسلم
قال هل معكم من لحمه شيء التصيد على الجبال بالجيم والموحدة جمع جبل وبه قال حدثنا
حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرنا عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن الحرث
ان ابا النضر سالما حدثه عن نافع مولى ابي قتادة وعن ابي صالح نبهان بفتح النون وسكون الموحدة بعدها
مولى التوءمة بفتح الفوقية وفي بعض النسخ بضمها وحكاها عياض عن المحدثين وقال ان الصواب
ومنهم من ينقل حركة الهمزة فيفتح بها الواو وحكى السفاقسي التومة بوزن الحطمة وهي بنت امية
ولدت مع اخت لها في بطن واحد فسميت بذلك سمعتا اي قال كل منهما ولابي ذر سمعنا ابا قتادة
الانصاري قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة وهو موضع فيما بين مكة والمدينة ومنهم
بالعمرة من المدينة وانا رجل حل غير محرم وسقط لفظ رجل لابي ذر وابن عساكر على فرس ولابي ذر
وانا على فرس وكنت رقاء بتشديد القاف والمد على الجبال فبينما بغير ميم انا على ذلك وجواب بينا
اذ رايت الناس متشوفين بالشين المعجمة والفاء اي ناظرين لشيء فذهبت انظر فاذا هو حمار
وحشي بالتنوين فيهما ولابي ذر حمار وحشي باسقاط التحتية مع الاضافة فقلت لهم ما هذا قالوا ما رايت
سوطي فقلت لهم ناولوني سوطي بكسر الواو فقالوا لا نعينك عليه فنزلت من الجبل والفرس فاخذته
في اثره بفتح الهمزة والمثلثة ورمحه فلم يكن الا ذاك ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا ذلك باللام حتى عقرته
فاتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا بكسر الميم اي الحمار قالوا لا نمسه فحملته حتى جئتهم
امتنع بعضهم اذ يأكل منه واكل بعضهم منه فقلت انا ولابن عساكر فقلت لهم انا ولابن عساكر لهم فقلت
انا استوقف لكم النبي صلى الله عليه وسلم اسأله ان يقف لكم فادركته عليه الصلاة والسلام فحدثته
الذي رفع فقال لي ابقي معكم شيء بهمزة الاستفهام قلت نعم يا رسول الله فقال

طعمة بضم الطاء وسكون العين المهملتين اطعمكموها الله ولابي ذر عن المستملي اطعمكموه الله بتذكير

قوله تعالى احل لكم صيد البحر والمراد بالبحر جميع المياه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه

في تاريخه عبد بن حميد صيده ما اصطيد بكسر الطاء وضمها كما في اليونينية وطعامه ما رمى به
بحصه ما صيده وطعامه ما قذف به انتهى وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه مما وصله
والطحاوي عن ابن عباس عنه الطافي بغير همز من طفا يطفو اذا علا على الماء ميتا حلال وقال ابن عباس
عنهما مما وصله الطبري في قوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه وقال طعامه ميتته الا ما قذرت
منها اله ولابي ذر عن الكشميهني منه بالتذكير وليس في الموصول الا ما قذرت منها وجميع
البحر لانه الحيتان وجميع انواعها حلال والضفادع وجميع انواعها حرام واختلف فيما سوى
فقال ابو حنيفة حرام وقال الاكثرون حلال لعموم هذه الآية وطعامه في الآية بمعنى الاطعام اي اسم مصدر
حينئذ بمعنى فاي طعامكم اياه انفسكم ويجوز ان يكون الصيد والطعام في طعامه لغويا
اي احل لكم ما يصاد من البحر وطعام البحر فالطعام على هذا غير الصيد وعلى هذا فيه وجوه احسنها
وعمر وابي بكر ان الصيد ما صيد بالحيلة حال حياته والطعام ما رمى به البحر او نضب عنه الماء من غير معالجة
فتعود الهاء على الصيد بمعنى المصيد وهو ان يكون طعام بمعنى مطعوم ويدل له قراءة ابن عباس وطعمه
وسكون العين وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي شيبة والجري بكسر الجيم والراء والتحتية المشددة
اليم والجريث مثلثة وفوقية بعد التحتية ضرب من السمك يشبه الحيات وقيل سمك لا قشر له ويقال له
الوسط دقيق الطرفين لا تأكله اليهود ونحن نأكله لانه حلال اتفاقا وهو قول ابي بكر وعمر
وقال شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بضم الشين المعجمة اخره حاء مهملة مصغرا وللاصيلي
والصواب اسقاطه عياض في مشارقه وقال الطبري وكذا في اصل البخاري وكذا هو عند
في شريح قال وهو الصواب والحديث محفوظ لشريح لا لابي شريح وفي الصحابة ايضا ابو شريح الخزاعي
مسلم وقال العلامة اليونيني ما رايته وفي حاشية الفرع في اصل السماع ابو شريح على الوهم كما عند
وابي محمد الاصيلي وسمعنا شيخنا المنذري في حواشيه على كتاب بظاهره شريح اسم لا كنية انتهى
الاصابة شريح بن ابي شريح الحجازي قال البخاري وابو حاتم له صحبة وذكره البخاري في تاريخه الكبير
عمرو بن دينار وابي الزبير سمعا شريحا رجلا ادرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر
وعلقه في الصحيح ورواه الدارقطني وابو نعيم من طريق ابن جريج عن ابي الزبير عن شريح وكان
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكره نحوه مرفوعا والمحفوظ عن ابن جريج موقوفا ايضا انتهى
ابو نعيم انتهى وقول القاضي عياض في مشارقه وهو شريح بن هانئ او ابن هانئ تعقبه الحافظ
كما رايته بخط شيخنا الحافظ ابي الخير السخاوي بان الصواب انه غيره وليس له في البخاري ذكر الا في هذا

رضي الله عنهما مضى القول عنه جل وطعام الذين اوتوا الكتاب طعامهم ذبائحهم وصلوا
البيهقي وثبت للمستملي وسقط لغيره وبه قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد بن هلال العدوي
ابو نصر البصري عن عبد الله بن مغفل بفتح العين المعجمة والفاء المشددة رضي الله عنه انه قال كنا
بن محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب بكسر الجيم فيه شحم اليهود ميتون بالفا والنون فالزاي المفتوحات
والفا والساكنة بعدها مثناه فوقيه اي وثبت ولابي ذر عن الكشميهني فنزوت اسرعت لآخذه فالتفت
فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه لكونه اطلع على حرصي عليه زاد ابو داود الطيالسي
هو لك وكانه عرف شدة حاجته اليه فسوغ له الاستيثار به وفيه حجة على جواز البيع لانه صلى الله عليه وسلم
اقره ولان مغفل على الانتفاع بما في الجراب وفيه جواز اكل الشحم مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا
ومعنا الحديث سبق في الخمس في باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب ونذ هنا الحموي والكشميهني
ما سبق قبل للمستملي معهود قال ابن عباس طعامهم ذبائحهم ما ند اي فر وشرد من البهائم
وهو بمنزلة الوحش في عقره اي جرحه في اي موضع اتفق واجازه اي عقر ابيها ثم كالوحش ابن مسعود
عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة بمعناه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما اعجزك من البهائم
مما في يديك بالتثنية مما كان لكم فهو كالصيد اي وحشي ما تعجز عنه وفي بئر من حيث قدرت عليه
وصله ابن ابي شيبة وقال ابن عباس ايضا فيما وصله عبد الرزاق في بعير تردى وقع في بئر من حيث
فليعقره ولابي ذر فذكه الحافظ من حيث قدرت بالتقديم والتاخير لابن عساكر لكن باثبات لفظ عليه
ذلك الحكم المذكور هنا سبط اي ابن ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة وابن عمر بضم العين فيما وصله
وعائشة رضي الله عنهم قال في الفتح لم اقف على اثر عائشة رضي الله عنهم قال في الفتح لم اقف عليها
موصولا وقال مالك والليث لا يحل الا بذكاة الا ان توحش الاسد لسم فيحلقه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد عمرو بن علي بفتح العين اي بن البصري البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا ابي سعيد عن عباية بن رفاعة ابن رافع
بن خديج وسقط لابي ذر وابن عساكر ابن رافع فيكون منسوبا لجده عن جده رافع بن خديج انه قال
يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى جمع مدية قال اعجل او ارني وفي رواية
النون الاضافة والعرب تصار لا قتوا والعرب يماف الضم قبلها كسره فحذفوا الكسرة وابقوا على
ضم الياء وانحذفت الياء لسكونها وسكون الياء فعطاطرف مكان وكانوا بذي الحليفة
فابو وكنت معنا مدى مدح بها فقال صلى الله عليه وسلم اعجل اي اعمل لا تموت الذبيحة خنقا
دعى معلة شك نزه وجيم مفتوحة في الفرع كاصله وقال العيني بكسر الهمزة قال في المصابيح
تكسر في الابتداء وجيم مفتوحة ارني العجلة اراد ما انهر الدم بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون

ينبغت عند الفصل في الاسنان اداه ديري فاله والسر كالطح من الماء بطبع والمعنى اهلك الذي يذبح با
كان في درار ن بسكون الراء وفتح النون والمعنى على هذا نظر ما انهر الدم الي الذي تذبح به اارن
ب موضع مضبب على المنخولية وقال في المصابيح كما في التنقيح ارني بهمزة قطع مفتوحة وراء
وبه ونون مكسورة بعدها ياء المتكلم وقيل صوابه ارن وعصا وحتى ما نشط واعمل ليلا يموت
ان كان يجب حدبه ا منا جح صاحبه الي خفه يدفي اراد تلك الالة لان اذا كان بعر جريد احتاج
لسان حفه من اراد تلك الالة على المري والحلقوم قبل ان يهلك الذبيحة بابنا لها من الم الضغط
من قولهم ارن يارن ارنا اذا نشط فعوار ن والا ارين على وزن احفظ ورجح النووي ان ارن بمعنى
وانه شك من الراوي وضبط اعجل بكسر الجيم يعني ان المراد الذبح بما يسرع القطع ويخرج الدم وذكر
عليه وكل ليس السن والظفر ينصبهما كما صح سا حدثكم عن ذلك اما السن فعظم لا يذبح واما
فمدى الحبشة وهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بالكفار ولابي ذر عن الكشميهني فمدى الحبش
ذكرهما لابن جريج واصابت ابل بفتح النون بن الغنم ولابي ذر عن الكشميهني معهم ابل
الموحدة ها تانيث وغنم وعد منها بعير فرماه رجل لم امرك انتم فحبسه فقال
صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش نفرات كنفراتها فما غلبكم منها شي
فافعلوا به هكذا وكله ومعنى الحديث قد سبق في باب التسمية على الذبيحة
واليد والذبح لغيرها في الفرع كاصله ولاسمره قال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله
ابن جريج عن عطاء هو ابن ابي رباح لا ذبح ولا نحر بلفظ المصدر فيهما الا في الذبح والنحر اسماكان
البردوسي ويث قال ابن جريج قلت لعطاء اتجري بفتح التحتية يغني جوانب يذبح بضم اوله وفتح ثالثه
قال نعم ذكر الله تعالى ذبح البقرة في سورتها بقوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة فان ذبحت
وتحرمنا فيذبح جاز من غير كراهة لا .. لم يرد فيه منع والخطاب في ذبحت من عطاء لابن جريج
اي من قول عطاء والذبح قطع الاوداج جمع ودج بفتح الدال والجيم وهو العرق الذي
وهما عرقان متقابلان واستشكل التعبير لانه ليس بكل بهيمة سوى ودجين واجيب باحتمال انه
وكل ودجين الي الانواع كلها او هو من باب تسمية الجزء باسم الكل ومنه قوله عظم المسافر في كتب
الحنفية اذا قطع من الاوداج الاربعة ثلاثة حصلت التزكية وهما الحلقوم والمري ووعرقان كما
ابن جريج قلت لعطاء فيخلف بترك الذابح الاوداج حتى يقطع النخاع بكسر النون مصححا عليه في الفرع
قال في المصابيح ... حكى الكسائي فيه عن بعض العرب الكسر وهو الخيط الابيض الذي
الظهر قال عطاء لا احسبه بكسر الهمزة والخاء المعجمة اي لا اظن وفي نسخة اي لا اخال قال ابن جريج
بالافراد ولابي ذر ما حسبهم بدل الواو نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر نهى عن النخع بفتح النون

نهى عن اكل الجلالة وشرب البانها حتى يعلفا اربعين ليلة رواه الدارقطني والبيهقي قال ليس [illegible] لابن عساكر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها وصله موصولا مطولا في باب غزوة خيبر من المغازي وبه

وقال الحاكم صحيح الاسناد ولفظه نهى ان يتصدق بالجوية والكلاحة وحديث الباب سبق في باب قدوم [illegible] حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري

حكم لحوم الخيل جماعة الافراس لا واحد له من لفظه كالقوم او مفرده خايل وسميت [illegible] عن سالم هو ابن عمر عن نافع مولاه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم فيها

في النسبة ويكفي في شرفها ان الله تعالى اقسم بها في كتابه بقوله والعاديات ضبحا وبه قال [illegible] موصولا مطولا في باب غزوة خيبر من المغازي وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا

عبد الله بن حميد المكي قال حدثنا في النسبة ويكفي في شرفها ان الله تعالى سفيان بن عيينة قال اخبرنا [illegible] بن سليمان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري عن سالم هو ابن عمر وعن نافع مولاه عن ابن عمر رضي الله

هو بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء ذات النطاقين بنت ابي بكر الصديق رضي الله [illegible] قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر نهي تحريم لنجاستها وفي حديث

انها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه ونحن بالمدينة [illegible] في الصحيحين وغيرهما انه صلى الله عليه وسلم قال انها رجس وقيل لانها لم تخمس او لكونها

يعود على الذبح باشر النحر منهم وانما اتى بصيغة الجمع لكونه عن رضى منهم لان الظاهر [illegible] ولا امتناع في تعدد العلل الشرعية على الصحيح عند الاصوليين نعم التعليل بكونها لم تخمس

صلى الله عليه على ذلك وتقريره واذا كان هذا في مطلق الصحابة فكيف بال ابي بكر تصريح [illegible] لاكل الطعام ما يحل من الغنم قبل القسمة جائز لا سيما في المجاعة وهذا الحديث تدرس في

به عليه الصلاة والسلام وعدم مقارنتهم له وهذا الحديث سبق في باب النحر والذبح وبه قال [illegible] وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال حدثنا يحيى

مسدد فيكون بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة المهملات ابن مسرهد قال حدثنا [illegible] بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد ولابي ذر عن نافع عن عبد الله

بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم ابن درهم وسقط لابي ذر ابن زيد عن عمرو بن دينار بفتح [illegible] رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهلية وهذا الذي عليه

عن محمد بن علي اي ابن الحسين علي بن ابي طالب ابو جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله رضي الله [illegible] اهل العلم واما رويت الرخصة فيه عن بن عباس رضي الله عنهما رواه ابو داود في سننه وقال الامام

حماد بن زيد بن عمرو بن دينار وبين جابر في هذا الحديث محمد بن علي واسقطه النسائي [illegible] ذكره اكله خمسة عشر صحابيا وحكى بن عبد البر الاجماع على تحريمها تابعه اي تابع يحيى بن سعيد

ووافق حماد بن المؤيد في متصل الاسانيد ولا فرد اية حماد بن زيد هي المتصلة ولكن سلمان [illegible] القطان بن المبارك عبد الله فيما وصله المؤلف في المغازي عن عبيد الله العمري عن نافع مولى ابن عمر

من كل حال قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عن تحريم بجوبوته حصاره خيبر عن لحوم [illegible] ابو اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين العمري عن سالم اي ابن عمر رضي الله عنهما

وقد رخص في لحوم الخيل استدل به من قال بالتحريم لان الرخصة استباحة محظور مع قيام [illegible] وصله ايضا في المغازي وفصل في روايته بين اكل الثوم والحمر وهي ان النهي عن الثوم من رواية

رخص لهم فيها بسبب المخمصة التي اصابتهم بخيبر فلا يدل ذلك على الحل المطلق واجيب بان [illegible] نافع فقط وان النهي عن الحمر عن سالم فقط لكن يحيى القطان حافظ فلعل عبيد الله لم يفصله الا [illegible]

جابر بلفظ الاذن وبعضها بالامر فدل على ان المراد بقوله رخص اذن له ان الاذن الاباحة [illegible] ولكن كان يحدث به عن سالم ونافع معا مرة كذا فاقتصر بعض الرواة منه على احد شيخيه تمسكا بظاهر

الخرديه والمشهور عند المالكية التحريم وصحح في المحيط والهداية والذخيرة عن ابي [illegible] الاملاق قاله في فتح الباري وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ

صاحباه واستدل لكراهته بلام العلة المفيدة للحصر في قوله تعالى والخيل والبغال والحمير [illegible] قال اخبرنا مالك الامام عن بن شهاب الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد ابن علي عن ابيهما محمد عن علي

الاشتراك في التحريم وبانها سيقت للامتنان من الركوب والزينة اذ ينتفع بالخيل في [illegible] رضي الله عنهم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة وهي النكاح الموقت كان ينكح

اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما اغلب ما يطلب له الخيل [illegible] الى شهر او الى قدوم فلان وسمي به لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد علم خيبر وعن لحوم الحمر

وهي ضعيف واما الامتنان فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم بالخيل [illegible] الانسية ابيح مرتين ونكاح المتعة ابيح مرتين ونسخ القبلة مرتين قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي

وعوضوا ولو لزم من الاذن في اكلها ونفع الامتنان بمنفعة لاخرى وهذا الحديث سبق [illegible] قال حدثنا حماد هو بن زيد عن عمرو هو بن دينار عن محمد بن علي ابي جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله

واخرجه مسلم في الذبائح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد والوليمة [illegible] رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الاهلية واتفاق اصحابنا

من اكل لحوم الانسية بفتحتين والمشهور بكسر ثم سكون ضد الوحشية فيه اي في الباب المذكور [illegible] في علو تحريمها فقيل لاستجابة المذهب لها وقيل للنص وقيل يحتمل في اكل لحوم الخيل واستدل المالكية

ايضا يحدث عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن لحوم الحمر والخيل والبغال وتعقب بان اهل الحديث يضعفون عكرمة بن عمار لاسيما في يحيى بن ابي كثير
ولئن سلمنا صحة هذه الطريق فيما فان الحديث عند احمد والترمذي من طريقه ليس فيه للخيل ذكر وعلى
تقدير ان يكون الذي زاده حفظ فالروايات المتنوعة عن جابر المفصلة بين لحوم الخيل والحمر في الحكم
اظهر اتصالا واتقن رجالا واكثر عددا وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات والثانية مشددة الاسدي البصري
قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد عدي هو ابن ثابت عن البراء بن عازب
وابن ابي اوفى عبد الله واسم ابي اوفى علقمة رضي الله عنهم انهما قالا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
الحمر اي الاهلية وهذا الحديث سبق باطول من هذا في المغازي وبه قال حدثنا اسحق بن راهويه قال
اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان ابا ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني
بالمعجمة اخبره ان ابا ثعلبة جرثوم وقيل جرهم المشني الصحابي رضي الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه
وسلم لحوم الحمر الاهلية ولابي ذر حمر الاهلية وللنسائي من وجه اخر عن ابي ثعلبة غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم
خيبر والناس جياع فوجدوا حمرا انسية فذبحوا منها فامر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف
فنادى الا ان لحوم الانسية لا تحل تابعه اي تابع صالح بن كيسان الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الوليد
القاضي الحمصي فيما وصله النسائي من طريق بقية قال حدثني الزبيدي وتابعه ايضا عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد فيما وصله احمد في مسنده عن ابن شهاب ولابي ذر عن الزهري بدل قوله عن ابن شهاب
الاول ونهى عن اكل كل ذي ناب من السباع وقال مالك الامام الاعظم فيما وصله في الباب اللاحق وقال معمر
بسكون العين ابن راشد فيما وصله الحسن بن سفيان ... وصله والماجشون بكسر الجيم والشين
المعجمة المضمومة ورفع النون يوسف بن يعقوب بن عبد الله فيما وصله مسلم ويونس بن يزيد الايلي مما وصله
اسحق بن راهويه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي
ناب من السباع ولم يذكر الحمر وياتي ان شاء الله تعالى مبحث ذلك قريبا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي بالمثلثة والقاف والفاء
عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاءه جاء قال ابن حجر الحافظ لم اعرف اسمه فقال افنيت الحمر بضم الهمزة وسكون الفاء كثير ما ذبح منها ويحتمل
كما في الفتح ان يكون الذي في الثلاث شخصا واحدا ... صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه ...
في ذلك بشيء وكذا في الثانية فلما قال في الثالثة افنيت الحمر جاءه الوحي بالتحريم فامر صلى الله عليه وسلم مناديا
ينادي فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس نجس او محرم

لعينها

لعينها لا بسبب خارجي والمنادي ابو طلحة كما في مسلم او عبد الرحمن بن عوف كما سبق في رواية النسائي ويحتمل
ان يكون الاول نادى بالنهي مطلقا والثاني زاد عليه انها رجس فاكفئت بهمزة مضمومة فكاف ساكنة ففاء مكسورة
القدور وانها لتفور ليخلى باللحم وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر المديني
الحافظ قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو وهو ابن دينار قلت لجابر ابن زيد ابي الشعثاء الازدي البصري يزعمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يقولون نهى عن اكل لحوم حمر الاهلية من اضافة الموصوف الى صفته
فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو بفتح الحاء المهملة والكاف وعمرو بفتح العين الغفاري الصحابي عندنا
بالبصرة ولكن ابى ذاك ولابي ذر عن الكشميهني ذلك باللام البحر اي العالم ابن عباس رضي الله عنهما وقرا
مستدلا بعموم قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية فقصر على ما ذكر فيها ما لا شك فيه على عدم التخصيص
بما ذكر فيها فالتحريم بنص الكتاب ما فيها وقد حرمت السنة اشياء غيرها كما تواترت الاخبار بذلك وان التنصيص
في التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس وما لا نص فيه يرجع فيه الى الاغلب من عادة العرب فما تاكله
منهم فهو حلال وما لا فهو حرام لان الله تعالى خاطبهم بقوله قل احل لكم الطيبات فما استطابوه فهو حلال وقوله
قل لا اجد فيما اوحي الي محرما اي في ذلك الوقت او في وحي القران وفيه ان التحريم انما ثبت بوحي الله وشرعه
لا بهوى النفس تحريم اكل كل ذي ناب من السباع يعدو به ويتقوى كالاسد والنمر والذئب ونحوها
دون ثعلب من الطير كالبازي والصقر والنسر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن ابن شهاب الزهري عن ابي ادريس عائذ الله الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني جرثوم المشني رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن اكل كل ذي ناب من السباع يتقوى به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو بطبعه
غالبا تابعه اي تابع مالكا يونس بن يزيد الايلي ومعمر هو ابن راشد وابن عيينة سفيان والماجشون ابن يعقوب
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وتابعهم ابن عيينة وصلها المؤلف في اخر الطب والثلاثة سبق ذكرهم في الباب السابق
والنهي للتحريم ولمسلم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير والمخلب بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها
موحدة وهو للطير كالظفر لغيره لكنه اشد منه واغلظ واحد فهو له كالناب للسبع حكم
جلود الميتة قبل ان تدبغ وبه قال حدثنا زهير ابن حرب ابو خيثمة النسائي ولابي بكر بن خيثمة قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثني بالافراد ابن شهاب
الزهري ان عبيد الله بن عبد الله بضم العين الاول ابن عتبة بن مسعود اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وسقط
لابي ذر لفظ عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة بتشديد الياء وتخفف فقال عليه الصلاة والسلام
هلا بفتح الهاء هلا استمتعتم باهابها بكسر الهمزة وتخفيف الهاء قال في القاموس ككتاب الجلد او ما لم يدبغ
وعند مسلم من طريق ابن عيينة هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به قالوا يا رسول الله انها ميتة بتشديد التحتية
قال انما حرم اكلها بفتح الحاء وضم الراء ولابي ذر حرم بضم ثم كسر مشددا اكلها بفتح الهمزة وبه تخصيص الكتاب

الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن بعجة بفتح الموحدة والجيم بينهما عين مهملة ساكنة بن عبد الله الجهني
ليس له في البخاري الا هذا عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه
ضحايا بالمكان الذي باشر القسمة عقبة بن عامر المذكور كما سيأتي ان شاء الله تعالى فصارت اي حصلت
لعقبة بن عامر جذعة من المعز قال عقبة فقلت يا رسول الله صارت جذعة ولابي ذر لي جذعة قال ضح
بها ثم نقل ولم يحكيه عن احد بعدك كما قال الا في بردة
باب الاضحية للمسافر والنساء
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة ولم يسمع مسدد من سفيان الثوري
عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه القسم محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء موضع خارج مكة
قبل ان تدخل مكة وهي بالجبال انها تبكي فقال لها صلى الله عليه وسلم ما لك تبكين انفست بفتح النون وكسر الفاء
الاصيلي انفست بالنون اي حضت وقيل بالفتح الحيض وبالفتح والضم النفاس قالت نعم نفست قال عليه
الصلاة والسلام مسليا لها ان هذا الحيض امر كتبه الله على بنات بني آدم فسلمت بالحيض فاقضي ما يقضي الحاج
ما يفعل الحاج من المناسك غير ان لا تطوفي بالبيت لانه صلاة لا يصح الا بطهارة كاملة ثم قال بمخة
الدم من غير غسل الحيض لكن يجب عليها بدنة عند ولا زائدة اي بمنى ان تطوفي قالت عائشة فلما كنا بمنى
بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه رضي الله عنهن بالبقر
لان يضحي الانسان عن غيره لا تصح الا باذنه وهذا الحديث قد مر في الحيض
باب ما يشتهى من اللحم
من اللحم يوم النحر وما موصولة ومصدرية وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن علية بن اسمعيل ابن ابراهيم
وعلية هي امه عن ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم النحر لا على من كان منكم من ذبح اضحيته قبل الصلاة فليعد فليذبح بعدها نسكه فقام رجل هو ابو بردة
فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا اليوم يشتهى فيه اللحم لا القذارة فيه ولان العادة جرت فيه
فان النفس تتوق له ولا يتفرح فيه قول مرطا بعبد الله لما رأى ابي سعد لحما فقال له ما هذا قال قوم الى اللحم فقال له
ابن يذهب هذه الآية اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا فاستمتعتم بها لان يوم النحر مخصوص بالاكل لما قاله تعالى ليذكروا
اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام فكلوا منها مما يستدل به على وجوب الاكل من الاضاحي وهو قول الموت
عليه الجمهور انه من باب الرخص والاستحباب وذكر ابو بردة جيرانه وفي مسلم عن عاصم واني عجلت فيه نسيكتي لاطعم
اهلي وجيراني واهل داري وعندي جذعة من المعز خير من شاتي لحم بالسمن من المعز فرخص له صلى الله عليه وسلم في ذلك
فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه من الناس ام لا فيكون مختصا به كما نص عليه الشافعي ام لم يبلغ فرق له صلى الله عليه وسلم
من تجزي عن احد بعدك ثم انكفأ اي مال النبي صلى الله عليه وسلم عن مكان الخطبة الى كبشين
كبشين فذكرهما ثم قام الناس الى غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون مصغر
من التوزيع اي تفرقوها او قال فتجزعوها بالجيم والزاي من الجزاء اي اقتسموها حصصا بالحظ من حصص الغنم
ليس المراد من كلا احد واحد قطعة من اللحم والشك من الراوي والحديث سبق في باب الاكل يوم النحر من كتاب
العيدين
باب من قال الاضحى يوم النحر فقط دون ايام التشريق ويوم نصب على الظرفية ولابي ذر رفع يوم النحر
النحر باليوم العاشر قول حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن سيرين وداود الظاهري وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن
عن ابي بكرة نفيع بن الحرث رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان ولابي ذر ان الزمان قد استدار
كهيئته مثل حالته يوم خلق السموات والارض وذلك انهم كانوا ينسؤن الحج في كل عام من شهر الى شهر آخر ويجعلون
الشهر الذي انسأوه ملغى فتكون تلك السنة ثلاثة عشر شهرا ويتحول العام الثاني على ما كان عليه الاول ثلاثا
وكذلك الى خمس وعشرين سنة ثم يستدير حتى يعود الى الشهر الذي بدئ منه وكانت السنة التي حج فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم حجة الوداع هي السنة التي وصل ذو الحجة الى موضعه فقال صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الزمان
قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض اي ان الله تعالى قد خص النسيء فان حساب السنة اثنا عشر
... اذ بطل امر النسيء وان احكام الشرع تبنى على الشهور القمرية المحسوبة بالاهلة دون الشمسية منها
اربعة حرم تعظم حرمتها ثلاث متواليات ... الناس العدد باعتبار الشهر الذي هو واحد الاشهر
... ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ولابي عساكر ثلاث متواليات ذو القعدة لقعودهم عن القتال وذو الحجة للحج والمحرم
لتحريم القتال فيه واحد فرد وهو رجب مضر صفة البجلي انها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة العرب
الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال المهملة وشعبان ذكره تأكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسيء
قال البيضاوي ... حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبني عليها ما اراد تقريره وقال لم قلنا الله
ورسوله اعلم ... عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقفا فيما لا يعلم الغرض من السؤال عنه
فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة ولابن عساكر واليس ... الحجة
بتسمية ذي الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس البلدة يكون اللام للبلدة التي جعلها الله تعالى محرما قال التوربشتي ... البلدة ... على سائر البلدان
... المستحقة ان تسمى بهذا الاسم تفاوتها سائر مسميات اجناسها تفوق الكعبة في تسميتها بالبيت
... مسميات اجناسها حتى كانها هي المحل المستحق لا قاسم بها قلنا بلى يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام
اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس
يوم النحر الذي يحرم فيه الاضاحي في سائر الاقطار والهدايا يعني قلنا بلى وتمسك به من خص النحر بيوم العيد
... انه عليه الصلاة والسلام اضاف هذا اليوم الى جنس النحر لان اللام ... فلا يبقى نحر الا في ذلك
اليوم لكن قال القرطبي التمسك باضافة النحر الى اليوم الاول ضعيف مع قوله تعالى ليذكروا اسم الله

في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام واجاب الجمهور بان المراد النحر الكامل الفضل وال للعهد
لما يستعمل للكمال نحو ولكن البر وانا الشديد الذي يملك نفسه ولذا قيل اليوم الاول افضل الايام وقال
ايام النحر ثلاثة فمبدؤها يوم النحر بعد صلاة الامام وذبحه في البلد وعند الشافعي اذا مضى وقتها قدر ركعتين
من اخر ايام التشريق لحديث في كل ايام التشريق ذبح رواه ابن حبان وقال ابو حنيفة واحمد
يوم النحر كقول المالكية قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد هو ابن سيرين واحسبه
احسب عن ابي بكرة قال في حديثه واعراضكم قال التوربشتي انسابكم واحسابكم فان العرض يقال
والمحسب يقال فلان نقي العرض اي بري ان يعاب ويتعقب بانه لو كان المراد من الاعراض النفوس
تكرار لان ذكر الدماء كان اذ المراد بها النفوس وقال الطيبي الظاهر ان المراد الاخلاق النفسانية
الاخلاق ثم قال والتحقيق ما في النهاية ان العرض موضع المدح والذم من الانسان ولذا قيل العرض
للمحل على الحال عليكم حرام كحرمة يومكم هذا يوم النحر في بلدكم هذا مكة في شهركم هذا ذي الحجة وستلقون
هذا لابي ذر وابن عساكر وستلقون ربكم يوم القيامة فيسالكم عن اعمالكم فيجازيكم عليها الا يا لتخفيف
بعدها لا نهي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى جمع ضال يضرب بعضكم رقاب بعض الا بالتخفيف
الشاهد الغايب ما ذكر فلعل بعض من يبلغه بفتح التحتية وسكون الموحدة ان يكون اوعى بالواو والذي
بعد الهمزة المفتوحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ادعى بالراء بدل الواو له الذي ذكره من بعض
مني وكان بالواو ولابي ذر وابن عساكر فكان محمد اي ابن سيرين اذا ذكره ولابي ذر عن الكشميهني ذكر
الضمير المنصوب قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام
الا هل بلغت زاد ابو ذر عن المستملي مرتين وهو من الحديث فصل بينه وبين ما قبله بقوله وكان محمد
قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث تقدم في العلم والحج وتفسيره موفقا
بيان كون الاضحى والنحر بالمصلى موضع صلاة العيد لئلا يذبح احد قبل الامام فيلحقوا جدّه والنحر يوم
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بتشديد الدال المهملة المفتوحة نسبة
حدثنا الحارث الجمي بالجيم والميم مصغرا قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع
قال كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ينحر في المنحر قال عبيد الله العمري يعني منحر النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن كثير بن فرقد
وفرقد بالفاء وسكون الراء وفتح القاف بعدها دال مهملة عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى بعد ان يصلي وهو مذهب مالك ان الامام يبرز اضحيته
كما قاله السفاقسي والحديث الاول موقوف والثاني مرفوع وهو اختلاف على نافع قاله ابن حجر هنا
ما التضحية في الاضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين منها الضان اقرنين [illegible]

باب ضحية النبي صلى الله عليه وسلم الي آخره ويذكر بعضهم وله ودفع الكلام في صفة الكبشين سمينين اخرجه ابو عوانة
[illegible] عن شعبة عن قتادة عن انس وقال يحيى بن سعيد الانصاري مما وصله ابو نعيم في مستخرجه سمعت ابا امامة
وسهل بسكون الهاء قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون ايضا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
سقط لابي ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين قال في المصابيح هذا يدل على ان تلك عادته عليه الصلاة والسلام فيكون
دليلا لمالك على فضيلة الضان في الضحايا لو ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يواظب الا على ما هو الافضل لكن من نظر
الى [illegible] كالمالكية والشافعي قال الافضل الابل ثم البقر ثم [illegible] واخرج البيهقي عن ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم
يضحي بالمدينة احيانا وبالكبش اذا لم يجد جزورا لكن في سنده عبد الله بن نافع وفيه مقال فلو سلم كان [illegible]
قال انس وانا اضحي بكبشين اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو سعيد لابي ذر قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني ولابي ذر حدثنا ايوب عن ابي
قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ بالهمز
مال ورجع الى كبشين اقرنين بينهما قرن املحين وهو الذي ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد اي ان
[illegible] اسود وما عدا ذلك ابيض واختاره لحسن منظره وشحمه وطيب لحمه لانه نوع متميز عن جنسه
فذبحهما صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة وفيه ان الذكر في الاضحية افضل من الانثى وهو قول احمد [illegible]
[illegible] في جزاء الصيد عند التقويم والانثى اكثر قيمة فلا يفدى بالذكر [illegible] وفيه استحباب
التضحية بالاقرن وانه افضل من الاجم [illegible] ذبح اضحية بيده اذا كان يحسن الذبح تابعه اي تابع عبد الرحمن
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس وهذه
المتابعة وصلها الاسماعيلي وقال اسماعيل بن علية [illegible] وحاتم بن وردان [illegible] وصله
مسلم من طريق [illegible] ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه [illegible] عبد الوهاب الثقفي [illegible] ايوب مرفوع
في رواية ابي ذر [illegible] وهيب من قوله وقال اسماعيل [illegible] تابعه وهيب قال في الفتح وهو الصواب
[illegible] عن ايوب عن ابي قلابة [illegible] عبد الوهاب الثقفي وبه قال حدثنا عمرو بن خالد [illegible] العين الحراني [illegible]
قال حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا [illegible] فبقي عتود [illegible]
العين المهملة [illegible] وهو من اولاد المعز [illegible] الجذع من المعز [illegible]
[illegible] في الحكم العتود الجدي الذي استكرش وقيل الذي بلغ السفاد فذكره عقبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
عليه السلام ضح به انت [illegible] ابن عساكر زاد البيهقي في روايته من طريق يحيى بن بكير
عن الليث [illegible] ولا رخصة لاحد فيها بعدك وحديث الباب سبق في الوكالة [illegible] والمتن في الشركة [illegible]

وهذا الحديث سبق في باب ما يشتهى من اللحم وبه قال حدثنا آدم هو ابن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا الأسود بن قيس العبدي قال سمعت جندب بن سفيان بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ...
عبد الله بن سفيان البجلي بفتح الموحدة والجيم قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر يخطب فقال
من ذبح قبل أن يصلي من شرطية موضعها رفع بالابتداء فليعيد مكانها أخرى الفاء جواب الشرط واللام ...
وأخرى صفة لمحذوف تقديره شاة أخرى وأخرى تأنيث آخر ... ومن لم يذبح قبل الصلاة فليذبح ...
للتوكيد ... الوجوب ولم يبق الزمان الماضي المنقطع من زمان الحال والجواب مستقبلا على قاعدة ...
... لأن لا يدخل إلا على الفعل المستقبل ومن تدخل على الماضي وذهب بعضهم إلى أن ...
العدول ... الصحيح الأول وقد استدل ... على عدم الوجوب فيحمل الأمر على الندب وبه قال حدثنا ...
بن إسماعيل المنقري قال حدثنا أبو عوانة الوضاح عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الألف سين ...
ابن يحيى عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى ...
فهو مضاف لنعت مصدر محذوف واستقبل قبلتنا فلا يذبح أضحيته حتى ينصرف بتحتية ...
... يعني عليه الصلاة والسلام من صلاة العيد فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله فعلت ...
فقال صلى الله عليه وسلم هو أي الذبح شيء عجلته وللكشميهني هذا شيء عجلته لأهلك ليس من النسك ...
يا رسول الله جذعة من المعز هي خير من مسنتين ... قال الداودي التي سقطت أسنانها ...
يكون ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي الخف في السادسة ... أذبحها مكان ...
قال صلى الله عليه وسلم نعم اذبحها ثم لا تجزي بفتح الفوقية بلا همز عن أحد بعدك ...
هي يعني الجذعة خير نسيكته بالإفراد ولأبي ذر نسيكتيه بالتثنية فإن قلت خيرا أفعل التفضيل ...
يقتضي الشركة والأولى لم تكن نسيكة أجيب بأن الأولى إن وقعت شاة لحم ...
لكونها صادرة ... عبادة أو صورة ... النسيكة لأنه ذبحها في وقتها ...
ضم الحقيقة إلى المجاز بلفظ واحد ... النسيكة هي التي أجزأت عنه وهي الثانية والأولى ...
عليها نسيكة لأنه نحرها على أنها نسيكة لأنه نحرها على أنه نسك

وضع القدم على صفح الذبيحة

وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الأنماطي قال حدثنا همام هو ابن يحيى الشيباني البصري عن قتادة قال حدثنا أنس ...
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين من الضأن الأملح مشوب بياضه بسواد ... وأقرنين ...
قرنان ووضع ولأبي ذر وابن عساكر ويضع رجله على صفحتهما أي صفح عنقهما ...
للذبح رجله على صفحة عنق الذبيحة الأيمن ... على الجانب الأيسر لأنه أسهل ...
وإمساك رأس الذبيحة باليسار ويذبحهما بيده بيده الشريفة صلوات الله وسلامه عليه
... التكبير عند الذبح الأضحية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا أبو عوانة ...

الرضاح

... عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين
ذبحهما بيده وسمى الله وكبر ووضع رجله الكريمة على صفاحهما بالصاد ... صفح كل شيء وجهه وجانبه ...
... أو نحره ... ويستحب أن يقول عند النحر والذبح بسم الله والله أكبر اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد ... اللهم منك وإليك اللهم تقبل مني وتقبل من فلان إن كان ذبح عن غيره ... وعند الحنفية ...
... حديث ... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بكبشين عظيمين أملحين موجوءين فأضجع أحدهما وقال
بسم الله والله أكبر اللهم عن محمد وآل محمد ثم أضجع الآخر وقال اللهم عن محمد وأمته من شهد لك بالتوحيد
وشهد لي بالبلاغ ... الحديث حسن ... في الدعاء من عائشة قالت ... هلمي المدية ثم قال
اشحذيها بحجر ففعلت فأخذها فأضجعه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به
وهو حديث صحيح أخرجه مسلم وقال الشافعي فيما رويناه عنه والتسمية على الذبيحة بسم الله
وما زاد بعد ذلك من ذكر الله فهو خير ولا أكره أن يقول فيها صلى الله عليه وسلم بل أحب ذلك وأحب
أن يكثر الصلاة عليه لأن ذكر الله والصلاة على محمد عبادة يؤجر عليها ... أشار إلى الرد على من كره ذلك
... حديث منقطع ... تفرد به كذاب أورده البيهقي

بالتنوين

إذا بعث الرجل بهديه بسكون الدال المهملة الذي يهديه من النعم إلى الحرم ليذبح ثم لا يحرم عليه شيء
... وبه قال حدثنا أحمد بن محمد السمسار المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق هو ابن الأجدع الهمداني أحد الأعلام أنه
أتى عائشة رضي الله عنها فقال لها يا أم المؤمنين إن رجلا هو زياد بن أبي سفيان يبعث بالهدي إلى
الكعبة ويجلس في المصر الذي هو فيه فيوصي الذي يبعث معه ... أن تقلد بدنته بالفوقية المضمومة
واللام المشددة المفتوحة مبنيا للمفعول بدنة مفعول نائب عن الفاعل والتقليد أن تعلق في عنقها
شيء ليعلم أنها هدي فلا يزال ذلك الرجل ... من ذلك اليوم الذي بعث فيه محرما حتى
يحل الناس من إحرامهم قال مسروق فسمعت تصفيقها بالصاد وهو ضرب إحدى اليدين على
الأخرى ليسمع صوتها ... ذلك ... ولأبي ذر تصفيقها ...
الحجاب فقالت لقد كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث
هديه إلى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجال ولأبي ذر عن الكشميهني للرجل من أهله حتى يرجع الناس
... ابن عباس ... بعث بهديه إلى الحرم ... إذا قلده يجتنب ما يجتنب الحاج ...
... ابن عباس ... عطاء بن أبي رباح ...
... سبق في باب تقليد الغنم من كتاب الحج

ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

... مبنيا للمفعول ... حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ...

اما ان يكون منسوخا او محمولا على انه لم يبلغه الاذن بعد النهي وهذا الحديث من افراده

بسم الله الرحمن الرحيم

الاشربة جمع شراب كاطعمة وطعام اسم لما يشرب وليس مصدرا لان المصدر هو شرب بتثليث
الشين وقول الله تعالى بالخفض على العطف وبالرفع على الاستئناف انما الخمر وهو المعتصر من العنب
على ما قد ثبت بالزبيد من عين ماء العنب مجازا في تسميتها ... انما يحمر العقل اي يستره
او لانها تغطي حتى يدرك ويشتد او من المخالطة لانها تخالط العقل اي يخالط او من التركاد
يترك حتى يختمر منه احتمر العجين اي بلغ ادراكه والميسر القمار مفعل من اليسر وهو السهولة لانه اخذ مال من
غير تعب والانصاب الاصنام لانها نصب متعبد والازلام جمع واحد منها ازلم ذي رجل الاخر وهي ...
عقص فان خرج الامر مضى لحاجته وان خرج النهي امسك وان خرج الغفل اعاده رجس حرج عن المذكورات و
استشكل من حيث حمل جمع بمفرد واجاب الزمخشري بانه على حذف مضاف اي انما شان الخمر وكذا
ابو حيان ولا حاجة الى هذا بل الحكم على هذه الاربعة انفسها انها رجس ابلغ من تقدير هذا المضاف كقوله
انما المشركون نجس والرجس الشي القذر او النجس او الخبيث من عمل الشيطان في موضع رفع نعت لرجس
يحمل على متعلق اي كائن من عمله والضمير في فاجتنبوه يعود الى الرجس او الى عمل الشيطان او الى المذكور او
المذكور او الى المضاف المحذوف كانه قيل انما تعاطي الخمر والميسر لعلكم تفلحون اكد تحريم الخمر والميسر من
حيث صدر الجملة بانما وقرنهما بعبادة الاصنام ومنه الحديث شارب الخمر كعابد الوثن وجعلهما رجسا
من عمل الشيطان ولا ياتي منه الا الشر البحت وامر بالاجتناب وجعل الاجتناب للوجوب وما وجب اجتنابه
حرم تناوله وسقط لابي ذر قوله من عمل الشيطان الى اخره وقال بعد قوله رجس الاية وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما سقط لابي ذر عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها من شربها حرمها بضم الحاء
المهملة وكسر الراء مخففة من الحرمان اي حرم شربها في الاخرة ولمسلم من طريق ايوب عن نافع فمات وهو
لم يتب منها في الاخرة وظاهره عدم دخول الجنة ضرورة ان الخمر شراب اهلها فاذا حرم شربه دل على انه لا يدخلها
ولانه ان حرمها عقوبة له لزم وقوع الهم والحزن والجنة لا هم فيها ولا حزن وحمل ابن عبد البر على انه لا يدخلها
ولا يشرب الخمر فيها الا ان عفا الله عنه كما في بقية الكبائر وهو في المشيئة فالمعنى جزاؤه في الاخرة ان يحرمه
فيها حرا ولا تشتهيها نفسه وان علم بوجوده فيها ويدل له حديث ابي سعيد المروي عند الطيالسي وصححه
ابن حبان مرفوعا من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه هو وقيل
يشرب منها مستحلا لها ومن شربها عالما بتحريمها فلا يشربها ابدا لانه لا يدخل الجنة والذي هو النبي فاقتل
غير متقبل منه انه يحرم شربها مدة ولو في حال تعذيبه او المعنى ان ذلك جزاؤه ان جوزي وقال النووي فيه بدخل

الجنة

الجنة ويحرم عليه شربها فانها من فاخر اشربة الجنة فيحرمها هذا العاصي لشربها في الدنيا قيل انه ينسي
شهوتها وتكون هذا نقصا عظيما لحرمانه اشرف نعيم الجنة وقال القرطبي لا يبالي بعدم شرب ما لا يجد
شربها ويكون حاله كحال اهل المنازل في الخفض والرفع ولا كما لا يشتهي منزلة من هو ارفع منه لكنه يتبع
المزيد الحد ويستدل لهذا في الحديث من النوايا ان التوبة تكفر المعاصي وتدارح الحديث مسلم في الاشربة
والنسائي فيه وفي الوليمة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم في الاشربة قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتي بضم الهمزة ليلة اسري به بضم الهمزة ايضا باتيا بكسر الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام
بيت المقدس ... بعدها مهموز مدينة بيت المقدس بقدحين من خمر ولبن فنظر صلى الله عليه وسلم
اليهما ثم اخذ اللبن فقال له جبريل عليه السلام الحمد لله الذي هداك للفطرة اي فطرة الاسلام والاستقامة
... وفي الاولى من قوله ولاتين ... سكر ولو اخذت الخمر غوت امتك قال في المصابيح لا يفهم من عدم
صلى الله عليه وسلم عن انا الغير حينئذ ان الخمر كانت محرمة فان حديث الاسراء كان بمكة وتحريم الخمر بالمدينة
بل ... صلى الله عليه وسلم انها ستحرم فتنزل من ذلك او دنت وعدم عنها ولو كانت محرمة حينئذ
لم يحصل التخيير بين مباح وحرام لكن يقال فاذا كانت مباحة فهي حينئذ مما يرجحان منا قال
ابن المنير لا اشكال في افتراق مباحين مشتركين في اصل الاباحة احدهما تستمر اباحته والاخر ينقطع
قال الدماميني ثم تطرأ نهما في حال انقطاع اباحة احدهما لا يقتضي انتفا فيها حال ثبوت الاباحة وعدم
انقطاعها قال الحافظ ابو الفضل ابن حجر ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم نفر منها لكونه لم يعتد شربها
فوافق بطبعه ما سيقع من تحريمها بعد حفظا من الله له ورعاية واختار اللبن لكونه مالوفا سهلا
طيبا طاهرا سائغا للشاربين سليم العاقبة بخلاف الخمر في جميع ما ذكرنا بعه اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري
معمر هو ابن راشد فيما وصله المؤلف في قصة موسى من احاديث الانبياء وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة
بن الهاد الليثي فيما وصله النسائي من طريق الليث عنه عن عبد الوهاب بن يحيى عن ابن شهاب وعثمان بن عمر
ابن العثي بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي فيما وصله الرازي في فوائده من طريق ابراهيم بن المنذر عنه
عثمان بن عمرو والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وبالدال المهملة المكسورة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي
الحمصي فيما وصله النسائي من طريق محمد بن حرب عنه اربعتهم عن الزهري بسنده لكن ليس في موصول
معمر كربلياء ... اشرب ايهما شئت وكذا رواية الزبيدي وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وابن عساكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به
احد بعدي بعلمه كان انس يعلم انه لم يبق من النبي صلى الله عليه وسلم الا من كان قد مات او مرده هو بذلكما

وكسر القاف وبعد الياء آخر الحروف الساكنة عين مهملة موضع بوادي العقيق حماه صلى الله عليه وسلم لرعي النعم
كان يستنقع فيه الماء اي يجتمع وقيل هو غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام اي هلا خمرته بخاء معجمة وميم مشددة مفتوحتين اي غطيته ولو ان تعرض بفتح الفوقية وضم الراء
ولو ان تنصب عليه عودا عرضا قيل والحكمة في الاكتفاء بعرض العود ان تعريضه بالبسم يكون العرض علامة
فلا يقربه الشيطان وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان قال
المهملة عن جابر رضي الله عنه انه قال جاء ابو حميد رجل من الانصار من النقيع باناء من لبن الى رسول
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا خمرته اي غطيته حيا به لو
اذا انكشف عطاره من الذباب الذي قيل انه ينزل في ليلة من الشيطان والفارورات والحشرات
ولو ان تعرض عليه عودا عرضا قال الاعمش وحدثني بالاسناد ابو سفيان طلحة بن نافع
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث واخرجه الاسمعيلي عن حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر عن ابي صالح عن ابي هريرة والمحفوظ عن جابر بهما في اشاراته بعونه الله تعالى
تغطية الاناء قوينا حدثني وبه قال حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة
والمعجمة الساكنة ابن شميل قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء
ابن عازب رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة مهاجرا الى المدينة وابو بكر الصديق
معه فقال قال ابو بكر مررنا في طريقنا براع وقد اي والحال انه قد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر فحلبت كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها موحدة مفتوحة قطعة من اللبن اي قدر قدح
من لبن في قدح وفي الهجرة انه امر الراعي فحلبت فتسلم الحلب لنفسه فعمها على الحيوان
فشرب صلى الله عليه وسلم حتى رضيت اي علمت انه شرب حاجته ولابي ذر وابن عساكر واتانا اي النبي صلعم
سراقة بن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة الكناني من بني مدلج اسلم آخر
فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى طلب اليه صلوات الله وسلامه عليه سراقة ان لا يدعو
عليه وان يرجع ففعل النبي صلى الله عليه وسلم اي ما يدعو عليه وهذا الحديث سبق في الهجرة وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة الحلوب الصفي نعت الصدقة
وكسر الفاء وتشديد التحتية الكثيرة اللبن اي مصطفاة مختارة وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي
فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة نصب على التمييز عطية يعطيها غيره

ونعم الصدقة

ونعم الصدقة الشاة الصفي منحة بعطيتها غيرك لتحلبها وتعيدها وزاد اسمعيل ما من اللبن وخرج احمد
بالجر في المدح ... اعادته الى المستعير لا يستاصل لبنها قال في الفتح والحديث سبق في باب فضل المنيحة من العارية
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل ابن مخلد عن الاوزاعي عبد الرحمن عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
شرب لبنا فمضمض منه وقال ان له اي اللبن دسما يستحب بيان لحكم المضمضة منه وقال ابراهيم بن طهمان
بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء للنحوي مما وصله ابو عوانة والاسمعيلي والطبراني في معجمه الصغير
من طريقه عن شعبة عن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رفعت بضم الراء وسكون العين المهملة وضم الفوقية وللحموي والكشميهني رفعت بالزاي المهملة
بدل الراء اي السدرة جار ومجرور وقال في الفتح رفعت كذا لكن بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة
وسكون المثناة على البناء للمجهول ولابي ذر بدل التحتية والسدرة مرفوعة وللمستملي رفعت بالدال بدل
الراء وسكون العين وضم المثناة بتسبيب الفعل الى المتكلم ولابي ذر في حديث الاسرى الى سدرة المنتهى وسميت بذلك
لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا سيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وعن ابن مسعود
سميت بذلك لكونها ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله تعالى وهي الرفع
قريب الشيء وكانه اراد ان سدرة المنتهى استبان له بعوتها كل الاستبانة حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة
الشيء القريب اليه فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل وهو نهر مصر والفرات
بالفاء والمثناة الفوقية المجرورة وهو نهر الكوفة واصله من اطراف ارمينية واما النهران الباطنان فنهران في الجنة
وهما قيل السلسبيل والكوثر والظاهران النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله تعالى
ثم يخرجان منها ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه فاتيت
بثلاثة اقداح مصونة ولابي الوقت واتيت بالواو بدل الفاء بثلاثة اقداح ومفهوم العدد لا اعتبار له فلا
منافاة بين قوله هنا ثلاثة وقوله في السابق قدحان وايضا القدحان قبل رفعه الى السدرة وهو في بيت المقدس
والثلاثة بعده وهو عند السدرة احدهما قدح فيه لبن والثاني قدح فيه عسل والثالث قدح فيه خمر فاخذت
الذي فيه اللبن فشربت فقيل لي اصبت الفطرة اي علامة الاسلام والاستقامة انت وامتك للصبر الدي
اصبت ولعصب امتك قال ابن المنير ذكر السر في عدوله عن الخمر ولم يذكر في عدوله عن العسل وظاهره تفضيل
اللبن على العسل لانه لا يسرع الاتقع وهو بمجرده قوت وليس من الطيبات التي تدخل في السرف بوجه وهو اقرب
الى الزهد تاركا للعسل الذي هو حلال لانه من اللذات التي يخشى على صاحبها الذي يندرج في قوله عز وجل
اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واما اللبن فلا شبهة فيه ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه واما ما ورد
من حبه صلى الله عليه وسلم للعسل فعلى وجه الاقتصاد في تناوله لا انه جعله ديدنا والنبي صلى الله عليه وسلم

مزوج بيفعل ما يحوز للبيان قال هشام او شك في وسعيد هو ابن ابي عروبة وصله المؤلف عنهما في باب ذكر
الملائكة من بدء الخلق وهمام بتشديد الميم الاولى يحيى فلهم عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن صعصعة عن النبي
صلى الله عليه وسلم في الانهار اي اتفقوا من متن الحديث على ذكر الانهار نحوه اي نحو المذكور في الحديث السابق
ولم يذكروا ثلاثة اقداح في رواية بنصحها لابي ذر عن الكشميهني ولم يذكر اي هشام ثلاثة اقداح في روايته هذا
(استعذاب الماء) اي طلب الماء العذب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي
احد الاعلام عن مالك امام الائمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه يقول
كان ابو طلحة زيد الانصاري اكثر انصاري بالمدينة مالا نصب على التمييز نخل الجار للبيان وكان احب مالا اليه
بيرحاء برفع الراء اسم كان وجب نصب خبرها واحب اسمها ونصب خبرها او رحا بالهمزة والمد واختلف
بالقصر واختلف في فتح الموحدة وكسرها وهل بعدها همزة ساكنة او تحتية وغير ذلك مما سبق في الزكاة
البيان اراد فقيه ما يكفي ويشفي وفي الفائق انها فيعلاء من البراح وهي الارض الظاهرة وكانت مستقبل
المسجد وفي رواية ابي ذر في الزكاة مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب
من ماء فيها طيب بالجر صفة للمجرور قال انس رضي الله عنه فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله عز وجل يقول لن تنالوا البر اي لن تكونوا ابرارا محسنين ولا
جعل البر شيئا ثابتا ولا بالغا حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي الي بيرحاء وانها لابي ذر بيرحاء بالقصر
صدقة لله ارجو برها وذخرها بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين اي اقدمها فاو دخرها
عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله تعالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ بفتح
اسكان الخاء وكسرها وتنوينها كلمة يقال لها المتعجب من الشيء وعند المدح والرضى بالشيء وقد تكرر للمبالغة
مبتدا لو بخ ذلك مال رابح بالموحدة ولابي ذر رايح بالتحتية بدل الموحدة من الرواح نفعه العدواي
الغائبة يصل نفعها الى صاحبه شك عبد الله بن مسلمة وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين
ذا فضل البر ما اولى الى الاقرباء فقال ابو طلحة افعل برفع اللام ذلك يا رسول الله فقسمها ابو طلحة افعل برفع
اللام ذلك يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه من باب عطف الخاص على العام وقال اسمعيل
بن ابي اويس مما وصله في التفسير ويحيى بن يحيى ابو زكريا التميمي الحنظلي مما وصله في الوصايا كلاهما عن مالك
بالمثناة التحتية من الرواح ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ويشرب من ماء فيها طيب فيه
ما فيه من ارادة ومن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت السقيا بضم السين
المهملة وبالقاف والتحتية عين بينها وبين المدينة يومان وسيجلب الماء لاتيان في الزهد لكن في ابن
فيه المذموم فهو كسر مالك رحمه الله بطيب الماء ونحو المسك كما فهم من العق ومضى الحديث في الزكاة والبيع
والوكالة والنحر   شرب اللبن بالماء بفتح المعجمة وسكون الواو اي خلط اللبن بالماء ولابي ذر

المخلى بضم السين وبالراء الساكنة بدل الواو اي شرب اللبن ممزوجا بالماء البارد كسرا لحرارة عقب حلبه
مع ما هو المقصود به قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد
بن مسلم قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا واتى داره
وانس يحلب حالية اي شاة حتى اتى داره فحلبت شاة فشيب بضم المعجمة اي خلطت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم لبنه بماء البير فتناوله النبي صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه وعن يساره ابو بكر الصديق
وعن يمينه اعرابي في رواية ابي طوالة السابقة في الهبة وعمر تجاهه وفي الشرب من طريق شعيب عن الزهري
حديث فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ابا بكر وفي رواية ابي طوالة فقال عمر هذا ابو بكر
يعني بعد الصلاة والسلام الاعرابي فضله ابو بكر اي اللبن الذي فضل منه بعد شربه ثم قال ولابي ذر
الكشميهني وقال بالواو وقبل ثم قدموا الايمن فالايمن او النصب على الحال اي اشربوا مرتبين على هذا
وبالرفع اي الايمن مقدم او اخبر بالشرب وفي الحديث ان السنة تقديم الايمن وان كان مفضولا وانكر
عمر لحظ رسم الفاضل ولعل عمر رضي الله عنه كان احتمل عنده انه صلى الله عليه وسلم تقدم ابا بكر فيكون
سوى تقديم الافضل في الشرب على الايمن فلذا ذكر ابا بكر فبين لرحمة الله عليه وسلم ان السنة تقديم
الايمن على الافضل وهذا الحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله ابن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا
ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف قال حدثنا فليح بن سليمان بفاء مضمومة آخره مهملة
وضم السين مصغرا العدوي مولاهم المدني عن سعيد بن الحرث الانصاري قاضي المدينة عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار قيل هو ابو الهيثم بن التيهان
الانصاري ومعه صاحب له هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقال له اي للرجل الانصاري الذي دخل عليه
النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة
قربة خلقة فاسقنا منها والا كرعنا بفتح الراء وكسرها شربنا من غير اناء ولا كف بل بالفم قال جابر والرجل
يحول الماء في حائطه بستانه من عمق البير الى ظاهره او يجري الماء من جانب الى جانب من بستانه ليعم اشجاره
بالسقي قال جابر والرجل يحول الماء فقال الرجل الانصاري وسقط لابي عساكر لفظ الرجل يا رسول الله
عندي ماء بائت فانطلق بكسر اللام وسكون القاف الى العريش المسقف البستان بالاغصان واكثر
ما يكون في الكروم فقال فانطلق الرجل الانصاري بهما بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالصديق رضي
الله عنه فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه لبنا من داجن له بالجيم والنون شاة تالف البيوت قال جابر فشرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه وهو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وهذا الحديث
اخرجه ابو داود وابن ماجه في الاشربة هذا   شراب الحلواء بالمد للمستملي وبالقصر لغيره والعسل
وهو العسل وليس المراد بقوله شراب الحلواء الحلواء المعهود بالنار بل كل حلو اشرب من نوع حلو وغيره

بل صدر بكتاب الطب ثم بيشمل ثم ذكر باب ما جاء في كفارة المرض واستمر البيهقي ثم [illegible]
المردي على ذلك الى آخر كتاب الطب ولكل وجه والمرضى جمع الجريح عن المجرى الطبيعي ويعبر [illegible]
بانه حالة يصدر بها الافعال خارجة عن الموضوع لها غير سليم والكفارة صيغة مبالغة [illegible]
وهو الطبع لتغطية ومعناه اذ ذنوب المومن تنغطى بما يقع له من الم وقوله كفارة المرض [illegible]
الى الفاعل واسند التكفير للمرض لكونه سببه وقال في الكواكب الاضافة بيانية نحو شجر الاراك [illegible]
هي مرض اي الاضافة بمعنى في كان المرض ظرف للكفارة او هو من باب اضافة الصفة الى الموصوف [illegible]
يجاب عن اشكال ان المرض ليست له كفارة بل هو الكفارة نفسها لغيره وقول الله تعالى [illegible]
من يعمل سوءا يجز به استدل بهذه الاية المعتزلة لا يعفو عن شيء من السيئات واجيب بان [illegible]
المراد من هذا ما يصل الى الانسان في الدنيا من الهموم والالام والاسقام ويدل له انه والسارق [illegible]
فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا وقد روي انه لما نزلت هذه الاية قال ابو بكر الصديق [illegible]
كيف الصلاح بعد هذه الاية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا ابا بكر [illegible]
تمرض الست تنصب يجرده يصلا اللاوا قال بلى قال فهو ما تجزون به رواه احمد [illegible]
بن حميد وصححه الحاكم ورواه غيرهم ايضا وعند احمد والبيهقي وحسنه الترمذي عن ابي [illegible]
عبد الله قالت سالت عايشة عن هذه الاية من يعمل سوءا يجز به فقالت سالت عنها رسول الله [illegible]
صلى الله عليه وسلم فقال يا عايشة هذه متابعة الله العبد بما يصيبه من الحمى والحزن والنكبة [illegible]
البضاعة يضعها في كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها تحت ضبنه حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه [illegible]
كما يخرج التبر الاحمر من الكير وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا [illegible]
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان [illegible]
ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت قال رسول الله صلى الله [illegible]
عليه وسلم ما من مصيبة يصيب المسلم واحدة المصايب وهي كلما يوذي المومن ويصيبه [illegible]
يقال اصابه مصابه ومصابه ومصابا والمصدر يعم الصلاة مثل المصم واجمعت العرب [illegible]
على همزة المصايب واصله الواو كانهم شبهوا الاصلي بالزايد ويجمع على مصاوب وهو الاصل [illegible]
وقوله مصيبة من النجاسة المعاير اذا حيث كانتا المادة اسم وللاخرى بحلها ومثل ازفت الازفة [illegible]
الا عفى الله بها عنه حتى سيانه حتى الشوكة بشاكها جوازا بوالتوابيه ادم [illegible]
فالجر على انه حرف جر بمعنى الى والنصب بفعل محذوف اي حتى يجد الشوكة والرفع عطفا [illegible]
الضمير في يصيب وقوله يشاكها وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد عبد الله [illegible]
المسندي قال حدثنا زهير عبد الملك بن عمرو بكسر اللام وفتح العين ابو عامر العقدي قال [illegible]

[illegible] محمد ابو المنذر التيمي تكلم في حفظه لكن رواية البصريين عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين
[illegible] له اهل الحديث واخرج له هو على الاول الوليد بن كثير كما في مسلم عن محمد بن عمرو بن
[illegible] بمهملتين مفتوحتين ولابي ذر حلحلة باللام بدل الحاء ساكنة عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة
[illegible] عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري وعن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم من نصب تعب ولا وصب مرض او مرض دايم
[illegible] دايم بفتح الهاء وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين ولغير ابي ذر ولا حزن بضم فسكون
[illegible] هما من امراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على الوصف ابيني وقيل الم المحض هو ما
[illegible] ماضى وبالاذى يلحقه من تعدي الغير عليه ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق
[illegible] ان الهم ينشا عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتاذى به والحزن يحدث لفقد ما
[illegible] والغم كرب يحدث للقلب بسبب حصل وقال المظهري الحزن الغم الذي يلحق الرجل
[illegible] يغرب انه يجيء عليه والحزن الذي يسهل عنه حتى الشوكة يشاكها قال السفاقسي
[illegible] ان يدخلها غيره في جسده يقال شكته اشوكه قال الاصمعي ويقال اشاكني
[illegible] اذا دخلت في فلو كان المراد هذا القيل لشوكة ولكن جعلها في مفعوله وهذا يرده ما في
[illegible] من رواية هشام بن عروة ولا يصيب المومن شوكة فاضاف الفعل اليها وهو الحقيقة ولكنه
[illegible] اراد المعنى الاعم وهو ان تدخل هي لغيرا دخال احد او بفعل احد الا كفر الله بها من خطاياه
[illegible] رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفيه حصول الثواب ورفع العقاب
[illegible] حديث عايشة رضي الله عنها عند الامام احمد وصححه ابو عوانة والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] وجع فجعل ينقلب على فراشه ويشكي فقالت له عايشة لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه
[illegible] الصالحين يشدد عليهم وانه لا يصيب المومن نكبة بشوكة الحديث وفيه رد على قول القايل
[illegible] الثواب والعقاب انما هو على الكسب والمصايب ليست منه بل الاجر على الصبر عليها والرضى
[illegible] فان الاحاديث الصحيحة في ثبوت الثواب بمجرد حصولها واما الصبر والرضى فقدر زايد
[illegible] الثواب عليه زيادة وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب في الجنايز وبه قال حدثنا بالجمع
[illegible] ابي ذر حدثني مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري
[illegible] بن سعيد بن سعد العنبري بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن كعب عن ابيه
[illegible] ابن مالك الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن كالخامة بالخاء
[illegible] المعجمة والميم المخففة الطاقة الغضة الطرية اللينة من الزرع والالف في محل منقلبة
[illegible] عن واو تفيها الريح مرة وتعدلها بفتح الفوقية وسكون العين المهملة مرة مرة

بن مهران الكوفي عن ابراهيم التيمي الكوفي عن الحرث بن سويد بضم السين وصغوه الكوفي عن عبدالله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو يوعك والحال انه يوعك
بفتح العين المهملة وعكا شديدا اي يسكو نا وفتحها الحمى والحار واذا وعكا وقلت وانه يوعك ذر فقلت
يارسول الله انك لتوعك وعكا شديدا قلت ان ذاك اي نضاعف الحمى بان لك اجرين قال
اجل بفتح الهمزة والجيم وتسكين اللام مخففة نعم ما من مسلم يصيبه اذى الاحات الله به خطاياه
المفتوحة بعدها الف فوقية مشددة واصلها تحاتت فادغمت الاولى في الثانية
خطاياه كما تحات ورق الشجر وهو كناية عن اذهاب الخطايا شبه حال المريض حيد ثم حمى
عنه سريعا وتجردها عنها فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع الامور المتوهم في المشبه من المشبه به
بالتشبيه الاتيان الحالية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان
سبب كماله واز الة الاوراق عن الشجر سبب نقصانها قاله في شرح المشكاة وهذا الحديث
اشد الناس بلاء الانبياء صلوات الله
اخرجه مسلم في الطب هذا
وسلامه عليهم لما خصوا به من قوة اليقين ليكمل لهم الثواب وتعم لهم النعم الاول فالاول في الفضل
وللمستملي ثم الامثل يعني ثم من الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير واماثل القوم خيارهم وفيه التنبيه
في الرتبة والفاء للتعاقب على سبيل التوالي ترقيا من الاعلى الى الاسفل وفي الفتح ان الامثل فالامثل
الاكثر والاول رواية النسفي قال وجمعهما المستملي وبه قال حدثنا عبدان عبد بن عثمان عن ابي حمزة
المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري بضم السين المهملة وتشديد الكاف عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد التيمي عن الحرث بن سويد التيمي عن عبدالله بن مسعود قال دخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك الواو للحال فقلت يارسول الله انك توعك وانه يوعك
وعكا شديدا قال اجل نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قال ابن مسعود قلت ذلك
كذلك ذاك بان لك اجرين قال اجل قال ذلك ما من مؤمن يصيبه اذى شوكة فما فوقها
ترتيب قوله فما فوقها ودونها في العظم والحقارة وعكس ذلك قاله في الفتح كالكواكب الا كفر الله بها سيئاته
كما تحط الشجرة ورقها وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند الدارمي والنسائي في الكبرى وصححه الترمذي
وابن حبان حتى يمشي على الارض وما عليه خطيئة فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بانه ألحق
سائر الانبياء على نبينا صلى الله عليه وسلم ويلحق الاولياء بهم لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة
عنهم واما العلة فيه فهي ان البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ولذا
ضوعف حد الحر على العبد وقيل لامهات المؤمنين من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب
صعفين قاله في الفتح كالكرماني وجوب عيادة المريض اصل عياد

بالواو فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته وسالت عن حاله وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابي وائل شقيق ابن سلمة عن ابي موسى عبدالله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض في كل مرض وفي كل زمان من غير تقييد بوقت
وعند ابي داود وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع
كان بعيني حينئذ فاستثنى بعضهم من العموم عيادة الارمد لكن الحديث يرد عليه فتعقب
بانه يأتي مثل ذلك في بقية الامراض كالمغمى عليه والاستدلال للمنع بحديث البيهقي والطبراني مرفوعا
ثلاثة ليس لهم عيادة العين والرمد والضرس ضعيف لان البيهقي صحح انه موقوف على يحيى بن ابي كثير وجزم
الغزالي في الاحياء بان المريض لا يعاد الا بعد ثلاث مستندا لحديث انس عند ابن ماجه كان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يعود مريضا الا بعد ثلاثة تعقب بان الحديث ضعيف جدا لانه تفرد به مسلمة وهو متروك وسئل
عنه ابو حاتم فقال حديث باطل لكن للحديث شاهد من حديث ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط
وفيه راو متروك ايضا قاله في الفتح وقال شيخنا الشمس السخاوي وللحديث ايضا طرق اخرى بمجموعها يتقوى
والاخذ به النعمان بن ابي عياش الزرقي احد التابعين من فضلاء ابناء الصحابة فقال عيادة المريض ثلاث
والاغنى ولفظ لنا نتحدث في المجلس فاذا فقدنا الرجل ثلاثة ايام سالنا عنه فان كان مريضا عدناه
وهذا الشعر يعيرا نفراده وليس في صحيح الاحاديث ما يخالفه من اداب العيادة عدم تطويل المجلس فربما
تشق على المريض او على اهله وفكوا العاني بالعين المهملة والنون المكسورة المخففة اي خلصوا الاسير والامر
للاطلاق وجوب العيادة عملا بظاهر الامر في الحديث ونقل النووي الاجماع على عدم الوجوب يعني على
الاعيان فقد يجب على الكفاية كاطعام الجائع وفك الاسير وسيكون لنا عوده ان شاء الله تعالى بعونه وقوته
الزيادة البحث في ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد
اشعث بن سليم بالشين المعجمة والعين المهملة بعدها مثلثة في الاول وضم السين المهملة في الثاني
يصغر قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء مكسورة يحدثها عن
البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع
كذا في المتن العدد في الموضعين اي خصال ونهانا عن لبس خاتم الذهب للرجل وعن لبس الحرير للرجال
والديباج بكسر الدال وفتحها اعجمي معرب جمعه ديابيج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والاستبرق
بهمزة قطع مكسورة غليظ الديباج وعن القسي بفتح القاف وكسر السين المشددة ثياب كتبت الى القس
قرية بساحل بحر مصر وقيل الاصل ثياب القز والاصل القزي فابدلت الزاي سينا وفي ايدي دواب
الشام وفي مصر صعيد منها امثال الاترج وفي عليه الصلوة والسلام عن استعمال الميثرة بكسر الميم

وسكون التحتية وفتح المثلثة بلا همز وقال النووي بالهمز ونحو الذي في اليونينية في رواية ال...
الحمر وهي وطاء كانت النساء يصنعنه لازواجهن في السروج يكون من الحرير والديباج وغيرهما وانواع...
على ما هو من الحرير وامرنا صلى الله عليه وسلم ان نتبع الجنائز وتقدم سرد ومباحثه مفرقة حيث...
ساكنة ونعود المريض يقال عاد المريض اذا زاره وهذا على الاكثر في الاستعمال ان يقال في المريض...
الصحيح زاد ونفشي السلام بضم النون وسكون الفاء وكسر المعجمة اي ننشره ونظهره ونعم به من نعرف
ومن لم يعرف والامر للندب

عيادة المغمى عليه الذي يشبه غشي يتعطل...

القلب واجتماع الروح كله اليه فوت الحساسة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا...
بن عيينة عن ابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله...
يقول مرضت مرضا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابا بكر الصديق رضي الله...
عام حجة الوداع وهما ماشيان فوجداني اغمي علي وفي سورة النساء لا اعقل شيئا فتوضأ...
ثم صب وضوءه اي الماء الذي توضأ به علي فافقت من ذلك الاغماء فاذا النبي صلى الله عليه...
فقلت يا رسول الله كيف اصنع من طريق ابن جريج فلم يجبني بشيء حتى نزلت اية الميراث...
التفسير كيف اقضي في مالي فنزلت يوصيكم الله في اولادكم وان الدمياطي قال انه وهم وان الذي...
كما رواه شعبة والثوري وما في ذلك من المبحث وقول ابن المنير ان فائدة الترجمة ان لا يعتقد...
عيادة المغمى عليه ساقطة الفائدة لكونه لا يعلم بعائده لكن ليس في حديث جابر التصريح بانه...
يغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما تحقيقه في الفتح بان الظاهر من السياق وقوعه...
حسهما وقيل دخولهما عليه ومجرد علم المريض بعائده لا يتوقف عليه مشروعية العيادة على انه...
جبر خاطر اهله وما يرجى من بركة دعاء العائد ووضع يده على المريض والمسح على جسده والنفث
عليه عند التعويذ

فضل من يصرع من الريح بسبب انحباسها ان سد...

في بطون الدماغ وتجاويف الاعصاب المحركة ويمنع الاعضاء الرئيسة عن انفعالها منعا غير تام...
وتنقع ابخرة من بعض الاعضاء وربما يكون معه تشنج في الاعضاء فلا يبقى الشخص معه منتصبا بل يسقط...
بالزبد لغلظ الرطوبة وقد يكون الصرع من النفوس الخبيثة الا انها لا تستحسن تلك الصورة الانسية...
انتفاع الادوية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن عمران...
ابي بكر البصري التابعي انه قال حدثني بالتوحيد عطاء بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما...
الا اريك امرأة من اهل الجنة فقلت بلى قال هذه المرأة السوداء اسمها سعيرة بالمهملات الاسدية...
مورد وبه عند المستغفري في كتاب الصحابة واخرجه ابو موسى في الذيل اتت النبي صلى الله عليه وسلم...
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقالت المرأة اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقية والشين المعجمة المشددة...

واني

ولابي ذر انكشف بالنون الساكنة بدل الفوقية وكسر المعجمة مخففة فادع الله لي ان يشفيني من ذلك الصرع
قال ان شئت صبرت على ذلك ولك الجنة وان شئت دعوت الله تعالى ان يعافيك فقالت اصبر
...رسول الله فقال اني اتكشف بالفوقية وتشديد المعجمة المفتوحة ولابي ذر انكشف بالنون الساكنة
وكسر المعجمة فادع الله زاد ابو ذر عن الكشميهني لي ان لا اتكشف ولابي ذر انكشف فدعا لها صلى الله
عليه وسلم قال ابن القيم في الهدي النبوي ان من حدث له الصرع وله خمسة وعشرون سنة وخصوصا
بسبب دماغي ايس من برئه وكذلك اذا استمر به الى هذا السن قال فهذه المرأة التي جاء الحديث انها كانت
تصرع وتتكشف يجوز ان يكون صرعها من هذا النوع فوعدها النبي صلى الله عليه وسلم الجنة بصبرها على هذا المرض
...به وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا
مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني بالافراد
عطاء بن ابي رباح انه راى ام زفر بضم الزاي وفتح الفاء بعدها راء تلك امرأة طويلة سوداء على ستر
الكعبة بكسر السين اي جالسة عليها معتمدة وفي حديث ابن عباس عند البزار انها قالت اني اخاف
الخبيث اي ان يجردني فدعا لها وكانت اذا خشيت ان ياتيها تاتي استار الكعبة فتتعلق بها وذكر ابن سعد
وعبد الغني في المبهمات من طريق الزبير ان هذه المرأة هي ماشطة خديجة التي كانت تتعاهد النبي
صلى الله عليه وسلم بالزيارة قال الكرماني وام زفر كنية تلك المرأة المصروعة انتهى لكن الذي يفهم
من كلام الذهبي في تجريده ان ام زفر غير السوداء المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما في باب

فضل من ذهب بصره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم
التنيسي الكلاعي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي عن عمرو بفتح العين مولى المطلب بن عبد الله بن
حنطب عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى
قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه بالتثنية اي محبوبتيه لانهما احب اعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما
من الاسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به او شر فيجتنبه فصبر ولابي ذر ثم صبر مستحضرا
ما وعد الله به الصابرين من الثواب بها لا ان يصير مجزوعا من ذلك لان الاعمال بالنيات وزاد الترمذي واحتسب
عوضته منهما الجنة وهي اعظم العوض لان الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها
وفي حديث ابي امامة في الادب المفرد للمؤلف اذا اخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت
قال في الفتح فاشار الى ان الصبر النافع هو ما يكون في اول وقوع البلاء فيفوض ويسلم والا فمتى
تضجر وقلق في اول وهلة ثم يئس فصبر لا يحصل له العوض المذكور ...
تابع عمرا مولى المطلب اشعث بن جابر نسبه لجده واسم ابيه عبد الله البصري الحداني

احمد وابن ابي شيبة لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة وحديث الباب سبق قريبا
ما يقال للمريض عند العيادة وما يجيب المريض به قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال حدثنا
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم بن يزيد التيمي العابد عن الحرث بن سويد
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسسته وهو يوعك وعكا
شديدا فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وذلك ان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل ما من
مسلم يصيبه اذى بالذال المعجمة منونا الا حاتت بتشديد الفوقية وفي رواية بادغام الاولى في الثانية
والمعنى فسقطت عنه خطاياه كما تحات بتشديد التحتية الاخيرة مفتوحة ورق الشجر والمراد اذهاب الخطايا
وظاهره التعميم لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان
الى رمضان كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا المقيد
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان
خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل على رجل من الاعراب يعوده قال في المقدمة وقع في ربيع الابرار ان اسم هذا الاعرابي قيس
فان صح وهو متعقب بانه التابعي الكبير المخضرم والا فهو مبهم فقال صلى الله عليه وسلم لا باس عليك طهور
لك من ذنوبك ان شاء الله فيه استحباب مخاطبة العليل بالتعليل بما يسليه من الله ويذكره بالكفارة لذنوبه
والتطهير لآثامه وفي حديث ابن عباس عند الترمذي وابن ماجه رفعه اذا دخلتم على المريض فنفسوا له
في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب نفس المريض وفي سنده لين والمعنى اطمعوه في الحياة اذ فيه تنفيس
من الكرب وطمانينة القلب فقال الرجل كلا ليس كذلك بل هي حمى تفور وتغلي وتظهر حرها على شيخ كبير كما يغلي
وسكون التحتية بعدها ميم فالف ولابي ذر عن الكشميهني حتى تزيره القبور اي تبعثه الى المقابر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم له فنعم اذا بالتنوين اي اذا ابيت فكان كما زعمت وهذا الحديث سبق قريبا
في باب عيادة الاعراب

باب عيادة المريض ماشيا وراكبا وردفا

بكسر الرا وسكون الدال
اي مرتدفا بغيره على الحمار وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث
بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير
ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بكسر الهمزة
الكاف كالبردعة ونحوها للحمار عليه قطيفة بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة وبعد التحتية
الساكنة فا كسا فدكية بفتح الفاء والدال المهملة والكاف فتحتية مشددة نسبة الى فدك القرية المشهورة
والحاصل ان الاكاف يلي الحمار والقطيفة فوق الاكاف والنبي صلى الله عليه وسلم فوق القطيفة واردف
اسامة بن زيد وراءه على الحمار وهو يعود سعد بن عبادة الانصاري الخزرجي سيد الخزرج

في بني الحرث

في بني الحرث بن الخزرج قبل وقعة بدر حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي ابن سلول برفع صفة لعبد الله لا لابي لان سلول ام عبد الله غير منصرف
وذلك قبل ان يسلم ولم يسلم قط وفي المجلس اخلاط بالخاء المعجمة الساكنة انواع من
المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة والجر بدل من المشركين واليهود عطفا على المشركين او على
عبدة الاوثان لانهم قد قالوا عزير ابن الله وفي المجلس من المسلمين رجل من السابقين الى الاسلام عبد الله بن رواحة
الانصاري فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة اي غبارها التي عليها صلى الله عليه وسلم خمر بالخاء المعجمة
والميم المشددة المفتوحة غطى عبد الله بن ابي انفه بردائه قال في آل عمران ثم قال لا تغبروا
علينا بالموحدة فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ووقف ونزل عن الحمار فدعاهم الى الله فقرأ
عليهم القرآن فقال له عبد الله بن ابي ايها المرء لا احسن مما تقول اي ان ما تقول حسن قاله استهزاء فما تلم
ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن ما تقول بضم الهمزة وكسر السين مضارع فعل المتكلم والثاني بمعنى
ان كان حقا فلا تؤذنا به بحذف حرف العلة للجزم في مجلسنا بالافراد ولابي ذر في مجالسنا وارجع الى رحلك
بفتح الراء وسكون الحاء المهملة الى منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة
بلى يا رسول الله فاغشنا به بهمزة وصل وفتح الغين المعجمة في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون
واليهود حتى كادوا يتثاوروا بالمثلثة بعد الفوقية قاربوا ان يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا بالمثناة الفوقية
بعد الكاف وسكون اللام ولابي ذر عن الحموي سكنوا بالنون من السكون ضد الحركة فركب النبي صلى الله عليه وسلم
دابته حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه يعوده فقال صلى الله عليه وسلم اي سعد الم تسمع ما قال
ابو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى يريد عبد الله بن ابي انه كنيته قال سعد يا رسول الله
اعف عنه واصفح فلقد اعطاك الله ما اعطاك ولقد اجتمع اهل هذه البحيرة بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة
واسكان التحتية البلدة والذي في اليونينية البحرة بفتح الموحدة وسكون الحاء ولابي ذر عن الكشميهني
على ان يتوجوه بتاج الملك فيعصبوه بعصابة السيادة فلما رد ذلك بضم الراء وفي اليونينية بفتحها وتشديد
الدال بالحق الذي اعطاك الله شرق بفتح المعجمة وكسر الراء غص عبد الله بن ابي بذلك الحق الذي اعطاك الله
فذلك الذي فعل به ما رايت من فعله وقوله القبيح ونزل في آل عمران مضعا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم
وعباس بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري البصري
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد هو ابن المنكدر سمع جابرا هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
انه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل بالاضافة تراكيب اخاليه
ولا راكب برذون بكسر الموحدة وفتح الذال المعجمة نوع من الخيل ومفهومه انه كان ماشيا

هذا الحديث اخرجه ايضا في الفرايض وكذا ابو داود والترمذي وزاد فاخرجه النسايي وابن
جواز قول المريض اني وجع بفتح الواو وكسر الجيم ولابي ذر باب ما رخص للمريض
فقول اني اوجع او قوله وارأساه وهو تفجع على الراس من شدة صداعه او اشتد بي الوجع وقول
استد بي الوجع وباب قول ايوب عليه السلام اني مسني الضر الضر بالفتح الضرر في كل شي وبالضم
الضرر في النفس من مرض وهزال وانت ارحم الراحمين الطف في السوال حيث ذكر نفسه بما يوجب
الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب فكانه قال انت اهل ان ترحم وايوب اهل
ان يرحم فارحمه واكشف عنه الضر الذي مسه وقال الطيبي لم يقل ارحم ضربه ليعم ويشمل وشعر
بالتعليل ولذلك استجيب له وروي عن انس ان ايوب من ضعفه حتى لم يقدر على النهوض
الى الصلاة ولم يشتك وكيف يشكو وقيل له انا وجدناه صابرا نعم العبد وقيل انما اشتكى اليه
بالنحو لانه تصرح بالشكوى والشكاية الى البهايم القريب والشكاية منه غاية العبد فاستشكل
ايراد المولف لهذه الاية هنا اذ ظاهرها لا يناسب الترجمة لان ايوب انما قال ذلك داعيا ولم يذكره
واجيب باحتمال انه اشار الى ان مطلق الشكوى لا يمنع ردا على من زعم ان الدعا بالشفا لا يليق
ففيه على ان الطلب منه تعالى ليس ممنوعا بل زيادة عبادة لما ثبت مثل ذلك عن المعصوم
واثنى عليه بذلك واثبت له اسم الصبر مع ذلك فلعل مراد المولف ان الذي يجوز من شكوى العبد
على طريق الطلب من الله تعالى وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن
ابي نجيح عبد الله وايوب السختياني كلاهما عن مجاهد المفسر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري
الكوفي عن كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم وفتح الراء من اصحاب الشجرة رضي الله عنه
انه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا اوقد تحت القدر زاد في المغازي والقمل يتناثر
فقال صلى الله عليه وسلم ايوذيك هوام راسك بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة جمع هامة
بتشديدها اسم للحشرات لانها تهم اي تدب واذا اضيفت الى الراس اختص بالقمل قال
قال ايوذيك قمل راسك قلت نعم يا رسول الله يوذيني فدعا صلى الله عليه وسلم الحلاق فحلقه
اي حلق شعر راسي ثم امرني بالفدا وفي الحج فقال احلق راسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة
او انسك بشاة وفي باب النسك شاة من كتاب الحج فامره ان يحلق وهو بالحديبية لم يتبين لهم انهم
يحلون ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ايوذيك هوام راسك قلت نعم وليس اخباره بايذائه
شكوى بل لبيان الواقع والاستفتا لانه لعنه وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى ابو زكريا التميمي
الحنظلي النيسابوري قال اخبرنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق التيمي الامام عن يحيى بن سعيد
الانصاري انه قال قالت عايشة رضي الله عنها وارأساه روى الامام احمد والنسايي وابن ماجه

عبيدالله

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عايشة رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنازة بالبقيع
وانا اجد صداعا في راسي وانا اقول وارأساه قال الطيبي ندبت نفسها واشارت الى الموت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان بكسر الكاف اي ان حصل موتك وانا حي فاستغفر لك وادعو لك
بكسر الكاف فيهما ايضا فقالت عايشة واثكلياه بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام
بالنزع واصله بعدها تحتية مخففة فالف فهاء ندبة وفي بعض الاصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ ابن
حجر فيها وتعقبه العيني فقال ليس كذلك لان ثكلياه اما ان يكون مصدرا او صفة للمراة فقدت ولدها
فان كان مصدرا فالثاء مضمومة واللام مكسورة وان كان اسما فالثاء مفتوحة واللام كذلك قال في القاموس
الثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب والولد ويحرك وليست حقيقته مرادة هنا بل هو كلام يجري
على ألسنتهم عند حصول المصيبة او توقعها والله اني لاظنك اي من قولها يا موت قبلي تحب موتي
ولو كان ذلك اي موتي لظللت وللحموي ذلك بلام بعد المعجمة لظللت بفتح اللام والظاء
المعجمة بعدها لام مكسورة مفتوحة واللام كذلك وفتح آخره ساكنة آخر يومك معرسا
بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الراء المشددة بعدها سين مهملة اسم فاعل وسكون
العين وتخفيف الراء من اعرس باهله اذا بنى بها او غشيها ببعض ازواجك وبنى فقال النبي
صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه كذا في الفرع وفي غيره من الاصول المعتمدة التي وقفت
عليها وكذا رايته في اليونينية بل انا وارأساه باثبات بل الاضرابية اي دعي ذكر ما تجدينه من وجع
راسك واشتغلي في فانه لا خوف عليك من هذه الايام بل بجسدي يجري عليه ذلك بالوجع ثم قال صلى
الله عليه وسلم لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق وابنه
عبد الرحمن بفتح الهمزة والنصب عطفا على المنصوب السابق اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهة ان يقول
القايلون الخلافة لفلان او لفلان او يقول واحد منهم الخلافة لي فان مصدرية والمعنى لحذف او
يتمنى المتمنون الخلافة فاعينه قطعا للنزاع وقد رواه الا يعهد لبوحيها المسلمون في الاتباع
والمتمنون بضم النون جمع متمني بكسرها قال السفاقسي ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما هو
بضمها لان الاصل المتمنيون على زنة المتطهرون فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان
الياء والواو فحذفت الياء لذلك وضمت النون لاجل الواو اذ لا يصح واو قبلها كسرة قال العيني
ضم النون هو الصواب وهو الاصل كما في قوله المتمنون ان لا يقال فيه بضم الميم وتشبيه القايل المذكور
المتمنون بالمتطهرون غير مستقيم لان هذا صحيح وذاك معتل اللام وكل هذا ناشى عن قصور عن قواعد
علم الصرف ثم قلت يابى الله الا خلافة ابي بكر ويدفع المومنون خلافة غيره لاستخلافه له في الامام
المصرى او قال صلى الله عليه وسلم يدفع الله خلافة غيره ويابى المومنون الا خلافته بالشك

فالشطر

عن ابراهيم النخعي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
كان اذا اتى مريضا يعوده او اتي به بالمريض اليه صلى الله عليه وسلم والشك من الراوي
الصلاة والسلام اذهب الباس بالهمز رب الناس منادى حذفت منه الاداة والناس بال
حذف منه للمناسبة اشف وانت الشافي حذفت الراء ولابي ذر لا شفاء والاشتقاق
المشكاة خرج مخرج الحصر تأكيدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام
لان تدبير الطبيب ونفع الدواء لا ينجع في المريض اذا لم يقدر الله تعالى الشفاء شفاء لا
لا يترك سقما بفتح السين والقاف او بضم السين وسكون القاف وهو تكميل لقوله اشف
معترضا بين الفعل والمفعول المطلق والتنكير في سقما للتقليل وفائدته قوله لا يغادر
الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر يتولد منه مثلا وكان عليه الصلاة والسلام يدعو
المطلق لا بمطلق الشفاء وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم في الطب والنسائي
والليلة قال عمرو بن ابي قيس بفتح العين الرازي الكوفي الاصل ولا يعرف اسم ابيه
ابن ابي نجيح في فوائده من رواية محمد بن سعيد بن سابق القزويني عنه وابراهيم بن
المهملة وسكون الهاء مما وصله الاسماعيلي من رواية محمد بن سابق التيمي الكوفي
عن منصور عن ابراهيم وابي الضحى مسلم بن صبيح اذا اتي بالمريض بضم همزة اتي مبنيا للمجهول
عن الحموي والمستملي اذا اتى المريض بفتح الهمزة والفوقية واسقاط الجار وقال جرير
مما وصله ابن ماجه عن منصور عن ابي الضحى وحده وقال اذا اتى بفتح الهمزة مريضا :
وضوء العائد للمريض اذا كان ممن يتبرك به وقال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار
بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا
والحال اني مريض فتوضأ الوضوء الشرعي فصب علي ما بقي من ماء وضوئه او قال صبوا
ذلك الماء فعقلت بفتح العين والقاف فيما يعتني من اغمائي فقلت يا رسول الله لا يرثني الا
كلالة ليس له ولد ولا والد فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض يوصيكم الله في اولادكم للذكر
ان وضوء العائد للمريض اذا كان لما يرجى من بركة وان صب ما يرجى نفعه وقيل كان مرضه
الحمى المأمور بابرادها بالماء وصفه ذلك انه يتوضأ ماء الوجه الموجود وبركته ومصب
عليه قال ابن بطال وغيره من دعا برفع الوباء بالمد ويقصر وهو الطاعون والوجع
والحمى بالقصر المرض المعروف وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله

ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك اي حم ابو بكر الصديق وبلال المؤذن
قالت فدخلت عليهما اعودهما فقلت يا ابه كيف تجدك اي تجد نفسك ويا بلال كيف تجدك قالت رضي
الله عنها وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح مقول له في اهله انعم صباحا
والموت ادنى اي اقرب اليه من شراك نعله السير الذي على وجهها وكان بلال اذا اقلع بضم الهمزة وكسر اللام
اي ارتفع عنه الحمى يرفع عقيرته بالقاف المكسورة بعد العين المهملة المفتوحة صوته الا ليت شعري بفتح
الا يخفف لا اعلم هل ابيتن ليلة بوادي مكة وحولي اذخر النبت المعروف الطيب العرف وهو بالمعجمتين
الساكنة المكسورة وجليل نبت ضعيف وهو بالجيم وهل اردن يوما مياه مجنة بكسر الميم وفتح الجيم مع
تشديد النون موضع كان به سوق للجاهلية وهل يبدون يظهرن لي شامة بالمعجمة
وكسر الميم وطفيل بالمهملة جبلان او عينان لمكة تقرب مكة قال عروة قالت عائشة فجئت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بخبرهما فقال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او
اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها باثبات الضمير ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاجعلها بالجحفة وهي مهيعة وكان اهلها يهود شديد والابلاء للمؤمنين فلذلك دعا عليهم بنقل الحمى
اليهم واعلم سخائي اهل المدينة ولم يذكر في هذا الحديث لفظ الوباء الذي ترجم به واجيب بانه
اشار الى ما وقع في بعض طرقه كما سبق في واخرجه بلفظ قالت عائشة رضي الله عنها فقدمنا المدينة
وهي اوبأ ارض الله فاستشكل ايضا الدعاء برفع الوباء لانه يتضمن الدعاء برفع الموت والموت حتم
مقضي فيكون ذلك عبثا واجيب بانه لا ينافي التعبد بالدعاء لانه قد يكون من جملة الاسباب في طول العمر
ورفع المرض

بسم الله الرحمن الرحيم

الطب بكسر الطاء المهملة قال في القاموس علاج الجسم والنفس يطب ويطب والرفق والسحر وبالكسر
المرة والارادة والشان والعادة وبفتح الماهر الحاذق بعمله كالطبيب قال الزمخشري في الاساس
وفلان يتطبب لقومه اي يتوصف الطبيب فقال لكل داء دواء يستطب له اي يتوصف الطبيب
قال لكل داء دواء يستطب به الا الحماقة اعيت من يداويها وهذا طباب هذه العلة اي ما يطب به ومن
المجاز انا طب بهذا الامر عالم به وفلان مطبوب مسحور ... وقال آخر فقال استطب لدائه
الطب ونقل اهل اللغة انه بالكسر يقال للمداوي والمتداوي فهو من الاضداد والطبيب الحاذق
في كل شيء وخص به المعالج في العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم انت رفيق
والله الطبيب اي انت ترفق بالمريض والله الذي يبريه ويعافيه وترجم له ابو نعيم ان يسمى
طبيبا والطب نوعان طب القلوب ومعالجتها بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى وطب
الابدان وهو نوعان منه ما جاء عنه وعن غيره واكثره من التجربة وهو قسمان ما لا يحتاج الى فكر ونظر

كدفع الجوع والعطش وما يحتاج اليها كدفع ما يحدث في البطن مما يخرجه عن الاعتدال ما فصل في كتب
القوم فلا اطيل بذكره وفي كتابي المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد الصغاني في نسخته كتاب علم ورقم
في الفتح بعد قوله كتاب الطب والادوية هذا باب بالتنوين وسقط لفظ باب لابي ذر وقال
الحافظ ابن حجر رحمه الله ان لفظ باب لابي حيوة في نسخ الصحيح الا للنسفي ما انزل الله تعالى داء اي مرضا
وجمعه ادواء الا انزل له شفاء اي دواء وجمعه اشفية وجمع الجمع اشاف والشفاء شفيه براءة وطلب الشفاء
كالاستشفاء وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن قال
ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري بضم الزاي وفتح الموحدة نسبة لجده الاسدي من بني اسد بن
خزيمة وليس نسبه ممن ينسب الى الزبير بن العوام لكونهم من بني اسد بن عبد العزى قال حدثنا
عمر بن سعيد بن ابي حسين بضم الحاء وفتح السين وعمر بفتح العين وسعيد بكسرها النوفلي
القرشي المكي قال حدثني بالافراد عطاء بن ابي رباح بالراء والموحدة المفتوحتين عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما انزل الله داء ولا ابهم
من داء ما الى ارض الا انزل له شفاء قال في الكواكب اي ما اصاب الله احدا بداء الا قدر له دواء والمراد
بانزالهما انزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من الداء والدواء او يتيقن فيها الاول
بالانزال التقدير وفي الثاني انزال علم ذلك على لسان الملك للنبي صلى الله عليه وسلم او الهام لغيره ولاحمد في
في الادب المفرد وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم في حديث اسامة المفرد وصححه الترمذي وابن
خزيمة والحاكم في حديث اسامة بن شريك تداووا يا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء
الا داء واحدا الهرم وفي لفظ الا السام بمهملة مخففا يعني الموت وزاد النسائي من حديث ابن مسعود
فتداووا ولمسلم من حديث جابر رفعه لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله وفيه
ان الدواء اذا جاوز الحد في الكيفية او الكمية لا ينجع بل ربما احدث داء آخر ولابي داود من ابي الدرداء رفعه
ولا تتداووا بحرام الحديث فلا يجوز التداوي بالحرام وزاد في رواية ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود
عند النسائي وصححه ابن حبان والحاكم في اوله علمه من علمه وجهله من جهله وفيه ان بعض الادوية لا يعلمها
كل احد وفيهما ان التداوي لا ينافي التوكل لمن اعتقد انها بتقدير الله تعالى وبتقديره ولا تنجع بذواتها
الدواء قد ينقلب داء اذا اراد الله ذلك كما اشار اليه في حديث جابر بقوله باذن الله والحديث
اخرجه النسائي في الطب وابن ماجه فيه ايضا باب بالتنوين هل يداوي الرجل
المرأة والمرأة الرجل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا بشر بن
المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة عن خالد بن ذكوان بالذال
المعجمة المدني عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية المشددة بنت معوذ بكسر الواو المشددة

بعدها معجمة ابن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء ممدودا انها قالت كنا نغزو مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى الى المدينة سبق في باب مداواة
النساء الجرحى في الغزو من كتاب الجهاد وهذا الحديث باختصار ونداوي الجرحى ونرد القتلى
وبه يحصل المطابقة لان حديث الباب ليس فيه ذكر المداواة نعم يحتمل ان يدخل في عموم قوله
نخدمهم واما مداواة الرجل المرأة فبالقياس واستشكل مباشرة المرأة للرجل والرجل للمرأة بالمداواة
واجيب باحتمال ان تكون المداواة لمحرم او زوج واما الاجانب فيجوز عند الضرورة بقدر ما يحتاج
اليه من اللمس والنظر وهذا الحديث سبق في باب مداواة النساء الجرحى من الجهاد
باب الشفاء من الداء كائن في ثلاث ولفظ باب وتاليه ثابت للحموي في الفرع واصله وقال
الحافظ ابن حجر سقطت الترجمة للنسفي ولفظ باب للسرخسي حدثني بالافراد الحسين هو ابن محمد بن زياد
النيسابوري السابق توفي بعد البخاري ثلاثا وثلاثين سنة وجزم الحاكم انه الحسين بن يحيى بن جعفر
البيكندي قال حدثنا احمد بن منيع بفتح الميم وكسر النون بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة ابن عبد الرحمن
ابو جعفر الاصم البغوي صاحب المسند قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري قال حدثنا سالم
الافطس بن عجلان الحراني الاموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
الشفاء في ثلاثة شربة عسل يسهل الاخلاط البلغمية وقيل شربة بالحمص بدل لبن سابقة وشرطة محجم
ينزع بها الدم الذي هو اعظم الاخلاط عند هيجانه لتوقد المزاج والمحجم بكسر الميم وسكون المهملة
وفتح الجيم الآلة التي يجمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد به هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة
قال شرطة الحاجم اذا ضرب بها موضع الحجامة لاخراج الدم وقد يتناول الفصد وايضا الحجم في البلاد
الحارة انجح من الفصد والفصد في البلاد التي ليست بحارة انجح من الحجم وكية نار يستعمل في الخلط
الباغي التي لا ينحسم مادته الا به ولهذا ذكر الكي وكية مضاف لتاليها وانهى بفتح الهمزة والهاء امتي عن
الكي لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولانهم كانوا يرون انه يحسم الداء بطبعه فكرهه
لذلك قبل حصول الاضطرار اليه فيعجلون بعوض الكي لا يرجون فنهى صلى الله عليه وسلم امته
عن ذلك واباح استعماله على جهة طلب الشفاء من الله تعالى والترجي للبرء ورفع ابن عباس الحديث
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا فيه قوله وانهى يدل على ان الحديث غير موقوف على ابن عباس
وقد صرح برفعه في الحديث اللاحق ولم يكتف به عن السابق لتصريحه فيه بقوله حدثنا
سالم وفي اللاحق بالعنعنة وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه ورواه القمي بضم القاف وتشديد الميم
المكسورة يعقوب بن عبد الله بن سعد بن مالك بن هانئ بن عامر بن ابي عامر الاشعري من اهل قم مدينة
عظيمة مصر في عراق العجم واهلها شيعة مما وصله البزار عن ليث هو ابن ابي سليم الامام عن مجاهد عن ابن جبير

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في العسل والحجم بفتح الحاء وسكون الجيم
ولأبي ذر عن الكشميهني والحجامة ولم يذكر الكي وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال
أخبرنا سريج بن يونس بالسين المهملة المضمومة والراء المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فجيم أبو الحرث البغدادي
قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن سالم الأفطس الأموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الشفاء في ثلاثة في ثلاثة أشياء في شرطة محجم وشربة عسل وكية نار
ليس المراد الشرب المخصوص بل استعماله في الجملة بما يصلح استعماله فيه فإنه يدخل في المعجونات الخلطة
ليحفظ بها تلك الأدوية قواها فيستعمل الأخلاط التي في البدن أو كية نار ليس المراد حصر الشفاء
فقد يكون الشفاء في غيرها وإنما نبه بها على أصول العلاج لأن الأمراض يكون دموية وصفراوية وبلغمية
سوداوية فالدموية بإخراج الدم وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له ونفعها بالعمل الدائم [illegible]
منها وأما الكي فيكون آخرا كما ذكرنا وأنهى ولأبي ذر وأنا أنهى أمتي عن الكي قال الشيخ عبد الله بن أبي جمرة
ما حاصله يحتمل كلامه في الكي أن فيه نفعا وحصرها ينهى عنه علم أن جانب المضرة أغلب قال وقريب
منه إخباره تعالى بأن في الخمر منافع ثم حرمها لأن المضار التي فيها أعظم من المنافع وقد [illegible]
[illegible] فإن المبدل منه ثلاثة من قوله الشفاء في ثلاثة والبدل أحد ثلاثة [illegible] وجود
[illegible] وأجاب بأنه على حذف مضاف أي الشفاء في أحد ثلاثة فليس المبدل منه والبدل مختلفين [illegible]

الدواء بالعسل وهو لعاب النحل وهو طل خفي يقع على الزهر وغيره فالتقطه

النحل ويلقيه في الحر فيستحيل ويطلع في الليل ويقع عسلا فيحسن النحل يجري به
[illegible] منه سنة مرة أخرى ثم يذهب إلى بيوتها وتضعه هناك لأنها يتغذى [illegible]
ونقل أنها يأكل من الأزهار الطيبة والأوراق العطرة فيقلب الله تعالى تلك الأجسام
في داخل بدنها عسلا ثم إنها تقي ذلك فهو العسل وجمع أعسال وعسل وعسول وعسلان [illegible]
والعاشر بمادة من موضع وللعسل أسماء ذكرها [illegible] منها المجد الشيرازي مؤلف القاموس في مؤلف
طول [illegible] وأصلحه الربيعي ثم الصيفي وأما الشتائي فرديء وما يوجد من الجبال والشجر
أجود مما يوجد في الخلايا وهو بحسب مرعاه ومن أعجب النحل أنها تأكل من جميع الأزهار ولا تخرج منها
إلا حلوا [illegible] والحكم مزاج طبع العسل حار يابس في الدرجة الثانية يجلو الأوساخ التي في العروق والأمعاء
ويدفع الفضلات [illegible] نافع للمشايخ وأصحاب البلغم ومن كان مزاجه باردا رطبا وهو مغذ
[illegible] البرد والحر ويرجع بقوة لدفع البرد والحر لدفع الحرارة وهو حافظ لقوى المعجونات
البدن ويحفظ [illegible] ويقوي الانحطاط ويزيد في الباه [illegible]
ويشفع من الفالج واللقوة والأوجاع الباردة الحادثة في جميع البدن من الرطوبات [illegible]

الصفراء والبلغم ويغسل خمل المعدة ويشد [illegible] ويحسن الأسنان إذا استن به ويحفظ
[illegible] ويقتل القمل ويطول الشعر ويحفظ اللحم ثلاثة أشهر وخواصه كثيرة ويكفيه فضلا
قول الله تعالى فيه أي في العسل شفاء للناس أي يصلح لكل أحد من أدواء باردة فإنه حار والشيء
يداوى بضده وقول مجاهد بن جبر فيه أي في القرآن قول صحيح في نفسه لكن ليس هو الظاهر من سياق
الآية لأنها إنما ذكر فيها العسل ولم يتابع مجاهد على قوله هذا وقال الحافظ ابن كثير وروينا عن علي بن أبي طالب
أنه إذا أراد أحدكم الشفاء فليكتب آية من كتاب الله في صحفة وليغسلها بماء السماء وليأخذ من امرأته
درهما عن طيب نفس منها فليشتر به عسلا فليشربه كذلك فإنه شفاء ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره بسند
حسن بلفظ إذا اشتكى أحدكم فليستوهب من امرأته من صداقها فليشتر به عسلا فليشربه كذلك فإنه
شفاء ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره بسند حسن بلفظ إذا اشتكى أحدكم فليستوهب من امرأته من صداقها
فليشتر به عسلا فليشربه كذلك فإنه شفاء ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره بسند حسن بلفظ إذا اشتكى أحدكم
فليستوهب من امرأته من صداقها فليشتر به عسلا ثم يأخذ ماء فيجمع هنيئا مريئا شفاء مباركا وفي حديث ابن مسعود
عليكم بالشفاءين العسل والقرآن رواه ابن ماجه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
أبو أسامة حماد بن أسامة قال أخبرني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع هشام عن أبيه عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلو بالمد العسل
[illegible] الحلواء والعسل [illegible] انفراده لشرفه لقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل
وميكال فما خلق الله تعالى لنا في معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريبا منه لأنه غذاء من الأغذية ودواء من الأ
دوية وشراب من الأشربة وحلو من الحلواء وطلاء من الأطلية ومفرح من المفرحات فإن قلت ما مناسبة الحديث
للترجمة أجيب بأن الإعجاب أعم من أن يكون على سبيل الدواء والغذاء فيؤخذ المناسبة بذلك وبه قال حدثنا
أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل حنظلة بن أبي عامر الأوسي الأنصاري عن عاصم
بن عمر بن قتادة بضم العين التابعي الصغير أنه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن كان في شيء من أدويتكم أو يكون في شيء من أدويتكم
خير ففي شرطة محجم والشك من الراوي قال السفاقسي أو يكون صوابه أو يكن لأنه معطوف على مجزوم
[illegible] ما قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية أحمد إن كان أو يكن فلعل الراوي أشبع الضمة فظن السامع
أنها واو فأثبتها ويحتمل أن يكون التقدير إن كان في شيء يكون فالتردد لإثبات لفظ يكون وعدمها أو شربة
عسل وعند أبي نعيم في الطب من حديث أبي هريرة وابن ماجه من حديث جابر بسند ضعيف عنه
مرفوعا من لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلاء أو لذعة بنار بفتح اللام وسكون [illegible]
مهملة ساكنة ففتوحة خفيفة من ضرب [illegible] الحار [illegible] إنما يوافق الداء فيزيل [illegible] الحكمة

السلم

بالقسط الهندي بضم القاف والقسط البحري وهو الذي يجلب من اليمن وبه ما يجلب من المغرب وقال
بعضهم بالثاني يسمى بالقسط المر وهو كثير ببلاد الشام خصوصا بالسواحل قاله في نزهة الأفكار وأجوده
البحري وهو الأبيض الخفيف الطيب الرائحة ويليه الهندي وهو أسود خفيف ويليه الثالث وهو ثقيل
ولونه كالخشب البقمي رائحته ساطعة وأجود ذلك كله ما كان ناصعا وسقط واو البحري لغير أبي ذر
وهو الكست بالكاف المضمومة بدل القاف وبالفوقية بدل الطاء المهملة مثل الكافور
والقافور بالكاف والقاف مثل كشطت وقشطت بالكاف والقاف أيضا أي نزعت وسقط قوله
لغير أبي ذر وقرأ عبد الله بن مسعود وإذا السماء قشطت بالقاف بدل الكاف قال القرطبي وهو من
التعاقب بين الحرفين كقولهم عربي قح وكح بالقاف والكاف قال حدثنا صدقة ابن الفضل المروزي
قال أخبرنا ابن عيينة سفيان أبو محمد الهلالي مولاهم الكوفي أحد الأعلام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة عن أم قيس بنت محصن بفتح الميم وكسر الصاد المهملة بينهما
حاء مهملة الأسدية من المهاجرات الأول أنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي
أي استعملوه فإن فيه سبعة أشفية جمع شفاء كدواء وأدوية وجمع الجمع أشافي منها أنه يستعط به
من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وجع يأخذ الطفل في حلقه يهيج من الدم وهو سقوط اللهاة
وقيل قرحة تخرج بين الأنف والحلق أو في الخرم الذي بين الأنف والحلق تعرض للصبيان
غالبا عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشعرى العبور وتطلع وسط الحر وإنما كان العود نافعا منها
لأنه يجفف الرطوبات والعذرة دم يغلب عليه البلغم أو نفعه لها بالخاصة ويلد بضم التحتية وفتح اللام أي يسقى
في أحد شقي الفم من وجع ذات الجنب والمراد به هنا ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات
فتحدث وجعا وقد ذكر في هذا الحديث أن في القسط سبعة أشفية ولم يذكر منها سوى اثنين فيحتمل أن يكون
اختصارا من الراوي قالت أم قيس ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بابن لي صغير لم يأكل
الطعام فبال عليه فدعا صلى الله عليه وسلم بماء فرش عليه ولم يغسله ومر البحث فيه في الطهارة والحديث أخرجه
أيضا مسلم في الطب وكذا أبو داود والنسائي (باب) بالتنوين في بيان أي ساعة يحتجم
بيان يحتجم ولأبي ذر أية ساعة بزيادة تاء التأنيث في أي كقراءة بأية أرض تموت وهي لغة ضعيفة كما
قاله الكرماني فعل ذلك واحتجم أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري ليلا فلا يتعين للحجامة نهار
بل تجوز في أي ساعة من ليل أو نهار وسيأتي هذا التعليق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا أبو معمر
عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم البصري
قال حدثنا عبد الوارث التنوري قال حدثنا أيوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما أنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ومقتضاه أنه احتجم نهارا لا ليلا

التعيين
من الحديث وسابقه المعلق أن الحجامة لا تتعين في وقت بل يكون عند الاحتياج نعم وردت أحاديث منها
حديث أبي هريرة مرفوعا من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء رواه
أبو داود ومن رواته سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وثقه الأكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله
شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول وشاهد آخر من حديث
أنس عند ابن ماجه وسنده ضعيف وعند ابن ماجه من حديث ابن عمر رفعه في أثناء حديث احتجموا على بركة الله
يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء واجتنبوا يوم الأربعاء والجمعة والسبت والأحد ورواه
الدارقطني في الأفراد من وجه آخر ضعيف وحكي أن رجلا احتجم يوم الأربعاء فأصابه برص لكونه تهاون
بالحديث وفي حديث أبي بكرة عند أبي داود أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها وعند الأطباء أن أنفع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية
أو الثالثة وأن لا يقع عقب استفراغ من حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع وأنها تفعل في النصف
الثاني من الشهر ثم في الربع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره لأن الأخلاط في أول الشهر تهيج
وفي آخره تسكن فأولى ما يكون الاستفراغ في أثنائه (باب) الحجم في السفر والإحرام قاله
ابن بحينة أي الحجم في حال السفر وحالة الإحرام ابن بحينة بضم الموحدة وفتح المهملة عن النبي
صلى الله عليه وسلم كما سيأتي موصولا إن شاء الله تعالى قريبا بعون الله وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن طاوس من قوله
ابن كيسان وعطاء هو ابن أبي رباح كلاهما ولأبي ذر عن عمرو عن عطاء وطاوس عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم ومقتضى الحجم في حالة الإحرام أن يكون في السفر
وهو من حديث الترجمة وهذا الحديث قد سبق في باب الحجامة للمحرم من الحج (باب) الحجامة
من الداء بالتنوين وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال أخبرنا حميد الطويل أبو عبيدة البصري مولى طلحة الطلحات عن أنس رضي الله عنه أنه سئل عن
أجر الحجام ولأحمد عن يحيى القطان عن حميد عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجمه أبو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبعد الموحدة تاء اسمه نافع على الصحيح وحكى ابن
عبد البر أنه دينار ووهموه فيه بأن دينار الحجام تابعي روى عن أبي طيبة وحديثه عند ابن منده
لا أنه أبو طيبة نفسه وعند البغوي بإسناد ضعيف أن اسمه ميسرة وقال العسكري الصحيح أنه
لا يعرف اسمه وأعطاه صاعين من طعام أي تمر زاد في البيوع ولو كان حراما لم يعطه صلى الله عليه وسلم
وكلم مواليه وهم بنو حارثة على الصحيح ومولاه منهم محيصة بن مسعود وأما جميع الموالي فمجاز كما يقال
بنو فلان قتلوا رجلا ويكون القاتل منهم واحدا وحديث جابر أنه مولى بني بياضة وهم ...

في جميع البدن وخصوصا القيفال من علل الراس والرقبة اذا كثر الدم وخصوصا لوجع الصداع
ووجع العين والحجامة على الكاهل ينفع من وجع المنكب والحلق وعلى الاخدعين ينفع من امراض الراس
والوجه والحلقوم ومن الراس والحجامة على ظهر القدم من وقوع الفخذين والساقين وانقطاع الطمث
على اسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ وسوره والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر
لمن نادى يوافق الراوي له وما اصابنا التوفيق بسنده المد وعظم حظوه

الحلق اي حلق شعر الراس وغيره من الاذى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
هو ابن زيد عن ايوب السختياني انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر المفسر عن ابن ابي ليلى
عن كعب بالتنوين هو ابن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه
قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن عمرة الحديبية وانا اي والحال اني اوقد تحت برمة
بتاء تحت ولابي ذر عن الحموي والمستملي على راسي فقال صلى الله عليه وسلم ايؤذيك هوام
راسك قلت نعم تؤذيني قال صلى الله عليه وسلم فاحلق بكسر اللام راسك وصم ثلاثة ايام او اطعم
فطع وكسر العين ستة من المساكين لكل واحد نصف صاع او انسك بضم السين نسيكة
وكسر السين قال تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه اي فحلق ففدية من صيام
او نسك ومر الحديث قريبا في باب النسك شاة ووجه ادخاله هنا من حيث ان الاذى
المؤمن وان قل فانه يباح له ازالته وان كان محرما فمداواة استقام الاجسام اولى قال الكرماني
ابن حجر وكانه اورده عقب حديث الحجامة وسط الراس للاشارة الى جواز حلق الشعر
الحجامة عند الحاجة اليها مستنبطه من جواز حلق الشعر للهوام عند الحاجة انتهى قال ابن
لا ادري باب ما ... من اكتوى لنفسه او كوى لغيره وفضل من لم يكتو
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة
الغسيل الانصاري المدني قال سمعت جابرا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان في شيء
من ادويتكم شفاء ففي شرطة محجم بكسر الميم وفتح الجيم بينهما حاء مهملة ساكنة او لذعة بالنار
بنار وما احب ان اكتوي وهل اكتوى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر لم ار في اثر صحيح انه
صلى الله عليه وسلم اكتوى الا ان القرطبي نسب الى كتاب ادب النفوس للطبري انه صلى الله عليه وسلم
اكتوى للجراح الذي اصابه باحد قال الحافظ والثابت في الصحيح كما سبق في غزوة احد ان فاطمة احرقت
حصيرا فحشت به جرحه وليس هذا الكي المعهود وجزم السفاقسي بانه اكتوى وعكسه ابن القيم
في الهدي وفي حديث عمران بن حصين عند مسلم انه كان يسلم علي حتى اكتويت فتركت ثم تركت
الكي فعاد وعند مسلم ايضا ان الذي كان انقطع عني رجع الي يعني تسليم الملائكة وعند احمد

والترمذي

[illegible] عن عمران نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا والنهي
[illegible] الكي هنا وعلى خلاف الاولى لما يقتضيه الاحاديث السابقة وغيرها او انه خاص بعمران لانه
[illegible] الباسور وهو موضع خطر فنهاه عن كيه فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح وقوله في الترجمة
[illegible] من لم يكتو ... قوله وما احب ان اكتوي وحاصل ما في ذلك ان الفعل يدل على الجواز وعدمه لا يدل على
[illegible] ويدل على ان الترك ارجح وكذا الثناء على تاركه والنهي عنه للتنزيه وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة
[illegible] ابو الحسن البصري قال حدثنا ابن فضيل محمد الضبي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد
[illegible] بن عبد الرحمن الواسطي عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن عمران بن حصين الخزاعي من فضلاء
[illegible] رضي الله عنهما انه قال لا رقية بضم الراء وسكون القاف اي لا عوذة الا من عين بضم العين اصابة العائن بها غيره
[illegible] من رؤيته له فيتضرر منه ذلك المعين او من حمة بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة سم عقرب او الابرة
[illegible] بها العقرب او كل هامة ذات سم او حية او الابرة التي يضرب بها العقرب او كل هامة ذات سم
[illegible] والاطلاق على الابرة مجاز لان السم يخرج منها واصلها حمو او حمي ... موضع من
[illegible] وليس المراد نفي جواز الرقية بذكر الله في جميع الا ... حاجة ... اولى ما ينتفع بها
[illegible] ولا سيما الا ... قال حصين بن عبد الرحمن فذكرته اي لا رقية الى اخره لسعيد
ابن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول
[illegible] وتشديد التحتية ... مم رفع نائب عن الفاعل وعند الترمذي والنسائي من طريق عبثر بن القاسم عن حصين
[illegible] بتلك ... روايته عن حصين بن عبد الرحمن ان ذلك كان ليلة الاسراء وهو محمول
[illegible] على تعدد الاسراء وانه وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة ... وعند البزار بسند
صحيح تذاكرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم غدونا اليه فقال عرضت علي الانبياء الليلة باممها
[illegible] النبي بالافراد والنبيان بالتثنية يمرون معهم الرهط ما بين العشرة من الرجال الى الاربعين والنبي
ليس معه احد ... من امة ... حتى رفع لي بضم الراء وكسر الفاء سواد عظيم ضد
البياض الشخص ... من بعيد وفي الرقاق سواد ... قوله هنا عظيم واشار به الى ان المراد الجنس لا
[illegible] ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى وقع لي سواد عظيم بواو وقاف مفتوحتين بدل الراء والفاء
والاول هو المحفوظ في جميع طرق هذا الحديث كما قاله في الفتح قلت ما هذا السواد الذي اراه امتي هذه
قيل هذا ولابي ذر عن الكشميهني بل هذا موسى وقومه وقيل انظر الى الافق فنظرت اليه فاذا
سواد يملا الافق ثم قيل انظر هاهنا وهاهنا في افاق السماء فنظرت فاذا سواد قد ملا الافق قيل هذه
امتك ومعهم ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا بغير حساب فان قلت قد ثبت انه صلى الله عليه
وسلم قال انه يعرف امته من الامم بانهم غر محجلون فكيف ظن هنا انهم امة موسى اجيب ...

حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الفطرة خمس [illegible] مبتدأ وخبر والمراد خصال الفطرة خمس او لا تفتقر الى [illegible] لانه جنس والجنس يجري مجرى [illegible]
[illegible] الدنيا والصعود الدراهم البيض او يكون على النسب اي الفطرة ذات خصال او الفطرة خمس الختان
وهو قطع القلفة بالضم في الذكر يقال ختن الصبي يختنه ويختنه بكسر التاء وضمها ختنا بالاسكان والاسم الختان
والختانة وقد يطلق على موضع القطع ومنه اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل والثاني من الفطرة الاستحداد
وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسى كما مر والثالث قص الشارب ويبقى ما فيه من المبحث والرابع تقليم
الاظفار والخامس نتف الاباط وهذه السابق لانها متعدده في اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء في تقليمها
الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع وجزم النووي في شرح مسلم باستحباب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم
البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسرى بالبداءة بخنصرها ثم البنصر الى الابهام وفي الرجل بخنصر اليمنى [illegible]
وفي اليسرى بابهامها الى الخنصر قال ولم يذكر للاستحباب مستندا قال ووجه ابتداء باليمين لحديث [illegible]
التيامن في شانه كله والبداءة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع لكونها آلة التشهد واما اتباعها بالوسطى
فلان غالب من يقلم اظفاره يقلمها من قبل ظهر الكفين فيكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يختم بالخنصر ثم
يكمل اليد بقص الابهام واما اليسرى فاذا بدأ بالخنصر لزم ان يستمر على جهة اليمين الى الابهام لكن [illegible]
التوجيه ما ذكره في الرجلين لانه قال غالب من يقلم رجليه يقلمها من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه [illegible]
الدمياطي الحافظ انه يلقى من بعض المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك مدة طويلة
لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداث استحبابه لا دليل عليه وهو قبيح عندي بالعالم ولم يثبت ايضا
استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار ان يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط [illegible]
في هذا وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الاباط بالجمع مقابلة الجمع من الناس او يكون وقع الجمع [illegible]
كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان ولابي ذر عن الحموي والمستملي الابط
بالافراد والافضل النتف لا الحلق لانه [illegible] فان الابط اذا قوي فيه الشعر وغلظ [illegible] الرائحة
الكريهة فنتفه يضعف اصوله [illegible] وقد سبق مزيد لذلك وبه قال حدثنا محمد بن منهال بكسر الميم [illegible]
النون البصري الانماطي الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء [illegible]
البصري قال حدثنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح به في مسلم من حديث
ابي هريرة [illegible] وفروا [illegible] اللحى بكسر اللام وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم لما نبت [illegible]
[illegible] واحفوا الشوارب بالحاء المهملة [illegible] وقطع الهمزة المفتوحة من الرباعي وحكى ابن دريد [illegible]

يجو

[illegible] هذا حفي [illegible] اي استقصوا قصها وكان ابن عمر هو موصول بالسند الى نافع اذا
حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة كما في الفرع واصله ويجوز كسرها اي زاد على القبضة
اخذه بالمقص ونحوه وروي مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله عمر رضي الله عنه برجل [illegible] عن الحسن البصري يوخذ من طولها وعرضها
ما لم يفحش وحملوا النهي على منع ما كانت الاعاجم تفعله من قصها وتخفيفها [illegible] لعرض نفسه لمن يسخر به وقال النووي
المختار عدم التعرض لها بتقصير ولا غيره وهذا الحديث لا تعلق له بما ترجم له كما لا يخفى ويمكن توجيهه بتعسف

اعفاء اللحى اي تركها من غير حلق ولا نتف ولا قص الكثير منها واعفوا [illegible] في قوله تعالى حتى عفوا
اي كثروا [illegible] وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال اخبرنا
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهكوا الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا اللحى بقطع الهمزة والمصدر الاعفاء [illegible]
[illegible] لان حقيقة الاعفاء الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها قاله ابن دقيق العيد وهذا الحديث
اخرجه مسلم بلفظ احفوا الشوارب واعفوا اللحى وفيه انواع من البديع [illegible]

ما يذكر في الشيب هل يخضب او يترك على حاله قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين
واللام [illegible] العمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح [illegible] عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين انه قال سالت انسا
اخضب النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] قال لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم
الشيب الا قليلا قيل سبع عشرة بيضاء وقيل عشرين وقيل خمس عشرة وقيل سبع عشرة او ثمان عشرة وهذا الحديث
اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت وزاد ولم يختضب ولكن خضب
ابو بكر وعمر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي الامام ابو ايوب البصري قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم الامام
ابو اسماعيل الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني انه قال سئل انس [illegible] كما في الحديث السابق عن خضاب
النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فقال انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ما يخضب [illegible]
[illegible] الخضاب لو شئت ان اعد شمطاته بفتحات اي الشعرات البيض التي كانت [illegible] من الشعر الاسود
في لحيته لفعلت والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي
الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم [illegible]
[illegible] مولى آل طلحة انه قال ارسلني اهلي الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بقدح من ماء
[illegible] وقبض اسرائيل ثلاث اصابع [illegible] القدح [illegible]
[illegible] بالعدد [illegible] بضم القاف القدح [illegible] شعر النبي صلى الله عليه وسلم وللكشميهني
[illegible] القدح [illegible] وللكشميهني

لا جعد ولا سبط بكسر الموحده وما للنازع الفتح فيهما ولا يعد لا جعد ولا سبطا بالتنوين فيهما
ضد السبط وقال رجل الرجل شعره اذا مشط يعني انه لا بين الجعوده والسبوطه وتقدم [illegible]
حدثنا ابو النعمان محمد بن عارم بن الفضل السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي عن قتادة
عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ولا [illegible]
الناس بدل اليدين وزاد مستملي ابي ذر حسن الوجه لم ار بعده ولا قبله مثله وكان بسط الكفين
الموحده على المهملة الساكنة وفي اليونينية بالكسر اي مبسوطهما خلقة وصوابه سبطا [illegible]
قبل الاول انسب بالمقام ولابي ذر عن الحموي والمستملي سبط الكفين بتقديم السين [illegible]
الساكنة لوصفها باللين لكن رسم هذه الرواية في الفرع للكشميهني حدثنا معاذ بن [illegible]
البصري قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنهما او عن رجل عن ابي هريرة قال [illegible]
يحتمل ان يكون الرجل سعيد بن المسيب اخرج ابن سعد من روايته عن ابي هريرة نحوه وكذا [illegible]
بالرواية عن سعيد بن المسيب قال ولا تاثير لهذه الزيادة في صحة الحديث لان الذي حرر [illegible]
الحديث عن قتادة عن انس اضبط واثبت من عادة بن هانى وهو همام بن هلال وجرير [illegible]
كما سبق هنا وكذا جرير بن حازم كما مضى ومعمر كما سياتي ان شاء الله تعالى حيث جواب عن [illegible]
عن انس ويحتمل ان يكون عند قتادة من الوجهين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين
حسن الوجه لم ار بعده مثله صلى الله عليه وسلم يذكر في هذا الحديث كما تقدم ما في الرواية [illegible]
من صفة الشعر الشريف وقال هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضيها مما وصله الاسماعيلي
هو ابن راشد عن قتادة عن انس بخلاف معمر بانه من رواية قتادة عن انس كان النبي صلى [illegible]
شثن القدمين والكفين بفتح الشين المعجمة وسكون المثلثة بعدها نون غليظهما [illegible]
والرا يجمع لين من غير خشونة كما قال انس فيما سبق في المناقب ما مسست حريرا [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هلال محمد بن هلال بضم السين الراسبي بالواو [illegible]
والموحده الملوكي مما وصله البيهقي في الدلايل حدثنا قتادة عن انس وجابر بن عبد [illegible]
رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم [illegible]
سبحاله بفتح الشين المعجمة وبعد الموحده تحتيه ساكنه اي مثلا وضبطه العيني بكسر [illegible]
وسكون الموحده تحتيه ساكنة اي مثلا والذي في اليونينية سبحا بفتح السين والموحده
من غير سكون ولا تاثير في صحة الحديث بسبب هلال وان كان ضعيف [illegible] من ضعف من قبل [illegible]
لا سيما وقد اجرى روايات حازم صحة الحديث بتصريح قتادة سماعه من انس والله [illegible]
رحمه الله فقصد بذكر هذه الطرق بيان الاختلاف فيه على قتادة وانه لا تاثير له ولا صح [illegible]

فان قلت

فان قلت ان هذه الروايات الوارده في صفة الكفين والقدمين لا تعلق لها بالترجمة اجيب بانها
[illegible] احدا اختلفت رواته بالزيادة والنقص والعرض منه بالاصالة صفة الشعر وما عدا ذلك
[illegible] وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثني بالافراد ابن عدي محمد بن ابراهيم بن عبد البصري
[illegible] بن عون بن ارطبان البصري عبد الله بن مغفل المدني احد الاعلام عن مجاهد هو ابن جبر الامام ابن ابي السايب
[illegible] قال كنا عند ابن عباس رضي الله عنهما فذكروا الرجال الاعور الكذاب فقال قايل انه مكتوب بين
[illegible] للدلالة على كتبه دلالة خطيه بين عينيه ك ف ر كما كل احد وقال ابن عباس لم اسمعه صلى الله عليه وسلم
[illegible] القول وهو ان الدجال مكتوب بين عينيه كافر ولكنه صلى الله عليه وسلم قال اما تشبيه بالمبهم ابراهيم
[illegible] فانظروا الى صاحبكم يريد نفسه الشريفه اي انه شبيه بابراهيم صلى الله عليه وسلم واما موسى فرجل
[illegible] اسم جعد الشعر راكب على جمل احمر مخطوم بخلبة بضم المعجمة وسكون اللام وضم حل احد قبله
[illegible] ليف النخل كاني انظر اليه رويا حقيقية بان جعل الله لروحه مثالا والانبياء عند ربهم
[illegible] او في المنام وبه صرح موسى بن عقبة في روايته عن نافع وسمى الانبياء وذهب نوح اذا انحدر
[illegible] في الوادي المعجمة وهي لمجرد الطرفيه ولابي ذر اذا انحدر في الوادي اي وادي الازرق يا تى
[illegible] الترجمة قوله جعد لاعتراض الذي ابداه المهلب من ان الصواب عيسى بن مريم فجعابة عيسى
[illegible] فان موسى سبق في التلبية اذا انحدر في الوادي يجمع شعر الراس بالصمغ
[illegible] حتى يصير كاللبد لئلا يشعث ويقمل في الاحرام وبه قال الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
[illegible] الاعمش انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر عنهما قال سمعت ابي عمر بن الخطاب
[illegible] منه يقول من ضفر ايضا والمعجمة العزل المخففه وتشدد وهو الذي في اليونينية والنخل
[illegible] بعضه في بعض فليحلق شعره ولا يجزيه التقصير لانه مثل ما شبه التلبيد الذي يرى عمر رضي
[illegible] الحلق ولا تشبهوا يجزي اهدي الناس بالتلبيد اي لا تصفروا شعركم كالملبدين فانه مكروه في غير
[illegible] يوم سدوه فيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ملبدا ظاهره
[illegible] فهم من ابيه انه كان يرى ان ترك التلبيد اولى فاخبر هو انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله
[illegible] ابن عمر هذا سبق في باب اهل الملبد في الحج وبه قال حدثني بالافراد حبان ابن موسى بكسر الحاء
[illegible] وتشديد الموحده المروزي قال اخبرنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
[illegible] قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم بن عمر عن ابيه رضي الله
[illegible] قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل يرفع صوته بالتلبية حال كونه ملبدا شعر راسه
[illegible] يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك اي اجابة بعد اجابة او اجابة لازمة ان الحمد لك والنعمة لك
[illegible] على الاستيناف وقد يفتح على التعليل والكسر اجود لانه يقتضي ان يكون الحمد مطلقا من حيث

من لم يرد الطيب

كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بطيب فيه مسك...
أبي سعيد رضي الله عنه قال المسك أطيب الطيب أخرجه مسلم والنسائي في الحج
وضم الراء وتشديد الدال ديه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عزرة بن ثابت بفتح العين...
وسكون الزاي بعدها تاء ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله بن أنس قاضي البصرة عن جده أنس...
أنه كان لا يرد الطيب إذا أهدي إليه وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم أي قال إنه صلى الله عليه وسلم...
كان لا يرد الطيب وعند الإسماعيلي من طريق وكيع عن عزرة بسبب حديث الباب ونحوه زاد قال إذا عرض...
أحدكم الطيب فلا يرده قال الحافظ بن حجر رحمه الله وهذه الزيادة لم يصرح برفعها وعند أبي داود...
بن حبان من رواية الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه طيب الريح خفيف...
وأخرجه مسلم من هذا الوجه لكن وقع عنده ريحان بدل الطيب والريحان كل بقل طيب الريح...
وعند الترمذي من مرسل أبي عثمان النهدي إذا أعطي أحدكم الريحان فلا يرده فإنه خرج من الجنة...
الباب سبق في الحج الذريرة بذال المعجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع...
مركب وقال النووي وغيره أنه فتات قصب كالقصب من الهند وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم...
وحدثنا محمد عنه يحتمل أن يكون علي عنه أي عن عثمان بن الهيثم بشك هل حدث عن عثمان بواسطة...
أو بدونها وهذا غير قادح إذ عثمان من شيوخ البخاري روى عنه عدة أحاديث بلا واسطة منها ما في...
وفي النكاح من والمكاتب قال أخبرني بالإفراد عمر بن عبد الله بن عروة بن هاء في أتباع التابعين...
التوثق وهو قليل في البخاري بل ما له إلا هذا الحديث أنه سمع عروة أي ابن الزبير بن أبي بكر الصديق...
يخبر عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريرة في...
مناسك في حجة الوداع للحل أي حين تحلل من إحرامه والإحرام أي حين أراد أن يحرم الحديث أخرجه مسلم
باب النساء المتفلجات للحسن اللاتي لم يخلق الله فيهن فلجا يعانين إحداثه للحسن أي لأجل التحسين...
يفرق ما بين الثنايا والرباعيات بالمبرد ونحوه وقد تفعله الكبيرة توهم أنها صغيرة وبه قال حدثنا...
عثمان أي ابن أبي شيبة قال حدثنا جرير أي ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن علقمة...
عن عبد الله أي ابن مسعود رضي الله عنه قال قال عبد الله لعن الله الواشمات جمع واشمة...
المعجمة وهو أن تغرز إبرة أو نحوها بسيل الدم ثم تحشى بالكحل أو النورة فيخضر والمتوشمات...
المعجمة جمع متوشمة وهي التي تطلب أن يفعل بها ذلك وهو حرام على الفاعل والمفعول به بلا إكراه...
والموضع الذي وشم يصير نجسا لاحتباس الدم فيه فإن أمكن إزالته بالعلاج وجب وإن لم يمكن إلا بالجرح...
خاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعة أو شينا فاحشا في عضو ظاهر لم يجب وتكفي التوبة في سقوط الإثم...
وإن لم يخف شيئا من ذلك لزمه إزالته ويعصي بتأخيره والمتنمصات بضم الميم وفتح الفوقية والنون و...

...وفتح الصاد المهملة وبعد الألف فوقية جمع متنمصة وهي التي تسأل الشعر من وجهها والمتفلجات جمع متفلجة
...التي تفرق بين سنها من الثنايا والرباعيات للحسن اللام للتعليل والتنازع فيه من الأفعال المذكورة والأظهر
...بالأخير وبعضهم أن المفعول لطلب الحسن هو الحرام فلو احتيج إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس
...العين وقوله المغيرات بكسر المشددة والغين خلق الله تعالى صفة لازمة لمن فعل الثلاث المذكورة وهو
...الوجوب النعي المستدل به على الأربع المتنمصات... تعالى فقالت أم يعقوب
...عبد الله مالي لا ألعن من لعن النبي صلى الله عليه وسلم ما استفهامية واستبعد قول الكرماني
...وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى في سورة الحشر وما آتاكم الرسول فخذوه زاد
...الذكور وما نهاكم عنه فانتهوا أي مهما أمركم به فافعلوه ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه وفي الحديث
...أن لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات إلى آخره كلعن الله تعالى فيجب الأخذ به
...الصحابي كرينون وسبق في تفسير سورة الحج باب الوصل في الشعر أي
...فيها الشعر آخر وبه قال حدثنا إسماعيل قال حدثني بالإفراد مالك الإمام بن أنس عن ابن شهاب محمد بن
...الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم بن عوف الزهري المدني أنه سمع معاوية
...بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر بالمدينة الشريفة وهو يقول وتناول قصة
...بالقاف وتشديد الصاد المهملة خصلة من شعر كانت ذكره في اليونينية وغيرها كانت أي القصة بيد
...بفتح الحاء والراء وكسر السين المهملات أخرجه بجميع مسردة من حرسه الذين يحرسونه زاد الطبراني
...هذه بيد إنها على والمعنى أن النساء يزدن في شعورهن وزاد سعيد بن المسيب في روايته كنت
...يفعل ذلك إلا اليهود أين علماؤكم أي يساعده على إنكار ذلك أو لينكروا عليهم إذا لم إنكار ذلك وعدم
...ذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه القصة التي توصلها المرأة بشعرها
...صلى الله عليه وسلم ولمسلم في روايته إنما عذب بنو إسرائيل حين اتخذ مثل هذه وصلها بالشعر...
...الحديث أخرجه مسلم والترمذي والنسائي قال البخاري بالسند إليه وقال ابن أبي ... ووصله أبو نعيم في مستخرجه
...البغدادي قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة اللام آخره حاء مهملة وهو اسم عبد الملك بن سليمان
...عن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
...صلى الله عليه وسلم أنه قال لعن الله الواصلة التي تصل الشعر بشعر آخر والمستوصلة التي تطلب أن يفعل
...بها والواشمة التي تغرز الإبرة في الجلد ثم تذر عليه كحلا ونحوه فيخضر والمستوشمة التي تطلب فعل
...قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم العين الجملي
...قال سمعت الحسن بن مسلم ابن يناق ... يحدث عن صفية بنت
...شيبة بن عثمان القرشي الحجبي عن عائشة رضي الله عنها أن جارية من الأنصار تزوجت قال في المتن مرضت

قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير
قال أخبرتني بالتأنيث والإفراد أسماء ابنة ولأبي ذر والأصيلي بنت أبي بكر الصديق رضي
أنها قالت أتتني أمي قيلة على الأصح بنت عبد العزى في مدة صلح الحديبية زاد الإمام أحمد وهي
في عهد قريش حال كونها راغبة في بري وصلتي أو راغبة عن الإسلام كارهة له والجار
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم أأصلها
قال صلى الله عليه وسلم نعم صلي أمك قال ابن عيينة سفيان فأنزل الله تعالى فيها لا ينهاكم الله
لم يقاتلوكم في الدين وتمام الآية ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب
المقسطين وهي رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم وقيل
في أول الإسلام عند الموادعة وترك الأمر بالقتال ثم نسخ بآية فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
المراد بذلك النساء والصبيان لأنهم ممن لا يقاتل فأذن الله فيهم وقال أكثر الفقهاء
هي محكمة واحتجوا بحديث أسماء هذا قيل إنها نزلت كما ذكره هنا سفيان وفي مسند أبي
الطيالسي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه طلق امرأته
وهي أم أسماء بنت أبي بكر فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبين كفار قريش فأهدت إلى أسماء بنت أبي بكر قرطا وأشياء فكرهت أن تقبل منها
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فأنزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم الآية وحديث
قد سبق في باب الهدية للمشركين من كتاب الهبة والله الموفق

صلة المرأة أمها ولها أي وللمرأة التي تصل أمها زوج

وبه قال وقال الليث بن سعد
فيما وصله أبو نعيم في مستخرجه حدثني بالإفراد هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن أسماء بنت
رضي الله عنها أنها قالت قدمت أمي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي
صلى الله عليه وسلم على الصلح وترك المقاتلة مع أبيها أي أم أسماء والإصلاح ابنها أي ولدها فاستفتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي قدمت علي وهي راغبة زاد أبو ذر ولأبي أفأصلها قال صلى الله
نعم صلي أمك ومطابقته للترجمة ظاهرة وإذا قلنا إن الضمير في ولها راجع إلى المرأة إذ هي أسماء كانت
زوجة للزبير فقد وجدت وإن قلنا إنه راجع إلى الأم فكذلك باعتبار أن يراد بلفظ أبيها زوج
وقيل هذا المجاز شائع وكونه لا دليل لا سيما ظاهرا مما في الكواكب وقال ابن بطال في الحديث من الفقه
إنه لا بأس أن تصلها وإن لم تشترط في ذلك مشاورة زوجها وأن للمرأة أن تتصرف في مالها
زوجها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن

عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن أبا سفيان صخر بن حرب أخبره أن هرقل بكسر الهاء وفتح الراء
وسكون القاف بعد ما الألام قيصر من الروم أرسل إليه أي ذر ركب من قريش وكانوا تجارا في المدة التي كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ماد فيها أبا سفيان وكفار قريش الحديث وفيه فقال أي هرقل فما يأمركم يعني النبي
صلى الله عليه وسلم فقال أبو سفيان يأمرنا بالصلاة والصدقة المفروضة والعفاف بفتح العين الكف عن
المحارم وخوارم المروءة والصلة وهذا الحديث سبق في أول البخاري وذكره هنا مختصرا وغرضه منه هنا
قوله والصلة مع حكم الترجمة من عموم إطلاقها

صلة الأخ المشرك بالإضافة

وفي ذكر الفاعل أي صلة المسلم لأخيه المشرك وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا
عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما يقول رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء بالإضافة حلة ثيابها ولأبي ذر حلة بالتنوين والسيراء
من البرود فيه خطوط حرير تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها بهمزة الوصل
يوم الجمعة وإذا جاءك الوفود قال ولأبي ذر الوفد فقال إنما يلبس هذه من الرجال من
لا خلاق له أي من لا نصيب له من الدين أو في الآخرة وهذا إذا كان مستحلا لذلك وهو على سبيل التغليظ
فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر منها بحلل فأرسل عليه الصلاة والسلام إلى عمر
بحلة فقال كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت من أنه إنما يلبسها من لا خلاق له قال عليه الصلاة والسلام
إني لم أعطكها لتلبسها ولكن تبيعها أو تكسوها غيرك ولأبي ذر عن الكشميهني تبيعها أو تكسوها فأرسل
بها عمر إلى أخ له من أمه اسمه عثمان بن حكيم أو هو أخوه زيد بن الخطاب أخا أسماء اسم بنت وهب
من أهل مكة أو هو أخ عمر من الرضاعة ليبيعها أو يكسوها لا ليلبسها لأن الكفار مخاطبون بالفروع
وعثمان المذكور أسلم بعد ذلك وأرسل إليه قبل أن يسلم والحديث سبق في الهبة

فضل صلة الرحم بفتح الراء وكسر الحاء المهملة أي الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه
لا دليل وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ
الواسطي العتكي أمير المؤمنين في الحديث قال أخبرني بالإفراد ابن عثمان هو محمد بن عثمان بن عبد الله
بن موهب التيمي مولاهم قال سمعت موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري
قيل يا رسول الله أخبرني بالإفراد بعمل يدخلني الجنة برحمة الله قال البخاري وحدثني بالواو وحدثني
عبد الرحمن ولأبي ذر عبد الرحمن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة النيسابوري قال حدثنا
بهز ولأبي ذر بهز ابن أسد البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح
وسكون الواو وفتح الهاء قال القطان وغيره اسمه عمرو فأبوه عثمان بن عبد الله التيمي أنهما سمعا موسى
بن طلحة عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رجلا قيل هو أبو أيوب وقيل غيره كما سبق أول الزكاة

قال يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ماله ماله استفهام كرر مرتين للتأكيد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارب ماله بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة منونة بالرفع اي
حاجة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وفتح الموحدة من ارب اي
صار ماهرا فيه فيكون معناه التعجب من حسن فطنته والتهدي الى موضع حاجته فقال النبي
له تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصل الرحم
النووي اي تحسن الى اقاربك بما تحسن بين على حسب حالك او حالهم من انفاق او سلام او زيارة
او طاعة او غير ذلك وكان السائل كان لا يصل رحمه فامره بذلك ذرها بفتح الذال المعجمة وسكون الراء
اي دع الراحلة يمشي الى منزلك اذ لم يبق لك حاجة فيما قصدته قال كانه اي الرجل كان على راحلة
النبي صلى الله عليه وسلم راكبا على الراحلة والرجل آخذ بزمامها فقال له صلى الله عليه وسلم دع زمام
الراحلة وهذا الحديث سبق في اول الزكاة باب اثم القاطع للرحم وبه

يحيى بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان محمد بن جبير بن مطعم قال ان ولابي ذر ان جبير بن
مطعم اخبره انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع لم يذكر المفعول ليفيد
العموم وفي الادب المفرد عن عبد الله بن صالح قاطع رحم فالمراد المستحل للقطيعة بلا سبب ولا
مع علمه بتحريمها او لا يدخلها مع السابقين وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وابو داود في
والترمذي في البر من بسط بضم الموحدة وكسر السين في الرزق بصلة

اي يستصل الرحم ولابي ذر لصلة الرحم باللام بدل الموحدة اي لاجل صلتها وبه قال حدثني
ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني احد العلماء قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين
بعدها نون الغفاري قال حدثني بالافراد ابي معن بن محمد بن معن بن نضلة
عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط له في رزقه بضم التحتية
الموحدة وفتح السين المهملة مبنيا بضم اوله وسكون ثانيه آخره همزة في اثره
اي يؤخرون اي لاجله وسمي به لانه يتبع العمر واصله من اثر مشيه في الارض فان من
مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لاقدامه في الارض اثر فليصل رحمه قال وصل
وصل وصلة كانه بالاحسان اليهم وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والزيادة
في العمر بالبركة فيه بسبب التوفيق في الطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الآخرة
وصيانتها عن الضياع في غير ذلك والمراد بقاء ذكره الجميل بعده وكالعلم النافع

بما ينفعه

الجميل ه

والصدقة الجارية والولد الصالح فكانه بسبب ذلك لم يمت ومنه قول الخليل عليه الصلاة والسلام
لسان صدق في الآخرين وفي المعجم الكبير للطبراني عن ابي الدرداء قال ذكر عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وصل رحمه انسئ له في اجله فقال انه ليس زيادة في عمره قال الله تعالى فاذا جاء
اجلهم الآية ولكن الرجل يكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده او المراد بالنسبة الى ما يظهر
للملائكة في اللوح كان يقال ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له اربعون سنة وقد علم
الله تعالى بما يقع له من ذلك وهو من معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت فبالنسبة الى علم الله
لا زيادة بل هي مستحيلة وبالنسبة الى ما ظهر للمخلوقين يتصور الزيادة وهو مراد الحديث
والضحاك في الآية ان الذي يمحوه ويثبته ما يصعد به الحفظة مكتوبا على بني آدم فامر الله فيه
ما فيه ثواب وعقاب ويمحي ما لا ثواب فيه ولا عقاب كقوله اكلت شربت ودخلت ونحو ذلك من الكلام
باسمع المحال لان علم الله تعالى لا نفاد له ومعلوماته سبحانه لا نهاية لها وكل يوم هو في شأن ومن ثم
اقوال المفسرين فيه لا تنحصر فان الامام يزيل ما يشاء ويثبت ما يشاء من حكمه ولا يطلع على غيبه
المنفرد بالحكم والمستقل بالايجاد والاعدام والاحياء والاماتة والاغناء والافقار وغير ذلك سبحانه
عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري اسم ابيه
عبد الله ونسب الى جده قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب
ان يبسط له في رزقه وينسأ اي يؤخر له في اثره اي في اجله فليصل رحمه وهذا الحديث اخرجه مسلم
والله اعلم هذا بالتنوين وصل رحمه وصله الله بان يتعطف عليه بفضله

قال حدثنا بالافراد ولابي ذر بالجمع بشر بن محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معاوية
بضم الميم وتشديد الراء المكسورة بعدها دال مهملة عبد الرحمن مولى بني هاشم المدني قال سمعت
عمي سعيد بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة ابا الحباب بضم الحاء المهملة وهو حدثني بني هاشم المدني
لمن هو يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل
خلق الخلق جميعهم اي المخلوقين ويحتمل ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود وبعد
كتابتها في اللوح المحفوظ او بعد ان بينها خلق ارواح بني آدم عند قوله تعالى الست بربكم لما
اخرجهم من صلب آدم مثل الذر حتى اذا فرغ من خلقه اي قضاه واتمه ونحو ذلك مما يشهد بانه سبحان
الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل والآخر القصد لشيء تقول فرغت
اليه اي قد تقال ستشتغل به وتقول سافرغ لفلان اي سأجعله قصدي قال الطيبي في
شرح الكشاف فهو محمول على معنى القصد فكناية عن التقدير على المجازاة تمام سنتعرض هذه العبارة

عنهم فهو من الخلاف الشكل وارادة البعض وحمله الخطابي على ولاية القرب والاختصاص
الذين آمنوا في الله بتشديد الياء مضاف الياء المتكلم المفتوحة وصالح المؤمنين
احسن وعمل صالحا وقيل من برئ من النفاق وقيل الصحابة وهو واحد اريد به الجمع كقوله
الصالح من الناس يريد الجنس وقيل اصله صالحوا فحذفت الواو من الخط موافقة للفظ
المشكاة المعنى لا اوالي احدا بالقرابة وانما احب الله لما له من الحق الواجب على العباد
المؤمنين لوجه الله واوالي من اوالي بالايمان والصلاح سواء كان من ذوي رحمي ام لا ولكن
لذوي الرحم حقهم من صلة الرحم زاد عنبسة بن عبد الواحد بفتح العين المهملة والموحدة
ساكنة والسين مهملة مفتوحة وهو موثق عندهم وليس له في البخاري الا هذا الحديث
من الابدال عن بيان بالموحدة المفتوحة وتخفيف التحتية وبعد الالف نون بن بشير
الاحمسي عن قيس بن ابي حازم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله
ولكن لهم رحم ابلها ببلالها بفتح الهمزة وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة ابلها ص
في انما رها اثر الطراوة واذا ترك بغير شيء يبس واحدث خلع بمرة الا العادة والتعليم
اصلها بصلتها وهذا التفسير سقط من رواية النسفي ولابي ذر ببلالها
الف قال ابو عبد الله البخاري ببلالها اي بحر بلام ثانية كذا وقع وبلالها باثبات اللام
وبلاها ما اعرف له وجها قال في الكواكب يحتمل ان يقال وجهه ان البلاء جاء بمعنى المعروف والنعمة
وحيث كان الرحم مصروفا اضيف اليها بهذه الملابسة فكانه قال ابلها بمعروفها اللائق بها
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان هنا بالتنوين يذكر فيه ليس الواصل
كما نبه عليه في الكواكب للحسن اي ليس حقيقة الواصل بالمكافي صاحبه بمثل فعله اذ ذلك نوع معاوضة
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش
بن مهران والحسن بن عمرو بفتح العين والعين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف وفطر بكسر الفاء
المهملة مهملتان ابن خليفة المخزومي مولاهم الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة وبعد الالف
الثلاثة عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص رضي الله عنه قال سفيان
بالسند السابق لم يرفعه اي الحديث الاعمش سليمان الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن
المذكوران عن النبي صلعم قال في الفتح وهذا هو المحفوظ عن الثوري انه قال الواصل بالمكافي
يعطي لغيره نظير ما اعطاه ذلك الغير ولكن الواصل بتخفيف نون لكن مصحح عليه في الفرع الذي اذا قطعت
ولابي ذر قطعت بضم اوله وكسر ثانيه مبنيا للمجهول رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطى
مواصل وهو الذي يتفضل ولا يتفضل عليه ومكافي وهو الذي لا يزيد في الاعطاء على ما ياخذه

ولا الحديث اخرجه ابو داود في الزكوة والترمذي في البر حال كونه
اسلمت بعد هل ثبت لي ثواب عليه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام
بالحاء المهملة وفتح الزاي بن خويلد الاسدي رضي الله عنه اخبره انه قال يا رسول الله ارايت امورا
بن امور كنت اتحنث بالحاء المهملة والنون المشددة والمثلثة المفتوحة اي اتعبد بها
من صلة الرحم وعتاقة الرقيق وصدقة وارق ولابي ذر هل كان لي فيها من اجر وسقط حرف
فقال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت اي يا حكيم على ما سلف في ايام الجاهلية
قال المؤلف ونقله ايضا عن ابي اليمان الحكم ابن نافع اتحنت بالمثناة الفوقية بدل المثلثة والصحق
بضيغة التمريض وقال في المقدمة وهي رواية ابي ذر عن الدمشقي عن ابي اليمان وعند المؤلف
المملوك من للحموي من كتاب الزكوة عن ابي اليمان بلفظ التحنث او التحنت بالشك قال في الفتح وكانه
بالوجهين لكن قال الاسماعيلي بالمثناة لا اعلم له وجها وقال معمر هو بن راشد فيما وصله المؤلف
تصدق في الشرك فيما سلف من كتاب الزكوة وصالح هو ابن كيسان مما وصله وابن المسافر بالالف
حدثنا هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر فيما وصله الطبراني
الاوسط من طريق الليث بن سعد التحنث بالمثناة الفوقية ايضا وهي مصحح عليها بالفرع والذي في
بالمثلثة وفوقها ثلاثة بالحمرة اليونيني مصحح عليه هكذا وقال ابن اسحاق في السيرة النبوية
بالمثلثة التبرر بالفوقية والموحدة والراء اولهما مضمومة بدل المثلثة من البر وتابعهم اي تابع
المذكورين ولابي ذر وتابعهم بالافراد اي تابع ابن اسحاق هشام عن ابيه عروة على تفسير التبرر
فقوله هو ما دليج ووصل هذه المؤلف في العتق من طريق ابي اسامة عنه
حتى ابي لها ان تلعب به اي ببعض جسده او تقبلها الشفقة او مازحها
معها فصل الثانيها والممازحة الملاعبة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد حبان بكسر الحاء
الموحدة موسى ابي محمد السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن خالد بن سعيد
عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الاموي عن ام خالد واسمها امة
خالد بن سعيد رضي الله عنها انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي
قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بالسين المهملة والنون المخففة
اخرها ساكنة وذكرها مرتين قال عبد الله بن المبارك تاكيد السابق وهي اي سنه باللغة الحبشية
قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم النبوة الذي من كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرني بالزاي
المخففة والراء المفتوحتان ثم النون المكسورة اي نهرني وزجرني ومنعني اي من ذلك قال رسول الله

يفعل ذلك في الركوع والسجود ولابي داود من طريق المقبري عن عمرو بن سليم حتى اذا اراد
ان يركع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده وقام اخذها وردها
مكانها وهذا صريح في ان فعل الحمل والوضع كان منه لا منها وهنا سبق الحديث لما تجرد من
فعله صلى الله عليه وسلم مع امامة من الحمل المقتضي للشفقة والرحمة لابنة ابنته والحديث سبق
في باب من حمل جارية صغيرة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي بفتح الحاء ابن بنت
فاطمة رضي الله عنهم وعنده الاقرع بن حابس التميمي حال كونه جالسا ولابوي ذر والوقت [illegible]
ولابن عساكر حابس بالرفع وكان الاقرع من المؤلفة وحسن اسلامه والواو في وعنده للحال [illegible]
الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
لا يرحم بفتح التحتية في الاول وضمها في الثاني والرفع والجزم في اللفظين فالرفع والجزم في [illegible]
فالرفع على الخبر قال القاضي وعليه اكثر الرواة والجزم على ان من شرطية لكن قال السهيلي حمله على الخبر
اشبه بسياق الكلام لانه مردود على قول الرجل ان لي عشرة من الولد اي الذي يفعل لا يرحم ولو جعلت
من شرطية لا يقع الكلام ما قبله لبعض الانقطاع لان الشرط وجوابه مستانف ولان الشرط اذا كان بعده
فعل منفي فاكثر ما يرد بلم لا بلا كقوله ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله انتهى وتعقبه [illegible]
فقال لا يجب انقطاع الكلام عما قبله على تقدير كونه من شرطية بان الشرط وجوابه كلام مستانف غير [illegible]
فان الجملة مستانفة سواء جعلت من موصولة او شرطية وتقريره الذي هل هذا الفعل ياتي مثله
على ان من الشرطية اي من يفعل هذا الفعل ياتي مثله على ان من الشرطية اي من يعمل هذا الفعل [illegible]
فلا ينقطع الكلام ويصير مرتبطا بما قبله ارتباطا ظاهرا والرحمة من الخلق التعطف [illegible]
لا يجوز على الله تعالى ومن الله تعالى الرضى عمن رحمه لان من رق له القلب فقد رضي عنه او الانعام [illegible]
للخيل ان الملك اذا عطف على رعيته ورق لهم اصابهم بمعروفه وانعامه والحاصل ان الاولى على الحقيقة
والثاني على المجاز وقوله من لا يرحم يشمل جميع اصناف الخلق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهم والوحش
والطير وفي الحديث ان تقبيل الولد وغيره من المحارم وغيرهم انما يكون للشفقة والرحمة لا اللذة والشهوة
وكذا الضم والشم والمعانقة والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا
سفيان الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ يحتمل ان يكون هو الاقرع ابن حابس ويحتمل ان يكون عيينة
بن حصن خرجه ابو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات وفي كتاب الاغاني لابي الفرج الاصبهاني باسناده

عن ابي هريرة ان قيس بن عاصم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة تشبه بلفظ حديث
[illegible] ويحتمل التعدد فقال تقبلون بحذف اداة الاستفهام وللكشميهني اتقبلون الصبيان فما نقبلهم
[illegible] فقال نعم قال لكنا ما نقبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم او املك لك بفتح الواو والهمزة الاولى للاستفهام
والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو ونحن حين ان نزع الله من قلبك الرحمة بفتح الهمزة مفعول املك
اي لا اقدر ان اجعل الرحمة في قلبك بعد ان نزعها الله منه وقال الاشرف فيما نقله في شرح المشكاة
يروى ان بفتح الهمزة فهي مصدرية وتقدير مضاف اي لا املك لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة وقال الشيخ
ولي الدين العراقي ويحتمل ان يكون مفعول املك محذوفا وان نزع في موضع نصب على المفعول لاجله اي
[illegible] للنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري الابطالي والتقدير لا املك وضع الرحمة في قلبك لان نزعها الله منه
اي لا املك ذلك لنزع الله اياه من قلبك انتهى ويروى بكسر الهمزة شرط وجزاؤه محذوف وهو من جنس
ما قبله اي نزع الله من قلبك الرحمة لا املك ردها لكن قال الحافظ ابن حجر انه بفتح الهمزة في الروايات كلها
[illegible] صاحب [illegible] والهمزة اي في اوائلك للاستفهام التوبيخي اي لا املك لك تعقبه في المصابيح بانها
[illegible] للتوبيخ لا [illegible] ما بعدها لا يحتمل [illegible] فانما هي هنا للانكار
[illegible] المنفصل ان يكون ما بعدها غير واقع وان مدعيه كاذب نحو افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة
اناثا فاستفتهم الربك البنات ولهم البنون والمعنى هنا لا املك لك جعل الرحمة بعد ان نزعها الله من قلبك
وهذا الحديث من افراده وسقط لابي ذر حدثنا وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا
ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد زيد
ابن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي
وللكشميهني قدم بضم القاف على صيغة المجهول بشيء من زيادة الفاء فاذا امراة من السبي لم يعرف اسمها
[illegible] بسكون الحاء المهملة وضم اللام ثديها بالافراد والنصب مفعول وفي نسخة قد تحلب [illegible]
للكشميهني وقد تحلب بفتح الحاء واللام مشددة ثديها بالافراد والرفع فاعل اي سال منه اللبن وسبق
[illegible] بالمهملة وقال في فتح الباري اي تهيأ لان يحلب قال ولغير الكشميهني ثدياها بالتثنية تسقي بفوقية
مفتوحة وسكون المهملة وكسر القاف قال الحافظ ابن حجر تسعى بموحدة مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة
[illegible] قال للباقين تسعى بفتح العين المهملة من السعي اي تعدو [illegible] تطلب ولدها
[illegible] اذا وجدت صبيا في السبي اخذته اي فاذا ارضعته ليخف عنها اللبن لكونها تضررت باجتماع
[illegible] فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم ولدها قال العيني
الا اذا وجدت كلمة [illegible] ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امرأة قال وفي بعض النسخ اذا اي بالالف لكن قال
الحافظ ابن حجر قوله ولابي بالالف كذا للجميع فقال لنا النبي صلعم اترون بضم الفوقية اي اتظنون هذه المراة

من ابي عثمان بغير واسطة قلت في تقييي حديث بفتح الحاء ولاال كنا في القرى ...
نسخ حديث بضم اوله وكسر ثانيه به فبهذا الحديث كذا او كذا اي كثير نكم اسمعه ...
عثمان النهدي فنظرت في كل فوجدته اي الحديث مكتوبا فيه فيما سمعت منه ...
عندي اي اعتماد الحا اعتمادا على الحفظ فان لم يتذكر وهذا هو الراجح في الرواية ...
البابي وكانه سمعت من ابي تميمة عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه او كان ...
من ابي عثمان حسبه فيه ابو اليم حسن العهد وهكذا قال في ...

التعهد

الحفاظ رعاية الحرمة او حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال كما قال الراغب من الايمان اي ...
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبيد بن اسمعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة ...
بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما ...
ما نافيه على امراة ما عرت موصولة اي الذي غرت على اي من خديجة رضي الله عنها و...
قبل ان تزوجني صلعم بثلاث سنين اما اي لاجل ما كنت اسمعه يذكرها ومن احب ...
ذكره ولقد امره ربه عز وجل ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب من لولو مجوف وان كان ...
من البقلاي وانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسقط ذكان لابي ذر ليذبح الشاة ...
التاكيد ثم يهدي بضم التحتية في حملها منها اي في الشاة المذبوحة وزاد في فضل ...
ما يسعهن ولمسلم ثم يهديها الى حلايلها حرفي الصحاح الحلة الخليل يستوي فيه المذكر وال...
لانه في الاصل مصدر قولك خلان جليل بين الخلة والحاصل ان الخلان اسما يستوي ...
المذكر والمؤنث والمفرد وغيره وجوز بعضهم ان يكون هذا من حذف المضاف واقام المضا...
اليه مقامه ثم يهدي الى اهل اخذ ها فان قلت ما وجه المطابقة بين ... والترجمة ...
بان لفظ الترجمة ورد في حديث عايشة عند الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق ...
عن ابن ابي مليكة عن عايشة قالت جاءت عجوز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف ...
حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير بابي وامي انت يا رسول الله قلت خرجت ...
يقبل على هذه العجوز هذه الاقبال فقال انها كانت تاتينا زمان خديجة فان ...
من الايمان فاكتفى البخاري رحمه الله تعالى بالاشارة على عادته تشحيذا للاذهان ...
تعالى بالرحمة والرضوان فضل من يعول يتيما اي تربه ويقوم بمصالحه ...
وكسوة وغيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثني بالافراد ...
عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي قال حدثني بالافراد ايضا ابي ابو حازم سلمة بن ...
دينار قال سمعت سهيل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وانا ...

... اليتيم بصالحه في الجنة هكذا وقال اي اشار باصبعيه بالتثنية السبابة بالموحدتين
... الالف الاولى مشدده ولابي ذر عن الكشميهني السباحة بالحاء بدل الموحدة الثانية
... يشار بها في تشهد الصلاة وسميت بالسبابة ايضا لانه يسب بها الشيطان حينئذ والوسطى
... في اللعان وفرج بينهما اي بين السبابة والوسطى قال ابن حجر وفيه اشارة الى ان
... درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم وتفاوت ما بين السبابة والوسطى وهو نظير
... بعث انا والساعة كهاتين والحديث سبق في الطلاق واخرجه ابو داود والترمذي
... فضل الساعي على الارملة بفتح الميم وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
... ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن صفوان ابن سليم بضم السين وفتح اللام مولى
... عبد الرحمن المدني التابعي يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب هذا مرسل
... صفوان تابعي لكن لا قال يرفعه الى النبي صار مسندا مجهولا لانه لم يذكر من سمع فيه اما
... او بعض اخر لا قدح لسببه قال الساعي على الارملة التي لا زوج لها سواء تزوجت
... امر لا... التي فارقها زوجها غنية كانت او فقيرة وقال ابن قتيبة سميت

غنيم

... لما يحصل لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج والمسكين هو الكاسب
... الدايم لمونتهما قال التوربشتي في شرح المشكاة وانما كان معنى الساعي على الارملة ما قال
... عليه وسلم عداه بعلى مضمنا فيه معنى الانفاق لا اتفاق قوله كالمجاهد في سبيل الله اعني
... والذي يصوم النهار ويقوم الليل متهجدا والشك من الراوي ويعقبه باتي قريبا
... الله تعالى وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام
... ثور بن زيد ... ابن زيد من الشهادة الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية لغيرهم وكسر

الزيادة

... ابن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله
... عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق فضل الساعي على
... اجل المسكين وهو المكاتب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة ... الامام الاعظم ابن انس الاصبحي عن ثور
... الديلي عن ابي الغيث سالم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم
... الذي يذهب ويجي في تحصيل ما تفتقر اليه المراة الارملة بفتح الميم التي
... لها والمسكين في الثواب كالمجاهد في سبيل الله تعالى قال عبد الله العقبي واحسبه اي احسب
... شك العقبي جملة معترضة بين القول ومقوله وهو قوله كالقايم الليل متهجدا لا يفتر
... الضعف عن التهجد وكالصايم النهار لا يفطر كذا في نهاره وصايم وليله قايم بريد به
... و... في قوله كالقايم وكالصايم غير معرفتين ولا ... ولكل واحد محل معلوم

واعطاء ذي القرابة وهو صلة الرحم وينهى عن الفحشاء عن الذنوب المعط في ال...
فيكون المفعول والبغي طلب التطول بالظلم والكبر يعظكم حال او مستانف لعلكم تذكرون ...
بما اعظكم الله وسقط لابي ذر روايتنا مذ بي لعن في الي اخره وقال بعد لا الاحسان الاية
تعالى انما بغيكم على انفسكم اي ظلمكم يرجع عليكم كقوله تعالى من عمل صالحا فلنفسه
فعليها وقوله عز وجل ثم بغي عليه لينصرنه الله عطف على سابقه اي من جازى بمثل ما فعل به
ثم ظلم بعد ذلك فحق على الله ان ينصره ولابي ذر ومن بغي بالواو بدل ثم والاول هو الموافق
فيحتمل ان يكون الواو سبق قلم من المصنف ومن بعده فلذا ابو ذر لفظ الاية وترك اشارة
وباب ترك اثارة الشر على مسلم او كافر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير المكي قال
هشام ابن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الكاف وضمها كذا وكذا قال العيني اتى اهله وقال في المصابيح
في النساي وشهر ولا الاسماعيلي ما سبق في الطب اربعين ليلة وعند احمد ستة اشهر
باسناد صحيح شهر منه وهو المعتمد ومعنى في حديث السحر الذي صغر لبيد ابن الاعصم
لا ياتي اي تباشر اهله ولا ياتي ولا يباشر قالت عائشة رضي الله عنها فقال صلى الله عليه وسلم
يوم من اضافة المسبب الى سببه يا عائشة ان الله عز وجل افتاني في امر اي في امر العمل استفتيه
رجلان هما جبريل وميكائيل كما عند ابن سعد في رواية منقطعة فجلس احدهما عند رجلي
التحية في التثنية والاخر وهو جبريل عند راسي فقال الذي عند رجلي وهو ميكائيل
عند راسي ما بال الرجل يريد النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطب ما وجع قال مطبوب قال
مسحور قال ومن طبه قال لبيد ابن اعصم وكان منافقا
انه كان كافرا قال اي ميكائيل فيم قال جبريل في جف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء
طلعة ونخلة ذكر صفة لجف وهو وعاء الطلع يغطيه في مشط ومشاقة تحت دعاقة
فمهملة مضمومة ومن الطاف ... الساكنة ... هو حجر في قعر البير ليقعد عليه المائح
كذا نقل عن الحافظ ابي ذر فقيل غير ذلك في جماعة من الصحابة ... سود ذروان بفتح المعجمة
الراء فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذه البير التي اريتها بضم الهمزة مضمومة ... كانها
اي نخل البستان التي هي فيه رؤوس الشياطين في قبح منظرها وكان ماءها نقاعة الحناء في حمرته
بضم النون نجدها فافاق فلما ... انه يعرض لنا ... احد خلطه الذي فيه ما سر به النبي صلى الله
اي نصوره ما في الحق من المشط والمشاط وما ربط منه فاخرج من البير قالت عائشة رضي الله عنها
يا رسول الله فهلا تعني عائشة تشربت تشديد النشرة المعجمة لتشوا الرقية التي يعالج

... مباشرة امراته ولغير ابي ذر يعني بالمعجمة بدل الفوقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الله فقد شفاني
... تنفشن اما انا فاكره ان اثير بضم الهمزة بعدها مثلثة على الناس شرا ابا تخرجه من الحق من
... فيتعلمونه ان انزلوا السحرة قالت عائشة رضي الله عنها ولبيد ابن اعصم رجل من بني زريق
... بفتح الحاء المهملة وكسر اللام محالف ليهود ولابي ذر عن الكشميهني لليهود بزيادة لام ومطابقة
... المذكورة بزيادة لام ومن ترجم الباب من الحديث كما هو ملخص من قول الخطابي ان الله تعالى لما نهى عن
... وامر ان نفي البغي انما هو راجع عن البغي وضمن النصر لمن بغي عليه كان حق من بغي عليه
... احسان البدن يعفو عمن بغي عليه فلا يعل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك مع بعاقب الذي
... التصريح فقد تاتيا ذلك وقال في الفتح ويحتمل ان يكون المطابقة من جهة انه صلى الله عليه وسلم بد لك كاتم
... الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال في الفتح ويحتمل ان يكون المطابقة من جهة انه صلى الله عليه
... ترك استخراج السحر خشية ان يثور على الناس منه شر فسلك مسلك العدل في ان لا يحصل لمن يتعلق بالسحر
... الضرر الناشي من السحر وسلك مسلك الاحسان في ترك عقوبة الجاني والحديث سبق في باب السحر من
... والله الموفق والمعين

باب ما ينهى عن التحاسد ولابي ذر عن الكشميهني
... الحسد المذموم وهو تمني زوال النعمة عن المحسود ويكون للحاسد دونه وعن التدابر بضم الموحدة
... الواحد من صاحبه بان يعطيه دبره فقاه فيعرض عنه ويهجره وقوله تعالى ولابي ذر وقول الله
... ومن شر حاسد اذا حسد اي اذا اظهر حسده وعمل بمقتضاه لانه اذا لم يظهر فلا ضرر
... يعود على من حسده بل هو الضار لنفسه لاغتمامه بسرور غيره وهو الاسف على الخير عند الغير ولا شيء
... مانعها بحول الاشياء دون شرها خلق الاشياء ربانية شرها ولا اسد وختم بالحسد ليعلم انه
... واول ذنب عصي الله به في السماء من ابليس وفي الارض من قابيل واقوى اسباب الحسد العداوة
... من تكبر عزه عليه بنعمة ومنها ... ليقع اغتنامه بينه وبين مثلها حب الرياسة
... حب الرياسة صارت حالته اذا سمع في اقصى العالم بنظره احب موته او زوال تلك
... كثيرة وربما حسد عالما فاحب خطاه في فتوى الله ونكسة وقد او بطلان علمه بحرمته
... ما يمتنع من مشاركة اعداء الله بسخط قضايه وكراهته ما قسمه لعباده ومحبة زوال ما عن
... ويرد ل البلاء فالعجب من عاقل يسخط رب لحسد نصره في رتبه ودنياه بلا فايده بل ربما يزيد
... زوال نعمة المحسود فيتو ... الحاسد فيزداد المحسود نعما الى نعمته والحاسد شقاوة
... شقاوة بما ستفادته نسال الله العفو والعافية وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون
... ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر بسكون
... المهملة ابن راشد عن همام ابن منبه بكسر الموحدة وتشديد همام بجرفتح عن ابي هريرة رضي الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم والظن اي احسنوا خلا تتهموا احدا بالفاحشة [illegible] لمسلم ان يهجر اخاه في الاسلام فوق ثلاث ايام تخصيص الاخ بالذكر اشعار بالعلية ومفهومه انه اذا خا
ان يظهر عليه ما يقتضيها فان الظن اكذب الحديث فلا تحكموا بما يقع منه كما تحكم بتيقن [illegible] الشريط وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة ايام فان هجر اهل الاهواء والبدع دائم على مر الاوقات
لا ن اوايل الظنون خواطر لا يمكن دفعها والمراد بها يترتب عليه ما يقدر عليه دون ما لا يمكن واستمر [illegible] التوبة والرجوع الي الحق بالتنوين وهو ساقط في رواية ابي ذر يا ايها
الظن كذبا فانه الكذب من صفات الاقوال واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا [illegible] امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن يقال جنبه الشر اذا ابعده عنه وحقيقته جعله في جانب فيعدى الي
والمراد ما ينشأ عن الظن ووصف الظن به مجاز ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم و[illegible] لين قال الله تعالى واجنبني وبني ان نعبد الاصنام ومطاوعه واجتنب الشر فنقص منه لا د و
بعضا للنسخ وهو رواية ابي ذر بتقديم الجيم على الحاء واصلها بالمساس الغي فيبين [illegible] امروا باجتناب بعض الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة الاتري الي قوله ان بعض الظن اثم يستحق
منهما احدهما تحقيقا قال الحربي فيما نقله عن انسنا نفي معناهما واحد وهو تطلب الاخبار [illegible] العقاب قال القراء هو ظنك باهل الخير سوءا فاما اهل الفسق فلنا ان نظن فيهم مثل الذي ظهر منهم
كما قاله ابن الانباري وقال الحافظ ابو ذر بالحاء الطالب ليفهم وبالجيم البحث عن عورات الناس [illegible] من تمام الحزف تقويه اجتنبوا كثيرا من الظن اسلم الظن ان اتباع الظن ان اتباع بعض
[illegible] استماع حديثهم وقيل بالجيم البحث عن مواطن الامور وبالحاء البحث عما يدرك بحاسة العين [illegible] كذب ولا تجسسوا اي لا تتبعوا عورات المسلمين ومعايبهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
وقيل بالجيم الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وبالحاء الذي يطلب الشيء بحاسة كاستماع [illegible] الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
الشيء حفيهم ثم ولو بعينه التجسس طريقا الى انقاذ نفس من الهلاك او منع من زنا او نحو المعاصي [illegible] وسلم قال اياكم كلمة تحذير والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا مقدم فيهم من الاية
ولا تحاسدوا باسقاط احدى التائين والتحاسد هو ان يتمنى زوال ملك النعمة عن [illegible] الحديث الا مصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن فان قال الظان
املا فان سعى كان باغيا ما لم يسع في ذلك ولا اظهره ولا تسبب فيه فان كان المانع عجزا بحيث [illegible] لتحقق قيل له ولا تجسسوا فان قال تحققت من غير تجسس قيل له ولا يغتب بعضكم بعضا ولا تناجشوا بالنون بعد
فلم يفعل وان كان المانع التقوى فقد يعذر لانه لا يملك دفع الخواطر النفسانية فيكفيه في مجاهدتها [illegible] الالف جيم فشين معجمة من النجش وهو ان يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها بل ليوقع غيره
والعزم عليه وفي حديث اسماعيل ابن امية عند عبد الرزاق مرفوعا ثلاث لا يسلم منها احد الطيرة [illegible] ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ما يكون ولابي ذر عن
والحسد قيل فما المخرج منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا ظننت فلا تحقق واذا [illegible] يجوز من الظن وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء اخره راء هو سعيد بن
حسدت فلا تبغ ولا تدابروا بحذف احدى التائين للتخفيف اي لا تهاجروا فيولي كل واحد منهما دبره [illegible] بن مسلم الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
[illegible] لان من ابغض اعرض ومن اعرض ولي دبره بخلاف من احب ولا تباغضوا بحذف احدى التائين للتخفيف [illegible] عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
[illegible] يتعاطوا اسباب البغض نعم اذا كان البغض لله وجب وكونوا يا عباد الله اخوانا باكتساب ما تقدم [illegible] عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسميهما يعرفان من ديننا الاسلام
السبب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والنصيحة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال [illegible] بن سعد كان الرجلين من المنافقين فالظن فيهما ليس من الظن المنهي عنه لانه في مقام التحذير
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال حدثني بالافراد انس ابن مالك [illegible] كان لم حالهما كحال الرجلين والنهي انما هو عن ظن السوء بالمسلم السالم في دينه وعرضه فالنفي في الحديث
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا حقيقته ان يقع من اثنين وقد يكون من واحد [illegible] لا ينفي الظن وفي الرحمة اثبات الظن فلا تنافي بينه وبين الترجمة وبه قال حدثنا ابن بكير يحيى المخزومي
بعده وهو قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا قيل معناه لا يتناجى احدكم على الاخ ان المشاتمة [illegible] قال حدثنا الليث بن سعد بهذا الحديث المذكور وقال فقالت عائشة رضي الله عنها دخل علي يعني بدا النبي
حين يسمع ترسي بعد الاخوة قال الملا علي كذا في الموطأ الا ان احسب التدابر الا الاعراض عن السلام [illegible] عليه وسلم يوما فضيب على الطرف وقال يا عائشة ما اظن فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذي
بوجه وكونوا عباد الله اخوانا قال في شرح المشكاة اخوانا يجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون بدلا [illegible] وهو دين الاسلام ستر المؤمن على نفسه اذا صدر منه ما يعاب وبه قال حدثنا
وهو عباد الله منصوب على الاختصاص بالنداء وهذا الوجه ادفع يعني انكم مستوون في كونكم عبيد [illegible] عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
ملة واحدة فالتباغض والتحاسد والتدابر منافية لحالكم قال الواحد عليكم ان يكونوا اخوانا متواصلين [illegible] عن ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن عمه ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

ستوفي وهذا وصله الحميدي في مسند عبد الله ابن عمر عنه مسنده وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد
ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي ولابي ذر كما في وقعت على اهلي وظننت مالك في رمضان وانا صائم
قال صلى الله عليه وسلم اعتق بفتح الهمزة وكسر الفوقية رقبة قال ليس لي ما اعتق رقبة قال فصم
فصم شهرين متتابعين طرف زمان مفعول على السعة متتابعين شهرين متتابعين
قال لا استطيع ذلك قال عليه السلام فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد ما اطعم فاتي النبي صلى الله عليه
وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بعرق بفتح العين المهملة والراء وتسكن فيه تمر قال ابراهيم بن سعد
بالسند السابق العرق هو المكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية من الخوص وهو يجمع خمسة
عشر صاعا واخذ من ذلك ان الاطعام لكل مسكين مد لان الصاع اربعة امداد ومقدار
الخمسة عشر صاعا ستين مدا على ستين مسكينا كل واحد ربع صاع وهو مد فقال
صلى الله عليه وسلم اين السائل قال انا قال تصدق بها اي الصدقة ولابي ذر عن الكشميهني بهذا
اي التمر على السائلين قال ولابي ذر فقال اعلى افقر مني تعلق بفعل محذوف يدل عليه الكلام
لا تصدق على افقر مني اي على احد افقر مني فهو تابع لمقام موصوف محذوف همزة الاستفهام
كثير والفعل الذي يتصدق عليه والله ولابي ذر فوالله ما بين لابتيها يريد لابتي المدينة تخفيف
عن غير همزة يريد الحرتين وهما ارض ذات حجارة سود يكتنفان المدينة هي بين ما اهل بيت
اهل بيت منصوب خبر في بين والعامل ما فيه من معنى النفي وخبر مبتدأ محذوف اي هم
بيت هذا على ان ما التميمية وان جعلتها حجازية فاهل بيت اسمها وافقر خبرها والظرف متعلق
والخبر وهو افعل ذلك حيا بلغنا افعل تحوتوك زيد عندك افضل من عمرو ولا يقال علي بالفضل
الخبر نحو فيك لا ما عندي زيد قائما بما قال ابن مالك وغيره كما في العمدة لابي فرحون فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
تعجبا من حال الرجل لكونه جاء اولا هالكا ثم انتقل لطلب الطعام لنفسه او عياله ومن جاء
ويستعين عليه والضحك غير التبسم واما قوله فتبسم ضاحكا فقال في الكشاف فتبسم شارعا في
وقال ابو البقاء ضاحكا حال موكدة وقال صاحبه الكشف هي حال مقدرة اي فتبسم مقدرا الضحك
على الحال المطلق لان التبسم غير الضحك فانه ابتداء الضحك وانما يصل التبسم ضحكا اذا اتصل ودام
فلا بد فيه من هذا التقدير واكثر ضحك الانبياء التبسم ويسقط لابي ذر قوله النبي الى اخره حتى بدت
نواجذه بالجيم والذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الاكثر الاستهلاك

الاسنان فالمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى تبدو اضراسه ولو اريد الثاني لكان مبالغة
في الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو اقيس لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان والمراد
انما انه ينافي ما قاله الزمخشري والغرض المبالغة في وصف ما وجد من الضحك النبوي قال الطيبي قال
صلى الله عليه وسلم فانتم اذا جاء به وحدا اي ان لم يكن افقر منكم فكلوا انتم حينئذ وهذا على سبيل
الكشف عن خصوصيته له والحديث سبق في باب المجامع في رمضان من كتاب الصوم وبه قال حدثنا
عبد العزيز ابن عبد الله الاويسي سقط الاويسي ولابي ذر قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
انس بن مالك قال كنت امشي مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد بضم الموحدة
وسكون الراء نوع من الثياب ولمسلم من طريق الاوزاعي وعليه رداء نجراني بفتح النون وسكون الجيم نسبة الى نجران
بلد بين الحجاز واليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي من اهل البادية فجبذه بردائه جبذة
شديدة بموحدة مفتوحة حتى شق رداؤه قال انس فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها
حاشية الرداء عن الحموي والمستملي فيها حاشية الرداء ولمسلم من طريق همام حتى انشق البرد وذهبت حاشيته
من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر بضم الميم وسكون الراء وفي رواية الاوزاعي اعطنا من مال الله الذي عندك
فالتفت اليه صلوات الله وسلامه فضحك زاده الله شرفا لديه ثم امر له بعطاء وفيه بيان حلمه وصبره على
الاذى في النفس والمال صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في الخمس واللباس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
ابن نمير بضم النون وفتح الميم وسكون التحتية بعدها راء هو محمد بن عبد الله ابن نمير قال حدثنا ابن ادريس
عبد الله الاودي عن اسماعيل بن خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه
قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم من دخولي عليه في حال الاحتجاب منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم في وجهي
الكاتبة الضحك وقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته لفظ التثنية
الخيل بغيرها واجعله هاديا لغيره مهديا بفتح الميم وسكون الهاء والحديث سبق في الجهاد في فضل جرير وبه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام قال
اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ان ام سليم بضم السين وفتح اللام ايضا بالصاد المهملة مصغرا وهي ام انس وزوج ابي طلحة الانصاري قالت يا رسول الله
ان الله لا يستحيي من الحق فيكون المرا بوزن يستفعل ماضيه استحيى ولم يستعمل مجردا من السين والتاء وقال الزمخشري
لا يستحيي فيه مذكور استعمل منه موافقا للفعل المجرد وقد جاء استفعل لا بمعنى عشرة للطلب نحو يستعين
وبمعنى ستبعد والتحرك كاستاس والجمهور على يستحيي بيائين وعليه اكثر القراء وقرأ ابن محيصن يستحي
موضع مثل استقى يستقي وهي لغة تميم ويكسر ابن وائل نقلت حركة الاولى الى الحاء فسكنت ثم استثقلت الضمة
هنا
التانية وتثقل فحذفت احدهما للالتقاء والجمع ستحين وستحيون قال الجوهري ونقل بعضهم ان المحذوف

اخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجه والعسكري كلهم من حديث عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة مرفوعا لكن ليس عند ابن ماجه والعسكري واحد وهو عند مسلم ايضا من طريق ابن اخي ابن شهاب
الزهري عن عمه به مثله وذا بعضها اسمعيل بن عبد العزيز ابن هشام ابن عبد الملك حين عن الزهري بحو
الا في دينار فقال هشام الزهري ولا تفعل لمثلها فقال الزهري يا امير المومنين حدثني سعيد وذكره بلفظ لا يلدغ
المومن من جحر مرتين وكذا بعضهم يونس عن الزهري فقال عن سالم عن ابن عمر بلفظ لا يلدغ المومن من جحر مرتين
اخرجه البخاري الصائغ وذا بعضهم صالح ابن ابي الاخضر عن الزهري لكن صالح وزمعة ضعيفان وفي الباب
عن عمرو بن عوف المزني عند الطبراني في الكبير والاوسط واليه الاشارة بقول يعقوب في قصة ابنه عليهما السلام
هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه من قبل باب حق الضيف وبه قال حدثنا اسحاق
بن منصور الكوسج الحافظ قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين
وتخفيف الدال المهملتين قال حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف
عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنه انه قال دخل علي بتشديد الياء التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال الم اخبر بهمزة الاستفهام واخبر بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول انك تقوم الليل اي في الليل وتصوم
النهار قلت بلى يا رسول الله قال عليه الصلوة والسلام فلا تفعل قم ونم وصم وافطر بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء
فان لجسدك عليك حقا فترفق به ولا ينعتع حتى يعجز عن القيام وان لعينك بالافراد عليك حقا من حظ من النوم
وان لزورك بفتح الزاي والواو لضيفك عليك حقا وهذا موضع الترجمة وان لزوجك عليك حقا وانك عسى
عسى ان يطول بك عمر يعني فتضعف فلا يستطيع المداومة على ذلك وخير العمل ما دام عليه وان
وان من حسبك بسكون السين المهملة اي من كفايتك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان بكل حسنة عشر امثالها
فذلك اي صيام الثلاث من كل شهر صوم الدهر كله في ثواب صيامه قال عبد الله بن عمرو فشددت على نفسي
فشدد علي بتشديد ... بضم الشين المعجمة مبنيا للمفعول فقلت يا رسول الله فاني اطيق غير ذلك قال
فصم من كل جمعة ثلاثة ايام قال فشددت على نفسي فشدد علي قلت اني اطيق غير ذلك باسقاط الفاعل
... قلت ... قال عليه الصلاة والسلام فصم صوم نبي الله داود قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف الدهر
يصوم يوما ويفطر يوما والحديث سبق في الصوم باب اكرام الضيف مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف
اكرام المرء ضيفه واكرام حدثنا ... من عطف الخاص على العام اذ الاكرام ... بالنفس والمال
وقوله ابن عطف على السابق ضيف ابراهيم المكرمين قال ابو عبد الله المولف يقال في المفرد هو زور وفي الجمع الا
فيستوي فيه الجمع والمفرد وكذا ضيف ومعناه اضيافه وزواره لانه مصدر مثل قوم رضى وعدل
يعني مرضيون وعدول فالمعنى جمع واللفظ مفرد يقال ماء غور ومياه غور وماء ان غوران ... وهو
وهو موصوف بالمصدر يقال الغور الغائر الذي لا تناله الدلاء كل شيء غوره فهو مغارة قاله

... من الزور وهو الميل ... الاميل وضده ... اذ ... اليه وكان اضياف ابراهيم اثني عشر
وقيل تسعة عاشرهم جبريل وجعلهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف حيث اضافهم
ابراهيم او لانهم كانوا في حسبانه كذلك وقوله المكرمين اي عند الله لقوله بل عباد مكرمون وقيل لانه
... خدمهم بنفسه واخدمهم امراته وعجل لهم القرى ... قوله قال ابو عبد الله الى اخره للكشميهني
... وسقط لغيرهما وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري بضم الموحدة واسم ابي سعيد كيسان عن ابي شريح بضم المعجمة
وفتح الراء مهملة خويلد بن عمرو بن صخر الكعبي بفتح الكاف وكسر المعجمة الخزاعي اسلم قبل الفتح وتوفي
بالمدينة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله الذي خلقه
واليوم الاخر ... فليكرم ضيفه جائزته بالرفع في الفرع مبتدا ...
يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام ... اي جائزته يكون يوم وليلة ... يوم وليلة وهذان ...
اليوم والليلة من جملة ايام الضيافة والثلاثة ... عنها ... يوم وليلة
... وبالنصب على بدل الاشتمال اي فليكرم جائزته ... وليلة بنصب يوما على الظرفية
السهيلي ... انتهى وعند مسلم في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد
... عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة ... قال في المصابيح
... اختلافهم في ان اليوم الجائزة وليلتها داخلان في ايام الضيافة الثلاثة او خارجان
... وقع لهم من التردد في قوله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط
... شهدها حتى تدفن فله قيراطان الحديث وفي لفظ من صلى على جنازة فله قيراط ومن
تبعها حتى توضع في القبر فله قيراطان فلو اتبعها حتى توضع في القبر لكن لم يصل عليها احتمل
... شيء من القيراطين او يحتمل ان يكون للقيراط الثاني المزيد احتمالا مرتبا على وجود
الصلاة عليه ويحتمل ان يحصل له القيراط المزيد واما احتمال القيراطين حصلا بالاتباع حتى توضع
... وان لم يصل فهو هنا بعيد واما احتمال ان من صلى واتبع حتى يدفن يحصل له ثلاثة قراريط قريب
... الاحتمال ونقل القاضي تاج الدين السبكي ان الشيخ ابا الحسن بن القزويني ساله ابا نصر ابن
الصباغ عن هذا فقال لا يحصل لمن صلى واتبع الا قيراطان واستدل بقوله تعالى ائنكم لتكفرون
بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها
... وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام سواء للسائلين قال فاليومان من جملة الاربعة
... فكذلك ... بعد ثلاثة ايام الضيافة فهو صدقة استدل به على ان الذي
... لان المراد بتسمية صدقة التنفير عنه لان الكثير من الناس خصوصا الاغنياء يأنفون

خرج الى الصلاة اذا اصابه حجر فعثر بفتح العين المهملة والمثلثة اي سقط فرمت بفتح
الدال المهملة وكسر الميم وفتح التحتية اصبعه فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول عبد الله بن رواحة
هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت بكسر الفوقية في آخر القسمين على وفق
الشعر وقال الكرماني والتاء في الرجز مكسورة وفي الحديث ساكنة وقال غيره ان للنبي
يحملا انهما ليخرج القسمين عن الشعر وانه بحر من ضرب اخر من الشعر وهو ضرب
البحر الملقب بالكامل وفي الثاني رجحان جابر قال القاضي عياض وقد غفل بعض الناس
فروى دميت ولقيت بغير مد فخالف الرواية ليسلم من الانكار فلم يصر وقال في شرح المشكاة
تي له دميت صفة اصبع اي ما انت يا اصبع موصوفة بشيء من الاشياء الا بان دميت
لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة مسليا لها اي تثبتي على نفسك فانك ما ابتليت
بشيء من الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان في سبيل الله ورضاه وقد ذكر ابن ابي الدنيا
في محاسبة النفس ان جعفر ابن ابي طالب لما قتل في غزوة موتة بعد ان قتل زيد بن حارثة دعا الناس بعبد الله بن
ابي رواحة فقاتل فاصيب اصبعه فارتجز وجعل يقول هل انت الا اصبع الى آخره وزاد
يا نفس الا تقتلي تموتي ۞ هذا حياض الموت قد صليت
وما تمنيت لقد لقيت ۞ ان تفعلي فعلهما هديت
والصحيح انه يجوز له صلى الله عليه وسلم ان يتمثل بالشعر وينشده حاكيا له عن غيره وقد يستحب
في الجهاد وبه قال حدثنا ابن بشار بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير
قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة
قالها الشاعر ولمسلم من طريق شعبة وزائدة عن عبد الملك ان اصدق بيت وذلك من وصف المعاني
الايمان كقوله شعر شاعر وخوف خائف ثم يصلح منه امثل باعتبار ذلك المعنى مبالغة بما يوصف به
شعر شاعر من شعره وخوفهم اخوف من خوف كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن ربيعة ابن عامر
الصحابي من فحول الشعر بالتخفيف استفتاحه كل شيء مبتدأ مضاف للنكرة مفيد لاستغراق افراده ما
كل نفس ذائقة الموت ما خلا الله باطل خبر المبتدأ اي فان وكان من شعراء الجاهلية وادرك سادي الاسلام
جنى المعيشة لكنه لم يوافق للايمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما كان اصدق لانه موافق لاصدق الكلام
كل من عليها فان وكاد قارب امية ابن ابي الصلت اسم بضم التحتية وسكون الشين المهملة وكسر اللام
شعره وكان متعبدا في الجاهلية واكثر في شعره من التوحيد كان غواصا على المعاني معتنيا بالحقائق وكان
صلى الله عليه وسلم شعره واستزاده من انشاده ففي مسلم عن عمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء

التاكيد دال مهملة عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر امية شيء
قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال ان كاد ليسلم وهيه كلمة استزادة منون
وغير منون مبني على الكسر اي السكون وصلت نونت قلت انه حذفنا واو صلاة فابدل من الهمزة ها
بيت مبني في ابا ما اطلب عليه وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجا الثقفي قال حدثنا حاتم بن اسماعيل
بالمهملة الكوفي عن يزيد بن ابي عبيدة مولى بن سلمة ابن الاكوع عن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم هو اسيد بن حضير لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة
ابن عبد الله بن يعجل ليسلي المعروف بابن الاكوع عم سلمة ابن الاكوع واسم الاكوع سنان ويقال اخوه الا
تسمعنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية وبعد الهاء الف فوقية مكاف ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك
بتحتية مشددة مفتوحة بدلا من الهاء الثانية اي من كلماتك او من اراجيزك قال سلمة ابن الاكوع وكان عامر رجلا
شاعرا فنزل يحدو يمشي ولما القوم حالكونه يقول قال في الاساس حدا الابل حدوا وهو حادي الابل وهم حداتها
وحدا بها حداء اذا غنى ثم قال في الفتح يؤخذ منه جميع التراجيز ينشد على الشعر والحد والرجز وقد وجد
الرجز جملة الشعر وقول السفاقسي ان قوله اللهم لولا انت ما اهتدينا ليس بشعر ولا رجز لانه ليس بموزون
كذلك بل هو رجز موزون وانما زيد في اوله سبب خفيف ويسمى الخرم المعجمتين وقال في الكواكب الوزن
وقوله لولا انت ما اهتدينا لقوله ما اهتدينا لو لا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر
بكسر الكاف والمد مرفوع منون في الفرع قال المازري لا يقال لله فدا لك لانها كلمة تستعمل مكروه يتخصص
او ان يحل به دون ذلك الاخر ويعيد به معنى مجاز عن الرضى كأنه قال نفسي مبذولة لرضاك او وقعت بنا
كلمة لمسامع الكلام وقوله ما اقتفينا ما اتبعنا اثره وقال ابن بطال المعنى اغفر لنا ما ارتكبنا من الذنوب فداك
اي ابونا من عقابك على ما اقترفنا من ذنوبنا كانه قال اغفر لنا وافدنا فداء لك اي من عندك فلما تعاقبنا
ولعله انه جعل اللام للتبيين مثل هيت لك وثبتنا الاقدام ان لاقينا العدو كقوله تعالى وثبت اقدامنا وانصرنا
والقين سكينة علينا مثل قوله تعالى فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين انا اذا صيح بنا بكسر الصاد
المهملة وسكون التحتية بعدها حاء مهملة اي اذا دعينا للقتال اتينا من الاتيان والصياح بالصوت العالي
استغاثوا علينا بالصياح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن الاكوع فقال
صلى الله عليه وسلم يرحمه الله فقال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجبت وجبت له الشهادة
قال ما لانبي صلى الله عليه وسلم ما كان يدعو الاحد بالرحمة يخصه بها الا استشهد ولولا هلا امتعتنا به لنا
ممتعنا به ولابي ذر عن الكشميهني فاصبنا مخمصة مجاعة شديدة ثم ان الله فتحها عليهم حصنا حصنا فلما امسى
اليوم ولابي ذر عن الكشميهني مسا اليوم فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما هذه النيران على اي شيء توقدون قالوا توقد على لحم قال صلى الله عليه وسلم على اي لحم اي على اي انواع اللحوم قالوا على لحم

مقتل بحجر بالقدوم [illegible]

[illegible]

مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات
اسعدوا من تحسوا ذكا ابي ما يعدون
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
يا اهل دين الله بشراكم اوصوا الاكم به عنكم
اذا انزل الله على المصطفى اليوم اكملت لكم دينكم
لا يدع اليتيم يوما ولكن في سانه سكم رؤما رحيما
وصار اهل جنتي مثل من رب نعبدنا
حتى ان تحمل فاتت . هم فيها خالدون
احبب قلبي ندى والله خير من بل
وكيف احسب ذنوبي وهو الغفور الودود

وفي فتح الباري جملة تتضمن الآيات من هذا المعنى وكان الاولى ترك ذلك لكن حري ... واسأل الرشاد الى طريق السداد وان يختم لي بالاسلام والسنة في عافية بلا محنة وان ينفع ... سبحانك لا اله الا انت رب اغفر لي ذنبي

(باب) هجاء المشركين اي ذمهم في الشعر والهجاء والهجو بمعنى يقال هجوته بالواو ولا يقال هجيته ... حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بن سليمان قال اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استأذن حسان ابن ثابت بن المنذر بن حرام بن زيد مناة بن عدي ابن عمرو بن مالك ابن النجار الانصاري الخزرجي ثم النجاري شاعر رسول الله ... وامه الفريعة بالفاء والعين المهملة مصغر خزرجية ايضا ادرك الاسلام فاسلم ... قال ابو عبيدة فضل حسان الشعراء بثلاث كان شاعر الانصار في الجاهلية وشاعر النبي صلى الله عليه وسلم ايام النبوة ... النبي صلى الله عليه وسلم النبي اليمن كلها في الاسلام وكان يهجو الذين كانوا يهجون رسول الله صلى الله عليه ... واستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين اي ذمهم في شعره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي اي فكيف تهجوهم ونسبي فيهم ... فقال حسان لأسلنك منهم كما ... في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما نالهم الهجو كما تسل الشعرة من العجين ... عليها منه شيء وذلك ان يهجوهم ما فعالهم ... والحدث في المعاني واحسن في الفضائل وعن هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير بالسند السابق انه قال ذهبت اسب حسان بن ثابت عند عائشة رضي الله عنها الواقعة لاهل الافك فقالت لا تسبه فانه كان ينافح بضم الياء وفتح النون وبعد الالف فاء ثم حاء مهملة يدافع ويخاصم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

ومن بحر الزمان ...
ومن السريع ...
ومن الحقيقة ...
ومن المضائق ...
ومن الجنيب ...

على اشعارهم

... بهجاء المشركين ومجازاتهم ... قال حدثنا اصبغ بالغين المعجمة بن الفرج ابو عبد الله المصري وهو من افراده قال اخبرني بالافراد عبد الله ابن وهب المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان الهيثم ابن ابي سنان اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه في قصصه بفتح القاف والصاد الاسم بكسر القاف جمع قصة والقصص وهو يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اخاكم لا يقول الرفث بالمثلثة اي الفحش يعني بذلك ابن رواحة وهو عبد الله رواحة بفتح الواو وبعد الالف حاء مهملة بن ثعلبة ابن امرئ القيس ابن عمر الانصاري الخزرجي الشاعر المشهور وليس له عقب من السابقين الاولين من الانصار وكان احد النقباء ليلة العقبة شهد بدرا وما بعدها الى ان استشهد بمؤتة قال يمدح النبي صلى الله عليه وسلم وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلو كتابه القرآن اذا انشق معروف من الفجر ساطع من صفة لمعروف انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت ... ان الذي يجد الحق بعد الضلالة فقلوبنا به صلى الله عليه وسلم موقنات ان ما ... يبيت يجافي جنبه سبحانه وكونه يجافي ترفع جنبه عن فراشه كناية عن تهجده اذا استثقلت وللكشميهني بالكافرين المضاجع وهذه الابيات من البحر الطويل والحديث سبق في باب فضل من تعار من الليل من التهجد تابعه اي تابع يونس عقيل بضم العين ابن خالد في روايته عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب والاعرج عبد الرحمن ابن هرمز كلاهما عن ابي هريرة مما وصله البخاري في تاريخه الصغير والطبراني ايضا وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق التيمي القرشي وابو عتيق كنية جده محمد عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ... انه سمع حسان ابن ثابت الانصاري رضي الله عنه يستشهد ابا هريرة رضي الله عنه ... منه الاخبار فيقول يا ابا هريرة انشدك بالله ... اي اقسمت عليك بالله هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اهاجيهم واصحابه ولما كان الهجو في المشركين والطعن في انسابهم مظنة الفحش في الكلام ... وذلك ينبغي ان يتكلم بما يكون عليه الا احتاج الى تأييد الله وان يطهره من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اللهم ايده قويه بروح القدس جبريل عليه السلام قال ابو هريرة نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك والحديث سبق في باب الشعر في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي ابن ثابت الانصاري عن البراء رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان ابن ثابت اهجهم بهمزة وصل وسكون الهاء وضم الجيم ثم الهاء

وقال صلى الله عليه وسلم هاجهم بفتح الهاء والف بعدها وكسر الجيم والها بالشكل الراوي [illegible]
وجبريل معك بالتأييد والمعاونة والحديث سبق في بدء الخلق
الغالب بالنصب كما في الفرع خبر كان وعلى الانسان الشعر بالرفع اسمها ويجوز العكس [illegible]
اي الشعر عن ذكر الله والعلم والقرآن فيه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين [illegible]
العبسي الكوفي قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان الجمحي القرشي عن سالم هو ابن عمر [illegible]
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لان يمتلي بلام التاكيد وان المصدرية [illegible]
رفع على الابتداء خبره احدكم قيحا على النصب على التمييز والقيح المدة لا يخالطها دم [illegible]
خير له من ان يمتلي شعرا ظاهره العموم في كل شعر لكنه مخصوص بما لم يشتمل على الحق [illegible]
ورسوله وما يشتمل على الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا افراط فيه [illegible] ابن بطال [illegible]
الذي يهجى به النبي صلى الله عليه وسلم وتعقبه ابو عبيد بان الذي هجي به صلى الله عليه وسلم [illegible]
لو كان شطر بيت كان كفرا قال والوجه عندي ان يمتلي قلبه منه حتى يغلبه عليه فيشغله [illegible]
والذكر عليه فليس جوفه ممتليا من الشعر نعم اخرج ابو يعلى الموصلي عن جابر مرفوعا [illegible]
احدكم قيحا او دما خير له من ان يمتلي شعرا هجيت به وفي سنده راو لم يعرف واخرجه [illegible]
عدي من رواية الكلبي عن ابي صالح عن ابي هريرة مثل حديث الباب قال فقالت [illegible]
انما قال يمتلي شعرا هجيت به قال في الفتح وابن الكلبي واهي الحديث وابو صالح [illegible]
المتفق على تخريجه في الصحيح عن ابي هريرة بل هو اخر ضعيف فقال له باذان فنعم [illegible]
وقال السهيلي ان قلنا بما قالت عائشة من تخصيص النهي بمن يمتلي جوفه من شعر هجي [illegible]
فليس في الحديث الا عيبه امتلاء الجوف منه فلا يدخل في النهي رواية اليسير على سبيل الحكاية [illegible]
ربه في اللغة وحينئذ فلا يكفر قايله ولا فرق بينه وبين الكلام الذي ذم به النبي صلى الله [illegible]
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثني ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان [illegible]
مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف رجل قيحا يريه [illegible] كما في بهجة النفوس ان المراد [illegible]
من القلب وغيره والمراد القلب خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان القيح اذا وصل [illegible]
القلب شيء منه وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة بخلاف غير القلب مما في الجوف [illegible]
من الكبد والرية وعند الطحاوي والطبراني من حديث عوف ابن مالك لان يمتلي جوف [illegible]
من عانته الى لهاته قيحا يتخضخض خير له من ان يمتلي شعرا وسنده حسن [illegible]
بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني حتى يريه بزيادة حتى [illegible] بعضهم للاطبا [illegible]

[illegible] في الفتح وعلى قوتهما بالنصب وزاد ابن الجوزي ان جماعة من المبتدئين يقرونها
[illegible] بصيغ استاط حتى حرفا على الالف وهو غلط اذ ليس هنا ما ينصب وقال الزركشي
[illegible] الاصيلي بالنصب على بدل الفعل من الفعل واجرى اعراب فعلي على يريه ومعناه
[illegible] في الصحاح يا كله وقيل معناه ان القيح يا كل جوفه وقيل نصب وتعقب ريان الرية
[illegible] العين وتعقب بانه لا يلزم من كون الاصل مهموزا ان لا يستعمل من هذا فقال في الفتح ووقع
[illegible] ابي سعيد عند مسلم لهذا الحديث سبب ولفظه بينما نحن نسير مع رسول الله صلعم
[illegible] اذ عرض لنا شاعر ينشد فقال امسكوا الشيطان لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من
[illegible] عن الكشميهني له من ان يمتلي شعرا وهذا الزجر انما هو لمن اقبل على الشعر واشتغل
[illegible] عن القرآن والذكر والعبادة وحقق ابو عبد الله ابن ابي جمرة بامتلاء الجوف بالشعر المذموم
[illegible] عن الواجبات والمستحبات الامتلاء من السجع مثلا ومن كل علم مذموم كالسحر وغيره من العلوم
[illegible] اخرجه مسلم في الطب وابن ماجه في الادب

[illegible] قول النبي صلى الله عليه وسلم

[illegible] تربت يمينك وعقرى حلقى وهي كلمة يراد بها التحريض على الفعل لا الدعاء او يراد بها المبالغة
[illegible] كقولهم للشاعر قاتله الله لقد اجاد وعقرى اي عقرها الله وحلقى اي اصابها وجع في
[illegible] قال حدثنا يحيى ابو بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ
[illegible] المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
[illegible] الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت ان افلح
[illegible] القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة سين مهملة عم عائشة
[illegible] وفي رواية لمسلم افلح ابن ابي القعيس كذا عند البغوي من وجه اخر استاذن [illegible]
[illegible] نزل ولا [illegible] بعد ما انزل الحجاب فقلت لا والله لا اذن له ان يدخل
[illegible] استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني
[illegible] ارضعتني بالفوقية الساكنة قبل النون امراة ابي القعيس قال في الفتح لم اعرف
[illegible] فدخل علي [illegible] التحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان الرجل
[illegible] القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني امراته قال صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] بالنصب ومطابقته الحديث لبعض الترجمة ظاهر ولا حقا بينهما والحديث
[illegible] عروة بن الزبير بالسند السابق [illegible] اي بسبب ما ذكر في هذا الحديث
[illegible] رضي الله عنها يعني [illegible] الرضاع ما يحرم من النسب [illegible] سبق
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بن عتيبة بضم العين

قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد هو ابن عجلان الحذاء عن عبد الرحمن عن ابن ابي بكرة عن ابيه
بفتح الموحدة وسكون الكاف نفيع بن الحارث انه قال اثنى رجل على رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفهما
عند النبي صلى الله عليه وسلم خيرا فقال عليه الصلاة والسلام ويلك قطعت عنق صاحبك عليه لانه اذا تعرض
الموجب لهلاك دينه بقطع العنق بجامع القتل فهما مشتركان في الهلاك الا ان هذا دينيا قال
يقوله مرارا ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بفتح الميم فليقل
اللام لا بد فليقل احسب فلانا ان كان يرى انه كذلك والله حسيبه محاسبه على عمله ولا ازكي بضم الهمزة
اي لا اشهد على احد زاد في عمده كذا وكذا لانه لا يعرف باطنه اي لا يقطع به لان عاقبة امره لا يعلمها
في الحالتين اعتراض وقوله ان كان يعلم متعلق فليقل والحديث سبق في الشهادات وبه
في الشادح وبه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابراهيم ابن مسلم عن ابي سعيد
السم قال حدثنا ابو الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي عن الاوزاعي عبد الرحمن عن الزهري محمد بن
مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن شراحيل ويقال شرحبيل السهمي بكسر الميم وسكون
المعجمة وفتح الراء بعدها قاف الهمداني وسر قحطان بن عمران عن ابي سعيد سعيلان بن مالك
رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذات يوم قسما بكسر القاف
في الفيء كما صلو وسكون السين المهملة وكان يرد بعثه علي بن ابي طالب فقال ذو الخويصرة بضم الخاء
الواو وكسر الصاد المهملة مصغرا نافعا وخويصرات رجل من بني تميم يا رسول الله اعدل في القسم
صلى الله عليه وسلم ويلك من يعدل اذا لم اعدل فقال عمر رضي الله عنه ائذن يا رسول الله
فلاضرب عنقه بكسر اللام والجزم جواب الشرط ولابي ذر فلاضرب بالنصب
بعدها الصاد قال صلى الله عليه وسلم لا تضرب عنقه ان له اصحابا يحقر بكسر
القاف يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم
يمرقون سريعا من الدين الاسلامي بغير حظ ينالهم منه او المراد بالدين الطاعة
السهم من الرمية الصيد المرمي ولشبه سرعة خروج السهم من الرمية لقوة ساعد الرامي لا يتعلق بالسهم
الصيد شيء ينظر بينا المعين الى نصله الى حديده فلا يوجد فيه في النصل شيء
ولا غيره ولابي ذر ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد التحتية
اي عود السهم فلا يوجد فيه شيء من الدم ولا غيره ثم ينظر الى قذذه بضم القاف
ريشه فلا يوجد فيه شيء وسبق ولابي ذر قد سبق اي السهم الفرث
والمثلثة ما يجتمع في الكرش والدم لم يظهر اثرهما فيه كذلك هؤلاء يتعلقون من الاسلام بشيء
على حين فرقة بكسر الحاء المهملة وسكون النحتية ونون بضم الفاء على زمان افتراق

الشيخ

حين على حين فرقة بالخاء المعجمة للكشميهني ويجوز التحتية وراء اي فضل فرقة بالخاء المعجمة ويجوز التحتية
افتراق فرقة بكسر الفاء طائفة من الناس من علي ابن ابي طالب واصحابه اثبتهم بالهمزة عاونته رجل
احدى يديه بالتحتية ولابي ذر يديه مثل ثدي المرأة بالمثلثة وسكون الدال المهملة
او مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة وفتح العين المهملة القطعة من اللحم تدردر
والدال المهملتين بينهما راء ساكنة واخره راء ايضا واصله تتدردر بفتح احدى التاءين تخفيفا
وتذهب وتجيء قال ابو سعيد الخدري بالسند السابق اشهد لسمعته اي الحديث من النبي صلى الله
عليه وسلم واشهد اني كنت مع علي رضي الله عنه حين قاتلهم بالنهروان بقرب المدائن فالتمس
الفوقية مبنيا للمفعول اي طلب الرجل المذكور في القتلى فوجد فاتي به بضم الهمزة مبنيا
للمفعول الى علي فاذا هو على النعت الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي
به والفرق بين الصفة والنعت ان النعت يكون بالحلية كالطويل والقصير والصفة بالافعال
كضارب وخارج فحينئذ لا يقال الله منعوت بل يقال موصوف وقيل النعت ما كان لشيء خاص
كالعرج والعمى والعور لان ذلك يختص موضعا من الجسد والصفة ما لم يكن لشيء مخصوص كالعظيم
والكريم فلذلك قال ابو سعيد هنا على نعت النبي صلى الله عليه وسلم فانهم فانه فيه وقال الجوهري
الشيرازي الصفة كالعلم والسواد واما النحويون فلا يريدون بالصفة هذا لان الصفة
عندهم هي النعت والنعت هو اسم الفاعل نحو ضارب والمفعول نحو مضروب وما يرجع اليهما
من طريق المعنى والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن
المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قيل هو سلمة بن صخر او سلمان بن صخر قيل او
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت اي فعلت ما هو
سبب هلاكي قال صلى الله عليه وسلم ويحك ما لك قال وقعت على اهلي اي جامعت زوجتي
في رمضان قال صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة قال ما اجدها قال صلى الله عليه وسلم
فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال صلى الله عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا
وكسر العين اعم من الفقير قال ما اجد وفي حديث ابن عمر قال والذي
بالحق ما اشبع اهلي فاتي بضم الهمزة صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين
بعدها قاف والعرق المكتل تسع خمسة عشر صاعا فقال صلى الله عليه وسلم
فتصدق به اي بالتمر الذي فيه فقال يا رسول الله اعلى اهلي فوالذي نفسي بيده ما بين طي

النبي صلى الله عليه وسلم يتقدم في الباب السابق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه
ان اباه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فرواه مسلم موصولا عن ابيه عن جده ورواه هنا منقطعا
فاسقط اباه وقاعدة البخاري ان الاختلاف في الوصل والارسال لا يقدح المرسل في الموصول اذا كان
وصل احفظ من الذي ارسل كما هنا فان الزهري احفظ من عبد الحميد والقاعدة عندها مبنا الشافعي
المرسل اذا جا موصولا من وجه اخر تبين صحة مخرج الموصول فقال النبي صلى الله عليه وسلم لحزن ما اسمك
اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا مغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة
وفي الحديث ان الامر ليس على وجه المنع من التسمي بالقبيح على وجه الاختيار ويجوز تسمية الرجل القبيح
يصالح لانه صلى الله عليه وسلم لم يلزم حزنا لما امتنع من تحويل اسمه الى سهل بذلك ولو كان ذلك لازما لما اقره
قوله ما انا بمغير اسما سمانيه ابي والله تعالى الموفق للصواب والحديث سبق قبل هذا الباب

من سمى بأسماء الانبياء عليهم السلام كابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وقال انس قبل ابراهيم
في الهنا قبل النبي صلى الله عليه وسلم يعني ابنه وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني ساقط في غيرها
حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله ابن نمير منسوبه لجده قال حدثنا محمد بن بشر
وسكون المعجمة العبدي قال حدثنا اسمعيل ابن ابي خالد البجلي قال قلت لابن ابي اوفى بفتح الهمزة
وفتح الفاء عبد الله الصحابي ابن الصحابي واسم ابي اوفى علقمة رأيت ابراهيم اي هل رأيت ابراهيم ابن النبي
صلى الله عليه وسلم قال نعم رأيته وعند ابن منده والاسمعيلي قال نعم قال شهدت الناس به لكنه مات
صغير ولو قضي بضم القاف وكسر الضاد المعجمة ان يكون بعد النبي صلى الله عليه وسلم نبي
ابنه ابراهيم ولكن لا نبي بعده لانه خاتم النبيين وعند ابن ماجه من حديث ابن عباس لما مات ابراهيم
ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وقال له مرضعا في الجنة ولو عاش لكان صديقا نبيا وفي اسناده شيبة
ابن عثمان الواسطي وهو ضعيف ومن طريقه اخرجه ابن منده في المعرفة وقال انه غريب ومثله
من طريق السدي عن انس قال لكان ابراهيم ملء المهد ولو بقي لكان نبيا لكن لم يكن ليبقى فان نبيكم
لا نبي ... ومثل هذا لا يقال من قبل الراي وقد توارد عليه جماعة من الصحابة فلعله ... واما انكار
حديث انس حيث قال بعض ائمة في التمهيد لا ادري ما هذا فقد ولد نوح غير نبي ولو لم يلد ... الا نبي
لكان كل احد نبيا لانهم ولد نوح ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره بما لا يخفى وكان ... في
تهذيب الاسماء واللغات واما ما روي عن بعض المتقدمين لو عاش ابراهيم لكان نبيا فباطل
وجسارة على الكلام على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم من الزلل قال الحافظ ابن حجر في الاصابة وهو عجيب
مع وروده عن ثلاثة من الصحابة وكانه لم يظهر له وجه تاويله فانكره قال في الفتح ويحتمل انه لا يكون
الصحابة المذكورون رووه عن غيرهم ممن لم يأخرعنهم فقال ذلك وجوابه ان القصة التي ...

... بالصحابي انه يجمع بما قبل هذا يظنه والله اعلم والحديث اخرجه ابن ماجه قال حدثنا سليمان
... الايلي قاضي مكة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن عدي ابن ثابت الانصاري انه قال سمعت البراء ابن عازب
... قال لما مات ابراهيم عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا بضم الميم وكسر الضاد المعجمة تتم
... رضاعه في الجنة لانه مات وكان ابن ستة عشر شهرا رواه ابن منده او ثمانية عشر شهرا رواه احمد في سنده
... وقيل عاش سبعين يوما رواه البيهقي وكانت وفاته في ربيع الاول وقيل رمضان وقيل
... والقول الثالث باطل عن القول مات سنة عشر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجة الوداع
... فان مات في اخر ذي الحجة وعلى القول بانه عاش سبعين يوما يكون مات سنة ثمان والله اعلم والحديث سبق في
... قال حدثنا آدم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حصين ابن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد
... السلمي ابي الهذيل الكوفي عن سالم ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر
... الانصاري لابيه ولابي ذر انه قال قال رسول الله ولابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي محمد واحمد ولا
... تكنوا بفتح الكاف مشددة بكنيتي ابا القاسم ولابي ذر عن الكشميهني تكنوا بالواو والمثناة الفوقية بدل الالف وضم النون
... فانما انا قاسم اقسم بينكم قال الله اي وغيري ليس بهذه المنزلة فالكنية انما تكون بسبب وصف
... الكنية الخاص هنا ليس بمختص مطلق بل بالحصر بعيد ومباحث الحديث سبقت قريبا في باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ورواه اي الحديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في البيوع
... النبي صلى الله عليه وسلم من طريق حميد عن انس ولفظ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وبه قال حدثنا
... اسماعيل ابو موسى التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا ابو حصين
... وكسر الصاد المهملتين بعدها تحتية ساكنة فنون عثمان ابن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان
... عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سموا باسمي ولا تكنوا بسكون الكاف
... ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مشددة واصله تتكنوا فحذف احدى التائين بكنيتي ولابي ذر عن الكشميهني
... بالواو ومن رآني اي رأى مثالي صورتي في المنام فقد رآني قال في شرح المشكاة الشرط والجزاء اتحدا
... في المبالغة اي من رآني فقد رأى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما رأى وقال غيره فقد رأى
... الشرط حقيقتي بل لا تنزه نحو فليستر انه قد رآني والحق ان ما يراه مثال حقيقته روحه المقدسة
... النبوة فما يراه من الشكل ليس هو روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق
... الا يتمثل بصورتي هذا للتتميم للمعنى والتعليل للحكم ولابي ذر عن الكشميهني في
... وفيه المباحث المتعلقة بهذا ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب التعبير وقد
... حديث من حجر ... ولا حضر بالاسناد السابق ومن ولابي ذر ... بالقاسم الواو كذب
... متعمدا اي فلينزل موضعه من النار وقد تقدم في كتاب العلم ... والله الموفق

على الكبير ولابي ذر باب بالتنوين يسلم بضم الضارع الصغير على الكبير فيه وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة
ابو سعيد الخراساني من ائمة الاسلام تكلم فيه للارجاء وثبت قوله ابن طهمان ولابي ذر عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم
الزهري مولاهم المدني الامام المعروف ومن سمعه ذكره عن عطاء بن يسار الهلالي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير تعظيما له وتوقيرا ولم يقع تسليم الصغير على الكبير
قال في الفتح وكان لمراعاة السن فانه معتبر في امور كثيرة في الشرع وان تعارض الصغير المعنوي والحسي
الاصغر انه شلا ارذل نقلا والذي يظهر اعتبار السن لانه الظاهر كما تقدم الحقيقة على المجاز
ابن راشد ان محله في تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا فان كان احدهما راكبا والاخر
الكبير او ماشيين بدأ الصغير ويسلم المار على القاعد كما صاحب المار كثيرا على القاعد تشبيها بالداخل
اهل المنزل وفي حديث فضالة ابن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي وصححه والنسائي
يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم الحديث ولو لقي ماشيان او راكبان
منهما الاعلى قدرا في الدين احوالا لفضل لان فضل الدين مرغب فيها في الشرع وعلى هذا
احدهما اعلى في الحسن مركوب الاخر كالجمل والفرس فيبدأ صاحب الفرس او يكتفي بالنظر الى اعلاهما
الدنيا الا ان يكون سلطانا يخشى منه ويسلم القليل على الكثير لفضل الجماعة كما مر وهذا التعليق وصله
المفرد وابو نعيم والبيهقي وقول الكرماني في غير البخاري بقوله وقال ابراهيم لانه سمع منه في مقام المذاكرة
جوابه غلط محض فان البخاري لم يدرك ابن طهمان فضلا ان يسمع منه فانه مات قبل مولد البخاري بست عشرة سنة

افشاء السلام اي اظهاره بين الناس ليحيوا سنته وسقط لفظ باب لابي ذر قال

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الشيباني بالشين المعجمة المفتوحة والتحتية
وحده وبعد الالف نون ابو اسحاق سليمان بن فيروز الكوفي الحافظ عن اشعث ابن ابي الشعثاء سليم بن اسود
معاوية ابن سويد ابن مقرن بالقاف المفتوحة وكسر الراء المشددة عن البراء ابن عازب رضي الله عنهما
عازب لابي ذر انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع او بسبع خصال او نحو ذلك بحذف
عيادة المريض مصدر مضاف الى مفعوله كاللواحق واتباع الجنائز افتعال من تبع سبع وتشميت العاطس
المعجمة ويجوز بالمهملة بان تقول له يرحمك الله اذا حمد ونصر الضعيف في باب نصر المظلوم
عانه ومنعه من الظلم وعون المظلوم قال في الفتح الذي يظهر ان نصر الضعيف اثر من عون المظلوم
السلام اشاعته واظهاره واقله كما قال النووي ان يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن آتيا
بالسنة قال ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه يسمع فان شك استظهر وقد خرج المؤلف في الادب
المفرد بسند صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية من عند الله وكن يستثنى رفع الصوت ما اذا كان
وكان صلى الله عليه وسلم يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان رواه مسلم في حديث

واين هي من افشاء السلام حصول المحبة بين المتسالمين وفي مسلم من حديث ابي هريرة الا ادلكم على ما تحابون به افشوا
السلام من المامورات سابعها لفظا ابرار المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من اقسم اي ابرار يمين المقسم
بالامر هنا المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته
ومجازه فان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على الراجح لانه حقيقة في القول المخصوص
ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب في اناء الفضة والذهب من باب اولى والتعبير في الشرب خرج مخرج الغالب
ولابي ذر ونهى عن تختم الذهب لبسا وكذا اتخاذا وعن ركوب المياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم
النحية من غير همز وطاء في السرج ويكون من الحرير والديباج وعن لبس الحرير والديباج وهما علما وعن
ثياب الحرير والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب مخلوط بالحرير يعمل بالقس موضع على ساحل
البحر قرب تنيس ببلاد مصر وقيل غير ذلك مما سبق في موضعه والاستبرق بهمزة قطع مكسورة قال ابو البقاء
استبرق فعل على استفعل مما يسمى به قطع همزة وهو غليظ الديباج وكل ذلك سبق غير مرة والحديث سبق
في الجنائز واللباس والاشربة والطب والاشربة واخرجه في النذور مشروعية السلام

للمعرفة وغير المعرفة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الاصل الدمشقي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام المصري قال حدثني بالافراد يزيد ابن حبيب عن ابي الخير مرثد ابن عبد الله اليزني عن عبد الله بن عمرو بفتح
العين وسكون الميم ابن العاصي رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم او هو ابو ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم اي
خصال الاسلام خير قال تطعم الخلق الطعام وتقرأ بفتح الفوقية وضم الهمزة مضارع قرأ السلام على من عرفت
ومن لم تعرف اي على المسلمين للتأنيس ليكون المؤمنين كلهم اخوة فلا يستوحش احد من احد ولا تخص به
من اجاز ابتداء الكافر بالسلام لان اصل مشروعية السلام يحتمل قوله من عرفت عليه وانما من لم يعرف فلا دلالة
فيه بل ان عرف اسلامه سلم والا فلا ولو سلم احتياطا لم يمتنع حتى يعلم انه كافر وسقط لابي ذر لفظ على من قوله
ومن لم يعرف والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عطاء ابن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي ايوب خالد بن زيد
الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث
ليال يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا بينهما كيف يتجاوزان اي يعرض كل منهما عن الاخر
وخيرهما الذي يبدأ بالسلام لانه فعل حسنة
وتسبب الى فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتداء من حسن طوية المبتدا
وفي حديث ابن مسعود مرفوعا عند الطبراني والبيهقي في الشعب ان من اشراط الساعة ان
يسلم الرجل على الرجل لا يسلم عليه الا معرفة والحديث سبق في باب الهجرة من كتاب الادب وذكر سفيان
اي ابن عيينة انه سمعه اي الحديث منه اي من الزهري ثلاث مرات

وذكر

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار [illegible] كانت كالسراج وغيره في بيوتكم حين
تنامون لحصول الخطر به غالبا وغيره اذا امن الضرر كالقناديل المعلقة فلا بأس والحديث اخرجه مسلم [illegible]
والترمذي في الاطعمة وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي [illegible]
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة عامر [illegible]
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال احترق بيت بالمدينة [illegible]
[illegible] من الليل فحدث بضم الحاء المهملة مبنيا للمفعول بشانهم النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان هذه النار انما هي عدو لكم اي الاعداء كما قال ابن العربي [illegible] منافاة العدو وان كان لنا بها
منفعة فاطلق عليها العداوة لوجود معناها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد [illegible]
حماد هو ابن زيد عن كثير [illegible] بكسر المعجمتين بينهما نون ساكنة وبعد الظاء [illegible]
ساكنة [illegible] الازدي البصري عن عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال [illegible]
الله صلى الله عليه وسلم خمروا الآنية اي غطوها واجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة [illegible]
مضمومة اي اغلقوا الابواب واطفئوا المصابيح التي لا يؤمن معها الاحراق فان الفويسقة بضم الفاء [illegible]
وبالسين المهملة والقاف الفارة [illegible] في الحل والحرام والفسق الخروج عن الاستقامة وسميت
[illegible] الاستعارة [illegible] الى حبال السفينة فقطعتها وليس في الحيوان افسد منها [illegible]
[illegible] والمعينة [illegible] الفتيلة التي في [illegible] السراج فاحرقت اهل البيت وفي حديث
يزيد بن ابي نعيم عند الطحاوي انه سال ابا سعيد الخدري لم سميت الفارة الفويسقة [illegible] النبي
ذات ليلة وقد اخذت [illegible] الفتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فقام اليها وقتلها [illegible]
للحلال والمحرم وعن ابن عباس قال جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فذهبت الجارية تزجرها فقال النبي [illegible]
صلى الله عليه وسلم دعيها فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها
فاحرقت منها مثل موضع درهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه
على هذا فيحرقكم [illegible] بان سبب الامر بالاطفاء بيان السبب الحامل للفارة على جر الفتيلة وهو [illegible]
فيستعين وهو عدو الانسان بعدو اخر وهي النار اعاذنا الله منها [illegible]
وهذا الامر [illegible] فيه نار السراج ونحوها واما القناديل المعلقة في المساجد ونحوها فان خيف حريق [illegible]
دخلت في الامر وان امن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفاء العلة الذي علل به [illegible]
واذا انتفت العلة زال المنع فائدة ذكر اصحاب الكلام في الطبائع ان الله تعالى جعل في النار الحركة [illegible]
والنور [illegible] الظلام [illegible] وهي تنحل بكل صورة من هذه الصور [illegible]
[illegible]

[illegible] الانسان دون سائر الحيوان فلا يحتاج اليها [illegible] سواه وليس غنى عنها في حال من الاحوال وكذا عظمها
[illegible] والحديث سبق في بدء الخلق واخرجه ابو داود في الاشربة والترمذي في الاستيذان
[illegible] الابواب [illegible] مكسورة ولابي ذر [illegible] الابواب بالليل باسقاط الهمزة في [illegible] وبه قال
[illegible] حسان بن ابي عباد بفتح الحاء والسين المشددة المهملتين في الاول وفتح العين والموحدة المشددة في الثاني
[illegible] ابو علي البصري ثم المكي قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن عطاء هو ابن ابي رباح ولابي ذر حدثنا عطاء
[illegible] جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح [illegible] اذ هو [illegible]
[illegible] الفويسقة الفتيلة فتحرق [illegible] وغلقوا بفتح المعجمة وكسر اللام المشددة ولابي
[illegible] الكشميهني واغلقوا الابواب حراسة للنفس والاموال من اهل الفساد ولا سيما الشيطان [illegible]
[illegible] القرب [illegible] من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء [illegible] من الوباء
[illegible] في ليلة من السنة [illegible] في كانون الاول وخمروا الطعام والشراب بالخاء
[illegible] اي غطوها قال همام واحسبه اي اظن عطاء وقال وخمروا الطعام والشراب ولو بعود
[illegible] عن الكشميهني يعرضه اي احدكم عليها

مشروعية الختان بعد الكبر

[illegible] الختان [illegible] بكسر [illegible] قطع القلفة التي يغطي الحشفة من فرج الرجل وقطع بعض الجلدة
[illegible] فرج المراة ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخاء
[illegible] المعجمتين بينهما فاء ساكنة [illegible] وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي
[illegible] المهملة المفتوحات المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن
[illegible] بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
[illegible] وسلم انه قال الفطرة اي خصال الفطرة التي هي سنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام الذين امرنا
[illegible] بهم خمس الختان وهو واجب عند الشافعي وقال مالك وابو حنيفة سنة والاستحداد وهو حلق
[illegible] العانة ونتف الابط وقص الشارب وتقليم الاظفار وسبق
[illegible] اللباس مبحث ذلك والغرض منه هنا ذكر الختان وهو واجب والاربعة الاخرى سنة فالمراد
[illegible] التي هي الطريق اللاحق من المندوب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
[illegible] هو ابن ابي حمزة بالحاء والزاي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
[illegible] ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم خليل الرحمن
[illegible] الصلاة والسلام بعد ثمانين سنة من مولده واختتن بالقدوم بفتح القاف وضم الدال مخففة [illegible]
[illegible] قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي بالحاء المهملة
[illegible] والزاي المخففة المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الحديث وقال بالقدوم وهو موضع مشدد [illegible]

رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الحسن للتكبير أيخ والحديث سبق في باب الوتر

التعوذ والقراءة عند المنام مصدر بسبح ولأبي ذر منامه ثم دبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف أبو محمد [illegible] بيني على شق واحد وأخرجه مسلم في الدعوات وأبو داود في الأدب والنسائي في اليوم والليلة

التنيسي الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد عقيل بضم العين وفتح القاف [illegible]

فضل الدعاء نصف الليل غيره إلى طلوع الفجر لتخصيصه بالتنزيل الإلهي والعجل

الأيلي عن ابن شهاب الزهري محمد أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن النبي [illegible] إجابة الدعاء وغيره وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأويسي الفقيه قال حدثنا مالك

صلى الله عليه وسلم كان إذا أخذ مضجعه بفتح الجيم نفث في يديه بالمثلثة كالتفل بصق خفيف لا ريق معه [illegible] الإمام الأعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي عبد الله سلمان الأغر بفتح الغين المعجمة وتشديد

هو العقل وقيل هما بمعنى ولأبي ذر عن الحموي والمستملي في يديه بالإفراد وقرأ بالمعوذات بكسر الواو [illegible] المدني وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله

وبالذال المعجمة قل هو الله أحد والسورتين بعدها وهو بالمعوذات تغليبا وشمل بهما يديه جسده [illegible] صلى الله عليه وسلم قال يتنزل بالفوقية وبعد التحتية وفتح الزاي مشددة وللكشميهني ينزل ربنا تبارك

[illegible] والسقف نحو القراءة والواو لا يقتضي الترتيب والحديث سبق في فضائل القرآن هذا [illegible] إلى السماء الدنيا هذا من المتشابهات وحط السلف من الراسخين في العلم أن يقولوا آمنا به كل من

بالتنوين بغير ترجمة وهو ساقط لبعضهم وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس [illegible] وتأوله البيهقي وغيره من الأئمة الأربعة والسفيانين والحمادين والأوزاعي والليث وغيرهم

قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالإفراد [illegible] على وجه يليق مستعمل في كلام العرب وشهم من تأصل بين ما يكون تأويله قريبا مستعملا في

بن أبي سعيد المقبري عن أبيه سعيد كيسان عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] العرب وبين ما يكون بعيدا مهجورا فأول في بعض وفوض في أخرى ونقل هذا عن مالك قال البيهقي

إذا أوى أحدكم أي انضم إلى فراشه أي إليه لينام عليه فلينفض بضم الفاء فراشه قبل أن يدخل [illegible] وأسلمها الإيمان بلا تأويل والسكوت عن المراد إلا أن يرد ذلك عن الصادق فيصار إليه ونقل عن الكلاباذي

إزاره طرفه الذي يلي جسده [illegible] ذلك للطيبي يمنع من قرب بعض الحيوانات أستار الشارع [illegible] التنزيل ما يتنزل رحمته تعالى وأمره أو ملائكته كما يقول [illegible] كذا أي أتباعه بأمره

البيضاوي وأنا أمر بانفض بعلاة المتخيل إلى فراشه يحمل بمينه خارج إزاره وبقي الداخل معلقا [illegible] بمراد لم يكن الاستعانة والمعنى الإقبال على الداعي باللطف والإجابة وقد سبق في التهجد

معا وقال الكرماني ولبعض بعد سمتي بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن كان شيء هناك [illegible] وذكرنا في الصلاة مباحث وبان في إنشاء الله تعالى بعون الله عند ذكره في كتاب التوحيد قال

ما خلفه بفتح المعجمة واللام عليه من المقبات لعقرب أو حية والمستقذرات ثم يقول باسمك ربي وضعت [illegible] البيضاوي لما ثبت بالقواطع أنه سبحانه منزه عن الجسمية والتحيز امتنع عليه النزول على معنى الانتقال

جنبي وبك أرفعه أي بك أستعين على وضعه ورفعه قال الله إن أمسكت نفسي أي قبضتها فارحمها [illegible] من موضع أخفض منه فالمراد نور رحمته أي ينتقل من مقتضى صفة الجلال التي تقتضي

وإن أرسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ولابي الوقت ذرية عبادك الصالحين وعند [illegible] الغضب والانتقام إلى مقتضى صفة الإكرام التي تقتضي الرحمة ما لم فرحتي يبقى ثلث الليل

ومحمد بن أبي حيان من حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا إذا أخذ مضجعه أن يقول اللهم [illegible] بكسر المعجمة والرفع صفة لثلث لأنه فيه خلوه ونشاطه وتضرع ذلك النفس

أنت خلقت نفسي وأنت توفاها لك مماتها ومحياها إن أحييتها فاحفظها وإن أمتها فاغفر لها تابعه [illegible] الدنيا وشواغلها وساق المؤلف الترجمة بلفظ نصف الليل والحديث أن النزول ثلث الليل

تابع زهيرا بن معاوية أبو ضمرة أنس بن عياض فيما وصله في الأدب المفرد ومسلم في صحيحه وإسماعيل [illegible] إشارة إلى أنه جرى على عادته في الإشارة إلى حديث أحمد عن أبي سلم عن أبي هريرة بلفظ ينزل الله

إلى سماء الدنيا نصف الليل الآخر وثلث الليل الآخر وأخرج الدارقطني عن الأغر عن أبي هريرة [illegible] ابن زيد الكوفي مما وصله الحرث بن أبي أسامة في مسنده ثلاثهم عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري السائل

أو ذا الواسط بن سعيد المقبري وبين أبي هريرة وقال يحيى بن سعيد القطان مما وصله النسائي [illegible] شطر الليل بغير تردد وقد اختلف الروايات في تعيين الوقت على سنة الثلث الأخير كقلها

ويكون المعتبر بن الفضل فيما وصله مسدد في مسنده الكبير كلاهما عن عبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن [illegible] الأول والإطلاق فيحمل المطلق على المقيد والذي بأو أن كان المشكل فالمجزوم به مقدم على المشكوك

أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون ذا الواسط بين سعيد وأبي هريرة ورواه [illegible] فإن كان المتردد بين حالين فيجمع بذكر بين الروايات بأن ذلك يقع بحسب اختلاف الأحوال لكون

مالك وزاد الحميدي فيما وصله المؤلف في التوحيد وابن عجلان بفتح العين وسكون الجيم محمد المقبري مما وصله [illegible] الليل يختلف في الزمان والأوقات باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم أو يكون النزول يقع في الثلث

وغيره كلاهم عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير واسطة أيضا وحديث الباب [illegible] والقول يقع في النصف وفي الثلث الآخر أو أنه يقع في جميع الأوقات التي ورد بها [illegible]

الذين اسلموا قالت عايشة قلت اذا لا يختارنا وعلمت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح حتى قوله لم
يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى قالت فكانت اخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق
الاعلى والحديث يأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق وسبق في مواضع واخرجه مسلم في الفضايل

ذكر كراهية الدعاء بالموت والحياة اذا كانت الحياة شرا للداعي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
بن سعيد عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس اي ابن ابي حازم انه قال اتيت خبابا بالخاء المعجمة والموحدة المشددة
ابن الارت وقد اكتوى سبعا قال وللكشميهني وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهانا ان ندعو بالموت لدعوت لم يقل نفسي والحديث مر في الطب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد
المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى القطان عن اسمعيل ابن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد هو قيس هو
ابن ابي حازم قال اتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه فلم يقل الاولى في بطنه فلذا ورد هذا الحديث ايضا
فسمعته يقول لولا ان النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة ان رسول الله صلعم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام وتشديدها محمد قال اخبرنا اسمعيل بن علية
بضم العين وفتح اللام والتحتية المشددة هو اسمعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي مولاهم البصري عن عبد العزيز
بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحا طبا للنهي بلا
من بعدهم من المسلمين عموما لا تتمنين بنون التاكيد الثقيلة احد منكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدكم
الموت لضر نزل به اي لاجل مرض او محنة من عدو فان كان لا بد متمنيا الموت فليقل اللهم بقطع قاله
الهمزة احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي لا يحتمل ان يخرج في صورة التي
وانا نهي عن ذلك لانه في معنى التبرم عن قضاء الله في امر ينفعه عاقبته على العبد في اخرته نعم لو كانت التي
خوف فتنة الدين ساغ له ذلك وقوله فليقل ليس للوجوب لانه اثر بعد الحظر لا ينفي عليه خفيف والحديث اخرجه
مسلم في الدعوات ايضا والترمذي في الجنايز والنسائي في الطب ما اسأل ان يطيل عمره في طاعته ويلبس
اثواب ما فيه ويقتضي على الاسلام والسنة من غير فتنة ولا محنة في طيب الطيبة وابن رضاني ورضى لي
ربي ومعافيه واخرتي والحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وعدد اكمل
صلوة واتم سلام   الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم وقال ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه مما سبق موصولا في العقيقة ولد لي غلام ولابي ذر عن الكشميهني مولود ودعا له
فاخبرني فذكره النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة وبه قال حدثنا قتيبة بن
ابو رجاء البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة وبعد الالف فوقية ابن اسمعيل المدني ابو اسمعيل الحارثي مولاهم
بفتح الميم وسكون العين المهملة بن عبد الرحمن وبعدها الجعد ابن اوس وقد ينسب الى جده انه قال سمعت السائب
ابن يزيد ابن سعد الكندي صحابي صغير له احاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وكان

ت من الصحابة بالمدينة رضي الله عنهم يقول ذهبت بي خالتي لم تسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان ابن اختي لم تسم عليه بفتح الواو وكسر الجيم اي مريض قال الثابت فمسح صلى الله عليه
وسلم رأسي بيده ودعا لي بالبركة وهذا من عرض بعض الرحمة ثم توضأ صلى الله عليه وسلم فشربت من وضوئه
بفتح الواو من الماء المتقاطر من اعضايه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه الذي كان يعرف به عند اهل الكتاب بين كتفيه
بالمثناة التحتية كمثل زر الحجلة بكسر الميم وسكون المثلثة ومعمول فنظرت وزر بكسر الزاي وتشديد الراء
الحجلة بفتح الحاء المهملة والجيم وهي من حجال العروس التي تزين لها عرس واذا دور هذا الحديث سبق في خاتم النبوة
من المناقب وفي باب استعمال وضوء الناس في كتاب الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا ابن
وهب عبد الله بن وهب الاعلام قال حدثنا ابن ابي ايوب الخزاعي مولاهم المصري ابو يحيى بن مقلاص عن ابي عقيل بفتح العين
زهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي البصري انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام التيمي من بني تيم
من السوق والى السوق بالشك من الراوي وفي باب الشركة من الطعام الى السوق بالجزم من غير شك فيشتري الطعام
فيلقاه ابن الزبير عبد الله وابن عمر رضي الله عنهم فيقولان له اشركنا بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الراء في الطعام الذي اشتريته
فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة وذلك ان امه زينب بنت حميد ذهبت به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمسح رأسه ودعا له كما في رواية الباب المذكور فيشركهم بفتح التحتية والراء ولابي ذر بالضم ثم الكسر
وفي الجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان فربما اصاب ابن هشام من الربح الراحلة كما هي اي بتمامها فيبعث بها
الى المنزل ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله وفي الحديث ما ترجم له
من الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم كما في رواية باب الشركة المذكورة واجابة دعائه صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدني ابو محمد او ابو الحارث
مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء
الموحدة الانصاري الخزرجي المدني وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام
من بئر من بئرهم التي في دارهم وكان فعله لذلك صلى الله عليه وسلم للتبرك على عادته الشريف
مع اصحابه والدعاء معهم لطفا ورحمة وتشريفا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته
صلى الله عليه وسلم كثيرا والحديث مر في العلم وغيره وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان
ابن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ ابو عبد الرحمن قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
هشام عن ابيه ابن المبارك قال عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يؤتى بالصبيان فيدعو لهم فاتي بصبي فبال على ثوبه ولم يشرب غير اللبن للتحري وهو ابن ام قيس او الحسن
او الحسين كما عند الطبراني فبال الصبي على ثوبه صلى الله عليه وسلم فدعا بماء فاتبعه اياه اي البول

بسكون الفوقية صيد عليه حتى علاه من غير ان ... قوله ولم يغسل وسبق الحديث في الوضوء
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد عبد الله بن ثعلبة بفتح المثلثة والعين المهملة الساكنة بن صعير بضم الصاد
المهملتين الصحابي ابن الصحابي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح ...
من طريق يونس عن الزهري اسمه وجهه عام الفتح انه رأى سعد بن ابي وقاص يوتر بركعة
وحمل الطحاوي هذا ومثله على ان الركعة مضمومة الى الركعتين قبلها ولم يتمسك في دعوى ذلك
عن الدواعي احتمال ان يكون المراد الوتر بواحدة ليس قبلها شي ولا يخفى ...
ما يوجه له والله الموفق
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
اخذ الدعاء قال تعالى وصل عليهم اي ادع لهم والدعاء نوعان دعاء عبادة ودعاء مسألة ...
كالسائل وربما فسر قوله ادعوني استجب لكم بقبل الحيوان ... وقيل سلوني اعطكم
وقد يستعمل بمعنى الاستغفار ومنه قوله عليه الصلاة والسلام اني بعثت لاهل البقيع لاصلي عليهم
ففسر في الرواية الاخرى امرت ان استغفر لهم وبمعنى القراءة ومنه قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك
ولتعلم ان الصلاة تختلف حالها بحسب حال المصلي والمصلى له والمصلى عليه وقد سبق نقل البخاري في تفسير
الاحزاب عن ابي العالية ان معنى صلاة الله تعالى على نبيه ثناؤه عليه عند ملائكته ومعنى صلاة
الملائكة عليه الدعاء ورجح القرافي في المالكي ان الصلاة من الله المغفرة وقال الامام فخر الدين
انها الرحمة وتعقب بان الله تعالى غاير بين الصلاة والرحمة في قوله اولئك عليهم صلوات من ربهم
ورحمة واولئك هم المهتدون وقال الاصمعي الصلاة من الله الرحمة ومن الآدميين ...
والجن الركوع والسجود والدعاء والتسبيح ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالى قد علم صلاته
وتسبيحه وبه قال ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بفتح المهملة ... ابن
عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة ... فقيه الكوفة
قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين مقصورا الانصاري عالم الكوفة قال لقيني كعب بن عجرة
المهملة وسكون الجيم بعدها راء مفتوحة فهاء تأنيث المدني الانصاري بالحلف فقال من اصحاب ...
عند الطبري من طريق الجاني عن مالك بن مغول من اصحاب ... عند الطبري من طريق ...
ابن مغول ان ذلك كان وهو يطوف بالبيت الحرام فقال الا ... بالتخفيف ويكون للعرض والتحضيض
بين العرض والتحضيض ان العرض معه لين بخلاف التحضيض فانه حث بقوله هنا الا اهدي ...
مقدمة عرض الهدية اسم مصدر والمصدر الاهداء لانه من اهدى والهدية ما يتقرب به
الى ... ذكرها وزاد فيه بعضهم من غير قصد نفع عوض بل يقصد ثواب الآخرة والغرض ...

الاجسام لا اسما والهدية فيها نقل من مكان الى مكان اخر وقد يستعمل في المعاني كالعلوم والادعية مجازا
... من المقصد المورد والتفاصيل في اتصال ذكره اليه وفي رواية شبابة وعفان عن شعبة عند الخلعي
في فوائده فقلت بلى ان تكسر اللام الممدودة على الاستئناف ويجوز الفتح بتقدير ان يكون مفعولا او بتقدير
... ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله عطف على خرج وحمله يا رسول الله
... القول وقوله قلنا بصيغة الجمع يحتمل ان يكون اراد نفسه وغيره من الصحابة ممن كان حاضرا قال في
... وقد وقعت من بعض من باشر السؤال على جماعة منهم ابي بن كعب عند الطبراني وبشير بن سعد
... النعمان في حديث ابن مسعود وعند مالك ومسلم وزيد بن خارجة الانصاري عند النسائي وطلحة بن عبيد الله
... الطبري وحديث ابي هريرة عند النسائي وطلحة بن عبيد الله عند الطبري وحديث ابي هريرة عند
... وعبد الرحمن بن بشير عند اسماعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة فان ثبت ان السائل كان متعددا
... وان ثبت انه كان واحدا فالحكمة في التعبير بصيغة الجمع الاشارة الى ان السؤال لا يختص به بل يريد نفسه
... ومن نعم على ذلك ولا يقال هو من باب التعبير عن البعض بالكل بل حمله على ظاهره من الجمع هو المعتمد لما ذكر
... البيهقي والديلمي من طريق الاعمش ومسعود ومالك بن مغول عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب
... لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك يا
... ان نقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقد امرنا الله تعالى بالصلاة والسلام عليك في الآية
... فكيف نصلي عليك اي فعلمنا كيف اللفظ اللائق بالصلاة عليك قال صلى الله عليه وسلم قولوا والامر هنا
... انها فانهم اختلف هل يتعدد ام لا فقيل في العمر مرة واحدة وقيل يجب كلما ذكر لحديث رغم
... انف من ذكرت عنده فلم يصل علي وفي كتاب المواهب اللدنية من ذلك ما يكفي ويشفي ولله الحمد تعالى
اللهم صل على قال الحليمي اي عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دينه وابقاء شريعته وفي الآخرة باجزال
... وتشفيعه في امته وابداء فضله بالمقام المحمود ولما كان البشر عاجزا عن ان يبلغ قدر الواجب له من ذلك
... شرع لنا ان نحيل امر ذلك على الله تعالى بان نقول اللهم صل على محمد اي لانك انت العالم بما يليق به من ذلك
... محمد من حرمت عليهم الصدقة كما صليت على ابراهيم وعند البيهقي من وجه اخر عن ادم بن ابي
... اياس شيخ المؤلف على ابراهيم وذكر آل محمد وآل ابراهيم قال في الفتح والحق ان ذكر محمد وابراهيم وذكر
... آل ابراهيم ثابت في اصل الخبر وانما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الاخر انك حميد محمود مجيد
... مبالغة اللهم بارك على محمد اي اثبت له وادم له ما اعطيته من التشريف والكرامة وزد له
... ما يليق بك وبه وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد قال في شرح المشكاة وهذا ذيل
... السياق وتقرير له على سبيل العموم اي انك حميد فاعل ما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة
... المتعاقبة المتوالية مجيد كريم الاحسان الى جميع عبادك الصالحين ومن محامدك واحسانك

فاذا اقتصر فحق مصل حصول صلاة مساوية للصلاة على ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان الكامل [illegible]
صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى مجموع الصلاة اضعافا مضاعفة انتهت اليها الاحصاء وزاد ابن دقيق [illegible]
هنا سبق الانفصال التشبيه حاصل بالنسبة الى اصل هذه الصلاة والقدر منها بان الاشكال اورده [illegible]
بان الاشكال انما ترد على تقدير ان الاول كاليس للتكرار وهو هنا التكرار بالاتفاق فالمطلوب من المجموع
مقدارا لايحصى من الصلاة بالنسبة الى المقدار الحاصل لابراهيم صلوات الله وسلامه عليه

قول النبي صلى الله عليه وسلم من اذيته فاجعله له زكاة ورحمة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو [illegible]
المصري المعروف بابن الطبري كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فايما مؤمن سببته الفاء حذف شرطه يدل عليه السياق
اي ان كنت سببت مؤمنا وفي مسلم من طريق ابن اخي ابن شهاب عن عمه بهذا الاسناد [illegible]
كالغضب فايما مؤمن شتمته ومن طريق ابي صالح عن ابي هريرة اللهم انما انا بشر فايما رجل من المسلمين
او لعنته او جلدته ومن طريق الاعرج عن ابي هريرة مثل رواية ابن اخي ابن شهاب قال فاي [illegible]
جلدته ومن طريق سالم عن ابي هريرة اللهم انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا
ومنه فايما مؤمن اذيته ومن حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه [illegible]
لا ادري ما هو فاغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال اوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت
اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته او سببته فاجعله له زكاة ورحمة فاجعل ذلك له قربة تقربه بها اليك
وفي رواية ابن اخي الزهري فاجعل ذلك له كفارة يوم القيامة وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة فاجعلها [illegible]
زكاة ورحمة وفي رواية الاعرج فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وفي حديث
فاجعلها له زكاة واجرا وفي حديث انس عند مسلم انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب
فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها
القيامة وقوله ليس لها باهل اي عندك في باطن امره لا في ظاهر ما يظهر منه حين دعائي [illegible]
الله عليه وسلم كان متعبدا بالظواهر وحساب الناس بالبواطن الى الله تعالى وفي الحديث كمال [illegible]
على امته وجميل خلقه صلى الله عليه وسلم وجزاه عنا افضل الجزاء بمنه وكرمه وامانتنا على محبته
اخرجه مسلم في الادب

التعوذ من الفتن جمع فتنة وهي اسم للامتحان [illegible]

وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي الازدي البصري قال حدثنا [illegible]
الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سألوا اي الصحابة [illegible]
وفي [illegible] سهل بضم السين مصغرا المعنى سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه المسألة

سكت

[illegible] بالحاء المهملة والفاء ومعنى الحوا عليه فيها فغضب عليه الصلاة والسلام لتعنتهم وتكلفهم بالاجابة لهم
[illegible] بكسر العين المهملة قال فصعد المنبر فقال لا تسألوني [illegible] من الرواية ولابي ذر لا تسألوني اليوم عن شيء
[illegible] العيب الا بينته لكم قال انس فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل حاضر من الصحابة لاف راسه في
[illegible] يبكي بان يجدلام فالف شدته موضع ولابي ذر وابن عساكر فاذا [illegible] كل رجل لافا
[illegible] ثوبه من وجه حتى خنين [illegible] بالخاء المعجمة المفتوحة والنون المكسورة صوت مرتفع من الانف
[illegible] فاذا رجل كان اذا لاحى بالحاء المهملة المفتوحة اذا خاصم الرجال يدعى بضم التحتية ويكون [illegible]
[illegible] العين المهملتين حتى يعيرا به يا رسول الله من ابي قال عليه الصلاة والسلام ابوك حذافة
[illegible] بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة المخففة وبعد الالف فاء وعند احمد عن ابي هريرة فقال عبد الله بن حذافة
[illegible] من ابي يا رسول الله فقال حذافة بن قيس وقيل الرجل هو خارجة اخو عبد الله والمعروف السابق ثم انشأ عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه لما راى ما بوجهه صلى الله عليه وسلم من اثر الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال في الكواكب اي رضينا بما عندنا من كتاب الله
وسنة نبينا واكتفينا به عن السؤال نعوذ بالله من الفتن جمع فتنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما رايت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت بضم المهملة وكسر الواو
لي الجنة والنار حتى رايتهما دونه [illegible] عن صورت قال صلى الله عليه وسلم وراء الحائط اي حائط محراب
[illegible] في تلك [illegible] لانطباع الصور في المرآة فراى جميع ما فيهما لا يقال الانطباع انما يكون في الاجسام الصقيلة
[illegible] لان ذلك شرط عادي فيجوز ان تخرق العادة خصوصا له صلى الله عليه وسلم وكان قتادة بن دعامة السدوسي
يذكر عند هذا الحديث هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء قال الخليل وسيبويه وجمهور
البصريين اصله شيئاء بهمزتين بينهما الف وهي فعلاء من لفظ شيء همزتها الثانية [illegible] ولذا لم تنصرف لاجل الف التانيث
[illegible] الجمع حتى [illegible] استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار [illegible]
[illegible] وعلة الشرطية في قوله ان تبد لكم تسؤكم صفة الاشياء في محل جر وكذا الشرطية ايضا والحديث اخرجه
المؤلف ايضا في الفتن وسبق مختصرا في كتاب العلم واخرجه مسلم في الفضائل والله اعلم

التعوذ من غلبة الرجال اي قهرهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال
حدثنا اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري الزرقي عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما
[illegible] الثاني ميسرة مولى المطلب ابن عبد الله بن حنطب بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة اخره موحدة
المخزومي القرشي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس التمس لنا ولابي ذر عن
[illegible] والمستملي لي غلاما من غلمانكم يخدمني بالرفع اي هو يخدمني فخرج بي ابو طلحة حال كونه يردفني وراءه

مرّان توفي في حجة الوداع بمكة التي هاجر منها وحرم ثواب الهجرة وقوله لكن سعد بن خولة النبي صلى [illegible] بغير منقول او لا يرجع الارض تقطعها في ايام معلومة بغير مفصول فاعل اللهم اغسل خطاياي
عليه وسلم صريح في وصل قوله لكن ابا البيس فلا يكون مدرجا من قول الزهري كما ادعاه ابن [illegible] الثلج والبرد بفتح الموحدة والراء ماء الواجب الغمام قال في الكواكب العادة انه اذا اريد المبالغة
وغيره وفي الحديث جواز اخبار المريض بشدة مرضه وقوة المه اذا لم يقترن به ما يمنع ذلك من عدم الرضى [illegible] الغسل ان يغسل بالماء الحار لا بالبارد قال الخطابي هذه امثال لم يرد بها اعيانها بل التاكيد
ذلك مما لا يخفى وسبق الحديث في كتاب الوصايا الاستعاذة من ارذل [illegible] التطهير والمبالغة في محوها والثلج والبرد ماءان مقصوران على الطهارة لم يمسهما الاستعمال وكان ضرب
وسبق في باب التعوذ من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار ولابي ذر عن الكشميهني [illegible] ولك في المراد ونقّ قلبي من الخطايا كما ينقى بضم التحتية وفتح القاف مشددة مبنيا للمفعول
وعذاب النار وقوله وفتنة النار حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم [illegible] الابيض من الدنس اي الوسخ وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب والحرية
راهويه قال اخبرنا الحسين بضم الحاء علي الجعفي الزاهد المسمى عن زائدة بن قدامة الكوفي [illegible] وما اسمه سبحانه وتعالى اعلم
عبد الملك بن عمير عن مصعب ابن سعد وثبت ابن سعد لابي ذر عن ابيه سعد بن ابي وقاص [illegible] الاستعاذة من فتنة الغنى وبه قال حدثنا
انه قال تعوذوا بكلمات خمس كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن عبيدة وارشدنا [illegible] بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا سلام ابن مطيع بتشديد اللام الخزاعي البصري عن هشام بن
اللهم اني اعوذ بك اسجد واعتصم واصله اعوذ بسكون العين فنقلت حركة الواو [illegible] الزبير عن خالته عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ
ضد الشجاعة واعوذ بك من البخل ضد الكرم فلما كان الجود اما بالنفس واما بالمال [illegible] بقول لفعل مقدرا اي يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي فتنة تؤدي الى عذاب النار ومن
وبقابلها الجبن والثاني سخاوة ويقابلها البخل ولا يجتمع السخاوة والشجاعة الا في نفس كاملة [illegible] النار واعوذ بك من فتنة القبر من فتنة تؤدي الى عذاب القبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من
سعدها الا من شارفي النفقة سنحا ومنهما لا يخفى واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر [illegible] الكبرة في المعاصي واعوذ بك من فتنة الفقر كالطمع في مال الغير وغير ذلك مما سنذكره في الباب اللاحق
الشيخ حتى لا يعلم من كان عمل بعلم وهو اسوء العمر اعاذنا الله من البلا بمنه وكرمه واعوذ [illegible] من فتنة المسيح الدجال بدل من المسيح او تعبير عطف بيان التعوذ من فتنة
من فتنة الدنيا واعظم فتنة الدجال ومن عذاب القبر ما فيه من الاهوال والشدائد [illegible] وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين منهما الف
قال حدثنا يحيى ابن موسى البلخي المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح [illegible] ولابي ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين منهما الف قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
ابو سفيان الرواسي احد الاعلام قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير [illegible] عروة سقط لابي ذر ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل [illegible] اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى
المعمر بارذل العمر فيما مر واعوذ بك من المغرم مصدر وضع موضع الاسم ويريد به مغرم الدين [illegible] بالكسل ومن شر فتنة الغنى بان يأتيه لغة تنتهي في الحرص والغنى كما يراد به الفقر والدفع لان
والمعاصي وقيل المغرم وهو الدين فيما يستدين [illegible] فيما يكرهه الله او فيما يجوز [illegible] فتنة ... العيني والعطالة بما يسره عرض ويسخط ... وسخط وعدم رضاه
قال بعضهم ما دخلهم الدين فلنا الا اذهب من الفضل ما لا يعود اليه [illegible] الله تعالى لاي شيء ذلك ما يدوم او ما يصير عليه اللهم اني اعوذ بك من فتنة المسيح الدجال اللهم
الا اذا به فلا يستعاذ منه والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه وضعا [illegible] قلبي بالثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين
موضع الاثم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار ومن فتنة النار سوال الخزنة على سبيل التوبيخ [illegible] كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم
وفتنة القبر سوال الملكين مع الخوف وعذاب القبر هنا لا في ذر فقط ولغيره وقد [illegible] الدعاء بكثرة المال مع البركة تيقن هذا الباب مع ترجمته في رواية المستملي
القبر ومن شر فتنة الغنى من البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي [illegible] وسقط للحموي والصواب كما قال الحافظ ابن حجر اثباته وبه قال حدثني بالافراد محمد ابن بشار
وبسبب ذلك ومن فتنة الفقر بالمات لفظ شر وسبق ان هذه تامة في رواية [illegible] بالمعجمة المشددة من عثمان العبدي مولاهم لانه ذا بندار قال حدثنا غندر بضم المعجمة وسكون
بعد غلوم وفتنة الدجال ومن شرح فتنة الدجال لسيح مسيحا ان احدى عينيه ممسوحة [illegible] المهملة اخره را محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن
[illegible] وسلم وهي ام انس رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله له ... [illegible]

من ازاره وليس هذا في الموطا باب بالتنوين الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله ومثل
السير الذي يدخل في اصبع الرجل ويطلق ايضا على كل سير في وجه القدم من الارض والنار مثل ذلك وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن مسعود النهدي بفتح النون ابو حذيفة البصري قال حدثنا سفيان
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار
مثل ذلك فلا يزهد في قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله به ولا في قليل من الشر ان يجتنبه
فربما يكون فيه سخط الله تعالى اسال الله العافية والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى
بن عبيد العنزي بفتح النون بعدها زاي المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اصدق بيت قاله الشاعر لبيد بن ربيعة الكلابي
الا كل شيء ما خلا الله اي ما عداه تعالى وعدا صفاته الذاتية والفعلية باطل اي هالك وكل شيء سوى الله جائز عليه
الفناء وان خلق فيه البقاء بعد ذلك كالجنة والنار واطلق البيت واراد به البعض فان الذي ذكره هو
المصراع الاول والمراد هو مصراع الاخر هو وكل نعيم لا محالة زائل وفي رواية شريك عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كل شيء ما خلا الله في الدنيا الذي لا يوصل الى طاعة الله ولا يقرب منه
اذا كان باطلا يكون الاستشهاد بعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله قاله في عمدة القاري وقال انه
من الفيض الالهي الذي وقع في خاطره وقال في فتح الباري مناسبة الحديث الثاني للترجمة خفية وكان الترجمة
لما تضمنت ما في الحديث الاول من التحريض على الطاعة ولو قلت وان من خالف ذلك الخائف لزمه
في امر الدنيا وكل ما في الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثاني فلا ينبغي لعاقل ان يؤثر الفاني على الباقي والحديث
سبق في ايام الجاهلية هذا باب بالتنوين يذكر فيه لينظر اي الانسان الى من هو اسفل
منه من الناس في الدنيا ولا ينظر الى من هو فوقه فيها ليشكر الله على ما انعم عليه وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
نظر احدكم الى من فضل عليه بضم الفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة في المال والخلق بفتح الخاء المعجمة
اي الصورة ويحتمل ان يدخل فيه الاولاد والاتباع وكلما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قاله في الفتح ورايته
في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني والخلق بضم المعجمة واللام فلينظر الى من هو اسفل منه
فيهما واسفل بفتح اللام مصححا عليها في الفرع ويجوز الرفع وزاد مسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث عبد الله بن الشخير رفعه اقلوا الدخول على الاغنياء

فانه اجدر

فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم رواه الحاكم والازدراء الاحتقار والانتقاص ولا ريب ان
الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يؤثر ذلك فيه فدواؤه ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا
الى الشكر قال ابن بطال لا يكون احد على حالة سيئة من الدنيا الا وجد من اهلها من هو اسوا حالا منه فاذا تامل
ذلك علم ان نعمة الله وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه فيعظم اغتباطه بذلك
نعم ينظر الى من هو فوقه في الدين فيقتدي به وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
رفعه خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضل
به ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به باب من هم بحسنة او بسيئة وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج المقعدي بكسر الميم وفتح القاف
بينهما قاف ساكنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا جعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملة
ولابي ذر جعد ابن دينار ابو عثمان اليشكري التابعي الصغير قال حدثنا ابو رجاء عمران بن تيم العطاردي عن
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل مما تلقاه بلا واسطة او بواسطة
الملك وهو الراجح انه قال قال ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات اي قدرهما في علمه على وفق الواقع
او امر الحفظة ان يكتبا ذلك ثم بين اي فصل ذلك الذي اجمل في قوله كتب الحسنات والسيئات بقوله فمن هم
بحسنة زاد خريم بن فاتك في حديثه المرفوع المروي في سنن احمد وصحيح ابن حبان يعلم الله انه قد اشعر
بها قلبه وحرص عليها فلم يعملها كتبها الله قدرها او امر الملائكة الحفظة بكتابتها له اي للذي
هم عنده تعالى حسنة كاملة لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشات عن الهم المجرد ولا يقال
ان التقييد بكاملة يدل على ان ما يضاعف الى عشر ان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة من نوى الحسنة
الخبر لمن فعلها والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جاء بالحسنة والمجيء بها العمل بها
ما للشرف ويحتمل ان يكتبها بمجرد الهم وان لم يعزم عليها زيادة في الفضل وقيل انما كتبت
الحسنة بمجرد الارادة لان ارادة الخير سبب الى العمل وارادة الخير خير لان ارادة الخير من عمل القلب وقوله
فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك لمانع او لا ويحتمل ان يتفاوت عظم الحسنة بحسب المانع فان كان
خارجيا وقصد الذي هم مستمر فهي عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك
فان قصد الاعراض عنها جملة فالظاهر ان لا يكتب له حسنة اصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم ان يتصدق
بدرهم فصرفه بعينه في معصية فان قلت كيف يطلع الملك على قلب الذي يهم به العبد اجيب بان
الله تعالى يطلعه على ذلك او يخلق له علما يدرك به ذلك ويدل له حديث ابي عمران الجوني عند ابن
ابي الدنيا قال ينادى الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل
بل يجد الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة فان هو هم بها بالحسنة وسقط لفظ هو

ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر الى رجل اسمه قزمان
بقاف مضمومة فزاي ساكنة فميم فالف فنون يقاتل المشركين من يهود خيبر وكان من اعظم المسلمين غناء
عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف ممدودة كفاية ودفعا فلان عن فلان ناب عنه وجرى مجراه فقال
صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا الرجل فتبعه رجل اسمه
اكثم ابن ابي الجون فلم يزل على ذلك من قتال المشركين حتى جرح بضم الجيم مبنيا للمفعول جرحا بليغا
او حد الملد فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه طرفه فوضعه بين يديه فتحامل الكا عليه حتى خرج
السيف من بين كتفيه فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما ترى يقول
عند اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة وانما
الاعمال من الاعمال والحسنات امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة اولى ما سبق
القضاء وجرى به القدر في البداية وانما الاعمال بخواتيمها هو مرسل للكلام السابق مشتمل على عنايه
لمزيد التقرير كقولهم فلان ينطق بالحق الحق وفيه ان العمل السابق وانما المعتبر العمل الذي يختم
وفيه حث على مواظبة الطاعات ومراقبة الاوقات على حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون ذلك
عمره وفيه زجر عن العجب والفرح بالاعمال فلا يحكم ويغتر فان العبد لا يدري ماذا يصيبه
في العاقبة والحديث سبق في الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد ويأتي ان شاء الله تعالى في كتاب
القدر بعون الله وتوفيقه هذا
با لتنوين العزلة اي بالانفراد
راحة من خلاط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام جمع خليط ومر جمع مستغرب وبالتنوين
بفتح السين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطاء بن يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري
حدثه قال قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو
الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال ولابي ذر قال جاء اعرابي لم اقف على اسمه ولابن عساكر انه اياد اتى
ان يقال له انه اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس خير قال صلى الله
عليه وسلم رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب بكسر الشين المعجمة
مما طريق في الجبل يعبد ربه ويدع الناس من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة
ويؤتي الزكاة حتى ياتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد
الشامي فيما رواه مسلم وسليمان بن كثير العبدي فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري

وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عطاء هو ابن يزيد
او عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود بالشك عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه احمد عن عبد الرزاق وقال بالشك احمد واخرجه مسلم عن
عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بغير شك وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله الذهلي في
الزهريات وابن مسافر عبد الرحمن بن خالد بن مسافر فيما وصله الزهري في الزهريات ويحيى بن سعيد
الانصاري فيما وصله الذهلي في الزهريات ويحيى ابن سعيد الانصاري ايضا عن ابن شهاب الزهري
عن عطاء اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة وبفتح
صعصعة
الماجشون عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله ابن ابي
صعصعة عن ابيه عبد الله ابن ابي صعصعة عن ابي سعيد ولابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه حذف تقديره
يكون فيه خير مال الرجل وسقط لفظ الرجل لابي ذر مع سكون الفوقية منها بالغنم شعف الجبال
بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بعدها فاء رؤوس الجبال ومواقع القطر بطون الاودية ازمانا اذ
ابي ذر ومعه يفر بدينه من الفتن وفي قوله ياتي على الناس زمان الى اخره اشارة الى انه
لا يكون في اخر الزمان اما زمنه صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف
الاحوال كما ياتي ذكره ان شاء الله تعالى بعون الله تعالى في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري
رحمه الله الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات اهل الوصل ولا بد للمريد في ابتداء حاله من العزلة
عن ابناء جنسه ثم في نهايته من الخلوة لتحققه بانسه ومن حق العبد اذا اثر العزلة ان يعتقد باعتزاله
عن الخلق سلامة الناس من شره لا العكس وفي العزلة فوائد ليتفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس
عنه وعنهم عليه والخلاص من مشاهدة المنكرات والخفي ويحصل بالمخالطة تعلم العلم والتعليم وتهذيبا
والتخلص وسرقة الطبع اذ الدليل قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مداراة الخلطة ان كان ذلك لان
من فوائد العزلة اسعاد النفس خاصة ومن دعا عما يشغل بحالها فملاءمة الخلطة بالناس من احلاف
اخلاقهم وشهواتهم ومعرفة ضمائرهم وما يحتاج اليه من الحلم والصبر بهم وتدريب
النفس للتحصيل علم او عمل
رفع الامانة من الناس حتى يكون الامين كالمعدوم وعمرويا
وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان العبدي
مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي ويقال له هلال ابن ابي ميمونة وهلال ابن ابي هلال وهو من التابعين ثقة
وبوب عليه ومن صغار التابعين عن عطاء ابن يسار مولى ميمونة بنت الحارث عن ابي هريرة رضي الله عنه

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر
المشددة هو جواب عن سؤال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اول كتاب العلم
قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون
المهملة وكسر النون اي فوض الامر المتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء وغيرها الى غير اهله
قال الكرماني اتى بكلمة الى ليدل على تضمين معنى الاسناد اي فوض المناسب كما مر فانتظر
الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر
حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب الجهني قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا هاجر بغداده روم النبي صلى الله عليه وسلم بايام انه قال حدثنا حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها
رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد الخيانة او هي التكاليف نزلت في جذر قلوب
الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة بعد
نزولها في قلوبهم من القرآن ثم علموا من السنة اي ان الامانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب
الشرعية والظاهر ان المراد بالامانة التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده والعهد الذي اخذه عليهم
وقال صاحب التحرير المراد بهذه الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات و
الارض والجبال الاية [illegible] لعظم وهذا يحمله الانسان في ضعفه [illegible]
مفتوحة انه ظلوم على نفسه جاهل بما حملها حيث قبل ما لم يقف عليه منه الا حزم العطاء فقوله حملها
حقيقته والمراد بالامانة التكليف وروى يحيى السنة عرض الله الامانة على اعيان السموات والارض
والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة بما فيها قالت [illegible] وان عصيتن عوقبتن فقلنا
لا نريد ثوابا ولا عقابا خشية وتعظيما لدين الله [illegible] هذا العرض [illegible]
الا من حال [illegible] سنة الله [illegible]
بحال مامور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه اليه امر من الطباع كالانبياء والمؤمنين
على هذا [illegible] ان يحملنا [illegible] العادة [illegible] الامانة
وخرجت [illegible] الانسان [illegible] ذلك [illegible] انه كان ظلوما جهولا قال
الزجاج اعلمنا الله تعالى انه ائتمن بني ادم على ما افترضه عليهم من طاعته وائتمن السموات والارض
والجبال على طاعته والخضوع له [illegible] ولم يحتمل الامانة اي اداها وكل من خان الامانة
فقد احتملها وحدثنا صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي الامانة قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة
بضم القاف وفتح الموحدة من قلبه فيظل اثرها اي الرفع مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف

وهو سواد يسير في الشيء من غير لونه او هو السواد اليسير واللون المحدث المخالف للون الذي كان قبله
ثم ينام النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج
في الايدي عند كثرة العمل بنحو الفاس كجمر دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفاء فتراه منتبرا بضم الميم
وسكون النون وفتح الموحدة منفتحا اي متنفخا وقال ابو عبيد منتبرا منتفطا وليس فيه شيء
والغرض ان الامانة تزول عن القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفه ظلمة كالوكت
وهو اعتراض لون مخالف اللون الذي قبله فاذا زال شيء اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد
مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها وشبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه
بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر
ويبقى التنفط قاله صاحب التحرير وذكر بوطها اعتبارا بالعضو ثم في قوله ثم ينام النومة للترقي
في الرتبة وهي نقيضه ثم في قوله ثم علموا من القرآن السنة فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد
ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدهم يؤدي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل
ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ذكر الايمان لان الامانة
لازم الايمان وليس المراد هنا ان الامانة هي الايمان قال حذيفة ولقد اتى علي زمان وما ولابي ذر ولا ابالي ايكم
بايعت اي بايعته البيع والشراء لئن كان مسلما رده علي الاسلام بتشديد الياء وسقط علي في غير ابي ذر
ولابي ذر عن المستملي بالاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه والمراد الذي اقيم عليه بالامانة فينصفني
منه ويستخرج حقي منه والمراد الذي يولى قبض الجزية يعني انه كان يعامل من شاء غير باحث عن حاله
وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على اداء الامانة فاما اليوم فقد ذهبت
الامانة تلك التي اليوم فما ابايع الا فلانا وفلانا اي الافراد من الناس فلا بد ذكر
النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي كذلك كما صرح بها مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه في
كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجه قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر
محمد بن حاتم وراق المؤلف الذي يكتب له كتبه حدثت ابا عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وهذه
اثبتت له [illegible] ذلك فقال البخاري سمعت ابا احمد بن عاصم البلخي يقول سمعت ابا عبيد
بضم العين القاسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الملك بن قريب وابو عمرو بفتح العين ابن العلاء
وغيرهما هو سفيان الثوري كما عند الاسماعيلي جذر قلوب الرجال الجذر الاصل من كل شيء كما فسره
لكنهم اختلفوا فعند ابي عمرو بفتح الجيم وعند الاصمعي بفتحها والوكت اثر الشيء اليسير وهذا كلام
ابي عبيد ايضا وهذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني بالافراد سالم ان

كره الله لقاءه قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد على الآخرة على الدنيا فلا يحب طول القيام فيها [illegible] اختصره اي الحديث ابو داود سليمان الطيالسي مما اخرجه الترمذي موصولا عن محمود بن غيلان بن [illegible]

لكنه مستعد للارتحال عنها واللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله قد خسر الذين [illegible] وزرارة بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني في الكبير موصولا عن ابي مسلم الكجي ويوسف بن يعقوب

كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لآت انتهى وقال [illegible] القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة بن الحجاج اخرجه مسلم وقال سعيد بن ابي عروبة مما وصله مسلم عن قتادة

الا ثم المراد باللقاء المصير الى دار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك [illegible] ودعامة عن زرارة بضم الزاي وتكرار الراء بينهما الف آخره هاء ابن ابي اوفى العامري عن سعيد بن هشام

الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له [illegible] ابن هشام الانصاري ابن عم انس بن مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم

وانعامه عليه وقال في الكواكب فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله [illegible] قال حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن

بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة وقال في الفتح [illegible] بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء الحارث او عامر

احب لقاءه والعدول عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يتحد [illegible] عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

في الصورة عليه قليل قالت عائشة او بعض ازواجه صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهن والشك [illegible] من احب لقاء الله عز وجل احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فمن احب لقاء الله لا يدخل

رجزم سعد باقتصار في روايته عن عائشة ما يجيء اليه قالت ذلك مرة زيد انا لنكره الموت [illegible] النبي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة واما عند الاحتضار

ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله في الرواية الاخرى [illegible] والمعاينة فلا يدخل تحت النهي بل هو مستحب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير

والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال [illegible] الحافظ كذا هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري نسبه لجده لشهرته به قال حدثنا

حسان الاسود الموت جسر يوصل الحبيب الى الحبيب قال عليه الصلاة والسلام [illegible] بكسر اللام الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني

ولابي ذر ذلك ولكن المؤمن [illegible] بالافراد سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام في رجال من اهل العلم اخبروه ان ذلك

حضره الموت سر برضوان الله عز وجل وكرامته بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة [illegible] ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها وسقط قوله زوج النبي الى آخره

ما امامه بفتح الهمزة اي ما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل فاحب الله لقاءه وفي حديث حميد عن [illegible] لابي ذر انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى

المروزي عن احمد والنسائي والبزار ولكن المؤمن اذا حضره البشرى من الله وليس شيء احب اليه من ان يكون [illegible] مقعده من الجنة ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول كيقبض اي يخير بين الحياة والموت فلما نزل به

قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن ابن ابي ليلى حدثني فلان بن فلان انه سمع رسول الله [illegible] الموت ورأسه على فخذي [illegible] والذال المعجمتين وجاء انه غشي عليه

صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فكيف اذا حضر قال ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر [illegible] عليه ساعة ثم افاق فاشخص بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم

احب لقاء الله والله للقائه احب رواه احمد بسند قوي وابهام الصحابي لا يضر وان الكافر اذا حضر [illegible] الرفيق الاعلى اي رافقه الملائكة والانبياء والصديقين والشهداء والصالحين

[illegible] فليس شيء اكره اليه مما امامه ما يستقبل [illegible] قالت عائشة قلت اذا بفتح حينئذ لا يختارنا بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السماء لا يبقى

ولابي ذر فكره لقاء الله عز وجل فكره الله لقاءه وفي حديث حميد عن انس [illegible] يختارنا معاشر من اهل الارض وبالرفع وعرفت انه اي الامر الذي حصل له هو الحديث الذي

ان الله اذا اراد بعبد خيرا قيض له قبل موته ملكا يسدده [illegible] كان يحدثنا به وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى [illegible] قالت عائشة فكانت تلك الكلمة التي

[illegible] ثوابه [illegible] احب لقاء الله [illegible] قال اللهم الرفيق الاعلى آخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالرفع في اليونينية

[illegible] حتى [illegible] وبالنصب في غيرها على الاختصاص اي اخص قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث التي

العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم [illegible] من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم للقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت

والترمذي [illegible] منها اختصره اي الحديث ابو داود سليمان [illegible] الامان به في ذلك والحديث سبق في الدعوات سكرات الموت جمع سكرة

من ذلك فيقول أحل جلالا أحل بضم الهمزة وكسر المهملة أي أنزل عليكم رضواني فلا
أسخط عليكم بعده أبدا وفي حديث جابر عند البزار قال رضواني أكبر قال في الفتح وفي قوله تعالى
ورضوان من الله أكبر لأن رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم أن سيده راض عنه كان أقر لعينه
وأطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم انتهى وهذا يحتمل ما قوله في الكشاف وقال
الطيبي أكبر أصناف الكرامة دونه الله تعالى وتنكير رضوان في التنزيل لإرادة التقليل يعني أن شيئا يسيرا
من الرضوان خير من الجنان وما فيها قال صاحب المفتاح ولا يستبعد أن يحمل على التعظيم والتكثير
مبالغة لوصفه بقوله من الله أي ورضوان عظيم يليق أن ينسب إلى من اسمه الله معطي الجزيل …
الوعيد وهي أكبر أصناف الكرامة فمن ثم ناسب هذا الحديث الآية حيث أضافها إلى نفسه وأبرزه في صورة
وجعل الرضوان كالموجود النازل بهم الملك الأعظم والحديث أخرجه البخاري أيضا في التوحيد و…
والترمذي في صفة … والنسائي في النعوت وبه قال حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد الجعفي البخاري …
… مولى المؤلف ويعرف بالمسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدي يعرف …
… بفتح الميم وسكون العين البغدادي قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري عن حميد بضم الحاء
المهملة ابن أبي حميد الطويل اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال مدلس توفي وهو قائم …
قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول أصيب بضم الهمزة حارثة بالحاء المهملة والمثلثة ابن سراقة بن الحارث
الأنصاري يوم بدر وهو غلام فجاءت أمه الربيع بالتشديد بنت النضر عمة أنس إلى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فإن يك في الجنة أصبر وأحتسب بالجزم فيهما
وإن تكن الأخرى بالفوقية وثبوت النون أي وإن لم يكن في الجنة ترى ما أصنع من الحزن الشديد ويروى بإشباع
الراء وبعدها تحتية في الكتابة ولأبي ذر عن الكشميهني … تحتية … فقال صلى الله عليه
لها ويحك بفتح الواو وسكون التحتية بعدها حاء مهملة كلمة ترحم … هبلت بهمزة الاستفهام والواو
… بضم الهاء وكسر الموحدة وسكون اللام أي أفقدت عقلك بما أصابك من الثكل بابنك حتى جهلت
أوجنة … بهمزة … والعطف على مقدر … إنها جنان كثيرة في الجنة وإنه لفي جنة الفردوس … ولأبي ذر
عن الكشميهني في جنة الفردوس وهي أعلى درجة والفردوس البستان فيه الكروم والأشجار والجمع …
والحديث سبق … في باب فضل من شهد بدرا من المغازي وبه قال حدثنا معاذ بن أسد المروزي
قال أخبرنا الفضل ابن موسى السيناني بكسر السين المهملة وسكون التحتية … قال …
أخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح المعجمة هو ابن غزوان كما نسبه ابن السكن في روايته وليس هو الفضيل بن …
وإن وقع في رواية أبي الحسن … عن أبي زيد المروزي … بن عياض لا رواية له عن أبي حازم …
ولا أدركه كما قاله أبو علي الجياني عن أبي حازم سلمان الأشجعي الكوفي … عن أبي هريرة رضي الله عنه عن

[صلى] الله عليه وسلم أنه قال ما بين منكبي الكافر تثنية منكب بفتح الميم وسكون النون وكسر الكاف وفتح الموحدة … رضي الله عنه
النبي صلى الله عليه وسلم منكب مجمع … العضد … مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع ليعظم عذابه ويتضاعف ألمه
… مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسف بن موسى عن الفضل بن موسى بسنده المذكور هنا خمسة أيام وعند
… من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم أهل النار في النار حتى إن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة
… عام وعند ابن المبارك بسند صحيح عن أبي هريرة ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد يعظمون لتمتلئ منهم …
… وتذوق العذاب وحكم الرفع لأنه لا مجال للرأي فيه والأحاديث في ذلك كثيرة لا يطول بسردها وحديث الباب أخرجه
… في صفة النار … ومطابقته لما ترجم البخاري هنا … من كون منكبي الكافر
… العذاب في النار … نوع وصف من أوصافها باعتبار ذكر المحل وإرادة الحال قاله المؤلف بالسند السابق
وقال إسحاق بن إبراهيم ابن راهويه أخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو
وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري عن أبي حازم سلمة بن دينار الأعرج المديني القاضي
الأسود … سفيان وأما أبو حازم في الحديث السابق فهو سلمان الأشجعي وهما مدنيان تابعيان لكن
… أصغر من سلمان عن سهل هو ابن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
قال إن في الجنة لشجرة بلام التأكيد وفي الترمذي من حديث أسماء بنت يزيد أنها سدرة المنتهى يسير
الراكب في ظلها في داره أو ناحيتها مائة عام لا يقطعها أي لا ينتهي إلى … من أغصانها وقال
أبو حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور فحدثت به الحديث المذكور النعمان ابن أبي عياش بالتحتية
والمعجمة الزرقي الأنصاري المدني فقال حدثني ولأبي ذر أخبرني بالخاء المعجمة والإفراد فيهما أبو سعيد الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن في الجنة لشجرة يسير الراكب الفرس الجواد بفتح الجيم والواو
المخففة لأنه يجود بركضه يقال الفرس إذا صار فائقا والجمع جياد وأجواد وقيل الجياد الطويلة الأعناق من الجيد
ولأبي ذر الجواد بالرفع صفة الراكب المضمر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة الذي يضمر حتى يقوى
… يرد إلى القوت وذلك في أربعين ليلة ولأبي ذر أو المضمر للتنويع في … مائة عام ما يقطعها والجواد …
بالنصب في الفرع كأصله فالأول مفعول باسم الفاعل والمضمر اسم مفعول منصوب صفة للجواد وكذا السريع
… والجواد وما بعده في رواية بالرفع صفة للراكب وضبط في صحيح مسلم بنصب الثلاثة على
المفعولية قاله في المصابيح … وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن
ابن أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي … ألف لا يدري أبو حازم سلمة بن دينار
… بالرفع ولأبي ذر … بالنصب أي سبعون ألفا أو سبع مائة ألف قال … آخذ بعضهم بعضا
متماسكين صفا واحدا لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم لاستلزامه الدور لأن دخول الأول موقوف على
دخول الآخر وبالعكس … تعذر متماسكين أي آخذ … لكنه لا محذور فيه كما قال …

واما الشفاعة العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلون الجنة
بغير حساب ثم الذين يدخلون بغير عذاب بعد استحقاق العذاب ثم من يصيبهم نفح من النار ثم لا يسقطون
فيها والشفاعات كما قال عياض خمس الاولى العظمى وهي الاراحة من هول الموقف وهي مختصة نبينا صلى الله عليه
وسلم قال النووي قيل هي المقام المحمود وهو الذي يحمده صلى الله عليه وسلم لاريحهم من كرب الموقف لحديث ابن
عباس المقام المحمود الشفاعة وحديث ابي هريرة في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها صلى
الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت ايضا في نبينا
صلى الله عليه وسلم واستدل لها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم امتي امتي ادخل الجنة من امتك من لا حساب
عليه والدليل عليها سؤاله صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين الذين يدخلون الجنة بغير حساب
فاجيب الثالثة في ادخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين
وقد جاءت الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة
لاهلها قال النووي في الروضة الى هذه من خصائصه وزاد عياض سادسة وهي التخفيف عن ابي طالب
وزاد غيره سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذي عن ابي هريرة رفعه من استطاع ان يموت
بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها لا يخرج عن واحدة من
الخمس الاولى وفي العروة الوثقى للقزويني شفاعته لجماعة من الصلحاء في التجاوز عن تقصيرهم ولعلها تندرج
في الخامسة وزاد القرطبي انه اول شافع في دخول امته الجنة قبل الناس وزاد صاحب الفتح الشفاعة فيمن استوت
حسناته وسيئاته ان يدخل الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابق يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد برحمة الله
والظالم لنفسه واصحاب الاعراف يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب الاعراف قوم استوت
حسناتهم وسيئاتهم على الارجح وشفاعة فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قال ولا يرد على الخمسة دعوة ما
لا يرد كما لا يرد الشفاعة في التخفيف عن صاحبي القبرين وغير ذلك لكونه من جملة احوال الدنيا تتبع لحصاد حديث الباب
في سنن في باب الحوض في الحديث في كتاب الصلح وبه قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة هو عثمان ابن محمد ابن ابي
واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقسم قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم بلام التاكيد اخر اهل النار خروجا منها واخر
دخولا من مروره على الصراط المضروب عليها اخر اهل الجنة دخولا رجلا يخرج من النار حبوا بفتح الحاء وسكون
الموحدة كالصبي منتصب عليها في الفتح في الخامس حبوا بالحاء المهملة وعليها علامة ابي ذر اي زحفا زنة ومعنا
وفي رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم اخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار
فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك فيقول الله عز وجل له اذهب فادخل الجنة ماشيا

تحيل الم

فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى بفتح الميم والهمزة بينهما لام ساكنة فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول اذهب
فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول الرجل تسخر مني
او تضحك مني وانت الملك بهمزة الاستفهام المحذوفة بحذف الاداة ولابي ذر عن الكشميهني اتسخر بالهمزة والتحقيق قيل من باب
المقابلة وانت الملك نكس الله ولمسلم من رواية انس عن ابن مسعود اتستهزئ بي وانت رب العالمين
قد صدر ذلك منه وهو غير ضابط لما قاله لما ناله من السرور ببلوغ ما لم يخطر بباله فلم يضبط لسانه دهشا وفرحا
فجرى على عادته في الدنيا من مخاطبة المخلوق ونحوه في حديث التوبة قول الرجل عن وجدانه راحلته
من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قال عبد الله بن مسعود فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضحك اي تعجبا وسرورا بما رأى من كمال رحمة الله ولطفه بعبده المذنب وكمال رضاه عنه
حتى بدت ظهرت نواجذه بفتح النون وتخفيف الواو وبعد الالف جيم مكسورة فذال معجمة جمع ناجذ باخذه
قال ابن الاثير النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك قال النووي نقلا عن الصحابة او عن
غيرهم وكان يقال ذلك ما يحدث وكان يقول ذلك يعني ان هذا ادنى اهل الجنة منزلة وذكر الكرماني ان
هذا المقال ليس من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي نقلا عن الصحابة او غيرهم وقال جماعة
بانه كان يقال الراوي كما قاله الكرماني وقال في الفتح من قوله صلى الله عليه وسلم كما في اول حديث ابي سعيد
عند مسلم بلفظ ادنى اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار وساق الحديث الى اخره واحترز العيني
بانه لا يتنافى من كونه من حديث ابن مسعود ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم واجاب في الاسماع
فقال انما اراد الاستنكار العقل فليس مراد هنا بل يكفي الظن القوي الناشي عن الاسناد لا سيما هذا لا مجال
للعقل والعجائب اذا لم يكن ينظر في كتب اهل الكتاب فلا ينقل عنهم كابن مسعود فحكمه حكم النقل عن النبي صلى
الله عليه وسلم سواء كان بواسطة ام لا فبطل الاعتراض انتهى والحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد
ورواته كلهم كوفيون ومسلم والترمذي في صفة جهنم وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم
الكوفي اللخمي حليف بني عدي ويقال له القبطي بكسر القاف وسكون الموحدة وبالطاء المهملة نسبة الى فرس له سابق
عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بفتح النون وسكون الواو بعدها فاء ابن الحارث ابن عبد المطلب
الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة يلقب ببه بموحدتين الثانية ثقيلة ولابيه ولجده صحبة من العباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشيء لم يذكر الجواب
وساقه في كتاب الادب عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم
هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وسبق بحثه والله الموفق وبه المستعان
باب بالتنوين الصراط جسر جهنم بفتح الجيم وبكسرها منصوب عليها لعبور المسلمين عليه الى الجنة قال

ابن سعيد فيما رواه مسلم بلغني ان الصراط احد من السيف وادق من الشعر وقال سعيد بن هلال عند ابن منده
بلغني تذكره ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه لكن في سنده لين وفي مرسل
عبيد بن عمير عند ابن المبارك ان الصراط مثل السيف وبجنبتيه كلاليب انه ليؤخذ بالكلوب الواحد اكثر من ربيعة
ومضر وعند ابن عساكر عن الفضيل ابن عياض قال بلغنا ان الصراط مسيرة خمسة عشر الف سنة خمسة الاف صعود
وخمسة الاف هبوط وخمسة الاف مستوى ادق من الشعر واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه الا ضامر
مهزول من خشية الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا عن ابي سعيد ابن ابي هلال بلغنا
ان الصراط ادق من الشعر على بعض الناس ولبعض مثل الوادي الواسع وهو مرسل او معضل فتامل نفسك اذا
مررت على الصراط ووقع بصرك على جهنم من تحته ثم قرع سمعك شهيق النار وزفيرها وسوادها وسعيرها وكيف بك
وقد وضعت احدى رجليك عليه فاحسست بحده واضطررت الى ان ترفع القدم الثاني والخلائق بين يديك يزلون
ويتعثرون والزبانية يلتقطونهم بالخطاطيف والكلاليب وانت تنظر الى ذلك فيا له من منظر ما افظعه ومرتقى ما اصعبه ومجاز
ما اضيقه نسأل الله السلامة والعافية ورأى يحيى بن اليمان رجلا نام وهو اسود الراس واللحية شاب فاستيقظ
وهو ابيض شعر الراس واللحية فاخبر انه رأى في منامه كان الناس قد حشروا فاذا هو بجسر [illegible] السيف يمر به
[illegible] فشاب من ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد هو ابن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة اخبرهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد واللفظ لروايته عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال اناس في التوحيد قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون بضم
الفوقية وفتح المعجمة وضم الراء المشددة بصيغة الفاعل من الضرر واصله تضاررون فاسكنت الراء الاولى وادغمت
في الثانية اي هل تضرون احدا ويضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة في رؤية الشمس دونها سحاب يحجبها قالوا لا
يا رسول الله قال هل تضارون بالراء المشددة ايضا في رؤية القمر ليلة البدر عند تمام نوره ليس دونه سحاب
يحجبه قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه اذا تجلى لكم يوم القيامة كذلك [illegible] لا يحجب بعضكم بعضا ولا يضره ولا يجادله
ولا تزاحم كما يفعل عند رؤية الاهلة بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر وقد ذهب ولا تضامون بالضاد
المعجمة وتشديد الميم من الضم وهو الازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رؤيته تعالى كما تزدحمون عند رؤية الاهلة
وروي بتخفيف الميم من الضيم الذي هو الذل اي لا يذل بعضكم بعضا بالمزاحمة والمنافسة والمنازعة وفي البخاري
لا تضامون او تضاهون بالهاء على الشك كما في فضل صلاة الفجر وفي [illegible] بالهاء لا يشتبه عليكم ولا ترتابون
فيه فيعارض بعضكم بعضا وفي باب فضل السجود من البخاري هل تمارون بضم الفوقية وتخفيف الراء اي
تجادلون في ذلك او يدخلكم فيه شك من المرية وهو الشك وروي بفتح اوله والراء على حذف احدى التاءين وفي رواية

البيهقي

البيهقي تتمارون من مراح منها باثبات تعالى [illegible] في قوله لم تكن لكم [illegible] والمراد التشبيه الرؤية في الوضوح وهو محل
الاول ومعناه [illegible] عن الشك [illegible] فلما سمع منه البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد
الميم يريدون لا يجتمعون لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم الى بعض فانه تعالى لا يرى في جهة ومعناه على فتح اوله لا
تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وهو بغير تشديد من الضيم معناه لا يظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض
وانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة فالتشبيه برؤيته لرؤية القمر دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى
وخص الشمس والقمر لما خصا به من عظم النور والضياء بحيث صار التشبيه بهما في من يوصف بالجمال والكمال
سائغا في الاستعمال يجمع الله عز وجل الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد بحيث لا يخفى منهم احد حتى لو دعاهم
داع يسمعهم ولو نظر اليهم ناظر لادركهم وزاد في رواية العلاء بن عبد الرحمن عند الترمذي فيطلع عليهم
رب العالمين اي يتجلى لهم باطلاعه عليهم حينئذ فيقول جل وعلا من كان يعبد شيئا فليتبعه بسكون
اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة وبينهما [illegible] بسكون الفوقية
وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت
جمع طاغوت بالمثناة الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطبري انه كل طاغ طغى على الله يعبد من دونه
[illegible] يحذف في التذكرة واتباعهم لمن يعبدونه حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم وان يساقوا الى النار
قهرا ويبقى هذه الامة المحمدية لانهم خصوا [illegible] فيها منافقوها فيأتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيفه جاز عن الحركة
لا انتقال ونحو ذلك من نعوت الحدث المتعالي عنه ربنا علوا كبيرا وطريقة السلف المشهورة في هذا ونحوه اسلم والله تعالى
تحقيق المراد بذلك اعلم وقال صاحب [illegible] ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالتجلي الذي
اليه [illegible] الرؤية بالاتيان مجازا اي يتجلى الله تعالى حتى يرونه في غير الصورة التي يعرفونه لاجل من معهم من المنافقين
لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون اراد ذلك ابتلاء بالدنيا وان كانت دار ابتلاء فقد يتحقق منها الجزاء في
بعض الاحوال كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم وكذلك الاخرة وان كانت دار جزاء فقد يقع فيها
الابتلاء بدليل ان القبر وهو اول منازل الاخرة يجري فيه الابتلاء بالسؤال وغيره واما [illegible] التكليف لا ينقطع الا بعد
الاستقرار في الجنة او النار [illegible] التحقيق ان التكليف خلص بالدنيا وما يقع في القبر [illegible] حتى اتانا ربكم فيقول
انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لانه ابهم بصورة [illegible] باتباع الباطل فلذا قالوا هذا مكاننا حتى يأتينا
ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق من معرفته عز وجل انه لا يأمرنا بباطل [illegible] منزه عن صفات هذه الصورة
[illegible] سمات المحدثات وجوز القاضي عياض ان في قوله فيأتيهم الله محذوفا تقديره فيأتيهم بعض ملائكة الله
قال ولعل هذا الملك جاءهم في صورة انكروها لما رأوا فيها من سمة الحدث الظاهرة لانه مخلوق وقال القرطبي هذا
مقام الامتحان يمتحن الله به عباده ليميز الحق من المبطل وذلك انه لما بقي المنافقون والمرتاب متخلطين بالمؤمنين
والمخلصين زاعمين انهم منهم وانهم عملوا مثل عملهم وعرفوا الله مثل معرفتهم [illegible] ان ذلك يجري في ذلك

فقلت اين يذهب بهم قال الملك اذهب بهم الى النار قال النبي صلى الله عليه وسلم والله بواو القسم
قلت له وما شأنهم حتى يذهب بهم الى النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى منصوب
بارتدوا أي رجعوا الى خلف حتى الرجوع على العقب وحكى ابو عبيد عن ابي عمرو عن ابي العلاء القهقرى الاحضار
كذا رواه ابن دريد في المنمق وفي رواية عن ابن دريد القهقرى قال ابو علي وهو الصواب ووصله منه
من باب العقرى ثم اذا زمرة جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم فقلت له
اين يذهب بهم قال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى فلا اراه
مخصوص كما مر قيل هو الحد والتشديد تلاوة بضم الهمزة ثم المثناة يخلص بالخاء المعجمة من الكلام منهم
بالهم واللون من همل ... الذين دنوا من الحوض كادوا يردوه فصدوا عنه من الذود ... بالنار والتحتية
الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الهاء والميم ضوال الابل واحدها هامل او الابل بلا راع ولا يقال ذلك في الغنم
يعني ان الناجي منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي
ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة
ولابي ذر زيادة بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
مقتطع منها او ينقل اليها فيكون من رياضها وتنزله الذي في الدنيا موضع تعبد يوم القيامة
على حوضي اي المراد انه عليه الصلاة والسلام في القيامة منبرا على حوضه يدعو الناس عليه
الى الحوض والحديث سبق في اخر الصلاة واخرجه مسلم في الحج وبه قال حدثنا عبدان لقب
عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد عن شعبة بن الحجاج
عن عبد الملك بن عمير الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض قال في المطالع الفرط
الذي يتقدم الواردين يهيئ لهم ما يحتاجون اليه وهو في هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والمتقدم
يتقدم امته لينتفع لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني بالجيم والزاي الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن يزيد بن ابي حبيب اي رجاء المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما ساكنة آخره
دال مهملة عن عقبة بن عامر بن عبس اي الاسود الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما
الى البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهدوا في غزوتهم صلاته على الميت اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت
لا الصلاة على الميت المعهودة ثم انصرف قصد للمنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم

ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرطكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على اصحابه وانا شهيد عليكم باعمالكم
فهو على اعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الان نظرا حقيقيا كشف لي عنه [illegible] فقد
اي في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة الى [illegible] ابعادهم عن الحوض واني اعطيت مفاتيح
خزائن الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي والمراد ما يفتح على امته من الملك [illegible] بعده وفي رواية
واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي اي ما اخاف على جميعكم الاشراك بل على مجموعكم لان ذلك قد وقع من بعض
ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اي في الدنيا المذكورة وفي الدنيا كما في مسلم والتنافس الرغبة في الشيء
والمطلب بيننا فتنافسوا فتقتتلوا اي الناس والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
حرمي ابن عمارة بفتح المهملة والراء وكسر الميم وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابو روح البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي بفتح الجيم والدال
المهملة الكوفي انه سمع حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي [illegible] وهو اخو عبيد الله بضم العين
بن عمر بن الخطاب لامه رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال قدره كما بين المدينة
وصنعاء [illegible] تقييده بصنعاء اليمن فيحمل المطلق على المقيد وزاد ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم
بن عدي البصري مما وصله مسلم والاسماعيلي من طريقه عن شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله ولابي ذر قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد
استفصل [illegible] بن شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي رضي الله عنهما الم تسمعه صلى الله عليه وسلم
قال الاواني قال الكرماني يعني يكون كذا وكذا قال حارثة لا قال المستورد ترى بضم الفوقية وفتح الراء الآنية مثل
الكواكب كثرة وضياء [illegible] سمعه فان ذلك وهذا مرفوع وان لم يصرح به او سياق يدل على رفعه في حديث
احمد من رواية الحسن [illegible] اكثر من عدد نجوم السماء ولمسلم [illegible] آنيته عدد نجوم السماء وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم [illegible] محمد بن عبد الله [illegible] المكي بالافراد ابو محمد البصري عن نافع
عن ابن عمر بن عبد الله [illegible] قال حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله
عنهما انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض يوم القيامة حتى انظر من يرد [illegible] ولابي ذر
والعصب اي [illegible] انظر من يرد على [illegible] منكم وسيؤخذ ناس دوني بالقرب مني فاقول
يا رب مني ومن امتي فيقال هل شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا [illegible] يرجعون على اعقابهم
وكان ابن ابي مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا [illegible] وكلام ابن ابي مليكة
موصول بالسند وفيه اشارة الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي يكون الفتنة سببه [illegible]
منها جميعا [illegible] ابو عبيد [illegible] على اعقابكم [illegible] تنكصون اي ترجعون [illegible]
[illegible]

حدثنا محمد بن مقاتل بكسر التاء ابو الحسن المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يحنث اي لم يكن من شانه ان يحنث في يمين قط [illegible]
في تيسير الحالبة حديث ابي حازم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث [illegible]
صلى الله عليه وسلم ذكره الترمذي في العلل المفرد قال سالت محمد يعني البخاري [illegible]
كان ابو بكر [illegible] سفيان بن هشام بن عروة حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز كفارة اليمين [illegible]
على يمين اي محلوف يمين [illegible] بشر [illegible] ان [illegible] محلوفا عليه [illegible]
[illegible] الاحلف [illegible] فرايت غيرها خيرا منها الرواية هنا عليه [illegible] الاول [illegible] الثاني [illegible]
هنا عليه [illegible] الاول [illegible] الثاني [illegible] متعلق [illegible] الضمير [illegible] باعتبار
لفظا وهو اليمين [illegible] لا احلف [illegible] او تعليق اللفظ ان [illegible] عليه [illegible] الا اتيت الذي
[illegible] عليها من الاثم قيل هذا قال الصديق رضي الله عنه لما حلف لا ينفع
بن اثاثة [illegible] قال في عائشة ما قال فانزل الله [illegible] قالت [illegible] من المؤمنين [illegible]
حديث الافك [illegible] الفضل منكم الاية اي لا يحلف اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا [illegible] المساكين [illegible]
فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصل به من النفقة والحديث [illegible] قال ابو النعمان محمد بن الفضل [illegible]
السدوسي قال حدثنا جرير ابن ابي حازم الازدي قال حدثنا الحسن البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة [illegible]
السين المهملة [illegible] بن حبيب [illegible] كان اسمه [illegible] فسماه النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح وشهد [illegible] [illegible] في خلافة عثمان [illegible] البصرة
في البخاري [illegible] رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن ابن سمرة لا تسأل الامارة
بكسر [illegible] مصدرا [illegible] [illegible] [illegible] على عبد الرحمن [illegible]
[illegible] الولاية [illegible] اعطيتها [illegible] عن مسألة [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] الكاف [illegible] اللام [illegible] الى نفسه [illegible]
[illegible] الامارة [illegible] لا يخرج من [illegible]
[illegible] فانك [illegible] عليها [illegible]
[illegible] الاصيلي [illegible] عن الكشميهني [illegible]
يحتمل ان يكون [illegible] قال [illegible]
وجوه [illegible] واذا حلفت على محلوق يمين فرايت غيرها خيرا منها [illegible]
[illegible] التكفير على اتيان المحلوف عليه [illegible] الشافعي [illegible]
[illegible] الحنث [illegible] بعض اصحابه حيث [illegible]

باب [illegible] التقديم من الاعلى [illegible] الاجزاء لان اليمين لا [illegible] ابو حنيفة واصحابه [illegible]
[illegible] التقديم [illegible] عن يمينك فات الذي هو خير [illegible] الترتيب [illegible]
[illegible] عن يمينك ثم ائت الذي هو خير [illegible]
[illegible] الى عدم القبول مع كون [illegible] والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام [illegible]
ومسلم في الايمان وابو داود في [illegible] والترمذي في الايمان واخرجه النسائي [illegible] في القضاء [illegible]
[illegible] قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد [illegible] الازدي [illegible]
[illegible] بفتح الغين المعجمة وسكون [illegible] وفتح جيم [illegible] الازدي البصري [illegible]
بضم [illegible] عن ابيه ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم في رهط [illegible] العشرة من الاشعريين [illegible] الاشعري [illegible] وقيل [illegible]
[illegible] اطلب [illegible] غزوة تبوك [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
عليه قال ابو موسى [illegible] ما شاء الله ان يلبث ثم اتي بضم الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح
الذال المعجمة [illegible] من الثلاث الى العشر وقال ابو عبيدة [illegible]
[illegible] بضم [illegible] المعجمة [illegible]
[illegible] المعجمة [illegible]
[illegible] فقال بعضنا [illegible] لا يبارك لنا [illegible] اتينا النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] فرجعوا [illegible] الى النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] انا حملتكم بل الله [illegible] حملكم [illegible]
والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير منها
[illegible] كفرت عن يميني اي لا احلف [illegible] الذي [illegible]
[illegible] جواب القسم [illegible] ان شاء الله [illegible]
[illegible] جواب القسم [illegible] الاستثناء [illegible]
لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا [illegible]
[illegible]
[illegible] الظاهر [illegible] القسم [illegible]
[illegible] التعليق [illegible]
[illegible] كفرت [illegible] الشارع صلى الله عليه وسلم [illegible]
الكفارة على الحنث [illegible] والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان وسبق مطولا في كتاب الخمس [illegible]

مسلم في الإيمان وكذا أبو داود والنسائي وأخرجه ابن ماجه في الكفارات وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق بن إبراهيم
هو ابن راهويه كما جزم به أبو نعيم في مستخرجه أو هو ابن نصر قال أخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع أحد الأعلام قال أخبرنا معمر
بفتح الميمين ابن راشد عن همام بن منبه الصنعاني أنه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه ولأبي ذر أبو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نحن الآخرون أي المتأخرون وجودا في الدنيا السابقون أي يوم القيامة حسابا ودخولا الجنة
فقال بالفاء ولأبي ذر عن الكشميهني وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن بفتح اللام وهي لام تأكيد يلج بفتح التحتية
واللام والجيم المشددة من اللجاج وهو الإصرار على الشيء مطلقا أي لأن يتمادى أحدكم بيمينه الذي حلفه في أمر يتعلق بأهله
وهم يتضررون بعدم حنثه ولم يكن معصية آثم بفتح الهمزة الممدودة والمثلثة أشد إثما له أي للحالف اللاج عند الله
من أن يحنث ويعطي كفارته التي افترض الله عز وجل عليه فينبغي له أن يحنث ويفعل ذلك ويكفر فإن تورع عن ارتكاب
الحنث خشية الإثم أخطأ بإدامة الضرر على أهله لأن الإثم في اللجاج أكثر منه في الحنث على زعمه أو توهمه وقال ابن المنير
هذا من جوامع الكلم ويدني وجهه أنه إنما يتحرج من الحنث إذا حلف تعظيما للمؤكد باليمين وكان القياس يقتضي أن
اللجاج أحسن إثما من الحنث ولكن النبي صلى الله عليه وسلم عدل ذلك إلى ما هو لازم الحنث وهو الكفارة لأن المقابلة بينها
وبين اللجاج أفحم للخصم وأدل لمعاسن نظر القطع الذي يعتقد أنه يخرج من الإثم وإنما يخرج بما الطاعة [illegible]
كلها تجتمع في الكفارة ولهذا عظم شأنها بقوله التي فرض الله وإذا صح أن الكفارة جبلة من لوازمها الإثم صح أن الحنث
جملة أن يلج أحدكم بيمينه في أهله أي يصر أحدكم في مطبوع أهله وضرهم بسبب يمينه التي حلفها على ترك بره إثم له
من كذا انتهى وفي الحديث أن الحنث في اليمين من التمادي إذا كان في الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم المحلوف عليه
فإن حلف على فعل واجب أو ترك محرم فيمينه طاعة والتمادي واجب والحنث معصية وعكسه بالعكس وإن حلف على فعل نفل
كصلاة تطوع أو صدقة تطوع فيمينه طاعة والتمادي مستحب والحنث مكروه وإن حلف على ترك مندوب فبعكس الذي قبله وإن حلف
على فعل مباح فإن كان يتجاذبه رجحان الفعل أو الترك كما لو حلف لا يأكل طيبا ولا يلبس ناعما ففيه عند الشافعية خلاف
وقال ابن الصباغ وصوب المتأخرون أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال فإن كان قصده الزهد فيمينه طاعة وإلا [illegible]
قال الرافعي والنووي وهو الأصوب وإن حلف على ترك مندوب كسنة مطلقة ونفل مكروه كالالتفات في الصلاة
فمن حنث وعليه الكفارة أو على فعل مندوب أو ترك مكروه كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة الحديث
للترجمة في قوله لأن يلج أي في شيء وقوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة طرف من حديث سبق في أول
الوجه عن أبي هريرة في أول كتاب الجمعة وقد كرر البخاري هذا كثيرا في بعض الأحاديث التي أخرجها من
صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو أول حديث في النسخة وكان همام يعطف عليه بعض الأحاديث بقوله
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إسحاق يعني ابن إبراهيم وسقط لأبي
ذر ابن إبراهيم وقال ابن السكن هو ابن إبراهيم ابن منصور وصحح أبو نعيم في مستخرجه وتعقب أنه إسحاق بن

فما زالت

قال الإمام لأن في مشايخ البخاري إسحاق بن إبراهيم بن نصر وإسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن
ويعني ابن إبراهيم الصواف وإسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه فالصواب ابن منصور قال حدثنا يحيى
ابن صالح الحافظ بتخفيف الحاء المهملة وبعد الألف ظاء معجمة وقد حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة
وبواسطة في كتاب الحج وغيره قال حدثنا معاوية بن سلام بتشديد اللام الحبشي الأسود عن يحيى بن أبي كثير بالمثلثة
عن عكرمة مولى ابن عباس عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استلج
بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل من اللجاج أي من استمر في أهله بيمين
حلفها في أمر يتعلق بهم يتضررون به معنى أي استدام على اليمين مع تضرر أهله أعظم إثما من حنثه فليبر يكسر الله
وفتح التحتية بعدها تحتية ثم مشددة باللام بلفظ الأمر الغائب من البر ليترك اللجاج ويفعل المحلوف عليه
إذ الإصرار بلا أهل أعظم إثما من حنث اليمين وذكر الأهل في الحديثين المذكورين خرج مخرج الغالب وإلا فالحكم
يتناول غير الأهل إذا وجدت العلة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بفتح اللام وسكون التحتية يعني ليس هو ليعني معهمل
يعني الكفارة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة بعدها نون مكسورة والكفارة رفع أي أن الكفارة لا يغني عن ذلك
وهو خلاف المراد والأول أوضح وقيل في توجيه حل الخبر أن المفصل عليه بحذف ما مفهوم أن الاستلجاج أعظم إثما
من الحنث والجملة استئنافية والمراد أن ذلك الإثم لا يغني عنه كفارة وقال ابن حزم لا جائزة بحمل على اليمين الغموس كان
الحالف بها لا يستحق في أهله بصورة أن يحلق أن يحسن إلى أهله لا يضرهم ثم يريد أن يحنث ويلج في ذلك فيضرهم
ولا يحسن إليهم ويكفر عن يمينه متعمدا متلبسا بيمينه في أهله أثمه يعني قوله لا يغني الكفارة لا يحط عنه إثم إساءته
إلى أهله ولو كانت واجبة عليه وإنما هي متعلقة باليمين التي حلفها قال ابن الجوزي قوله ليس بيغني يعني الكفارة
كأنه إشارة إلى أنه إثمه في قصده أن لا يبر ولا يفعل الخير فلو كفر لم ترفع الكفارة سبق ذلك القصد والله
الموفق يعنه

باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه واسم الله من ألفاظ القسم
كقولك لعمرو الله وهو مرتفع بالابتداء وخبره محذوف أي قسمي أو يميني أو لازم لي وفيها لغتان
كبيرة وبعد الميم نون فهمزة مكسورة منها تقطع وعند الكوفيين يقولون أنها جمع يمين وغيرهم يقولون
اسم موضوع للقسم وعند المالكية والحنفية أنها يمين وقال الشافعية إن نوى اليمين انعقدت وإن نوى غير
اليمين لا ينعقد يمينا وإن أطلق فوجهان أصحهما لا ينعقد وعن أحمد روايتان أصحهما الانعقاد وحكى الغزالي
في معناها وجهين أحدهما أنه كقوله بالله والثاني وهو الراجح كقوله أحلف بالله وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد أبو رجاء البلخي عن إسماعيل ابن جعفر وفي النسخة بالنون قيل حدثنا إسماعيل بن جعفر المدني عن
عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهو الجيش
الذي أمر بتجهيزه عند موته صلى الله عليه وسلم وأنفذه أبو بكر رضي الله عنه بعده وأمر عليهم بتشديد الميم رجلا
عليهم أميرا أسامة بن زيد فطعن بعض الناس في إمارته بسكون الميم وكسر الهمزة ولأبي ذر عن الكشميهني

في امارته. كان اشد به في ذلك كلام عياش بن ابي ربيعة المخزومي فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين فكان
تسم ابو بكر وعمر فسمع بعض ذلك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
تطعنون في امارته بضم العين وفتحها في الفرع كاصله وقيل هما لغتان فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد بن حارثة
من قبل في غزوة مؤتة واسم ابيه اي احلف بالله ان كان زيد لخليقا بفتح اللام والخاء المعجمة وبالقاف لحقيقا للامارة
بكسر الهمزة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا اسامة ابنه لمن احب الناس الي بعده والحديث
سبق في مناقب زيد هذا باب بالتنوين كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم
التي كان يواظب على القسم بها او يكثر وقال سعد هو ابن ابي وقاص مما وصله المؤلف في مناقب عمر
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده بتقديره وتصريفه بالعقل
الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقال ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري مما سبق موصولا
في باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب الخمس قال ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم عند
لاها الله بالوصل لا والله اذا بالتنوين جواب وجزاء لا يعمد الى اسد من
اسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه
وحديث وسبق في الباب المذكور قال [illegible] يقال والله بالواو وبالله بالموحدة وتالله بالفوقية [illegible] انها
حروف قسم فلاولان يدخلان على كل ما يقسم به وهي الثالثة لا تدخل الا على الجلالة الشريفة نعم سمع شاذا ترب
الكعبة وبالرحمن ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة ثم المثناة ونقل ابن الصلاح عن اهل
اللغة ان الموحدة هي الاصل فان الواو بدل منها وان المثناة بدل من الواو وقوى ابن الرفعة
بان الباء يصل في الضمير بخلاف الواو ولو قال الله بالمثلثة اخره او سكنه لا [illegible] كذا قلنا بان قوله
بها اليمين [illegible] الا فالنحو لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لافعلن
كذا فيمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا في صيغة الماضي
او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتماله ما نواه وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي عن
سفيان الثوري عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كانت
يمين النبي صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها لا ومقلب القلوب بالاعراض والاحوال قال الراغب تقليب
القلوب ولا تصادفها على راي واحد والتقليب التصرف وسمي قلب الانسان لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن
المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعة وقال القاضي ابو بكر بن العربي القلب جزء من البدن خلقه
الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية
والقولية ووكل بها ملكا يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته يغويه والقضاء والقدر
مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة والمحفوظ من حفظه الله تعالى ومعنى

بهذا الحديث من ادب الكتابة على من خلق بصفات من صفات الله تعالى [illegible] ولا نزاع في اصل ذلك وانما
اختلف في اي صفة ينعقد بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالصفة التي لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب
والحديث سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
انه قال اذا هلك اي مات قيصر [illegible] فلا قيصر بعده واذا هلك اي مات كسرى انوشروان بن هرمز ملك الفرس فلا
كسرى بعده والذي نفس محمد بيده اي بتقديره وتصريفه كيف يشاء والذي اعبده وهذا موضع الترجمة لتنفقن كنوزهما
في سبيل الله عز وجل وفيه علم من اعلام النبوة اذ وقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الجهاد وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده في العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده
في الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوب اصحابه من قريش وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن
الاقليمين المذكورين لانهم كانوا ياتونهما للتجارة فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما فاما كسرى فمزق الله
ملكه بدعائه صلى الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال ملكه من جميع الارض واما قيصر فانه لما ورد
عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فانه اكرم الكتاب ووضعه في المسك من عالم صلى الله عليه وسلم
ان يبعث الله ملكه بالروم وانقطع عن الشام والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل فيه قال
معنى اي المال المدفون او الذي ادخر وقد وقع ذلك كما اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ
وكان في القصر الابيض لكسرى ثلاثة الاف الف الف مرات [illegible] ما حمل [illegible] كان
في بيوت الاموال وتركة [illegible] المسلمون ما [illegible] الفارس من اثنا عشر الفا والحديث سبق في علامات
النبوة وبه قال حدثني بالافراد [illegible] قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة
الموحدة وبعد المهملة [illegible] ابن سليمان قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة [illegible] المهملة
هو ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يا امة محمد صلى الله عليه وسلم والله لو تعلمون ما اعلم من امور الآخرة [illegible] وما [illegible] في الناس [illegible]
في الجنة من الثواب لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا جواب القسم [illegible] الى اخره
كما في الفتح [illegible] اختصاصه صلى الله عليه وسلم بمعارف بصرية وقلبية وقد يطلع الله تعالى عليها غيره
المخلصين من امته لكن بطريق الاجمال واما تفاصيلها فمما اختص به صلى الله عليه وسلم فجمع الله له بين علم اليقين
وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يجتمع لغيره [illegible] فان قلت
الخطاب [illegible] خاصة او عامة قلت ان كان الاول فليس [illegible] ضحك وبكثرة البكاء

حيث قال تعالى وليوفوا نذورهم ونفيتنا بضم النون وكسر الفاء ان نصوم هذا اليوم يوم النحر وفي باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم فاعاد عليه اي فاعاد الرجل السؤال على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول الاول لا يزيد عليه ودعامة حيث توقف في الجزم باحد الجوابين لتعارض الدليلين عنده لكن سياق الكلام يقتضي ترجيح المنع وبقية مباحث ذلك سبق في الصيام

باب بالتنوين هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع والامتعة كذا للمستملي ولابي ذر والكشميهني والامتعة. قال ابن عمر رضي الله عنهما فيما هو موصول في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا وكانت بخيبر وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب من يهود بني حارثة يقال لها ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها غين معجمة ارض تلقاء المدينة لم اصب مالا قط انفس اجود منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي نفيسا لانه ياخذ بالنفس فيه اطلاق المال على الارض فيطلق على كل متمول كما هو المعروف من كلام العرب قال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ولم يخص شيئا دون شيء وقال بعضهم هو العين كالذهب والفضة وقيل غير ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فكيف تامرني به كما في الوصايا ان شئت حبست بالتخفيف وفي اليونينية بالتشديد اي وقفت اصلها وتصدقت بها اي بثمرتها وقال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنه مما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي الي بيرحاء بكسر الموحدة وسكون التحتية وضم الراء ويقال بفتحها بالصرف وعدمه وفيها لغات اخرى كثيرة سبقت في الزكاة وهذا الاسم لحائط له قال العيني هو بستان كان يقال له الحائط اذا كان عليه جدار لحائط البستان مستقبلة المسجد انت باعتبار البقعة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الائمة عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن ابي الغيث سالم مولى ابن مطيع بضم الميم وكسر الطاء بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فلم يفتح ابو هريرة من عروة حنين الا يغير النخل فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع كذا في الفرع واصله وغيرهما مما وقفت عليه من الاصول المعتمدة والثياب باثبات الواو كالذي وقال في الفتح الا الاموال المتاع والثياب كذا للنخعي بحذف الواو من المتاع ثابت ولابن القاسم والقعنبي والمتاع بالعطف وقال بعضهم في تنزيل ذلك على لغة دوس اي القائلين ان المال عين العين من العروض والثياب نظرا لانه استثنى الاموال من الذهب والفضة فدل على انه منها الا ان يكون منقطعا فيكون الامر بعكس كذا قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان الاستثناء من الغنيمة التي في قوله فلم نغنم ففي ادراكه واغنموا واسب انهم علموا ان ذلك مما يطلق عليه المال غنيمة عين العين وهو لما هو وهكذا في الضبي بضم الصاد مهملة مفتوحة وبالموحدة الاولى مفتوحة بينهما ساكنة

بقاله

يقال له رفاعة بن زيد بكسر الراء وتخفيف الفاء وهب الجذامي ثم الضبيبي من ذو فرحا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلام يقال له مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود نوبيا وهبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وتزوج وقال العيني كالكرماني بالبناء للمجهول في غزوة خيبر من المغازي ثم انصرف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الراء مقصور موضع بقرب المدينة حتى اذا كان بوادي القرى بينما بالميم مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سهم عائر بالعين المهملة وبعد الالف همزة ثم راء لا يدري من رمى به كما في القاموس فاصابه فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة وفي المغازي هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكساء الذي اخذها يوم خيبر من الغنائم لم يصبها المقاسم مانعا عليها ليشتعل ففيها عليه نارا من جملة المحاولة اي انها سبب تعذيبه في النار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل لم اعرف اسمه بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما سير من سيور يكونان على ظهر القدم عند لبس النعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام شراك من نار وشراكان من نار والحديث في المغازي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الكفارات

باب كفارة الايمان

سقط لابي ذر وثبت للكشميهني والحموي كتاب الى اخره ولابي ذر عن المستملي

جمع كفارة من الكفر وهو الستر لانها تستر الذنب ومنه الكافر لانه يستر الحق ويسمى الليل كافرا لانه يستر الاشياء عن العيون وقول الله تعالى فكفارته اي فكفارة معقود الايمان اطعام عشرة مساكين بالعطاء كل مسكين مد من حب القطرة او بسبب كونه مما نقتاد كثيره كمفلعه وسن بلد لاثبات رقبة مؤمنة قال العجز عن كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو متفرقة وما امر النبي صلى الله عليه وسلم به كعب بن عجرة كما في حديث الاذى حين نزلت ففدية من صيام اي اذا حلق راسه وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين نصف صاع من تمر او نسك شاة لا مصدر جمع نسيكة ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سفيان الثوري في تفسيره من ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس وعطاء هو ابن ابي رباح مما وصله الطبري ايضا من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس مما وصله الطبري ايضا من طريق داود اي عنه ما كان في القرآن او او بفتح الهمزة وسكون الواو فيه نحو فواحشهم ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية على ما يات في الاتي ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الاصغر الحناط بالمهملة وسكون النون للاسدي ويقال هذلي البصري عن ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن مجاهد اي ابن جبر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري المدني ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم ونهم

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني بياضة هو سلمة بن صخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم احترقت واطلق ذلك لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو
مجاز عن العصيان قال صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم احترقت
واطلق ذلك لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان قال صلى الله عليه وسلم وما شانك
قال وقعت على امراتي جامعتها في نهار رمضان قال ولابي ذر فقال هل تجد ما تعتق بضم اوله من الاعتاق رقبة قال لا قال
فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا سقط قوله قال لغير ابي ذر قال لا سقط قوله قال ولابي
ذر قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال ابو هريرة فاتي النبي صلى الله عليه وسلم
بعرق فيه تمر فقال خذ هذا فتصدق به على ستين مسكينا فقال اعلى اي اتصدق به على احوج افقر منا ما بين
لابتيها اي حرتي المدينة افقر منا ثم قال صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك وقال ابن المنير
في الحديث الاول اطعمه اهلك يكفي اذا جاز اعطاء الاقربين فالبعداء اجوز وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع
في الصيام في اجزاء صرف الكفارة الى الاقرباء انتهى وهو على راي من حمل قوله اطعمه اهلك على انه في الكفارة واما من
حمله على انه اعطاه التمر المذكور في الحديث لينفقه على اهله وتستمر الكفارة في ذمته الى ان يحصل له اليسار فلا يتجه
الالحاق وكذا على قول من يقول بالاسقاط عن المعسر مطلقا قال في الفتح وفي رواية ابن اسحق
الفقيه على عيالك اي لا على الكفارة بل هي تمليك مطلق بالنسبة اليه والى عياله ... ذلك
واما حديث على ذلك وانت على عيالك فقد كفر الله عنك فضعيف لا يحتج به وقد ذكر ... الاثر ...
حديث عند البيهقي

باب صاع المدينة الذي يجب الاخراج به في الواجبات

لان التوزيع ... ذلك ومد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته اي المداد كل منهما ... ببركة دعائه صلى
الله عليه وسلم في رعايته حيث دعا اللهم بارك لهم في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة
من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ... بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم
بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر النون قال حدثنا
الجعيد عبد الرحمن بضم الجيم وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة دال مهملة الكندي عن السائب بن يزيد
الكندي ويقال الليثي الازدي المدني انه قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا
بمدكم اليوم فزيد فيه اي في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال ابن بطال فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان
مدهم حين حدث به السائب كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث قام منه خمسة ارطال
وثلث الصاع بدليل ان مده صلى الله عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال واما
مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز فلا نعلم واما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد بمده انتهى وقال
ابن حجر ... زمانا قال ان ... صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لم يعلم مقدار الرطل عندهم

قسـ

اذ ذاك وانه كان رطلا وثلثا بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وحينئذ يكون
الصاع ستمائة درهم وخمسة وثمانين وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية
ارطال نعم ما نقل الخلف عن السلف بالمدينة دون احرى يبين ذلك كما قال مالك مستدلا به على ابي يوسف في مناظرة
له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف في ذلك اليه والحديث ياتي ان شاء الله تعالى في الاعتصام واخرجه البخاري في
الكفارة وبه قال حدثنا منذر ابن الوليد الجارودي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح السين المهملة
وسكون اللام الشعيري بفتح المهملة وكسر العين البصري اصله من خراسان قال حدثنا مالك امام الائمة بن انس الاصبحي
عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر بمد النبي
صلى الله عليه وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم
كما مر المد الاول بالجر صفة لانه مد النبي صلى الله عليه وسلم قال نافع ... انه كان لا يعطي بالمد الذي حدثه
هشام وهو الكبير من مد النبي صلى الله عليه وسلم ... مد هشام رطلان والصاع منه ثمانية ارطال ...
كما به اليقين بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد فامر قال ابو قتيبة سلم المذكور
بالسند السابق قال لنا مالك الامام مدنا اعظم من مدكم وان كان دونه مد هشام في القدر فانه اعظم من مدكم في البركة
الحاصلة فيه بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم
وان لم يزيد هشام افضل ... قال ابو قتيبة سلم ايضا وقال لي مالك الامام لو جاءكم امير فضرب مدا اصغر
من مد النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء كنتم تعطون الفطرة ... قال ابو قتيبة قلت له كنا نعطي
بذلك قيل بالنبي بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك افلا ترى الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم لانه
الى امراء ثلاثة الاول بالحارث ... وهو ... عليه والثالث ...
كان الرجوع الى الاول اولى لانه الذي تحققت شرعيته نقلا اهل المدينة ... وحيلا بعد جيل وممن رجع
ابو يوسف ... قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي لاهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم
البركة يعني النماء والزيادة قال الامام ابو زكريا النووي الظاهر ان المراد البركة في نفس الكيل بالمدينة بحيث
يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها قلت وقد رايت من ذلك في سنة خمس وتسعين وثمانمائة العجب العجاب
فاسال الله تعالى بوجهه الكريم ... في النهار جميلا ويجعل وفاتي بجامع الاسباب والسنة في ... بلا محنة
وان يعتق رقبتي من النار بمنه وكرمه هذا

باب قول الله تعالى

في تفسير كفارة اليمين من سورة المائدة او تحرير رقبة قال حنيفة ... وكلامهم ... اطلاق النص ولم يذكر
القتل ... من قبل ان الرقبة فيها بالايمان واشترط الشافعي رحمه الله الايمان لجميع الكفارات ...
القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق على المقيد ... وفي ...

في قوله انما الولاء لمن اعتق ما اذا اعتق العبد المشترك فانه كان موسرا ضمن لشريكه
حصته ولا فرق بين ان يعتقه مجانا او عن الزكاة الكفارة وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك
عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره وياتي انشاء الله تعالى في الفرائض واخرجه الترمذي
في الزكاة والطلاق والفرايض

بيان حكم الاستثناء في الايمان والمراد به هنا

التعليق على المشية كان يقول والله لا فعلن كذا انشاء الله او لا فعلن كذا انشاء الله او الا
ان شاء الله وان لم يشاء الله وبه قال حدثنا قتيبة عن سعيد ابو رجا البلخي ملقبا لجده
كما هو بن زيد بن علان بن جرير بفتح العين المعجمة وسكون التحتية الازدي عن ابي بردة بن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله لابي ذر النبي صلى الله عليه
في رهط قيل ما بين الثلاثة ودون العشرة من الاشعريين استحمله اي اطلب منهم ما يحملنا والقاتلين لغزوة
تبوك فقال والله ولابي ذر عن الكشميهني لا والله لا احملكم ما ولابي ذر وما عندي ما احملكم عليه
ثم لبثنا بسبب المودة مكثنا ما شاء الله عز وجل فاتي بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه
وسلم بابل ذلك اصلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي بسائل بشين معجمة وبعد الالف همزة مثلا
قطيع عن الابل فامر لنا صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون الواو
بعدها دال مهملة من ثلاث الى العشرة من الابل وسبق في المغازي بلفظ خمس ذود باحتمال
انه امر لهم اولا بثلاث ذود ثم زادهم اثنين ولابي ذر ثلاث ذود وهو الصواب لان الذود
مؤنث والتذكير باعتبار لفظ ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان لا يحملنا فحملنا
فتحا ان نذكر فيما سبق فحملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمين والله لا يحملنا ابدا فقال
موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم
ما انا حملتكم بل الله حملكم اي شرع لكم ما حصل به الحمل على اليمين وهو الكفارة او تاتي ما
حملتكم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم عليه قال ابا انا ذنبي الى الله ان شاء الله
لا احلف على يمين وانشاء الله معترض في اسمه خبران وقوله على يمين اي محلوف يمين
فارى بفتح الهمزة غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير ولا ذكر
المستملي بعد قوله هو خير فكفرت وكرر لفظ الكفير واثباته في الاول قد يحصل جواز التقديم
الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واني والله ان شاء الله لكن قال ابو
موسى المدني في كتابه المعنى في استدراك اليمين فيما نقله في فتح الباري لم يقع قوله انشاء الله
في كثير من طرق الحديث ابي موسى قال الحافظ ابن حجر وسقط لفظ والله من نسخة

في المنير فاعترض انه ليس في حديث ابي موسى يمين فليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد الحمار ويجب ان ...
بيان صحة الاستثناء بالمشية قال داشا ابو موسى المدني في الكتاب المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم قالها للتبرك لا
للاستثناء وهو خلاف الظاهر واشترط في الاستثناء ان يتصل بالمستثنى منه عرفا مما يجب بسكته بنفسه او غيره ويذكر
وانقطاع صوت بخلاف الفصل بسكوت طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر بلا تفاق على اشتراط الكلام المتلفظ
بالاستثناء وانه لا يكفي الفصل اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس ان له الاستثناء ما دام في المجلس وعن الامام احمد
نحوه وقال ما دام في ذلك وعن اسحاق مثله وقال الا ان يقع سكوت وعن سعيد بن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن
عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا قال ابو البركات النسفي في مختصر الكشف وهذا محمول على تداركا التبرك
بالاستثناء ... عن طاوس ما بذكر الزناد عن الاعرج والحديث سبق في الجهاد وغيره لكن مع هذا السند

جواز الكفارة قبل الحنث وبعده وبه قال حدثنا علي بن حجر بكرا سمعيل مفتوحة

مضمومة فجيم ساكنة فراء السعدي قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية عن ايوب السختياني عن
بن عاصم التيمي عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء
انه قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وكانت بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم
وسكون الراء والحي بالفتح ولابي ذر بالكسر اخاء المعجمة في اوله وفتح الخاء المعجمة والملاي صرفه وحروف
اي احسان ولابي ذر عن الكشميهني وكان بيننا وبين هذا الحي من اخاء الصبرة في تقدم على ما يعود عليه وقال في الكواكب
فان قلت الظاهر لا يقال منه يعني ابا موسى اي لان زهدما من جرم فلو كان من الاشعريين الاستقام الكلام
قال تقدم على الصواب في باب لا تحلفوا بابائكم حيث قال كان بين هذا الحي وبين الاشعريين واجاب باحتمال
انه جعل نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشاعرة فيقوله بيننا ابو موسى واتباعه كالموالي ... العرب حلفا
قال زهدم فقدم طعام لدي ابي موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقدم اي طعام ابي موسى قال وقدم في
طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله متلبس كانه من مضامي احمر كانه قال الحافظ ابن حجر نعم
لم اعرف اسمه وقيل انه زهدم الراوي قال لم يدن اي لم يقرب من الطعام فقال ابو موسى الاشعري ادن
فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه اي شيئا من الدجاج فقال الرجل اني رايته ياكل شيئا فقذرته
بكسر الذال المعجمة اي كرهته فحلفت ان لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى الرجل ادن اخبرك بضم الهمزة مجزوم في ذلك
بجواب الامر عن ذلك اي عن الطريق في حل اليمين اي اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين
استحمله الملبسة ما يحملنا وانفالنا لغزوة العسرة وهو يقسم نعما من نعم الصدقة بفتح العين والنون المهملة
فيهما قال ايوب السختياني بالسند السابق احسبه اي احسب القسم البيتي قال وهو اي النبي صلى الله عليه
وسلم غضبان قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم زاد الكشميهني عليه قال ابو موسى فانطلقنا
فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل باضافة نهب لتاليه من غنيمة وفي رواية

قال حدثنا احمد بن وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد المصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن والمشايين لا انه يتعلق بالاحكام
فان الظن اكذب الحديث واستشكل بان الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف يجيء منه افعل التفضيل واجيب
بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث فان قلت الظن ليس بحديث اجيب بان حديث النفس
الحديث الذي ينشاه من الظن اكثر كذبا من غيره ولا تجسسوا بالحاء المهملة ولا تحرموا بالجيم ما يطلبه لغيرك
والا ما يطلبه لنفسك او بالجيم البحث ان يواطئ الامور ماكثر ما يقال في الشر وبالحيم في الخير باتي في الشر
معناهما واحد وهو تطلب الاخبار ولا تباغضوا ولا تدابروا يحذف احدي التائين فيهما اي لا تتعاصوا
ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا ومطابقة هذا الحديث لا ترجمة تؤخذ من حديث سبق في باب لا يخطب
على خطبة اخيه من كتاب النكاح
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث
اي معاشر الانبياء ما تركنا صدقة ما موصولة وتركنا صدقة بالرفع خبر ما او بغير رفع هو اي الذي تركناه
هو صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
ان فاطمة الزهراء البتول والعباس بن المطلب عليهما السلام اتيا ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم يلتمسان يطلبان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يطلبان منه ارضهما
من فدك بفتح الفاء والدال المهملة بالصرف وعدمه بلد بينه وبين المدينة ثلاث مراحل وسهمهما
من خيبر عن الكشميهني وسهمه بالافراد من خيبر لعدم الصرف ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لهما ابو بكر رضي الله عنه ولابي ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث بضم
النون وفتح الراء مخففة وعند النسائي من حديث الزبير انا معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر ما
الموصولة والجملة بضم النصب وفيه بحث سبق في الخمس فلا يطيل به فليرجع فحكمه في ان لا نورث البلاء
ان الله يعظم منعتهم رسالته وامرهم ان لا يوخذوا على ذلك اجرا قال تعالى قل لا اسالكم عليه اجرا كما قال نوح وهود
وغيرهما فحكمه ذلك وكانت الحكمة في ان لا يورثوا لئلا يظن انهم اجمعوا وفي الفصل للدارقطني من رواية ام هاني
عن فاطمة عليها السلام عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه الانبياء لا يورثون المال لوارثهم واما قوله تعالى
وورث سليمان داود فحملوه على العلم والحكمة وكذا قوله ذكره عقب اني من لدنك وليا يرثني اي يرثني النبوة والحكمة
عليه الصلاة والسلام من بعض هذا المال يعني ما الجنة وما بقي منه للمصالح وليس لهم بهذا الاكل لا الاكل منه
ومن بتبعيض قال ابو بكر والله لا ادع امرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه الا
لا صنعته قال فهجرته فاطمة رضي الله عنها اي هجرت ابا بكر رضي الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت وبينه بستة
اشهر وليس المراد بالهجران تحريم ترك الكلام ولو بل المراد انها انقبضت عن لقائه قاله

[illegible]

قاله

بما يقول ذكره والحديث سبق ذكره قريبا والله الموفق والمعين قال العيني وفائدة اعادته هنا
الاشارة الى ان ولد الانبياء بمنزلة الولد وانه روى هذا الحديث عن شيخين موسى بن اسماعيل عن وهيب
ولاخر مسلم بن ابراهيم عن وهيب ايضا

بيان ميراث ابنة ابن

ولابي ذر ابنة الابن مع وجود ابنة ولابي ذر عن الكشميهني مع بنت وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن بن ثروان بفتح المثلثة وسكون الراء بعدها واو
فالف ونون قال سمعت هزيل بن شرحبيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها لام وشرحبيل بضم الشين
المعجمة وفتح الراء بعدها حاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الاودي الكوفي المخضرم
قال ولابي ذر تقول سهيل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن ابنة ولابي ذر عن بنت
وابنة ابن واخت فقال لابنة ولابي ذر للبنت النصف وللاخت النصف وابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
فله وقال ذلك استنانا فسيأتي على ذلك قال ظننا انه لا اجتهد في ذلك فسئل ابن مسعود واخبر بقول
ابي موسى بضم سين مهملة وضم همزة اخبر مبنيا للمفعول فقال لقد ضللت اذا ان قلت بحرمان بنت
الابن وما انا من المهتدين وما انا الهدى في شيء اقضي بفتح الهمزة وكسر المعجمة فيها بما قضى
النبي صلى الله عليه وسلم للابنة العضو ولابنة الابن والذي في اليونينية ولابنة ابن السدس بكلمة
الثلثين وما بقي وهو الثلث فللاخت قال هزيل فاتينا [illegible] فاخبرناه بقول ابن
مسعود فقالت لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم بفتح [illegible] الجوهري
وكسر الجارية جزم الفراء قال بانه سمي باسم الحبر الذي يكتب [illegible] هو العالم
خير الكلام وبحر الكلام ومحسبه وهو بالفتح في رواية جمع المحدثين [illegible] الخلاف بين
الفقهاء فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسى هذا اشعار بانه رجع [illegible] والحديث
اخرجه ابو داود في الفرائض وكذا الترمذي والنسائي وابن ماجه

بيان حكم ميراث الجد من قبل الاب مع الاب والاخوة الانتفاء من الاب وقال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه مما وصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما
ما اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض من تعريفه عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس
والدارمي بسند صحيح عن طاوس عنه وابن الزبير عبد الله مما سبق موصولا في المناقب الجد ان اي
حكمه عند عدمه فكما ان الاب يرث بالفرض مع وجود فرع ذكر وارث وفرضه السدس ويرث
ببعض مع فقد فرع [illegible] الا في مسائل ان بني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون
بالجد الا عند ابي حنيفة والام مع احد الزوجين والاب يأخذ ثلث ما بقي ومع الاب ثلث الجميع لانه
لا يساويها في الدرجة بخلاف الاب الا عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب وام الاب وان علت

يسقط

يسقط بالاب ولا يسقط بالجد لانهما لم تدل بخلافها في الاب وان تساويا في ان كلا منهما سقط بنفسه
والمعتق اذا ترك اما المعتق وحده الولاء كله وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما مستدلا بقوله الجد قوله تعالى
يا بني آدم فاطلق على ابيه ابا وهو جد ما الاعلى فاطلاقه على اب الاب لمولى قوله تعالى واتبعت ملة آبائي
ابراهيم واسحاق ويعقوب فاطلق اباءهم اجدادا ولم يذكر بفتح التحتية بالبناء للفاعل وقال في الفتح
للمجهول قلت وهو الذي في اليونينية ان احدا خالف ابا بكر رضي الله عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب
في زمانه واصحاب محمد صلى الله عليه وسلم متوافرون فيه كثرة وهو اجماع سكوتي فيكون حجة ونقل
ايضا ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله سعيد بن منصور من
طريق عطاء عنه يؤتى ابن ابي دون اخوتي ولا ارث ان ابن ابني اي فلم لا يورث الجد وحده دون الاخوة
كما في العكس [illegible] قال بالشركة بينهما وقال ابن عبد البر اي لما كان ابن الابن عند عدم الابن كالاب
ويذكر بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلي هو ابن ابي طالب وابن مسعود
عبد الله وزيد اي ابن ثابت رضي الله عنهم اقاويل بالرفع مفعول بان من الفاعل مختلفة فكان عمر
يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا ازادوا اعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمي
واخرج البيهقي معتمدا صحيح ان عمر قضى ان الجد يقاسم الاخوة للاب والاخوة للام ما كانت المقاسمة
خيرا له من الثلث فان كثرة الاخوة اعطى الجد الثلث وفي فوائد ابي جعفر الرازي بسند صحيح الى ابن عون
عن محمد بن سيرين سألت عبيدة بن عمرو عن الجد قال قد حفظت عن عمر في الجد مائة قضية مختلفا لكن
استبعد بعضهم هذا عن عمر وتأوله البزار وصاحب السند قوله قضية مختلفة على اختلاف حال
من يرث مع الجد كان يكون اخ واحد او اكثر او اخت واحدة او اكثر ويرد هذا التأويل ما اخرجه يزيد
بن هارون في كتاب الفرائض عن عبيدة بن عمرو قال اني لاحفظ عن عمر في الجد مائة قضية كلها ببعض
بعضها ببعض واما علي فاخرج ابن ابي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن عباس
الى علي يسأله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعل كاحدهم وامح كتابي وعن ابن ابي شيبة عن
علي انه ابى في جد وستة اخوة فاعطى الجد الثلث السدس واما عبد الله بن مسعود فاخرج الدارمي
بسند صحيح الى ابي اسحاق الشعبي قال فعلي على شريح وعنده عامر يعني الشعبي في فريضة امرأة منا
يسمى العالية تركت زوجها وامها واخاها لابيها وجدها فذكر قصة وفيها ان ابن مسعود جعل للزوج
بدون اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس المال وللاخ بينهم وللجد بينهم وفي كتاب
الفرائض سفيان الثوري كان عمر وابن مسعود يكرهان ان يفصلا باعلا حده واما زيد فروى عبد الرزاق
من طريق ابراهيم قال كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة الى السدس فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه
وللاخ ما بقي ويقاسم اخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم بالاخوة من الاب مع الاخوة الاشقاء ولا يورث

الاخوة للاب شيئا ولا يعطي اخا لام مع الجد شيئا قال ابن عبد البر تفرد زيد من بين الصحابة في معاملة
الجد بالاخوة للاب مع الاخوة الاشقاء وخالفه كثير من الفقهاء القائلين بقوله في الفرائض في ذلك لان الاخوة
من الاب لا يرثون مع الاشقاء فلا معنى لادخالهم معهم لانهم يحجبون الجد في المقاسمة قال وقد سال ابن عباس
زيدا عن ذلك فقال انما اقول في ذلك برأيي كما تقول انت برأيك انتهى وهو يحجب بالاب الاب ويرث
مع الابن وابن الابن ان سقط له السدس فرضا ومع البنت وابنة الابن ان سقط فرضا مع السدس فرضا
وما بقي تعصيبا ولا يرث معه الاخوة والاخوات لام فان كانوا لاب وام او لاب وليس معهم صاحب فرض فله الاحظ
من مقاسمتهم واخذ جميع الثلث فالقسمة لانه كالاخ في ادلائه بالاب والثلث لانه اذا اجتمع مع الام
اخذ ضعف ما اخذت الثلثان ولها الثلث والاخوة لا ينقصونها عن الثلث فوجب ان لا ينقصوا الجد
عن ضعفه وهو الثلث ويعد الاخوة والاخوات لاب وام عليه الاخوة والاخوات من الاب اذا كانوا يرثون
معهم لانهم يحجبونه اذا انفردوا فكذلك اذا اجتمعوا لان الاخ للاب فلو كان مع الجد شقيق واخ
لاب فيعد الشقيق الاخ للاب على الجد فيستوي له المقاسمة وثلث الباقي فله سهمان من ستة
ويأخذ الشقيق الصنف ثلاثة يبقى واحد على ثلاثة لا يصح ولا يوافق فنضرب ثلاثة في ستة فتصح من ثمانية
عشرة فان كان معهم صاحب فرض فللجد الاحظ من المقاسمة وسدس التركة وثلث الباقي بعد الفرض
الا ان لا يبقى بعد الفرض اكثر من السدس فيفرض للجد سدس ويزاد في العول وتقول في هذه المسالة خمسة عشر سهم
سدس كسبعي وام فيعود المدرية لانه لا يعصب غيرها اذا ورثت وتسقط الاخوة والاخوات في
هذه الاحوال الثلاث لاستغراق ذوي الفرائض التركة وقد اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود
الاب ولا ينقص من السدس الا في الاكدرية وهي زوج وام وجد واخت لغير ام رجل فللزوج النصف
وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف فتعول المسألة الى تسعة ثم يقسم الجد والاخت
نصيبهما وهو اربعة اثلاثا له الثلثان ولها الثلث فتضرب مخرجه في التسعة فتبلغ سبعة وعشرين للزوج
تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية وانما فرض للاخت مع الجد ولم يعصبها فيما بقي
لبعض بعضها فيه من السدس فرضا فتسلم فرضهما كما تقدم بالتعصيب ولو كان بدل الاخت اخ
سقط او اختان فللام السدس ولهما السدس الباقي وسبب الكدرية انها كدرت على زيد مذهبه لمخالفتها
القواعد وقيل لان سائلها اسمه اكدر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا وهيب
[illegible] عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الحقوا بكسر الحاء المهملة الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر قال الطيبي اوقع الوصف
مع الصفة موقع العصبة كانه قيل فما بقي فهو لاقرب عصبة والعصبة يسمى بها الواحد والجمع والذكر
والمؤنث كما قال المطرزي وغيره سموا عصبة والعصبة يسمى بها الواحد لانهم يعصبونه ويتعصب
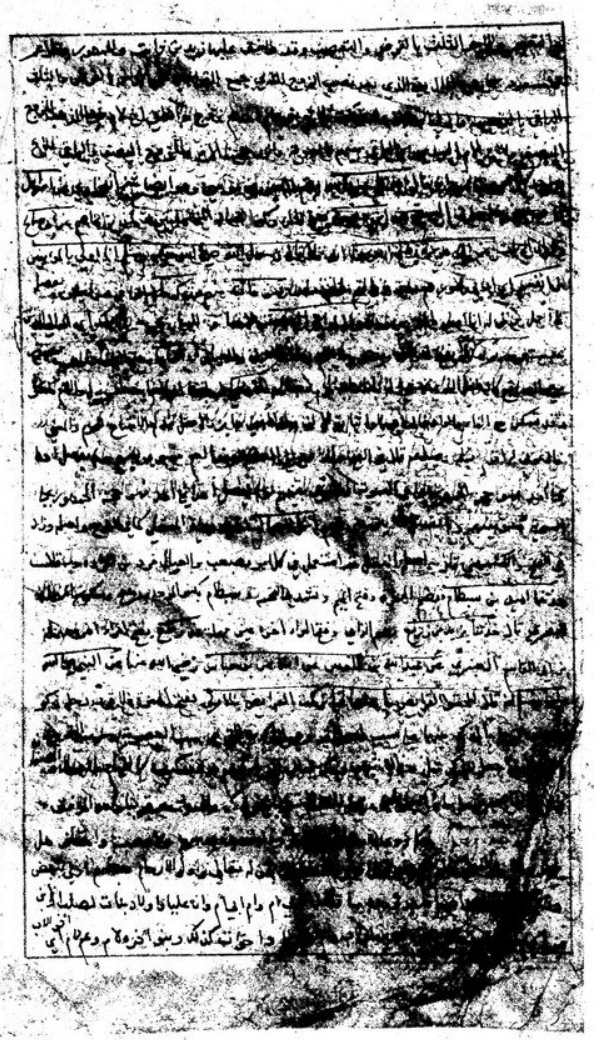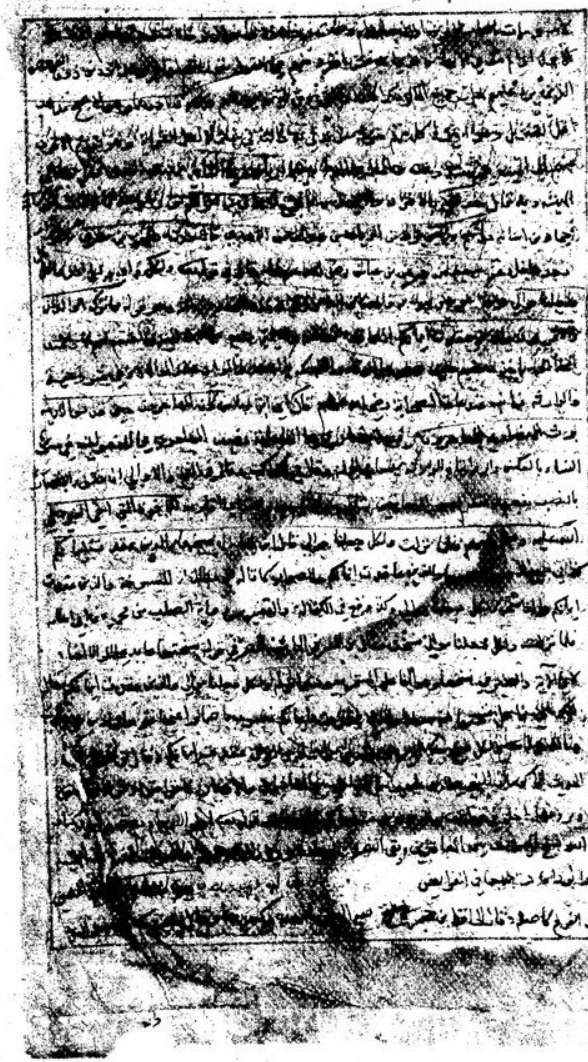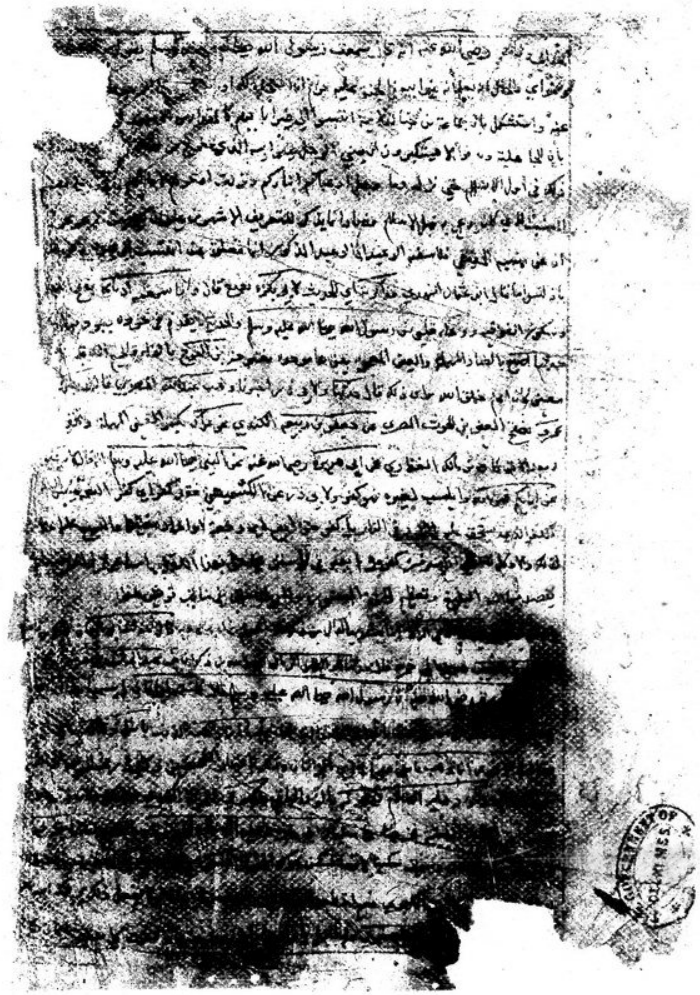
اي يحيطون به وينتسبون به والعصبة لاقارب من جهة الاب من يهدا له في الورثة ويدخل فيه من يرث
بالفرض والتعصيب كالاب والجد من جهة التعصيب يحوز التركة وما فضل عن ان كان معه ذو فرض وجملة
عصبات النسب الابن ثم الاب ومن يدلي بهم وتقدم منهم الابناء ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة الابوين
او للاب وبنو درجتهم وقال البغوي في الحديث دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض والحجب نوعان
حجب نقصان وحجب حرمان ووجه اخذه في هذا الباب انه دل على ان الذي يبقي بعد الفرض يصرف لاقرب الناس
الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال الكرماني فان قلت حق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة
وهلا دخل لقوله مع الاب فيها قلت عرض بيان مسألة اخرى وهي ان الجد لا يرث مع الاب وهو محجوب به
كما يدل عليه قوله فلاولى رجل فلا ارث مع وجود الاب حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله
بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة بن
عباس رضي الله عنهما انه قال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا
ارجع اليه في الحاجات واعتمد عليه في المهمات لاتخذته يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه واما الذي اعتمد
عليه في كل الامور عليه هو الله تعالى ولكن اخوة الاسلام افضل فان قلت كيف تكون اخوة الاسلام افضل من الخلة
وهي مبنية عليها اجيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيره
فيما يقتضيه خلة الاسلام افضل فقال خير شك من الراوي فانزله ابا بكر انزله اي انزل الجد ابا في استحقاق
الميراث او قال قضاه ابا شك من الراوي اي حكم بانه كالاب والحديث سبق في باب الخوخة والممر
في المسجد وفي المناقب لكن ليس فيه ما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق له فانه انزله ابا في
المناقب من طريق ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته انزله يعني ابا بكر
ميراث الزوج مع الولد وغيره من الورثة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف هو ابو عبد الله الفريابي من اهل
خراسان سكن قيسارية من ارض الشام عن ورقاء بن عمر اليشكري عن ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح
يسار المكي عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال للولد وكانت
الوصية في اول الاسلام واجبة للوالدين على ما يراه الموصي فنسخ الله من ذلك ما احب اي ما
اراد فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لفضله واختصاصه بلزوم ما يلزم الانثى من الجهاد وغيره وجعل للابوين
مع وجود الكل لكل واحد منهما السدس وجعل للمراة مع وجود الولد الثمن وعند عدمه الربع وللزوج مع
عدم الولد الشطر وهو النصف ومع وجوده الربع قال ابن المنير استنبط البخاري ترجمته من حديث ابن عباس هذا من التنزيل
من الاية واضحة ما اشار اليه من سبب نزول الاية دالة على ان المراد غير ولد وولد ولا منسوخ انتهى وولد الابن
نزل كالولد في قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد اجماعا